

حاشية

علی

شرح السلم للملوكي

تألیف

أبی العرفان

محمد بن علی الصبان

سنة عثمان الفرزدق

وبالحسن

شرح السلم المنور لآحمد الملوكي

الطبعة الثانية

طبعة مصطفى البلاذري وابنه مصطفى

٤٥٩/١٩٣٨ هـ

وَرِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ

(قرآن كريم)

سِيَّدُ الْلَّهِ الْأَرْجَمَانُ الرَّحِيمُ

نحمدك يامن أفض على رياض عقولنا غivot سحائب المصورات والاصدیقات ، وأطلع في
سوات بصائرنا شعوس معرفة الكليات والجزئيات ، ونشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك النعم
على أجناس المخلوقات بألوان المخلوقات ، ونشهد أن سيدنا محمدًا عبدك ورسولك المبوث بالبرهان الواضح
والقول الشارح والآيات البينات ، صلى الله عليه وسلم آله وأصحابه ما ترخت أشكال الصون بأفاس
النساب ، وأصلح ذوم منطق عما في خزانٍ ضميره من المكتنوتات .

أما بعد : فيقول راجي القرآن [محمد بن علي الص bian] ، أحسن الله عمله وبالغه في الدارين أمره :
لما من الولي للطيف على هذا العبد الشفيف بقراءة الشرح الصغير على التسل ، لشيخنا الرحلة
الأستاذ الباري على مؤلفه ، عليه رضوان رب الأكرم ، وباقراني ذلك الكتاب ، لم يغفر من
مهرة الطلاب ، وتحصل منها مايسره الله تعالى من تقريرات شريفة ، وتحقيقات بديعة منيعة ،
ونكبات ألمية ، ودقائق لذعيبة ، نظمتها في سلك التصنيف ، وجعلتها حاشية على هذا الشرح النظيف ،
ففاقت بحمد الله تسر الناظرين يشهد برفعه مكانها وعلو شأنها أذ كياء الحصلين ، وبرزت بعون
الله عز وجل تمسا في سماه التحقيق ، سمية الجناب عن أن يكون لها على الشرح الذكور شقيق .
واعلم أني وقفت لهذا الشرح على حاشيتين : الأولى الحاشية النسوية للعلامة الكبير الشهير عطية
الأجهورى رحمه الله تعالى ، وأصلها تقريرات كتبها بعض أفضل إخواننا على نسخته من الشرح
بعضها من تقرير مؤلفه حين إقراره إياه وبعضها مما ظهر له فأمر شيخنا الذكور بتجریدها وزاد
عليها من الشرح الكبير وغيره ، ولكون أصلها ذلك كان فيها تساهل كثير سنبه على غالبه .
الثانية حاشية أخينا الفاضل المتقن الشيخ أحمد بن يونس الخلقى وفقى الله ولاته والسلفين ، وهذه
كانت آليت على نفسي لتفص أن لأنظر فيها مدة إقرارنى الشرح وتاليف الحاشية ، فاما آمنت
إقراراه وتسويفها سرت حاشيته فاتقطعت منها حasan فاتق ووجده فأنه من محسان حاشيى ما لا يخصى
ووافق خاطره خاطرى فى أشياء وتساهم فى مواضع كثيرة جداً ستر إلى بعضها ولو بمجرد
ذكر ما يخالفه كما يعلم جميع ذلك بالوقوف على حاشيى وحاشيته - وما توثيق إلا الله عليه توكلت
وإليه أنتب -

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله) يبني لكل مستسلم في فتن أن يتبرع بذكر طرف ما
يتعلق بالبسملة ، والحمد لله من جهة ذلك الفن . فأقول : أما البسملة فعلى كونها جملة خبرية تكون
القضية شخصية إن قدر نحو أبتدئ أو أنا أبتدئ أو أبتدئ بالاضافة المهدية ، وكلها انقدر نحو

يتدنى كل مؤمن أو المؤمن يتدنى أبداً باللام والاضافة اللتين للاستغراف .

أقول : وجزئية ان قدر نحو يتدنى بعض المؤمنين أو بعض ابتدائى أو يتدنى المؤمن أو ابتدائى باللام والاضافة اللتين للجنس في ضمن بعض غير معين وهذه اللام هي المسماة في اصطلاح البayanين لام المهد النهنى ، ومهملة ان قدر نحو يتدنى المؤمن أو ابتدائى باللام والاضافة اللتين للجنس في ضمن الفرد غير مقييد بالبعضية أو الكلية ، وبعض هذه الأوجه أظهر من بعض كما لا يخفى على البصير . وجوز بعضهم أن تكون كلية القضية هنا باعتبار اضافة اسم إلى الجملة استغرافية وشخصيتها باعتبارها عهدية .

وأورد عليه أن مدار الكلية وغيرها على الموضوع لاعلى المبرور . وأجيب بأن المبرور موضوع في المعنى ، فالمعنى اسم الله تعالى أبتدئ به ولذا قال النحاة المبرور خبر عنه في المعنى ونظر التعلق إلى المعنى لا للفظ . أقول وعلى قياس اعتبار إضافة الاسم في كلية القضية وشخصيتها تقترب في جزئيتها وأهمتها . ثم أقول لا يصح أن تكون القضية الطبيعية بأن يراد الجنس من حيث هو لا باعتبار الموضوع لفظاً إذ لا يصح أن يراد من المؤمن مثل الجنس من حيث هو لأنه لا يقع منه ابتداء أو مصاحبة أو استعانة ولا باعتبار اضافة اسم إذ لا يصح أن يراد جنس الاسم من حيث هو لأنه لا ينطوي به حق يقع ابتداء به أو مصاحبة أو استعانة . واعلم أن كل نسبة قضية كيفية في نفس الأمر تسمى مادة وعنصرًا وسيجيء الفظ الدال علىها في القضية الملفوظة وحكم العقل بتكييف النسبة بها في القضية المعقولة جهة . والكيفيات أربع: الضرورة وهي وجوب النسبة عقلاً، والدوام وهو استمرارها عقلاً، والمكان المنقسم قسمين عاماً وهو سبب الضرورة عن الطرف المخالف للحكم ، وخاصة وهو سبب الضرورة عن الطرف المخالف والطرف المافق ، والاطلاق وهو تحقيق النسبة بالفعل وقد قسموا القضية باعتبارها خمسة عشر قسماً في الموجهات : الضروريات السبع: الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة والواقعية المطلقة والواقعية اللاداعية والمنتشرة المطلقة والمنتشرة اللاداعية . والقواعد الثلاث الداعمة المطلقة والعرفية العامة والعرفية الخاصة ، والمكتنان: المكانة العامة والممكانة الخاصة والمطلقات الثلاث: المطلقة العامة والوجودية اللاداعية والوجودية اللاضرورية كما سيأتي بسطه . إذا عرفت ذلك فكيفية القضية هنا إما المكان عاماً أو خاصاً وإما الاطلاق لغيرها فيصبح أن تكون من أحد المكتنين أو المطلقات الثلاث بأن يقال باسم الله الرحمن الرحيم بالأمكان العام أو بالأمكان الخاص أو بالاطلاق العام أو بالاطلاق لادعياً أو بالاطلاق لاضرورة وتجويز بعضهم جعلها من غير ذلك غير مستقيم أما على كون جملة البسمة إنشائية فليست قضية بالكلية لأن القضية هي الخبر ومن أراد تحقيق خبريتها وبيانيتها فليرجع إلى رسالتنا الكبرى على البسمة . وأما المقدمة فعلى كونها خبرية تكون القضية شخصية ان جعلت أول للعهد وكالية ان جعلت للاستغراف وجزئية ان جعلت للجنس في ضمن بعض غير معين ومهملة ان جعلت للجنس في ضمن الفرد غير مقييد بالبعضية أو الكلية .

أقول : لا مانع من جعل القضية هنا طبيعية بأن يراد جنس المهد من حيث هو ويصح توجيه القضية هنا بالاطلاق العام وبالإمكان بقسميه إلا إن خص المهد بالحمد القديم فالإمكان العام وبالاطلاق العام وبالضرورة وبالدوام أما على كونها إنشائية : أى لانشاء النساء بضمونها لا لانشاء مضمونها حتى يشكل كاسياتي ايضاحه فليست قضية بالكلية لامر . أقول : بقى هنا بحث تقيس وهو أن أول فاهمد ان جعلت للعهد والمهود الحمد القديم فقط بقسميه حمده تعالى لنفسه وحمد لأصحابه امتنع كون اللام للملك إذ شأن الملاوك الحديث و إن جعلت للعهد والمهود ماصر مع حمد

أصنفاته له أولى نفس الحمد القديم ونفس الحمد الحادث أول استغراق أفرادها فأن أربد كل على حده
 صح كونها للملك بالنسبة للحادث ولغيره بالنسبة للقدم وإن أربد المجموع من حيث هو مجموع صح
 كونها للملك لأن مجموع التدين والحادث حادث ذاك (قوله العالم بالكليات والجزئيات) من
 العلوم أن تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية الشتق منه فتفصي العبارة عليه العلم ثبوت الحمد الله
 ولا يتحقق مافيها أما أولاً فلأن من الحمد الحمد القديم بناء على أن المراد بالحمد ما يشميه كا هو المتبار
 وليس ثبوته له معللاً بالعلم ، وأما ثانياً فلأن ثبوت حمد الحادث له تعالى ليس لخصوص العمل بل
 لكونه الإله الحق النعم بجميع النعم التتصف بالصفات الجليلة العلم وغيره من الخلق والرقي .
 وبحسب عندهما بأن العدل هنا ليس نفس الحكم الذي هو ثبوت المذكور بل الثناء به . فان قال :
 المحمود عليه لا يكون إلا اختيارياً . قلت المراد بالاختياري ما يشمل الاختياري حكاً وهو ماله
 دخل تما في صدور فعل اختياري ولو بالشرطية فدخل فيه ذات الله وبجميع صفاته والكليات جميع
 كل نسبة إلى الكل من نسبة الجزء إلى كله فأن الكل كلامية الانسان جزء منحقيقة فرده كزيد
 إذ حقيقة للإلهانية الإنسانية مع الشخص والجزئيات جمع جزئي نسبة إلى الجزء من نسبة الكل
 إلى جزئه ومن الجزيئيات ذات الله تعالى وإن كان لا يطلق عليها اسم الجزئي تأدباً إذ المراد بالتصور
 في تعرف المجزئي التصور ولو بوجه ، وفي قوله والجزئيات رداً على الفلاسفة الذين ينكرون علم الله
 بالجزئيات كائينكرون حشر الأجساد ويقولون بقدم العالم وقد كفروهم بهذه الثالثة لكن أول بعض
 المحققين كلامهم في المسائل الثالثة بما يخرجهم من الكفر وجلب ذلك يطول (قوله المداري العقول)
 يعبر العقول على الأضافة ونصبها على المفعولية والمهدية الدلالة وتتعدى إلى المفعول الثاني بالي واللام
 ولابد من كونها بمعنى الدلالة أن تتعدى تعرضاً فلما قال إن الدلالة تتعدى بمعنى ثم تارة يراد منها
 مطلق الدلالة كما قوله تعالى - وأما ممود فهيناه - وتارة يراد الموصولة كاف قوله تعالى - إنك لا تهدي
 من أحبت - والأنسب أن يراد بالعقل النفوس لأنها المدركة حقيقة والعقول آلات أو يقدر مضاف :
 أي ذوى العقول وأل فيها جنسية أو عهديه والمعهود عقول العاملاً لاستغراقية ثلاثة ينافي قوله إلى
 حل الح إذ لم يهد كل عقل إلى ذلك (قوله إلى حل صعب العقول) الحل مصدر حل يحمل بالضم بمعنى
 الفلك أمانع حل يدركه بالكسر وأمانع حل ينزع بالضم والكسر وبهما قرى - قوله تعالى - ومن
 يحمل عليه غضي - في الكلام استعارة تصربيخية أصلية إذا شبه التسهيل بالفك أو مكينة إذاشبه صعب
 العقول بالباب العقدة تشبيهاً مضمراً في النفس وجعل الحل تخليلاً وإضافة صعب إلى العقول على معنى من
 التبعيية أو على معنى لام النسبة أي الصعب المنسوبة للعقل من نسبة الجزء إلى الكل أو على معنى في بجعل
 العقول ظرفاً مجازاً من ظرفية الجزء في الكل والمراد بالعقل مقابل المنقول وهو المدرك بالعقل من غير
 مدخلية النقل وربما يحيى به خصوص النطق وإرادته هنا تورث ركاكته مع قوله بطرق الحكيم يظهر
 بأدنى تأمل (قوله بطرق اكتساب التصورات والتصديقات) الباء للآلة متعلقة بحل والطرق جميع
 طريق يذكر ويزوّد وجمع التصور والتصديق مع أنهما مصدران لاختلاف النوع إذ التصور يكون
 تصوراً موضوع ويكون تصوراً محظوظ ويكون تصوراً نسبة بدون إذاعان له ملائم ماضياً والتصديق يكون
 تصديقاً بنسبة قضية حالية ويكون تصديقاً بنسبة قضية شرطية إلى غير ذلك وجمع الطريق مع أن
 اكتساب التصورات بطرق واحد وهو القول الشارح واكتساب التصديقات بطرق واحد وهو
 التيسار فيما طرفيه إنما لأنه كثيراً ما يراد بالطبع ما فوق الواحد لاسيما في هذا الفن ، وإنما لأنه
 اعتقاده أن نوع كل من الطريقيين وأفراده ، وإنما لأنه أراد بالطرق هذين الطريقيين ومبادرهما

العلم بالكليات
 والجزئيات المداري
 المقول إلى حل صعب
 المسقول بطرق
 اكتساب التصورات
 والتصديقات

المبادىء القول الشارح الكليات الحس ، ومبادئ القياس القضائي ثم استعمال الطرق . فيمداد ذكر مجاز الاستعارة لأنها حقيقة في المسوّسات (قوله والصلة والسلام) إن جعلت هذه الجملة خبرية لفظاً إنشائية معنى وجعلت جملة المد كذلك فلا كلام في صحة المعنف وكذلك إن جعلنا خبريتين لفظاً ومعنى لحصول المقصود منها على هذا التقدير أيضاً . أما جملة المد ظلّان الأخبار بضمونها من جهة أفراد المد إذ هو صفت بجميل ، وأما جملة الصلاة والسلام فليقال بضمونها من أن للقصد بها التنظيم لحقيقة الدعا ، وهو حاصل بالإخبار بضمونها أما إذا جعلتا متناقضتين في صحة العطف الخلاف الجلدي في عطف الانشاء على الخبر وعكسه والنعّم رأى البيانيين وابن مالك وابن عصفور نقل له عن الأكثرين والجواز رأى الصفار وجماعة آخرين فألاوى حينئذ جعل الواو استثنافية لأنها تدخل على الإسمية كما في قوله تعالى وأجل مسمى عنده كأن تدخل على الضارع في نحو - لبين لكم وقرف في الأرحام - وإن تصرّفها بضمونها على الثنائي والمدou إلى الصلاة لما في التصالية من الإيمان وإلى السلام لما في الصلاة والأنسب أن ألل فيما للعهد والمعهود الصلاة والسلام الأكلان (قوله على سيدنا محمد) أي كاتنان على سيدنا محمد فالخبر لمجموع المتعاطفين ويختتم أنه للأول وخبر الثنائي عنون دلالة خبر الأول عليه فتكون جملة الثنائي وخبره المخوف معرضة بين الأول وخبر الثنائي وخبر الأول عنده دلالة خبر الثنائي عليه فتكون الواو بينهما عاطفة جملة على جملة ، وأولى هذين الاحتذلين أو قلما لأن المدفأة أليق بالأواخر ولا يختلفا تقرير الاستعارة التبعية في على ، والسيد فيعل

والصلة والسلام على
سيدنا محمد المعلم
لأجناس الكلمات
والفضائل

محمد لالسيدنا ثلثا يلزم تقديم البديل أو عطف البيان على التعلّم مع أنه يقدم على جميع التوابع عند اجتماعها على الصحيح ، والمعنى والنوع والصنف والضرب والقسم يعني واحد لغة ولما تغيرت الثلاثة الأولى عرقاً فكان الأول أعم من الثنائي وأعم من الثالث ذكرها الشارح على هذا الترتيب تقدّمها للأعم كما تقول زيد حيونان انسان زنجي والكلمات جمع كمال وهو المزية أعم من أن تكون قاصرة وهي التي تتحقق وإن لم يتعدّ أثرها للغير كالعلم أو متعددة وهي التي لا تتحقق إلا بتداعي أثرها للغير كالكرم وتسمى الأولى فضيلة وجمعها فضائل والثانية فاضلة وجمعها فوافض فعطف الفضائل على الكلمات من عطف الخاص على العام للسجع أولى الكثرة الفضائل عن الفوافض ، وظاهر أن تسمية الأولى فضيلة والثانية فاضلة مجرد اسمطاح وإلا فكل من الاصناف من الفضل وهو الزيادة فكل صفة زائدة على عملها تستحق لغة أن تسمى فضيلة وفاضلة والمراد بجمعه لأجناس الكلمات اتساقه بالفرد الأعلى من كل جنس منها . فان قلت : الكلمات جمع قلة فلا بد على ما فوق العشرة . قلت : القلة والكثرة إنما يعتبران في نذكرات المجموع دون معارفها كما صرّح به غير واحد من المحققين منهم شيخ الإسلام زكي في شرحه على البخاري في كتاب الایمان عند قوله صلى الله عليه وسلم « آية الایمان حب الأنصار وآية التفاق بغض الأنصار » فعُرف المجموع صالحه لقلة والكثرة وفي كلام الشارح نوع من البديع ، وهو بناء السجع أو النظم على روين ، ومنه في النظم قول الحريري :

يلحاطب الدنيا إتها شرك الردى وقراره الا كدار

دار مق ما أحشك في يومها أبكت غداها لها من دار

المختار من أفضل الأنواع وأشرف أصناف الأزوريات والقبائل وعلى آمه وأصحابه ذوى العقول والذكية وصانى الأنمار

(قوله المختار) هو هنا اسم مفعول فأله منقلبة عن ياه مفتوحة لتحررها وافتتاح ماقبلاها وإن كان بعده اسم فاعل أيضا فأله منقلبة عن ياه مكسورة لمسار قوله من أفضل الأنواع : أى من أفراد أفضل الأنواع إذ المختار فرد فيكون المختار منه أفرادا وأفضل الأنواع هو النوع الأساني على مذهب جمhour أهل السنة خلافا للمعزلة وبعض أهل السنة في تفضيلهم النوع الملائكي وإن اتفق الجميع ماعدا الرعنوي على ما ينبدد من كشافه من أفضلية جبريل على أفضلية النبي صلى الله عليه وسلم على سائر المخلوقات وأول في الأنواع للاستغراب وفضيل إلى الكامل على الناصح إنما يكون تفضيلا إذا فضل عليه بخصوصه أما إذا فضل عليه في ضمن عام فلا كما هنا ولما كان لا يلزم من اختياره من بين أفراد أفضل الأنواع أشرفية أصله وقبيلته قال وأشرف الحج وإضافة أصناف إلى ما بعدها للبيان ، والأزوريات جمع أزورمة كسهولة وهي الأصل والتباين جمع قبيلة وهي الجماعة أصلهم واحد وفي كلامه تأسيس إلى قوله صلى الله عليه وسلم «إن الله أصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفى من بنى هاشم فأنى خيار من خيار من خيار» ولم يقل من خيار مرة رابعة ليوافق ما قبله لكراهتهم تكرار اللفظ فوق ثلاث مرات قال الإمام ابن تيمية وقد أفاد الخبر أن العرب أفضل من الجم وأن قريشاً أفضل من العرب وأن بنى هاشم أفضل من قريش وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل من بنى هاشم فهو أفضل الناس سببا ونفسا وليس فضل العرب فكريش في هاشم لمجرد كون المصطفى منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك ثبت النبي صلى الله عليه وسلم أنه أفضل نسبا ونفسا وإلزام الدور كذا ذكره المناوي (قوله وعلى آله وأصحابه) إن أريد بالآل من تحريم عليهم الركوة وهم مؤمنون بنا هاشم وبني المطلب عند إمامنا الشافعي ومؤمنون بنا هاشم فقط عند الإمام مالك كان بين الآل والأصحاب عموم وخصوص من وجه فطفهم على الآل لدخول الصحب الذين ليسوا بالآل كباقي بكر وعمر وعثمان وإن أريد بالآل أئقiable الأمة أو جميع أمة الإجابة كما هو الأنسب في مقام الدعاء على ما قالوا كان بينهما العموم والخصوص المطلق فالعلف لشرف الأصحاب ، وإنما قلت على ما قالوا لأن المرضى عندي أن لا يطبل القول بحسب إرادة أمّة الإجابة في مقام الدعاء بل التفصيل بحسب ذلك الدعاء فإن كان حاله يناسب إرادة أهل بيته حمل الآل عليهم كما في قوله : اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الذين أذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرها وإن كان يناسب إرادة الأئقiable حمل عليهم كما في قوله : اللهم صل على محمد وعلى آله الذين جعلتم بالتقى وحفظتم من المعاصي وإن كان يناسب إرادة أمّة الإجابة حمل عليهم كما في قوله : اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الذين شرفتهم باتباعه (قوله ذوى العقول الزكية) الأحسن أنه صفة للآل والأصحاب وأن المراد بالعقل النفوس لأنها الخطابة والمدركة حقيقة ولا تستلزم كمال النفس زكارة العقول دون العكس لأن ميل النفس إلى الشهوات وميل العقل إلى الكمالات لكن إن أري بالآل أئقiable الأمة كان المراد بالزكية النامية أو الطاهرة من دنس المعاصي وإن أري به أمّة الإجابة كان المراد النامية أو الطاهرة من دنس الكفر (قوله وصانى الأنمار) الاضافة على معنى في أي الماثلين في أنظارهم يقال صاحب وأصحاب : أى وافق الواقع والأنمار جمع نظر وسيأتي في نسخة وصوات الأنمار على أن الاضافة من إضافة الصفة إلى الوصف والمعرفة عليه على النسخة الأولى ذوى على النسخة الثانية العقول . فلن قلت في إضافة الصفة إلى الموصوف إضافة النبي إلى نفسه لأن الصفة عين الموصوف . فلتوجه عندي جوازها نظرا إلى تباينها بدلالة الصفة على مالم يدل عليه الموصوف من المعنى القائم به على أنه قد نقل يسأن العلامة ابن عرفة قال إن الحق مذهب الكوفيين من جواز إضافة النبي إلى نفسه إذا اختلف

ال فقط ومنها قوله تعالى - كتب ربكم على نفسه الرحمة - اه وقولهم من إضافة الصفة إلى الوصوف أهي ما كان صفة إلى ما كان موصوفاً أو المراد الصفة والموصوف بالمعنى اللغوي فلا يرد أن النعم لا يتقدم على المنعم ولا يضاف إليه (قوله وعلى التابعين) هم المجتمعون بالصحابة ولويسيراً أو بذور رواية على الأصل عنده المحدثين وقوله ومن تعهم ضميره يرجع إلى التابعين فقط على الأقرب والمراد عن تبعهم من عمل عملهم وإن لم يكن على عقبهم والباء في بحسان بعض في المراد بالاحسان العمل الصالح الاعيان وغيره من الطاعات والإيمان فتدخل عصمة المؤمنين والأول أنس بنقيبهم بقوله من ذوى الأنوار وبدائع الأمصار وإن أمكن أن يراد آثار وأسرار الإيمان والثاني أنس بمقام العادة لكن إن أريد بالآل جميع أمة الاجابة لم يحسن أن يراد بن تبع التابعين ما يشمل عصمة المؤمنين لدخول من تعهم حينئذ في الآل ولا وجه لتخصيصهم بالذكر ثانياً كأنه إذا أريد بالآل أتقياء الأمة لم يحسن أن يراد بن تعهم من تعهم في الأعمال الصالحة لذا ذكر فاقهم والأنوار جمع نور وهو بمعنى الضياء والضوء أفاد : وقال أهل الملة التور ما كان عرضياً كنور القمر فإنه عارض له من الشمس بما يقابلها له وانطبع ضوئها فيه لشدة سماقته والضوء والضياء ما كان ذاتياً كضوء الشمس وسازر الكواكب وما استدلوا به قوله تعالى - هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً - والبدائع جمع بديع فقيل بمعنى مقبل وهو المخترع لاعتى مثال سابق ويأتي بمعنى اسم الفاعل أيضاً ومنه - بديع السموات والأرض -

وعلى التابعين ومن
تعهم بحسان من
ذوى الأنوار وبدائع
الأسرار .
أما بعد :

ويطلق البديع على الرزق ومنه الحديث «إن تهامة كبديع العسل حلو أوله حلو آخره» شبهها برق العسل لأنها لا تغير بخلاف اللبن قاله في المختار والأسرار جمع سرويأي لمعان الأنسب منها هنا الثنائي الذي يكتم لعزته وحسنها وإضافة بدانع إلى الأسرار إما بمعنى من أو من إضافة الصفة للوصوف (قوله أما بعد) بحسب الظرف على نية لفظ المضاف إليه أى إرادته وملحوظته وبناؤه على الضم على نية معناه أى إراداته مدلول المضاف إليه وملحوظته مع قطع النظر عن لفظه وعدم ملاحظته وإنما بني في هذه الحالة لشيء بأحرف الجواب في الاستفهام بما عن الظرف الذي بعدها ولما اتفق هذا الاستفهام في الحالة الأولى لأن الظرف المنوي كالتات لم يبين فيها الظرف هذا ما يظهر في معنى نية الظرف ونية المعنى وفي وجيه البناء في الحالة الثانية دون الأولى ولعله أقرب مما لغيرنا فتأمل وإنما كان بناؤه على حركة ليلعلم أن له أصله في الاعراب والتخلص من التقاء الساكنين وإنما كانت الحركة ضمة لتكل له جميع الحركات وتختلف حركة بنائه حركة إعرابه والأولى كون الظرف متعلقاً بالجزاء وهو قول المذوف والمفعون مما يكتن من شيء فأقول بعد ما نقدم إن كنت لجأ للاطلاق الشرط حينئذ وعدم تقديره بهذه البعدية بخلاف ما إذا جعل متصلة بالشرط والعلق على شيء مطلق أقوى تحققها من المعلق على مقيد وإنما تقدير القول لوجوب استقبال الجزاء بالنسبة إلى الشرط وكون الشارح سرح كتاب السلم أحسن مضى وإنما اقتصر القول لوجوب استقبال الجزاء بهذه البعدية أدل على امتثال طلب البديء بالبسملة والحمدلة من تقدير الشرط بما فكيف يعلن على مستقبل وهو الشرط ولأن مضمون الجزاء هنا وهو كونه شرح فيامضى كتاب السلم أمر ثابت سواء صدر منه في هذا الشرح المختصر التسمية مما بعدها أولاً مما معنى تقديره بكونه بعد ماصدر منه هنا بناء على اختيار من تعليق الظرف بالجزاء لكن قال الفاضل الروذاني في حاشيته على التصریح إنما يحتاج إلى ما ذكرلو كان الشرط هنا للتعليق لكن قدر أنه لم يجرد الاستلزم والربط له بقى أنه يمکر على تقدير القول تصریح الآتشونی فشرح قول ابن مالک: وحذف ذی الفاصل فتدرج الحج بوجوب حذف الفاء مع حذف القول . وبحاج بأنه غير منافق عليه في المعنى والمجمع حکایة قول بوجوب ذكر الفاء في الاختيار حتى مع حذف القول وأن الجزاء في قوله تعالى - فاما الدين اسودت وجوههم - الآية

فاني قد كنت شرحت
فيماضي كتاب السلم
شرحاً بدبيع الاتقان
مشتملاً على فرائد
التحقيقات ونكات
التدقيقات وبدائع
المرفان

فنذوقوا أى فيقال لهم ذوقوا (قوله فاني الح) توطئة لبيان السبب الحامل على تأليف هذا الشرح المتصر الآتي في قوله ثم رأيت الح والتأكد هنا لشرف الخبر أو لتربيته منزلة الشكوك فيه أو اللشكر تواضعاً من الشارح حيث استصرخ نفسه عن أن يكون شرح كتاب السلم الشرح الموصوف بما يأتى وجعل ذلك منه حقيقة لأن شيك فيه أو ينكره كد لذلك (قوله قد كنت شرحت فيماضي الح) أقحم كنت المتوجلة في المضى لثلايته لوقت اصر على شرحت أن شرحت بمعنى أشرح على حد - آتى أسر الله - قوله فيماضي أنا كيد أول لاشعار بعد زمان ذلك الشرح الكبير لاستعماله عرفاً لذلك (قوله كتاب السلم) من إضافة الأعم إلى الأخص وهي الاضافة التي للبيان وأما البيانية فهي التي بين متضاريفها عموم وخصوص وجهاً وهو مجرد اصطلاح مع أن منها من لا يفرق بينهما أو من إضافة المنسى إلى الاسم (قوله شرعاً بدبيع الاتقان) مصدر مبين للنوع إن أريد به المعنى المدرى ومنصوب بنزع الخاffect أي بالفعل عند نزع الخاffect ان أريد به الأنفاظ المخصوصة الدالة على المعنى المخصوصة أي بشرح وهذا أنساب بالأوصاف الآتية وكون النصب بنزع الخاffect سائعاً غير متفق عليه كايته في حاشية الأشموني ، والاتقان الأحكام و إضافة بدبيع إلى الاتقان من إضافة الصفة الشبيهة إلى مرفوعها كحسن الوجه وأما رفع الاتقان على الفاعلية لبدبيع ونصبه على التشبيه بالفعل به فيمنع منها الرسم لاقتضاهما تنوين بدبيع وتتوين النصوبي رسم ألقاولاً ألف هنامع أن الرفع قبيح والنصب ضعيف كايدين في عمله (قوله مشتملاً على فرائد التحقيقات) الفرائد جمع فريدة وهي الدرة المغنية المفردة بظرف لافتاستها والتحققات جمع تحقيق يطلق بمعنى ذكر الشئ على الوجه الحق وبمعنى اثبات الشئ بدليل ثم يحتمل أن يكون بايق على معناه المدرى وأن يكون بمعنى اسم المعمول أى الأحكام المحققة وعلى كل يحتمل أن الإضافة في فرائد التحقيقات من إضافة المشبه به إلى المشبه أول لبيان أو على معنى من التعبيرية فيكون في فرائد التحقيقات استعارة مصرحة حيث شبه أحسن الحقيقات بالفرائد ويحتمل على بقاء التحقيق على معناه المدرى أن الإضافة من إضافة المتعلق بالفتح إلى المتعلق بالكسر على معنى من الابتدائية أي الأحكام الحاصلة من التحقيقات وفي فرائد على هذا أيضاً استعارة مصرة حيث شبه تلك الأحكام بالفرائد ثم أن أريد بالشرح الأنفاظ و بفرائد التحقيقات الأحكام المحققة كان من اشتغال الدال على المدلول وإن أريد بالشرح الأنفاظ وأبقيت التحقيقات على معناها المدرى ولم تجعل إضافة الفرائد إليها من إضافة المتعلق بالفتح إلى المتعلق بالكسر كان من اشتغال آلة الشئ عليه وإن أبيق الشرح على معناها المدرى وأريد بفرائد التحقيقات الأحكام المحققة كان من اشتغال الشئ على مدلول آلةه وإن أبيق الشرح على معناه المدرى وأبقيت التحقيقات على معناه المدرى كان من اشتغال الكل على الأجزاء وعلى هذا يقال الأمر فيها يأتي والاشتغال على جميع ما تقدم معنى لاحس (قوله ونكات التدقيقات) النكات جمع نكتة بالضم وهي في الأصل ما يحفره الإنسان بنحو عود عند تفككه في أموراً مشتقة من النكت وهو البحث في الأرض بنحو عود شبه بها المسألة الطفيفة المميزة عن نظائرها في الحسن بجماع التبريز ثم صارت حقيقة عرفية فيها والتديقات جمع تدقق يطلق بمعنى ذكر الشئ على وجه فيه دقة وبمعنى إثبات المسألة بدللين وبمعنى إثبات المسألة بدليل وإثبات الدليل بدليل وبمعنى استعمال الشكوك في المعنى والألفاظ نعم يحتمل بقاء التدقيقات على معناه المدرى تكون الإضافة من إضافة المتعلق بالفتح إلى المتعلق بالكسر على معنى من الابتدائية وأن تكون بمعنى الأحكام المدققة فتكون الإضافة على معنى من التعبيرية أول لبيان (قوله وبدائع المرفان) مصدر عرف كالمعرفة وفي كونها بمعنى العلم خلاف والتي درج عليه شيخ الإسلام

وذلكت فيه صعب
المشكلات على طرف
الثام ، واستخرجت
من مستودعاته أسرار
وطرائق أفهم وظرف
منه بدقائق انتظار
وعبات أستار
واهتدت فيه

زكريا في رسالة المحسود له أنها معناه وأنه ورد إطلاقها في حقه تعالى وعن دعوى استدلالها سبق
المبهل والإضافة من إضافة المتعلق بالفتح إلى المتعلق بالكسير على معنى من الابتدائية ومنع بعض
بقاء العرفة هنا على معناه المصدرى ناشئ عن عدم فهم الإضافة كفهمنا والله الموفق وللرداد بالعرفان
عرفة الشارح فأى عهدية أو عرفة الشارح وغيره فأى جنسية (قوله وذلك) عطف على
شرحت وفي نسخة إسقاط الواو فتكون الجملة صفة ثانية لشرعا لأن الجمل بعد البكرات صفات
كالايختي والتذليل جعل الشئ ذليلا متقادا وللرداد به هنا التسهيل على طريق الاستعارة للصرحة
التبعة أو المجاز المرسل ويحتمل أنه شبه في نفس صعب للشكلات يقوم ذوى لمبتاع وتعاصي على
طريق الاستعارة السكنية والتذليل تخبيط والإضافة في محاب المشكلات من إضافة الصفة الكائنة
إلى الموصوف نعم إن جعلت الصعب بمعنى شديدة الصعوبة كانت الصفة غير كافية واحتى تكون
الإضافة على معنى من التبعيضية (قوله على طرف الثام) بضم الثالثة بنت ضعيف يستدله فرج السقوف
والحار والمرور متعلق ب فعل مجنوب أي ووضعها فهو من باب حذف الواو مع ما عطفت بعدم
للبس أو بذلك على تضمينه معنى وضفت تضمينا نحوها وقد تقدأ أبو حيان في ارتضائه عن الأكثرين
أنه ينقاذه فهو من باب الجع بين الحقيقة والجاز أو بحال مخصوصة من قائل ذلك أى وأضاعها أمومن
مفهوله أى موضوعة فعل هذين التضمينين يبأى وهو مقبس وكونها على طرف الثام أى على حد
الأعلى وهو قائم في منهجه كتابة عن سهولة تناولها وإكتنافه ذكر اللازم وهو هنا الوضع على طرف
الثام وإرادة اللازم وهو هنا سهولة التناول (قوله واستخرجت) السين والثاء لتحسين الفظ وضير
منه يرجع إلى كتاب السلم واختلاف الضمير صرحا لا يضر إذا دلت الترينة ويحتمل أن من معنى
في كما يوجد في بعض النسخ فالضمير للشرح والظرف لغيره متعلق باستخرجت أو يستقر حال مقدمة
من مستودعات أسرار والسوق علىي الحال من السكرة تقديم الحال وتخصيص السكرة بالإضافة
وهذا الاحتياط أعني يكون من بعض في وإن أشير بعموم المستخرج منه كاهو مقتضى المذنب إلا
أن الاحتياط الأول أبلغ لتصمنه مدح الشرح بقوة خدينه للعن وتنبيه بخطقه وبمفهومه وحياته
ومدح المتن بكونه منطوي على عبارات ودقائق ومدح مصنفه لأن فيه قوة على تأليف معن على هذا
الوجه وإضافة مستودعات أسرار من إضافة البيضة إلى الموصوف (قوله وطرائق أفهم) الطرائق
بالبطء المهملة جمع طريف وهو الشئ الجديد كالطارف وضدها التليد والتالد لأنهما الشئ القديم
والأفهام جمع فيه وهو الادراك فيحتمل أن يكون باقيا على معناه المصدرى فتكون الإضافة من إضافة
الصفة للموصوف أو من إضافة المتعلق بالفتح إلى المتعلق بالكسير على معنى من الابتدائية ويحتمل
أن يكون بعض المفهومات ف تكون الإضافة من إضافة الصفة إلى الموصوف أو على معنى من التبعيضية
ويصح على غير أول وجهي الاحتياط الأول أن تكون الطرائق جمع طريفة والمراد بالأفهام أفهم
الشارح أو أفهم الشارح وغيرها (قوله وظفرت منه) أي من كتاب السلم ويحتمل أن من بعض في
والضمير للشرح والكلام في إضافة دقائق انتظار كالكلام في إضافة طرائق أفهم (قوله وعبارات أستار)
العبارات جمع عبارة وهي في الأصل الحسناء المستوره بالعباء لكن لهذا أضيفت إلى ماستر به كما هنا
استغنى عن قوله بالجبله فرارا من السكرة والرداد بها هنا المقال في طريق الاستعارة المصرحة
والأستار جمع ستر بكسر السين وهو ما يترتب عليه ترشيح الاستعارة باقى على حقيقته أو مستعار
للأنفاس (قوله واهتدت فيه) أي في كتاب السلم أو في الشرح والجاز والمرور على الأول حال
تقدمة من مرور على بناء على تجويز ابن مالك وموافقيه تقديم الحال على صاحبها المرور

هل غرائب نكات
وغرائب أبكار، تم
رأيت أن المهم الآن
قد قصرت والقول
في هذا الزمان قد تبدل
وتسكدرت فصرفت
الخمسة ثانية نحو
الاختصار والاقتراض
التحققات ونبذ الأغوار

بالحرف لاصقة له مقدمة عليه لامتناع تقديم الصفة على الموصوف وعلى الثاني إما لغيره متعلق باهتمات
أو حال مقدمة من مجرور على كاف (قوله على غرائب نكت) من إضافة الصفة للموصوف أو على
معنى من التبعيضية وكذا قوله وعرايس أبكار ويصح جمل التركيبين من قبيل التركيب التوصيفي وإن
كان الأنسب بما قبلهما جعلهما من الأضاف والعرائس جميع عروس وهو الزوج رجل كان أو امرأة
 أيام البناء والأبكار جميع بكر ضد الثيب وفي التركيب استعارة مصرحة حيث شبه السائل الحسنة التي
 لم تعم حوالها أنفهام القاصرين بالعرائس الأبكار (قوله ثم رأيت أن المهم الآن قد قصرت) رأى
 عملية سد مسد مفعولها أن ومعمولها وفي نسخة اسقط أن فالقول الأول المهم والثاني جملة
 قد قصرت وجمل رأى على نسخة الاستقطاب بصرية بتغيير مضارف : أي أصحاب المهم وجملة قد قصرت
 حالا تكفل لادليل عليه ولا يحوجه إليه مع أن المقصود بالرواية صور المهم لاذوات أصحابها في حال
 التصور والمهم جميع همة بفتح الماء وكسرها وهي في اللغة الارادة يقال هم بالشيء : أي أراده وباه
 رد قوله في المختار وعرفها حالة للنفس يتباهى غلابة انبساط إلى نيل مقصد ما فإن تعاظت بمحال الأمور
 فضليه أو يسفافنها فدنية والمراد بالآن زمن تأليف هذا الشرح الصغير وما بعده وما قبله يمسير لامدة
 حركة واحدة من حركات تلك معدل النهار كاهومعنى الآن عند الحركات وفيكون فتحه اعراضية أو بنائية
 وألم يوجب بنائه خلاف بين النجاة وبين في عمله وقد قصرت من التصور وهو العجز أو من القصر ضد الطول
 لكن جمله من هذا يحوج إلى تكفل تحيز (قوله في هذا الزمان) تعييره به هنا وفيما قبله بالآن التغافن
 والزمان عند التسلكين مقارنة متتجدد موهوم كثمارنة جمعي زيد لاطلاق الشمس فهو
 من مقوله الاضافة . واحتلف الحركات فيه على آقوال منها أنه حركة تلك معدل النهار فهو من مقوله
 الآئم ومنها أنه مقدار حركته فهو من مقوله اليمكن ومنها أنه نفس الفلك فهو من مقوله الجوهري إذا
 علمت ذلك علمت أنه من المقولات على بعض الأقوال فيكون استعمال اسم الاشارة فيه على هذا
 البعض من قبيل الاستعارة المصرحة التبعية لأنه موضوع لكل مشار إليه حاضر محسوس وتقربها
 أنه شبه أولاً المقول الكلكي بالمحسوس الكلكي بجامع قوله التمييز عند التسلك أو السادس فسرى التشبيه
 بين المجرىتين فاستعرنا بناء على هذا التشبيه الحال بالسريرية لفظ هذا الموضوع للجزئي المحسوس
 لجزئي مقول فهي تبعية للتشبيه بين الكلفين كما حققه المولوي في تعریف الرسالة الفارسية ويناء غایة
 البيان مع الخلاف في ذلك في رسالتنا في الاستعارات (قوله قد تبدل) أي صارت بلدية فضيحة التغافل
 هنا الصيرورة كتجزئي الطين وتسكدرت : أي تغيرت من عطف اللازم على الملازم (قوله فصرفت المهمة
 ثانية) أي صرفا ثانية فهو معمول مطلق أوزمتا ثانية فهو ظرف أو حلة تكون ثانية : أي عاطلها فهو
 حال مؤكدة وصرف الشيء إلى الشيء عطفه وتوجيهه إليه فيكون في كلامه استعارة مكتبة حيث
 شبه المهمة بدأبة يصر فيها ساقتها إلى الجهة التي يريد بها بجماع التوصل بكل تشبيها مضرما في النفس
 وصرفت تخبيط وهذه الجملة متعلقة على جملة رأيت من عطف المسب على السب (قوله نحو
 الاختصار) أي جهته فشبه الاختصار بلدة ذات جهة تشبيها مضرما في النفس على طريق الاستعارة
 المكتبة ونحو تخبيط ويعتمد أن لفظ نحو ترشيح للاستعارة المكتبة في المهمة والتي يظهرلي أن
 نصب نحو بنزع الحافظ وهو إلى لابالظرفية لأنها على معنى في وجهة الاختصار مصروف إلى الاصنوف
 فيها إلى شيء والمراد باختصار الشرح الكبير الآيات بعض ما فيه وترك البعض لا الآيات بجميع
 ما تضمنه من المعانى في عباره مختصرة لأنها خلاف الواقع قوله والاقتصر عطف نفسبر وأول في الاختصار بدل
 عن الضمير على مذهب الكوفيين أو التقدير نحو الاختصاره على مذهب البصرىين (قوله ونبذ الأغوار)

ما زجا الشرح بالمشروع
استزاج الماء بالراح
والجسد بالروح
ـ وما توفيق إلا بهـ
عليه توكلـ

أى طرح غير التحقيقات كلاماً قالوا الصدقة على حكمها في الشرح الكبير ولا ينفعها ما يحتج
ما هنا من اشتغال الكبير على غير التحقيقات قوله سابقاً ميشتملاً على فرائد التحقيقات بل لأن
اشتغاله على مذكرة سابقاً لا ينافي اشتغاله على غيره مما لا ينافي باراد منه كلاماً قالوا الصدقة . فإن
كنت كيف أدخل أهل على أغياز مع قول النعمة إن غير من الأعماق التي لا قبل أهل توغلها في الإلحاد .
قلت حكوا في باب الاستثناء ثلاثة أقوال في غير قيل تعرف بالإضافة مطلقاً وقيل لا تعرف مطلقاً
وقدماً إن وقعت بين صفين تعرفت كافية قوله تعالى - صرط الدين أعمت عليهم غير الضوب
عليهم - وإن الأفلاطيني القول الأول يبني أن قبل أهل على أنه لا يلزم من عدم قبول الفرد عدم قبول الجميع .
بقي أن مقتضى ماذ كره من اقتصاره على التحقيقات التي فالكبير وترك مساواها أن جميع ماحلا عنده
الصغير مما هو في الكبير ليس تحقيقاً الواقع خلافه لاشتغال الكبير على تحقيقات تتعلق بالمن والملف
ليست في الضغير ولكن دفعه بجعل أهل في التحقيقات جنسية ولا يلزم من اقتصاره على جنس تحقيقات
الكبير وترك مساواه أن جميع ما افترض به الكبير ليس تحقيقاً قافهم (قوله مازجا) الزج الخلط
الشديد الذي لا يمكن معه تمييز وباه نصر كافي للصباح والبراد هنا مطلق الخلط لحصول العبر فيكون
مجازاً مرسلاً من ذكر المقديد وإرادة المطلق وهو إما حل منهية من فاعل صرفت : أى ناو بالزج
أو مقترنة من فاعل الاتخسار والاقتدار المعنوف وكأنه قال نحو لاختصار إيه أو اقتصار في هله
كوني مازجاً أو من فاعل فعل عنون : أى وتليست بذلك مازجاً (قوله امتراج الماء بالراح) نائب تاب
المفعول المطلق والأصل امتراجاً مثل امتراج الماء بالراح فاختصر والراح المفرغ قبل سميت زانا لارتفاع
شار بها لها ولها أسماء كثيرة وكثرة الأسماء قد تكون بغير شهرة السمع وإن كان ضيحاً على أنه يمكن
اعتبار شرفها عند غدوتها وفي الكلام تشبيه صفي الشرح بالماء بجامع أن كلام سهل لتناول مازج به
ورفع لصوعه به وللن بالراح بجماع احتياج كل في سهولة تناوله إلى غيره . فإن قلت في تشبيه الماء بالراح
شيء من النعم . قلت اشتغال الشبه به على شيء تقييم طالع يتماماً حميد لا يضر في التشبيه الأخرى أنه شبه
بالأسد مع اشتغاله على ذئام كالبخر وبالقمر مع لزوم طرفة النictis له على أنه يمكن أن يزاد بالراح راح الجنة
وبلاء ماء النسم المزوج به راحها كما قال تعالى - ومن راح من نسمـ . قوله والجسد بالروح فيما يسأـ
تشبيه صفي الشرح بالروح بجماع توقف الاتفاق على كل وللن بالجسد بجماع أنه لا ينفع بكل إلا بواسطة
غيره وـ . فورنا يعلم أن في كلامه نشر على ترتيب اللف ثم نشر على تشوش اللف لكن كان الأقرب
إضافة الامتراج إلى الروح لأن السريان لها للجسد فهي أحق بـ أن يفسـ الامتراج إليها وإن كان كل
ما زجا بالآخر وليوافق التركـ قبله في جعل ما شبه بـ مـ عـ زـ جـ كـ جـ لـ لـ مـ زـ جـ .
للشرع بالمشروع ولهذا قال في الكبير امتراج الأرواح بالأشباح والدى دعاء إلى ماصنهـ هنا مـ رـ اـ عـ اـ
السبـعـ فـ اـ عـ اـ ضـنـ عـلـىـ هـذـهـ النـكـاتـ الـطـيـفـ (قوله وما توفيق إلا الله) أى وما كونـ موـقاـةـ إـلـاـعـانـةـ اللهـ
فـ الـتـوـفـيـقـ هـنـاـ مـصـدـرـ الـبـيـنـ لـلـفـعـولـ يـنـاءـ عـلـىـ الصـحـيـحـ مـ حـوـازـ صـوـغـ مـصـدـرـ الـبـيـنـ لـلـفـعـولـ عـنـ دـعـمـ
الـلـبـسـ وـإـنـاـ قـدـرـنـاـ الـضـافـ لـلـتـخـلـصـ مـنـ دـخـولـ الـبـاءـ عـلـىـ الـفـاعـلـ الـسـتـنـكـ عـنـدـ آـهـلـ الـسـانـ لـأـهـلـ
كـوـنـهـ آـهـ لـمـ شـاعـ مـنـ دـخـولـ الـبـاءـ عـلـىـ الـآـلـةـ أـفـادـهـ الـزـعـشـرـيـ فـ كـشـافـ وـإـنـاـ جـنـاـ الثـوـفـيـنـ هـيـاـ

مصدر الـبـيـنـ لـلـفـعـولـ لـلـيـلـامـ تـقـدـيرـ الـمـاضـ المـذـكـورـ وـتـوـفـيـقـ خـلـقـ قـدـرـةـ الطـاعـةـ فـ الـعـبدـ وـلـاـ اـحـتـاجـ
إـلـيـ زـيـادـةـ وـتـوـسـيـعـ سـيـئـ الشـيـرـ إـلـيـ لـأـخـرـ الـكـافـرـ بـنـاءـ عـلـىـ أـنـ الـقـدـرـ عـرـضـ قـارـنـ الفـعـلـ كـاذـبـ إـلـيـهـ
الـأـشـعـرـيـ إـذـ لـيـسـ فـيـ الـكـافـرـ عـلـىـ هـذـاـ قـدـرـةـ الـطـاعـةـ بـلـ فـيـ اـسـطـاعـتـهاـ فـقـطـ أـمـاـ عـلـىـ أـنـ الـقـدـرـ تـسـبـقـ
الـقـدـرـ كـاذـبـ إـلـيـهـ غـرـهـ وـرـجـهـ كـثـيرـ فـيـ حـاجـ (قوله عليه توكلـ) تقديم المـعـولـ لـأـفـادـ الـحـصـرـ وـهـوـ

هنا من حصر الموصوف في الصفة: أي توسيع صدوره إلى كونه على الله تعالى في مثل هذا التركيب
غيره عنحقيقة الاستعمال، لاستعماله هنا وإنما على طور الارتباط والتتعلق التي بها لفسرورة تدعى
الغفل والتوكّل فهو ينبع الأمور إلى مطلعها وترك التدبير تسليماً خالق السكائنات (قوله وإليه أنت)
أي أرجع بقال آب وباء وتاب وأتاب يعني رفع والتقديم هنا أيضاً لافتادة حصر الموصوف في
الصفة (قوله أنتدى أو ابتدأني الح) أشار بذلك إلى أحالة الآباء، وإلى جهة تقدير متعلقاتها: فعلاً وإنما
أعماها أو يغاصاً وإن كان الأولى كونه فعلاً لأنّه الوصل في العمل خالقاً لأنه أمنٌ بالمقام وفي تقدير الشارح
ذلك مؤخراً إشارة إلى أولويّة تأخيره لفادة الحصر وهو من حصر الموصوف في الصفة: أي حصر
الابتداء مثلاً في كونه بـبِسْمِ اللَّهِ وهو فحصر إفراد إن قصد به الرد على من يعتقد شركة غيرها في طلب
الابتداء باسمه وحصر قاب ان قصد به الرد على من يعتقد أن غيره تعالى هو المطلوب الابتداء باسمه وحصر
تعين ان قصد به الرد على المتزدد فيمين يطلب الابتداء باعده ولابرد على جعل التقدير بـبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرحيم ابتدأني كائناً أن المصدر لا يعمل مخدّفاً، وأمؤخر الأن محل ذلك إذا لم يكن العمول ظرفاً أو غيره
لتوضّهم فيما وحمل مجرور الباء، تصب على الفعلية بالمعنى المقدر إلا إذا أقيمت عموم الجار والمبرور مقام
المتعلّق بعد حذفه لكونه عاماً أو خصّاصات عليه قرينة فيكون محل المجموع اعتراف هذا المتعلق فجعله رفع
ان جعل متعلقاً بخبر حذف وأقيم المجموع مقامه كايقول أكثر النجاة في نعوز بد في الدار إن الخبر هو
المتحمل للضمير والعامل في الرفع هو الجار والمبرور لقياً لهم ما ينافي المتعلق وصيغة وله كالعدم وإن رجح
المتأخرُون أنه المتعلق المهدوف لما لاحظته في الجملة ونصب ان جعل متعلقاً بحال حذف وأقيم المجموع مقامها
والأصل أول مستعيناً أو مترتبة باسم الله مثلاً هنا فهو المواقف لمارجحه بعض المتفقين من أن العمل إذا
كان الظرف ثانياً للمجرور فقط وإذا كان مستقر المعنون الجار والمبرور وقوفه لاعل العرف: أي وحده
وأن المستقر هما حذف عامله العام أو الخاص لغيره تأثيره وأقيم مقاهي نعوز بد في الدار: أي كان وزيد من
العلماء: أي محدود وال فهو بخلافه فاعرف ذلك (قوله بالبسملة) متعلق مصدرها بيسمل إذا قال باسم الله
وعلماً بـبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كما هنا (قوله تأسياً) مفعول لأجله: أي اقتداء بالقرآن وهو في الأصل
مصدر قوله قل ثرعاً على اللفظ المترتب على محمد صلى الله عليه وسلم المتبع بتلوكه المتعدي بأقصى
سورة منه وفي قوله تأسياً بالقرآن اشارة إلى أنه أيام متبع وتلميذ إلى قوله تعالى - وكل شيء أحببناه
في أيام مبين - والعزيز يطلق على ما لا نظير له وعلى الغائب وصح إرادته بكل منها وإن ادّتها مما على
طريق استعمال المشترك في معنويه (قوله واستثناؤه) أي طاعة تختص بالـإِنْ فالمعنى لأن الأرض
فيه ضيق وكأنه قال أبدوا في أموركم ذوات البال باسم الله الرحمن الرحيم فتكل أمر الملح ولتضمنه الأرض
عربيًّا جانبه بالامتنال وفي جانب القرآن بالتأسي لعدم تضمنه الأمر كتضمن الحديث والقول إن أبي على
معنه المصدر كانت جملة كل الجمل مغلوظة وكانت ماق قوله فيما أخرجه: أي رواه وأقامه على قول المعنى
المصدرى أيضاً من ظرفية المخاطع في العام . لا يقال إنما روى الآية المقول . لأنّه يقول لو سلم ذلك فروايته
المقول متضمنة لروايتها القول وإن كان يعني المقول كانت جملة كل الجمل بدلًا أو عطف بيان وما واقعة على
مقول والظرفية من ظرفية الخاص في العام أيضًا والأمثلة به متين وبإدال الثانية ياء جمع أيام وقد يكون أيام
جعماً كما في قوله تعالى - واجعلنا متعيناً إماماً - والمراد بهم هنا ثقة الحديث (قوله بكل أمر) المراد به واحد
الأمور لا واحد الأوصاف وإضافته على معنى الكلام وإن لم يصح التصرّف بها إذ هو غير لازم والمعنى للأفراد
المنسوبة للأمر ذي البال نسبة الجزميات لكتابها (قوله ذي بال) عبر بذلك دون صاحب لأن الوصف ذي
أشدّ لاقتضائه متبوعة الموصف وتابعه المفطّف إليه بهكس صاحب ومن ثم وصف الله يوينس في مقام

وإليه أنت -
(بسم الله الرحمن الرحيم) أنتدى
أو ابتدأني أو أؤلف
أوتلني وابتدأ بالبسملة
تأسيا بالقرآن العزيز
وامتنالاً لمتعنى قوله
على الله عليه وسلم فيما
آخرجه الآية «
أمر ذي بال

ذكر الأنبياء ومدحهم ذي التنون وفي مقام النهى عن الشبه به صاحب الحوت ، والبال يطلق على معانٍ : منها الحال والقلب والحوت العظيم كأفي القاموس والختار والمراد به هنا الحال أى ذي حال أي ذي حال يهم به شرعاً وقيل القلب على أن المراد قلب متعامي ذلك الأمر ف تكون الأصافة لأدنى ملابسة أى كل أمر يهم قلب متعامي ويشعره أو على أن المراد قلب ذلك الأمر تشبيهاً لحالته الهمم بها بالقلب بجامع الشرف على طريق الاستهزاء المصراحة ولا ينافي هذا أن من معانى البال الحال كامر فلا استعارة لما حلقه حفيد السعد من أن المقطف المشترك في اصطلاح التخاطب إذا استعمل في أحد معانيه لا باعتبار أنه موضوع له اللطف بل باعتبار علاقة بينه وبين معنى آخر من معانيه كان عجراً فالحافظه أو تشبيهاً في النفس للأمر الهم يناسن في الشرف مع المرت إلى الشبه به بشئ من لوازمه وهو البال على طريق الاستطراء المكتنية . أقول : لا يرد على هذا أن فيه جمعاً بين الطرقين لأنَّ ذا القلب هو الإنسان لأنَّه عنده ذانَّ ذا القلب أعم من الإنسان والشبه به بخصوص الإنسان وهو لم يذكر بخصوصه ولا يضر دخوله في عموم ذي القلب وفي كلام الشارح عند قول المصنف مادام المحب يخوض المعايدل لذلك كاستعرفه قوله (لابد) مثنة ثانية لأمر فقيه جرى على الأحسن وهو تقديم النعم المفرد على النعم الجملة قوله في أي سببه في سببية فقلائد إقحامها مع صحة أن يقال لابد باسم الفعل إفاده أن المطلوب كون الأمر ذي البال سبباً باعتمنا على التسمية في ابتدائه لامطلق وقوع التسمية في ابتدائه ولو بسبب آخر بحيث يكون غير متلذذ اليه عند التسمية ونائب فاعل لابد ضمير مستتر يعود على أمر أوقله باسم الله لابدأ فيه يسم الله الرحمن الرحيم فهو أخذم » أى مقطوع البركة وفي رواية « بحمد الله »

في خبره الفاء بكثرة لتشبيه باسم الشرط في العموم واستقبال معنى ما بعده وهي خمس عشرة صورة موصول ب فعل صالح الشرطية بأن يكون خالياً من أدلة شرط وعلم استقبال وما التالية وقد موصول بطرف موصول بمحار ومحور موصوف بأحد هذه الثلاثة فهذه ست صور مضاف إلى الموصول أو الموصوف المذكورين وتحتها ست صور موصوف بالمواضيع المذكورة وتحتها ثلاث صور غالبة خمس عشرة صورة ، وأنا دخولها في تفسير كل مضافاً إلى غير الموصوف والموصول السابعين تقبل نحو : كل نعمة من الله ، ونحو قول الشاعر :

كل أمر مباعد أو مداري فنسوط بحكة التعالى

و نحو هذا الحديث . أقول : ما ذكر من كون دخول الفاء هنا قليلاً صريح به بعضهم وهو مسلم إن كان العبرة عند تعدد صفة ما أضيف إليه المبتدأ بالصلة الأولى والإفلات بل يكون من الكثير لأن المبتدأ هنا مضاف إلى موصوف ب فعل صالح الشرطية وهو لابدأ فأشباه اسم الشرط في العموم واستقبال معنى ما بعده فاعرفه والأخذم المقطوع اليد أو الذاهب الأنامل من الجذام يقال جذمت يده كفرج كذا في القاموس وعلى الأول اقتصر في المصباح ويروى أقطع وهو المقطوع اليد كأفي القاموس والمصبح ويروى أبتر وهو مقطوع الذنب كأفيهما والكلام على كل من الروايات الثلاث من باب التشبيه البليغ وهو تأخذ في الأداة والوجه أو من باب الاستعارة المصراحة على الخلاف بين الجمهور والسعد التفتازاني في ت hvor يزيد أسد والمقصود من ثلاثة أنه مقطوع البركة كمثال الشارح وإن تم حسا ومراده البركة الكمالية فلابناني وجود أصلها (قوله وفي رواية بحمد الله) التحقيق كما قاله العلقمي أن الحمد المطلوب

رواہ أبو داود وغیره
وحسنہ ابن الصلاح
وغيره (إمداده) أى
الثانية، بمحیل الصفات
هذا الحمد هو الثناء
بالمجیل غير المحدث
المطبوع ولقد نأیا
بالحمد لامرأة

الابتداء به في الحديث هو الحمد النبوی لا العرف لأنّه طاری بعد (قوله رواه) ثم يكتأروا به
(قوله وحسنہ ابن الصلاح وغيره) للتعین بالنسبة إلى ابن الصلاح بعض هن تحسین التبر له لأن
منبعه أنه لا سبيل في عصره فما بعده إلى التصحیح والتعین والتضییف لتصور المهم وخالفه
في ذلك النبوی ويمكن أن يقال حسنہ هو نفسه قبل أن يقول بهذا المذهب (قوله أی الثناء الحمد)
تفسیر الجملة قوله يذکل إعادۃ الخبر لكنه لم يشرحه كما شرح المبدأ بل أى به كافی عبارۃ المصنف
وقوله بمحیل الصفات إن أبقيت الثناء على ظاهرها من كونها صفة الثناء انتیج الى التجرد في الثناء
غدوا من التکرار وإن جعلت سبیة أو بعض على فلا (قوله إد الحمد) أى لئن تعطیل المذکوف تدل
عليه أى التفسیر يدأى وفسرنا بھذا التفسیر لأن الحمد الحمد وقوله هو ضم. فعل أى به لتأ کید
الحصر المستفاد من تعویف جزءی الجملة كما في قوله تعالى - إن الله هو الرّاق - كا أفاده في المطلوب
أو ضمیر منفصل أى بمحیل الحكم تکرار الاستناد (قوله الثناء) مصدر أى عليه إذا ذکر
غيره وقيل إذا أى بما يهل على اصافه بصفة جمیلة فیل الأول لا يكون الثناء إلا بالسان فلا يحتاج
إلى قوله بالسان بخلافه على الثناء . فإن قلت التعریف يشمل القديم والحديث وھا حقیقتان
متباينتان وجمع حقیقتین متباينین في تعریف واحد مختلف - قلت امتناع إذا كان على وجهي يصل
به معرفة كل من الحقیقتین بخصوصها بالکنه وما هنليس كذلك (قوله بالجیل) البا سبیة
أو بعض على إذا ذکون الجیل غير محدث مطبوع إنما هو شرط في المحمود عليه لا المحمود به لجواز کونه
حداثا مطبوعا كما إذا أنتیت على زید محیسنه بحسب إحسانه اليك وقد تجدان ذاتا و مختلفان اعتبارا
كما إذا أنتیت عليه بالاحسان بحسب للاحسان من حيث الوصف في عبارتك محمود به ومن حيث کونه
سببا باعثا على الثناء محمود عليه (قوله غير المحدث المطبوع) أى الذي طبع عليه المحمود في قوله
المطبوع حذف وإصال وغير المحدث المطبوع صادقا بالقديم وبالحاویت غير المطبوع ووھا المعرفة الغیر
بنا، على أنها تعرف بالإضافة إلى المعرفة وإن لم تكن بين ضئین أو على أن تكن بين ضئین أو على أن الـ الـ في الجیل حنسیة
ومدحومها في حکم التکرة وخرج بهذا القيد الثناء على المحدث المطبوع فإنه مدح لأحمد كائنا
لأجل الحسن وعدل عن العبارة الشهورة أعني قولهم على الجیل الاختیاري لآخر اجراها الحمد على ذات
الله وصفاته لأن الاختیاري ما كان عن اختیاره وإرادة ولا يكون ذلك إلا للحدث . وإن أحب عنه
بأن المرکز بالاختیاري ما ليس موجودا عن قهر أو المرکز الاختیاري حقيقة بأن كان عن اختیاره وإرادة
أو حکما بأن كان له دخل تما في صدور فعل اختیاري ولم يقل على جهة التعظیم كما قال غيره إيجرا حاما لاقارنه
تحفیز فإنه استهزأ وتهكم لن دور هذه الصورة أو لعدم صدورها من مصف (قوله وابتدا نأیا الحمد)
حصل ما أوردته هنا أربعة أسلمة لكن كان الأولى حذف قوله ثالثاً يتکثر السؤال الثالث وهو
قوله وقدم البسمة الح مع الأیل بل ذمیع قوله وابتدا نأیا بالحمد ثني به بعد إتیانه بالمسملة أولا وهذا
حصل الثالث لأن بعض مسلم من التأسی بالقرآن ورواية بحمد الله وهو هذه الروایة لا یتتجزأ الثناء
ويکون أن يقال لدخل قوله نأیا فالسؤال وإنما زاده فيه لبيان الواقع كذلك . وأن قول يمكن وجه
آخر وهو أن يكون له دخل ويكون المرکز ياسی بالقرآن فهو ورواية المحدثة ما فيه أن الأول
دلیل للقید والقید بما والثانی للتقدیف ويكون قوله وقدم البسمة الح استثناها بیانیا ایجا به عمرا بد
على دفع التطریض بمذکوره . حصله أن هذا الدفع حاصل أيضا على تقدير ابتدائه بالجملة ابتداء حتى تقا
و بالبسملة إضافيا فقدم البسمة على الجملة وآثرها بالابتداء المتفق فهو من جهة المخواص عن السؤال
الثانی لasmoo المسقوف على قوله وابتدا نأیل وللisper ایجا به من قوله وللبتدا نأیل لأن الابتداء

المحاجة لانعدم تكرارا (قوله وجمع بين الابتداءين الح) هذا السؤال مقطوع فيه النظر عن الترتيب لثلاث حوصل تكرار في الأسئلة ولأن الفعل بالروايتين لا ينتجه (قوله عملا بالروايتين السابقتين) أقول كان عليه أن يقول تأسيا بالقرآن وعملا بالروايتين السابقتين لما لا يخفى (قوله وإشارة إلى أنه) أي الحال والشأن لاتعارض بينهما : أي في الحقيقة وإن تبادر إلى الفتن . أعلم أن نوع التعارض من بي على جمل الباء لمفرد التعديمة صلة يبدأ فإن جملة الاستعارة أو الصاحبة فلا لأن الاستعارة بشي أول الصاحبة له لاتفاق الاستعارة أو الصاحبة لشي آخر كذا قال غير واحد . أقول : الطرف على هذا مستقر حال والأصل في الحال أن تكون مقارنة وحيث تزدريه عليه أنه إن أريد بالابتداء في الروايتين الابتداء المقصود لم يكن للقارن عليه سوى للاستعارة بذلك كشي واحد أول الصاحبة له فيرجع التعارض وإن أريد الإضافي كان مجرد إرادته كافية في دفع التعارض من غير احتياج إلى حل الباء على خلاف

وجمع بين الابتداءين عملا بالروايتين السابقتين وأشاره إلى أنه لا تعارض بينما إذا الابتداء حقيقي وهو مالم يسبقه شيء وإضافي وهو ما كان بالإضافة إلى ما يصدره وإن كان مسبوقاً وقدم البسمة لأنها أولى بالتقدير لأن حدتها أقوى كأقبل وعملا بالكتاب والاجماع وآخر التصدير في الحد بالجملة الاممية تأسيا بالآلية الثالثة

أولا فهو أعم مطلقاً من الحقيقة فكل حقيقة إضافي ولا عكس وآثروا التعبير بالإضافي على التعبير بالجزاري مع أنه الأنسب في المقابلة لاشعاره بالمراد من غير الحقيقة وأنه ما كان ابتداء بالإضافة إلى ما يصدر هكذا سنت بالبال (قوله لأن حدتها أقوى) وجه ذلك بضمهم بأن حدث البسمة صحيح وحدث المحدثة حسن وبضمهم بأن حدثيتها صحيحان لكن حدث البسمة أصح لأن الصحة والحسن والضعف متغيرة الرتبة وبضمهم بأن حدثيتها حسان لكن حدث البسمة أحسن ورجح هذا (قوله كما قيل) فيه اعتماد المشبه والمشبه به إذ الذي قيل هوأن حدتها أقوى . والجواب أنها وإن أخذت ذاتا اختلافاً اعتباراً ، أي باعتبار القائل وهو كاف على أنها أنسنة اتحادها ذاتا لأن الألفاظ أعراض فلا ينفصل عن علها ولا تقوم بمحلين وليس صرادة تصنيف هذا القول لأنه الذي رأينا منصوصاً عليه في غير موضع بل الاشارة إلى أنه ليس من عندياته بل هو من مخصوص عليه لغيره (قوله وعملا بالكتاب والاجماع) أي الفعل لمضى العلام سلفاً وخلفاً على تقديم البسمة على المحدثة . أقول كان الأسباب أن يقول وتأسيا لمساً إلا أن يقال افتتاح الكتب بهما على هذا الترتيب ومضي علام الأمة عليه يتضمنان الأمر وإن كان في ذلك خفاء لطلب الشارع متابعة كتاب الله وعلمه الأمة فيكون الشارح راغعاً هنا هذا التضمن الحق غير بالعمل ولم يراعه فيها من فيما يأتي لخفاذه فغير بالتأسي وتعييره هنا بالكتاب وفيه مرء بالقرآن تفطن (قوله وأقوى) أي اختار وقوله في الحمد متعلق بآخر وقوله بالجملة الاممية متعلق بالتصدير أي اختار في مقام الحمد للتصدير بالجملة الاممية على التصدير بالجملة الفعلية تأسيا بالآلية القرآنية فأنها صدرت بالجملة الاممية وإن لم يكن ببعدها جملة فعلية في الآية بخلاف المتن فالتأسي إنما هو في التصدير بالجملة الاممية ولا يضر اختلاف الآية والمعنى بتغيير الاممية بالفعلية في المتن دون الآية فاندفع

نما اعترض به هنا وأول في الآية مجلس آيات الحمد المفتتح بها السور أول استغفارها ثم الحمد والشهودية
الافتتاح وقد يبعد هذا عن التعبير بالكتاب أو القرآن إلى التعبير بالآية القرآنية قدر (قوله
ولد لاتها) أي الجهة الأساسية على الشوت أي ثبوت مضمونها . أقول كل الأولى أن يقول على النبات
أي الدوام لأنه هو الذي اختص بالدلالة عليه الجهة الأساسية لا ثبوت معنٍ المحسوب إلا أن يقال
مراده الثبوت الكامل وهو الدائم أو استعمل الثبوت معنٍ النبات . وأعلم أن الذي فعل الإيمان
عليه بطرق الوضع مطلق الثبوت وأماداته على الدوام فليست بطريق الوضع بل بواسطة غلبة
الاستعمال كما قال جماعة أو العدول عن الفعلية كما قال آخرؤون . وبيانه أن أصل الحمد قد حدث
هذا الله فعدل عن ذكر الفعل إلى حذفه لدلالة مصدره عليه ثم عن نصب المصدر إلى رفعه للدلالة على
الدوام ثم أدخلت ألل للتعریف على اختلاف أقسامه والفصیلة إنما تدل بطريق الوضع على مطلق
المحدث أي الوجود بعد العدم ويزمّي هذا أيضاً تعبيراً وأمداً لاتherence على التجدد معنٍ الوجود مرد
بعد أخرى إذا كانت مصارعة في بواسطة القرية الخارجية أو غلبة الاستعمال (قوله دون الفعلية)
أقول : قد تعارض العلة المذكورة بدلاله الفعلية على التجدد الاستمراري دون الأساسية إلا أن يقال

رجح العلة المذكورة مناسبة الجهة الأساسية المحمود بها من حيث دلاتها على الدوام الأشرف وأول
ما وقع الحمد لأجله وهو ذات الله وصفاته المدلول عليها قوله الله العظيل . على النبات الوضع وعلى الصفات
بواسطة وجودها للذات الموضوع له وإن كان من جهة ما وقع الحمد لأجلها بالجهة الفعلية به أنس
لتجددده وهو نوع من إخراج تابع الفكرة المدلول عليها قوله تعالى قد أخرجها تابع الفكر . فإن قلت
لا إشارة في الكلام بعلية غير نعمه الإخراج من الذات والصفات إذ لم يهدى أن تطبق أمر باسم غير صفة
يدل على علية مدلوله . قلت الاشعار بعلية ما ذكر بواسطة التوقيع حيث تقبل الحمد الله الذي أخرج ولم
يقل الحمد الذي أخرج مع أنه أحصر على أن لفظ الله المدخل على ذات متصفه بصفات الكمال والنشر
اصفاته بما يحيط بمعناه كثيرة الصفات عند سعى هذا الاسم لم يبعد أن يجعل التطبيق به في حكم التعليق
بالمشقق كأفاده الفنزوي في حاشيته على المطول (قوله وما يرد) أي على الجهة الأساسية من أنها لا تدل
على تولي التكلم أي شاعرية ومتناشرته الحمد بنفسه أي لأنها خبرية لفظاً ومعنى ولا يلزم من الاخبار
ثبوت شيء لا آخر انصاف الخبر به فلاتدل الجهة على أن التكلم حد بنفسه وإنما الخبر عن الحمد بشبوته
له . وحصل ما أجاب به اختياره وإن شائبة معنى أي لانته الحمد بضمونها حق يستشكل
بأن مضمونها وهو ثبوت الحمد الله ليس مقدوراً للعبد حتى يتشتت وظاهر صنيعه تسلیم أنها إذا كانت
خبرية لفظاً ومعنى لا تدل على تولي التكلم الحمد بنفسه وليس كذلك لأن الخبر عن الحمد بشبوته له تعالى
حدلهانه الثناء بالجملة ووصفه تعالى ثبوت الحمده ثناء عليه بجميل وأمثالهم الاخبار عن الشيء ليس
من ذلك الشيء ففمه إذا لم ينطبق تعريف الخبر عنده على الخبر أو إلا كان الخبر من الخبر عده كاهنا وكما
في قوله الخبر يحصل الصدق والكتبه يمكن أن يكون جواب الشارع بذلك كلامه على وجه التنزل مع
الورد لاعلى وجه التسلیم حقيقة . والحاصل أن الإبراد الذي ذكره جواباً أحد هامن أنه الخبرية لفظاً
ومعنى حتى يرمد كروهوما في الشرح ثانية متسليماً بذلك وتوجيهه تولي التكلم الحمد بشبوته عليه (قوله
على الصحيح) ومتناهياً أنه خبرية لفظاً ومعنى ويحصل الحمد بها كلام ولظل وجهه كون ما ذكر هو الصحيح
ما قاله بعضهم إن الشارع قلها إلى الآثار كاشفاً بعث واستمرت ونحوها وأنه لا يخرج إلى الإبراد
والجواب السادس في تقرير كونها خبرية لفظاً ومعنى (قوله الذي قد أخرجه) من المعلوم أن الموصولة منه
في معي المشقق فيكون المصنف حد على هذه النعمه بعد حمده على الذات والصفات على مقتضى قاعدة أن

دلاتها على الثبوت
دون الفعلية وما يرد
من أنها لا تدل على
تولي التكلم الحمد
بنفسه . أحب عنه
أنها إن شائبة على
ال صحيح فتدل عليه
(الذي قد أخرجه)

تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه . أقول : ولم يعبر بالمشتق وهو خرج مع ورود اطلاقه عليه تعالى في قوله - والله خرج ما كنتم تكتسون - وفي قوله - وخرج الحى من الميت - لعدم شهرته وذكره في الأسماء الحسن المعروفة ، فعلم أن زعم عدم وروده باطل (قوله أى أهلها) أقول : الأحسن أى أو جد لأن الإيجاد أبلغ من الإظهار وأن شأن الاظهار أن يكون موجود قبل وكون النتائج موجودة قبل ظهورها لأرباب الحاج غير عحق فتأمل (قوله تتابع الفكر) خص تتابع الفكر التي هي العلوم النظرية بالذكرين دون الضرورية لأن الضرورية لا خلاف في أن الله تعالى هو المؤثر فيها وهو مصدر الرد وأيضاً الحمد عليها يفهم بالأول إذ لا كسب العبد فيها ويحمل أن يريد بالفكرة حرمة المعتقلاة التي هي معناه لغة وبالنتائج ما يترب على هذه الحركة من العلوم سواء كان ضرورة يا أنونظري يا فيكون حمد على جميع العلوم ضروريها ونظرتها أفاده شيخنا المؤلف في كلامه وعلى هذا الاستحال يدخل التصور أيضاً في النتائج ف تكون النتائج بالمعنى المراد هنا أعم من التتابع الاصطلاحية لشمولها الضروريات والتصورات بخلاف التتابع الاصطلاحية لاختصاصها بالتصديقات النظرية كما استعرفه (قوله جم نتائجه) ففيه بمعنى مفعولة على وزن اسم المفعول ويوجد في كثير من النسخ بعد قوله جم نتائجه مانعه وهي ما يحصل عقب النظر من العلم بالمنظور فيه له وهو تفسير النتائجة بما يجري على الاصطلاحين الآتين للناطقة والتكلمين ومن فيه بيان لما والمعنى العلوم ليوافق الاصطلاحين الآتين والباء سببية للتعميدية إذ المنظور فيه هو الدليل وليست النتيجة العلم بالدليل بل العلوم بسب الدليل لكن النسخة التي قرئت في الدرس على شيخنا المؤلف به ليست فيها هذه العبارة ولم يأمر القاريء بقراءتها ولم يبني عليها فكأنها كانت في الأصل ثم حضر الشیخ عليها وتقلها بعض النساخ قبل الضرب عليها ولذلك لم توجد في الشرح الكبير (قوله عند الناطقة) جم منطق وال تمام فيه للأشعار بالنسبة آتوا بها في الجم عوضاً عن ياء النسب في الفرد (قوله تصدق) أي مصدق به ويفهم منه أن النتيجة لانطلاق عندهم على التصور وقوله من تسلم بشير إلى أن المدار على تسليم التصديقين وأنه لا تشترط حقيقتهما في الواقع وقوله تصدقين : أى قولين مصدق بهما فال مصدر في الموضعين يعني اسم المفعول ومن نص على ذلك الشارح في كلام الطيس ولم يقل أى كثرة أن الأصح أن الحجة لاتترك من أكثر من مقدمتين وأن ما يزداد ترکيه من أكثر فوأقيمة متداخلة كما تستعرفه وقوله إن اثنينهما متعلق بيلزم وخرج به التصديق اللازم من تسليم تصدقين لاثنتهما بل لأمر خارج كقولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر ينتهي زيد مساو لبكر فيليس هذا قياساً اصطلاحاً لعلم تذكر الحد الوسط لأن الحد الوسط في الشكل الأول يكون محاولاً في الصغرى موضوعاً في الكبري والأمر هنا ليس كذلك كما لا يخفى ولا ما أتته نتيجة اصطلاحاً لاثنتها إنما صدقـتـ وزمتـ منـ تـسلـيمـ هـاتـينـ المـقدـمـتينـ بـواسـطـةـ أـمـ خـارـجـ وـهوـ أـنـ مـساـوىـ المـساـوىـ لـشـىـ مـساـوىـ لـشـىـ الشـىـ لـالـاثـنـاـمـاـ لـأـلـأـرـىـ أـنـكـ لـوـأـبـدـلـ مـادـةـ المـساـواـةـ بـادـةـ العـداـوةـ مـثـلاـ وـقـلـتـ زـيـدـ عـدـوـ لـعـمـروـ وـعـمـروـ عـدـوـ لـبـكـرـ يـلـمـ أـنـ زـيـدـ عـدـوـ لـبـكـرـ وـلـمـارـدـ بـالـتـصـدـيقـ ماـيـشـمـلـ الـيـنـيـنـ وـالـظـنـ وـالـجـهـلـ الـمـركـبـ فـدخـلتـ النـتـائـجـ الـظـنـيـةـ الـلـازـمـةـ لـتـسـلـيمـ تـصـدـيقـيـنـ ظـيـنـ وـالـجـهـولـ جـهـاـلـ مـرـكـبـ الـلـازـمـةـ لـهـيـولـينـ كـذـلـكـ (قوله وعنـدـ المـكـلـمـينـ) جـمـ مـكـلـمـ وـهـوـ الـمـارـسـ لـعـلـ الـكـلـامـ وـفـيـ تـسـمـيـتـهـ بـعـلـ الـكـلـامـ أـوـجـهـ مـعـلـومـ فـعـلـهـاـ وـعـنـ ذـكـرـهـاـ التـقـتـازـيـ فـأـوـلـ شـرـعـ الـعـقـائـدـ النـسـفـيـةـ (قوله ما يحصل العـلمـ بـأـنـ) أـىـ مـعـلـومـ شـائـهـ أـنـ يـعـلـمـ : أـىـ يـحـصـلـ الـعـلمـ التـصـدـيقـيـ بـعـقـبـ الـعـلمـ التـصـدـيقـيـ بـوـجـهـ دـلـلـ الدـلـلـ : أـىـ بـالـجـهـةـ الـقـىـ بـسـيـئـةـ دـلـلـ الدـلـلـ عـلـىـ الدـلـلـ الـمـارـكـيـنـ كـالـحـدـوثـ فـيـ الـعـالـمـ الـأـنـيـ هـوـ دـلـلـ وـجـودـ تـعـالـيـ وـجـودـ الدـلـلـ عـنـدـ المـكـلـمـينـ

بغزالة الحد الوسط عند المانطةة والدليل إن جعل شاملاً للبياني والظني عرف بأنه ما يتوصى بصحيح النظر فيه إلى العلم أو أنظن بطلوب خبرى وعلى هذا يراد بالعلم في تعريف النتيجة ما يشمل الظن لكن يلزم عليه دخول المجاز في التعريف إلا أن يدعى شهرته وإن خص بالبياني أسقط من تعريفه قوله أنا أو الظن وأبقى العلم في تعريف النتيجة على ظاهره وقولنا في تعريف الدليل بصحيح النظر فيه : أي بأن يتطرفيه من الجهة الموصولة وقولنا بطلوب خبرى آخر ما يوصل إلى مطلوب تصورى وهو المعرف والفرق بين الأصطلاحين أن كلاً من النتيجة والدليل عند المانطةة مركب ولا يلزم ذلك عند المكابين وأن كلاً منها عند المانطةة يشمل ما كان عن جهل مركب بخلافهما عند المكابين كما عرفت (قوله إشارة) أي ذو إشارة أو مشير أو جعل الاستناد نفس الاشارة مبالغة على الأوجه الثلاثة فزيده عدل (قوله إلى مذهب أهل الحق) أي أهل المذهب الحق وهو الصدق متهدان ذاتاً لأنهما الحكم الذي ينهى وين الواقع مطابقة مختلفان اعتباراً أنه ان اعتبرت المطابقة من جانب الحكم سمي حقاً ومن جانب الواقع سمي صدقأ والأكثرا استعمال الصدق في الأقوال ويعتمل أن المراد بالحق الله تعالى فإن أهل السنة أهل الله والمذهب مفعلن يطلق لغة مصدر ايماناً بمعنى النهايات وأصحاب زمان النهايات وأصحاب المكابين والمراد به هنا الأحكام المختارة مجازاً ثم يختتم أنه نقل مذهب بمعنى مكان النهايات من مكان النهايات إلى الأحكام المختارة على سبيل الاستعارة التبعية بأن يكون شبيه اختيار الأحكام بسلوك الطريق واستغير للأول اسم الثاني وهو النهايات و Ashton منه مذهب بمعنى الأحكام التي هي محل اختيار أعني التي وقع عليها الاختيار وجامع النفيبيه توجه الارادة في كل ويجتتمل أنه نقل مذهب بالمعنى المصدرى من سلوك الطريق إلى اختيار الأحكام على سبيل الاستعارة الأصلية ثم من اختيار الأحكام إلى الأحكام المختارة على سبيل المجاز المرسل لعلاقة التعلق فيكون مجازاً بمرتبتين وهذا كله بحسب الأصل فلا ينافي ما صرحت به بعضهم من أنه صار حقيقة عرفية في الأحكام المختارة هكذا حق القائم (قوله من العلوم وغيرها) أي كسائر الأفعال الاختيارية ومن تبعيبيه (قوله وسيأتي الخلاف في الرابط) أي الارتباط والتلازم بين الدليل والنتيجة : أي بين العلم بالدليل والعلم بالنتيجة كاستمرفة ، وحصل اتيانه قول المصنف :

وفي دلالة المقدمات على النتيجة خلاف آت

عقل او عادي او تولد او واجب وال الأول المؤيد

وهو لامام الحرميين والثانى للأشعرى والثالث للمعزلة والرابع للفلاسفة واختار المصنف الأول وسيأتي بسط ذلك وهذا أعني قوله وسيأتي الخط المرتبط بالتعريف الثالثة . قال الشارح في كيرهه فإن قلت لو كان الرابط عقلياً كما هو مذهب إمام الحرمين لزم عدم صحة اسناد اخراج النتيجة إلى الله تعالى لكونها ليست مقدورة حينئذ بل ان وجد العلم بالمقدمتين وجد العلم بها هنا فيكون العلم بالنتيجة واجباً والواجب لاتتعلق به القدرة . قلنا مثل هذا الوجوب عرضي فلا يمنع تعلق القدرة كما أن العرض والجواهر متلازمان يجب وجود أحدهما عند وجود الآخر ويستحيل عدمه عند وجود الآخر فإذا أراد الله تعالى أن يوجد اللازم الذي هو النتيجة أو العرض أو جد المزوم الذي هو الدليل أو الجواهر فكل من ايجاد المزوم وإيجاد اللازم بقدرة الله تعالى ولاتتعلق القدرة بالطبع بين الدليل وعدم النتيجة لاستحالة المفعع بين المزوم وعدم لازمه استحالة ذاتية والقدرة لا تتعلق بالمستحيل الذي لا يمكّن ايجاده (قوله الفسکر) قال في القاموس الفسکر بالكسرو يفتح إعمال النظر في الشيء كالفسکرة والفسکرى بكسرها اه و قال في المختار فسکر تأمل والاسم الفسکر والفسکرة والمصدر الفسکر بالفتح وباه نصر اه (قوله يطلق على المفسکر فيه مجازاً) أي مرسلاً من باب اطلاق المصنف كاه هو ظاهر القاموس

إشارة إلى مذهب أهل الحق من أنه لا تأثير للبعد في شيء من العلوم وغيره أو سيأتي الخلاف في الربط بين الدليل والنتيجة بين شاء الله تعالى مبسوطاً (الفكر) يطلق على المفسکر فيه مجازاً

أو لم يصر كافى المختار على اسم المفهول كاطلاق الاعباء أو العطاء على الشيء المعنى (قوله وعلى حرفة النفس في المقولات لنه) أى تنقلها من بعض المقولات إلى بعض وفي حاشية الناصر المقانى على المجرى نقلًا على السيد يطلق الفكر على معان ثلاثة : الأول حرفة النفس في المقولات أى حرفة كانت وهذا هو الفكر الذى يعنى خواص الإنسان ويقابلة التخيل وهو حركتها في المحسوسات . والثانى حركتها من المطلب الذى تتردد في ثبوته كخدوث العالم إلى مباديه كتغیر العالم وحركتها من مباديه إليه حرفة به أعني جموع الحركتين وهذا هو اختاريفه وفي جزءه جميعا في النقط . والثالث وهو حرفة الأولى من هاتين الحركتين وحدها من غير أن توجد الثانية معها وإن كانت هي المقصودة منها وهذا هو الفكر الذى يقابل به الحدس الذى هو عكسه لأنه الانتقال من البادي إلى المطلب اهـ وفي الآيات اليسيرات ما يفيد أن الفكر يطلق أيضا على الحركة الثانية وحدها حيث نقل عن السيد عاصمه : كان قلت ماذا أرى يد بالنظر المعرف يجاز كرجمة جموع الحركتين كاهرأي القديمة أم الحركة الثانية كما هو منذهب المؤمنين . قلت : الظاهر حمل على المعنى الأول إذ به حصل المطلوب لا بالحركة الثانية وحدها ثم نقل عنه أنه في بعض كتبه لم يحمله على المعنى الأول وأنه نفسه اعترف في مواضع بخصوص المطلوب بالحركة الثانية وحدها وفي الآيات أيضا نقلًا عن الناصر : لقائل أين يقول إن يرد بالمقولات ما يدركه العقل بذاته بلا واسطة خرج عنها الوهيات والخياليات فتخرج عن حد النظر مع أن مثل قولنا هذا عدو زيد وكل عدو لا تقبل شهادته على عاده فهذا لا تقبل شهادته على زيد نظر بلا شبهة وهكذا في الخياليات وإن أرى بها ما يدركه العقل بذاته أثر بواسطة فيشمل الوهيات والخياليات قوله أى المجرى يختلف حركتها في المحسوسات فيسمى تخيلًا لافكرا مشكل والظاهر أن الشارح أى المجرى وغيره من عبر بهذه العبارة ذاهب مع الأقدمين القائلين بأن العقل لا يدرك المحسوسات أصلًا وإنما يدركها بواسطه وأماما على طريق المؤمنين القائلين بأن العقل يدرك المحسوسات أيضا لكن بواسطة المحسوس فيبني أن تسمى حركتها في المحسوسات فكرًا أيضًا وفق الآيات أيضا يبني زبقة القصد في قوله أى المجرى حرفة النفس في المقولات ليخرج حركتها فيما يتوارد من المقولات بلا اختيار كافى النام فأنها لاسمي فكرًا وظاهر إبقاء النفس على حقيقتها لا أحملها على العقل ك捺ر عدم يوافق متقرر أن المدرك حقيقة النفس وأما العقل وسائل القوى فالآلات في إدراكها (قوله وعلى النظر الاصطلاحي اصطلاحاً أى على مدلوله) فهو مراد فيه في الاصطلاح كافي الشرح الكبير (قوله على الآخر) تصریح بما فهمه النساء من رجوع قوله يعرف إلى قوله وعلى النظر الاصطلاحي اصطلاحاً (قوله بأنه ترتيب أمور الح) قال عبد الحكيم في خاتميته على القطب هذا تعریف الفكر عند المؤمنين ، وعند التقديرين جموع الحركتين حرفة من المطلوب المشعور به بوجه إلى البادي وحرفة منها إلى المطلوب المجهول بوجه آخر اهـ قال الشارح في كثيرة الترتيب في اللغة جعل كل شيء في محله وفي الاصطلاح جعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة إلى بعض بالتقدير والآخر والمراد بالأمور أمران فأكثر وإنما اشتهر التعدد في الأمور لأن الترتيب لا يمكن إلا عند التعدد . قلت يرد على التعريف التعريف بالفصل وهذه أو الخاصة وحدها فلا يكون جاماً لأن الفصل أمر واحد كالخاصة . قلت أما على منذهب الأقدمين فليس التعريف بالفصل وهذه أو الخاصة وحدها بمعنى عندهم وان وقع أولوه وجعلاه مركباً تقدير افتراضي في قدر بشيء ناطق فيكون المدار ترتيب أمور في الذكر أو التقدير . وأما المؤمنون فهو جائز عندهم وهو داخل أيضاً لأنه من كـ معنى إذا ناطق في معنى شيء له النطق لكن الأحسن عندهم أن يعرّف بتعريف آخر بـ لأن وضع معلوم أو معلومين للتـ إلى مجهول والمراد بالمعلوم الشيء المحسوس

وعلى حرفة النفس في المقولات لنه وعلى المقولات لنه وعلى
النظر الاصطلاحي اصطلاحاً أى المجرى يدركه العقل بذاته
أصلًا وإنما يدركها العقل بذاته أثر بواسطة فيشمل الوهيات والخياليات قوله أى
الأخير بأنه ترتيب أمور معلومة التوصل إلى
مجهول (لأرباب)
أى أصحاب (المجا)
بالقصر أى العقل

في العقل سواء كان يقيناً أو ظنناً أو عن جهل مركب وسواء كان تصورياً أو تصديقياً، فالترتيب في المصادرات كما إذا أردنا أن نتوصل إلى معرفة الإنسان فانا نقول هو الحيوان الناطق بترتيبه الخاص أعني تقديم الجنس على الفصل وفي التصنيفات كما إذا أردنا أن نتوصل إلى معرفة أن الإنسان متحرك بالارادة فتوسط بينهما الحيوان ورتب هكذا كل إنسان حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة والمراد بالتوصل إلى مجهول وصول العقل إلى معنى مجهول تصورى أو تصديقى وإنما اشتهرت في الأمور المرتبة أن تكون معلومة لاستحالة تحصيل شيء عاليٍس بمحال واشترط في المطلوب أن يكون مجهولاً لأن تحصيل الماحل محال وطلب حصوله عبث له بعض تصرف وبعض زيادة . فلن قلت: استعمال العلم فيما يشمل الغلط مجاز فلا يدخل في التعريف . قلت يجوز دخول المجاز في التعريف عند قيام القرينة الواضحة وهي هنا شهرة استعمال النظر فيما ينتسب للظن والتنجح له هو ترتيب الأمور المظونة مع كثرة استعمال العلم فيما يشمل الظن . فلن قلت: اشتراط الجهل بالطلوب ينافي الاستدلال على الشيء ثالثاً بعد معرفته أولاً بدليلاً . قلت: المقصود بالنظر الثاني معرفة وجده دلالة الدليل الثاني على النتيجة أوز يادة الأطمئنان بها للاعلم بها (قوله وأل فيه للكلال) أي للجهد والمعهود العقل الكامل فلا يقال لم يذكروا من أقسام أول إلى الكلال والجهد هنا على لأن الخطاب يعلم أن المراد العقل الكامل من قوله أخرج تابع الفكر لأن الفكر النتاج إنما يكون لصاحب العقل الكامل وليس المراد بالمعنى نهاية الكلال لما يلزم عليه من التصور بل ماله كل ما (قوله وفي تصدره) أي التصدير النسبي إذ التصدير المطلق إنما هو بالجملة (قوله الشعر ذلك) صفة للتصدير وأسم الاشارة يرجع إليه من وضع الظاهر موضع الصير (قوله بأن مقصوده علم المفهوم) أقول قد يقال إن كانت الاضافة في علم المفهوم للاستغراف فباطل إذ مقصوده في المطلق فقط أول الجنس ورد أن الجنس يتتحقق في كل نوع من أنواعه فلا إشعار حينئذ بخصوص المطلق أول للجهد والمعهود خصوص المطلق ورد أن التصدير بماذ كلام لا يشعر بخصوصه لتداول الأصوليين والتكلمين هذه الألفاظ هذا إن أتيت قوله علم المفهوم على معناه الأضافي فإن أريد به المعنى العلمي لخصوص المطلق ورد عليه ماورد على اعتبار العهد . ويعكن الجواب باختيار الثاني ومن اشتراط الاشعار بخصوص المقصود في أول براعة الاستهلال وادعاء كفاية الاشعار بحسبه في أصلها وباختيار الثالث والرابع ومن عدم إشعار بماذ كلام بخصوص المطلق ، لأن تداول النتائج عند غير الناطقة دون تداولهم بكثير ولا يخفى على أحد أنه ليس في مجرد الاتيان بالآفاظ متدالوة عند الناطقة تصریح بأن مقصوده علم المطلق حتى يحسن أن ينفوه بأنه لا يصح التعبير بالإشعار وأنه كان عليه أن يقول ما يصرح بمقصوده (قوله براعة الاستهلال) الاستهلال في الأصل أول ظهور الملل ، ثم استعمل في مطلق افتتاح الشيء والبراعة مصدر برع بضم الراء وفتحها إذا فاق آخره في العلم أو غيره ، فاضافة البراعة إلى الاستهلال على معنى في : أي البراعة في الاستهلال : أي ابتداء الكلام (قوله روحاني) نسبة إلى الروح من نسبة مشابه الشيء إليه ووجه المشابهة أن كلام من العقل والروح أمر خفي والألف والنون زائدتان في النسب للتأكيد قوله به تدرك النفس الباء للآلة وتقديم الجار والمجرور ليس للحصر بل للاهتمام لشرف العقل على بقية آلات الإدراك من الحواس الظاهرة والباطنة ، وفي كلامه جرى على التحقيق من أن التدرك حقيقة النفس والعقل آلة كما قلمنا قوله السلام : أي المعلومات : أي القائمتان أن تعلم فصح تسلط الإدراك عليها وقوله الضرورة : أي الحاصلة لا عن نظر والنظريه : أي الحاصلة عنه (قوله أسلم الأنوار) أي في العقل فنها ماحكي عن القاضي وإمام المرممين أنه العلم بعض الضروريات أي بعض مصروفات الواجب والجائز والمستحب بحيث يقول في بعض الواجبات لابد

وألف في للكلال وفي
تصديره الكتاب
بالنتائج والفسر
والعقل المشعر بذلك بأن
مقصوده علم المفهوم
براعة الاستهلال وهي
أن يذكر المتكلم في
أول كلامه ما يشعر
بمقصوده . والعقل نور
روحي بـ تدرك
النفس المسلم
الضرورية والنظرية
وهذا أسلم الأنوار
وفـ هذا الـيت

منه ككون الواحد نصف الاثنين وفي بعض التسجيلات ممتنع ككون الواحد نصف الأربعه وفي بعض الحالات كخلوس زيد لأن مرادها أن المقل تصور حقيقة الواجب والجائز والمستحب وإن كان هو ظاهر كلام الشيخ السنوسى في شرح السنوسى في شرح السنوسى والوسطى وبسط الأقوال وردتها في الشرح الكبير (قوله أبحاث قبسة) قد دققنا أحاسينا وسيأتي معنى البحث لغة وعرفًا في فصل مباحث الألفاظ (قوله وشحنا بها الشرح) التوسيع إلباب الوشاح وهو ملبوس بفتح من أدم يتحذه نساء العرب وزرمه بالجواهر وتجعله بين عنقها وكشحها فكلامه إما مجاز مرسل في وشحنا بأن يكون استعمله في لازمه وهو التحسين أو استعارة مصترحة تبعية فيه بأن يكون شبه تحسين الشرح بالأبحاث بتزئين الرأة بالوشاح أو استعارة مكتبة في الشرح حيث شبهه بعروض ثبس الوشاح أولى الأبحاث الشريعة حيث شبهها بالوشاح وشحنا على كل منها تخليل (قوله وحط الح) من عطف السب على المسب لأن خط الحجب سب لخروج الناتج أو المعلول على عنته العادة لأن غاية خط الحجب إخراج الناتج أفاده في الكبير . أقول الظاهر أن المسب والعلة الثانية للخط المذكور خروج الناتج لإخراج أنه إياها فلعل جعله مسببا عن الخط وعلامة غائية له باعتبار أثره وهو الخروج فتأمل والخط في الأصل الإزاحة الحسية من علو إلى سفل فتجوز به هنا إلى مطلق الإزاحة الحسية لعلاقة الاطلاق والتقييد ثم إلى الإزاحة المعنوية لعلاقة الشابهة (قوله بدل) أي بدل بعض من كل على ما فرقه شيخنا الشارح في درسه أو بدل اشتغال (قوله من مجموع الجار والمجرور) أقول هذا هو الظاهر فيما إذا كان الجار الثاني غير الأول لفظا كاما ويعتبر إذا كان عينه أن يكون البديل منه المجرور الأول والبدل المجرور الثاني ولادخل للعرف في البدال وإنما أظهر مع البديل إضاحا يفيد هذا أقول غير واحد في كثير من المجرورات أن المجرور بدل من المجرور قبله باعادة العامل لكن يرد عليه تصریع بعضهم بوجوب حذف عامل البديل فتأمل (قوله أعني عنهم) أقول لوجه هذه العناية ولو قال أي عنهم يعني عن عقليهم الذي كالسماء لكان وجها (قوله فمن الح) فرع على التفسير المذكور ثلاثة أشياء: الأول كون من يعني عن والثاني كون آل عوضا عن الضمير وقد جرى في هذين على منه الكوفيين إذ البصريون لا يحيزون نيابة بعض الحروف عن بعض اطراها ويحملون ما يوهم ذلك على الشذوذ أو التجوز في الفعل بتضمينه معنى فعل يتعدى بذلك الحرف ولا تعييض آل عن الضمير ويحملون ما يوهم ذلك على حذف الضمير . والثالث كون الاضافة في سماء العقل من إضافة المشبه به إلى المشبه كما في جرين الماء والتسمية بالمشبه به والمشبه باعتبار ما كان قبل حذف أداة التشبيه لظهور تقديرها وتناسى التشبيه قصد المبالغة لأن إضافة المشبه به إلى المشبه من فروع التشبيه البليغ وهو ما حذفت في الأداة كذلك ولما كان في هذا توسيع بحذف الأداة أطلق عليه المصنف في شرح الجاز بمعنى التوسيع لابعد المجاز المصطلح عليه عند البayanين كذا حمله عليه الشارح في كبيرة وتجويز بعض تشبيه العقل بالفالق الأعظم في النفس على طريق الاستعارة المكتبة وجعل السماء تخليلا برأ بأن السماء ليست من لوارم الفلك الأعظم وخواصه بل هي جرم آخر مستقل بنفسه كلام ينافي على من له أدنى إلمام بشـ الهـيـةـ ولو جعلت الاستعارة المكتبة بتشبيه العقل بالنجم في الاهتداء بكل لكان وجها فاعرفه (قوله ومن بيانـةـ) يصح أن تكون ابتدائية أي كل حجاب ناشئ من الجهل كالبلادة (قوله لكونه علا الح) أي فالجامع كون كل علاطلاع مطلق شموس قوله المعنوية صفة شموس بدليل المقابلة بعد وحيثـنـدـ فلا يصح أن يكون قول الشارح شموس المعرف من إضافة المشبه به إلى المشبه بل فيه استعارة مصرحة حيث شبهـ أصولـ المـارـفـ وأـمـهـاتـهـ بالـشـمـوسـ بـجـامـعـ كـثـرـةـ نـفعـ كـلـ والنـسـبةـ فـالـمـعـنـوـيـةـ إـلـىـ المـعـنـيـةـ إـلـىـ نـسـبةـ

الجزئيات إلى كلها (قوله لظهور شموس الاشراق) التعبير أولًا بظاهر وثانياً بظهور التفتن وإضافة شموس إلى الاشراق من إضافة الموصوف إلى الصفة والاشراق الاضاءة وأما الشروق فهو الظالمو باب فعله دخل (قوله الحسية) نسبة إلى الحسن وهو الادراك بالحسنة الظاهرة وهي هنا البصر من نسبة الشيء إلى متعلقه بكسر اللام (قوله لكونه يحجب العقل الخ) أي فالجائع أن كلامي عجب: أي ينبع (قوله عن الادراكات) أقول أي عن أن يكون آلة في الادراكات فلا ينافي ما ذكرت أن المدرك حقيقة النفس ومن نسب إليه الادراك فقد تجوز قوله المعنوية: أي المتعلقة بالمعنى لا بالمحسوس فالوصف شخص وكذا إن جعلت الادراكات بعض المدرارات فأن أريد أن الادراكات نفسها

معنى من المعنى كان الوصف لازماً أي به ليقابل به قوله الآتي الحسية لكن جعل الحسية فيها يأتي صفة للشيء المدرك يبعد هذا الاحتلال (قوله وكل من السحاب والمجهل وجودي) أي فتناسب طرفاً التشبيه . وأنقول أما كون السحاب وجودياً فظاهر وأما كون المجهل وجودياً ففيه أن الوجودي منه إنما هو المجهل الرك ثما البسيط فلا لأن أنه عدم العلم بالشيء عمما من شأنه العلم به وذلك كان بين البسيط والعلم تقابل العدم والملائكة وبين المركب والعلم تقابل الصدرين والمقصود هنا ما ياعمهما وحجب بأنه أراد أن المجهل في الجهة وجودي . وقد اختلف في حقيقة السحاب فذهب المتكلمان إلى أنها أبخرة تصاعدت وانعدمت ونقل السيوطي في كتابه الهيئة السننية في الهيئة السننية آثاراً فيه في بعضها أنه عمر شجرة في الجنة (قوله حتى للانتهاء) توجيه ذلك أن يراد بالمعرفة الكمالية ويقتضي أن الازالة تدريجية بأن يزال حجاب أوائل السالوم ثم حجاب أواسطه ثم حجاب بقيتها وأشار له ابن عثيمين كذلك في حاشية شيخنا العبداوي على شرح المصنف وبه يندفع ما يتوجه من عدم صحة كون حتى للانتهاء لاقصاء الاتهامية أن ماهي لاتنهاء تدريجية والازالة هنا ليست تدريجية إن قلت الثانية بعد حتى دخلة في المغبة فتفتضى وجود الخط وفتبدو مع أنه ليس كذلك . قلت: محل الدخول إذ لم تكن قرينة على عدمه كاماً ويعkin أن يكون في قول الشارح: أي إلى أن بدت إشارة إلى ما قلنا لخروج الغاية بعد إلى هذا ويصح أن تكون حتى تفريعية وإليه إشار المصنف في شرحه (قوله أي المعرفة التي كالشموس) اقتصر الشارح هنا على جعل الاضاءة من إضافة المشبه به إلى المشبه قال في كلامه ويصح أن تكون فيه استعارة بالكتابية بأن شبه المعرفة بالسماء والشموس تخيل باقلاً على حقيقته أو مستعارة للسائل الواقع عليها المعرفة أهـ ويصح أن تكون الشموس مستعارة للسائل المذكورة على طريق التصريحية المستقلة (قوله والجمع للتعظيم) جواب عما يقال الشيء الذي شبهت به المعرفة بناءً على ما ذكره من أن الاضاءة من إضافة المشبه به إلى المشبه أو الذي جعل لفظه تخيلياً باقلاً على حقيقته بناءً على اعتبار المكتبة شيء واحد هو الشموس المحسية فكيف الجمع . وحاصل الجواب أنه جمع تعظيمها فكأنها شموس متعددة ويتحمل أن الجمع باعتبار تعدد أيامها وحالها وتغيرها منزلة تعددها نفسها إما على استعارة الشموس للسائل الواقع عليها المعرفة استعارة مصرحة فالتجوية ظاهرة إذ لا خفاء في تعدد تلك المسائل المراده من الشموس على هذا الوجه (قوله رأوا مقدراتها) بتقدير الفاء التفريعية أي فرأوا مقدراتها ورأوا بصرية فشكست حال هكذا يستفاد من صنيع المصنف في شرحه (قوله أي مقدرات شموس) أي فالصimer راجع إلى شموس وهذا باعتبار ظاهر اللفظ والإفالصimer في المعنى على ما ذكره من أن إضافة شموس إلى المعرفة من إضافة المشبه به إلى المشبه عائد على المعرفة كالماخفي إذ الشموس على هذا الاحتلال مراد بها معناها المحقق (قوله يعود إلى المضاف) أي غالباً وقد يعود إلى المضاف إليه كما في قوله تعالى

لظهور شموس الاشراق
الحسية والمجهل
بالسحاب لكونه
يحجب العقل عن
الادراكات المعنوية
كما أن السحاب يحجب
الناظر عن إدراك
الشمسي الحسية وكلـ
من السحاب والمجهل
وجودي (حق) للانتهاء
أي إلى أن (يتدبر) أي
ظهرت (لم شموس
المعرفة) أي المعرفة
القائلة الشموس والجمع
للتعظيم (رأوا مقدراتها)
أي عذرات شموس
المعرفة إذ القاعدة أن
الضمير يعود إلى
المضاف مالم يكن لفظ
كل فيعود

- ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها - (قوله لما أضيف) فيه اجراء الفعلة أو الصلة على غير ملحوظ
 لأمن الناس (قوله شبه بالمرانس) أي تشبهها ضممتها تضمنه تشبه الصعوبة بتعديل المروض أي
 سترها تحت المدر بخاتم الخفاء في كل واستطراد لفظ التحذير لمعنى الصعوبة وارتفاع مخدرات بعض
 صعبه من التحذير بمعنى الصعوبة كما هو قاعدة الاستطرار التبعية في الشتقات فم إن كانت مخدرات
 ما غابت عليه الاصيحة والتحق بالجودة كذا قد يرعن اليه كلام الشارح كانت الاستطرارة أصلية وكان
 التشبه الذي ذكره الشارح قد صدقا فتأمل والقرنة على هذه الاستطرارة إضافة مخدرات إلى ضمير شموس
 المعرفة والرواية ترشيح للاستطرارة وكذا الاكتشاف إن كان حقيقة في المسئيات فقط وإضافة مخدرات
 إلى الضمير قال الشارح في كثيرة إيماناً أو من إضافة الخاص إلى العام انه ولعل الأول لا اعتبار
 الصعوبة في معنى المخدرات دون كثرة النفع واعتبار كثرة النفع في معنى الشموس دون الصعوبة
 لاجتاع المخدرات والشموس حينذاك في المسائل الصعبة الكثيرة النفع وإنفراد المخدرات في الصعبه القليلة
 النفع والشموس في كثيرة النفع السهلة والثانوي لاعتبار الصعوبة وكثرة النفع بما في المخدرات واعتبار
 كثرة النفع فقط في الشموس فاقبهم (قوله نعمده) النوع إنما يتطلب المعلم نفسه لاظهار سبب مدلولها
 وهو تعليم النفس والسبب الحامل عليه تعليم الله له بتأهيله للعلم تحدثنا بنعمة الله أول ما تعلم مع غيره
 احتقارا لنفسه عن أن يستقل بمحمه تعالى (قوله ثانية) أي حدا ثانياً أو زورنا ثانياً بقطع النظر عن
 كونه بالفعلية أو الاصيحة وقوله بعد حده أولى حدا أولًا أو زورنا أولًا بقطع النظر عن كونه بالاصيحة والفعلية
 فالمدعى إنما هو الحمد مترين إيجادهما بالاصيحة والأخرى بالفعلية لا الحمد مترين أو أولاهما بالاصيحة وناثيهما
 بالفعلية لتأليه عرض بأن العلة الثانية لتنفيذ الترتيب أي تقديم الحمد بالاصيحة على الحمد بالفعلية وتقديمه على
 الترتيب في قوله سابقاً وآخر التصدير الح (قوله بين الأمرين) أي الحمد بالاصيحة والحمد بالفعلية وقوله
 الكاسين تثنية كأس وهو الإماء الذي يشرب فيه أو ماد الشراب فيه مؤنة مهمزة كذلك القاموس
 وقوله مهمزة أي أصله فلا ينافي جواز قلبها ألقاً إذا عامت ذلك عامت أن في كلامه استطرارة مصرحة
 حيث شبه الجلتين بالكاسين بجمع تحصيل المطلوب بكل ويشرب ترشيح والرداه أنه يحصل ثواباً بالاصيحة
 وثواباً آخر بالفعلية (قوله حال) أي بتقدير قد على أشهر القولين وهو وجوب اقتران جملة الحال الماضية
 بقدر لفطا أو تقديرها (قوله أوصفة) قال في الكبير وهذا أولى من جعله حالاً لأن الحالية تشعر بتقييد الحمد
 لأن الحال قيد في عالمها . فإن قيل الحال هنا لازمة لأنها تعالى جليل دامتا . فلنا الحمد مطلقاً أفضل من
 الحمد باعتبار وصف اه (قوله على مذهب الكاساني) قال في الكبير كذا ذكره شيخنا لكن لم نطلع
 في كتب النحو على أن أحداً يجزي وصف ضمير الفبة الراجع إلى معين بجملة والجملة لا تكون صفة إلا لذكرها
 أو معرفة في معنى النكرة والأمثلة التي تنقل إجازة الوصف فيما ينافي الكاساني ليس فيها وصف بجملة بل معرفة
 نحو: اللهم صل عليه الرؤوف الرحيم ونحوه - لا إله إلا هو العزيز الحكيم - وقولك مررت به المسكين
 والجميرون يحملون مثله على البطل اه وقوله أو معرفة في معنى النكرة مثاله مدخول آل الجنسية كالذى
 في قول الشاعر * ولقد أمرَ على اللثيم يسني * (قوله يحل المفرد عالمها) فيقال جليلاً (قوله) والاعتراضية
 لا يحل المفرد عالمها) وإلا كان لها محل من الاعراب مع أنها لا محل لها منه . أقول قد يبحث فيما عالله به
 عدم صحة كونها اعتراضية بأنها إنما يحل المفرد عالمها على تقدير أنها حال لا على تقدير أنها اعتراضية وحال
 المفرد عالمها على تقدير أنها حال لايتحقق صحة كونها اعتراضية لا يحل المفرد عالمها مسوقة لإنشاء التعظيم
 كباقي سائر الجمل المحتتمة للاعتراض والحالية ومن هذا مع مأمور ما يرد على كونها صفة أو حالاً تعلم
 وجه قول شيخنا العدوى وجعل الجملة معتبرة أولى وفي بعض النسخ الاقتصار على مانشه أولى

عظم حملة لانشاء التعليم أو خبرية حالية اه وقل عنه أنه رجع إلى هذه النسخة آخرًا وضرب على الأولى وفي أول وجهى هذه النسخة ارتضاء كون المجلة اعتبرافية هذا تحقيق المقام (قوله على الانعام) على تعليلية كاف قوله تعالى - ولتكبروا الله على ما هدكم - (قوله بنعمة الاعيان) الاضافة للبيان. وأقول كان مقتضى الظاهر أن يقول بمعنى إلا أن يقال حذف الصاف من الثاني لدلالة الصاف في الأول عليه أو يقال الفرد الصاف يقال الكبير إن عناصـ الحـدـ بهـ مـعـاـمـ كـوـنـ نـعـمـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـىـ العـبـدـ كـثـيـرـةـ لـاتـحـصـىـ لـأـنـهـمـ أـجـلـ التـمـ الدـنـيـوـيـ وـالـأـخـرـيـوـيـ وـأـسـاسـهـ (قوله أـيـ نـصـدـيقـ الحـ) هذا معناه شرعاً أما لغة فطلق التصديق قوله في جميع ما أـيـ أحـكـامـ أوـالـأـحـكـامـ الـقـلـ عـلـىـ الحـ) هذا الضمير في به مراعاة للفظ ما كـاـهـ وـأـفـصـحـ لـكـنـ جـعـلـ مـاـنـكـرـةـ بـعـنـ الـأـحـكـامـ لـأـيـغـشـىـ عـلـىـ مـذـهـبـ منـ يـعـنـ تـأـكـيدـ السـكـرـةـ (قوله ضـرـورـةـ) مـفـوـلـ مـطـلـقـ لـقـوـلـهـ عـلـىـ حـذـفـ مـصـافـ أـيـ عـلـىـ ضـرـورـةـ أـوـمـنـصـوبـ بـعـنـ الخـافـشـ أـيـ بـالـضـرـورـةـ وـعـنـ كـوـنـهـ عـلـىـ ضـرـورـةـ أـنـ الـعـلـمـ بـهـ صـارـ لـاشـتـهـارـ بـيـنـ الـخـاصـ وـالـعـامـ يـشـبـهـ الـعـلـمـ الضـرـورـيـ الـخـاصـ لـاعـنـ نـظـرـ كـالـإـلـيـخـنـ (قوله أـيـ قـبـولـ الـنـفـسـ لـذـكـ) أـيـ جـلـيـعـ مـاعـلـمـ الـحـ وـعـطـفـ الـإـذـعـانـ عـلـىـ الـقـبـوـلـ عـطـفـ مـرـادـ وـفـسـرـ الـتـصـدـيقـ بـذـلـكـ الـعـدـمـ كـفـايـةـ بـعـدـ ماـيـتـبـادـرـ مـنـهـ فـتـحـقـقـ الـإـيمـانـ وـهـوـ النـسـبـةـ إـلـىـ الصـدـقـ (قوله عـلـىـ مـاـهـوـ الـحـ) مـتـعـلـقـ بـعـدـنـوـفـ أـيـ وـقـوـلـهـ أـيـ قـبـولـ الـحـ مـنـقـىـ عـلـىـ تـفـسـيرـ أـيـ الـتـسـيـرـ الـنـزـيـلـ الـهـوـالـحـ وـقـوـلـهـ عـلـىـ التـحـقـيقـ مـتـعـلـقـ بـتـفـسـيرـ وـمـقـابـلـهـ أـنـ الـتـصـدـيقـ الـلـنـطـقـ مـطـلـقـ إـدـرـاكـ وـقـوـعـ النـسـبـةـ أـوـ لـأـوـقـعـهـاـ وـلـوـمـنـ غـيـرـ إـذـعـانـ وـتـسـلـيمـ لـهـ كـلـيـسـيـاـنـيـ ذـكـ فـأـنـوـعـ الـعـلـمـ الـحـادـثـ قـالـ فـكـيـرـ قـالـ السـعـدـ: الـحـقـ أـنـ يـبـهـ وـبـيـنـ الـكـفـرـ تـقـابـلـ الـعـدـمـ وـالـلـكـفـرـ بـنـاءـ عـلـىـ أـنـ الـكـفـرـ عـدـمـ الـإـيمـانـ عـمـانـ شـائـهـ وـأـمـاعـلـهـ الـعـنـادـ وـالـأـنـكـارـ لـشـيـ مـعـلـمـ مـنـ ذـكـ أـيـ الـجـمـودـ لـهـ فـيـنـمـاـ الـتـصـنـادـ اـهـ وـعـلـىـ ثـانـيـ يـكـونـ اـرـقـاعـهـمـ فـيـمـ نـشـأـ فـشـاهـقـ جـبـ خـالـىـ الـنـهـنـ مـنـ الـأـمـرـينـ (قوله مـعـ الـاقـرارـ) ظـرفـ مـسـتـقـرـ حـالـ مـنـ تـصـدـيقـ أـيـ كـاتـنـاـ مـعـ الـاقـرارـ وـقـوـلـهـ عـلـىـ قولـ أـيـ ضـعـيفـ ذـهـبـ قـاتـلـهـ إـلـىـ تـوقـفـ الـإـيمـانـ عـلـىـ الـاقـرارـ ثـمـ اـخـتـلـفـوـ فـقـالـ بـعـضـهـ شـطـرـ وـقـالـ بـعـضـهـ شـرـطـ حـةـ وـالـراجـعـ مـقاـبلـهـ وـهـوـ عـدـمـ تـوقـفـ الـإـيمـانـ عـلـىـ الـاقـرارـ وـإـنـاـ هـوـ شـرـطـ لـاجـراءـ الـأـحـكـامـ الـدـنـيـوـيـةـ (قوله أـيـ الـخـضـوعـ وـهـوـ عـدـمـ تـوقـفـ الـإـيمـانـ عـلـىـ الـاقـرارـ وـإـنـاـ هـوـ شـرـطـ لـاجـراءـ الـأـحـكـامـ الـدـنـيـوـيـةـ) هذا معناه شـرـعاـ ،ـأـمـاعـلـهـ لـغـةـ فـطـلـقـ الـخـضـوعـ وـالـاقـيـادـ وـعـطـفـ الـاقـيـادـ عـلـىـ الـخـضـوعـ تـفـسـيرـ وـقـوـلـهـ بـقـوـلـ الـأـحـكـامـ الـظـاهـرـ أـنـ الـتـاهـ تـصـوـرـ الـخـضـوعـ وـالـاقـيـادـ وـقـوـلـهـ أـيـ عـمـالـ الـجـوـارـ يـحـتـمـلـ أـنـ تـفـسـيرـ الـأـحـكـامـ فـيـكـونـ تـسـمـيـاـ أـحـكـاماـ لـتـعـلـقـ الـأـحـكـامـ بـهـ فـشـالـ مـعـ عـبـارـتـهـ حـيـثـنـذـ أـنـ الـاسـلامـ قـبـولـ أـعـمـالـ الـجـوـارـ أـيـ قـبـولـ الـظـاهـرـىـ وـهـوـ التـبـلـسـ بـهـ كـاـهـ مـقـتـضـىـ مـاـسـيـدـ كـوـهـ مـنـ تـغـيـيرـ الـإـيمـانـ وـالـاسـلامـ مـفـهـومـاـ وـيـخـتـمـ أـنـ تـفـسـيرـ لـقـبـولـ الـأـحـكـامـ أـيـ قـبـولـ الـظـاهـرـىـ عـلـىـ مـاءـمـ فـشـالـ مـعـ عـبـارـتـهـ حـيـثـنـذـ أـنـ الـاسـلامـ أـعـمـالـ الـجـوـارـ كـاـشـتـرـ وـعـبـارـتـهـ فـكـيـرـ وـالـاسـلامـ لـهـ إـطـلاـقـاتـ فـيـطـلـقـ عـلـىـ جـمـوعـ الـدـينـ وـعـلـىـ الـخـضـوعـ وـالـاقـيـادـ وـالـاسـلامـ وـعـلـىـ مـظـهـرـ ذـكـ وـهـوـ عـمـالـ الـجـوـارـ اـهـ وـهـيـ وـاضـحةـ (قوله اـعـتـبـارـاـ بـعـهـومـهـماـ) أـيـ التـغـيـيرـ كـاـيـشـرـ إـلـيـهـ قـوـلـهـ لـتـغـيـيرـهـ مـفـهـومـاـ أـيـ مـعـنـىـ وـحـقـيـقةـ وـقـوـلـهـ لـتـغـيـيرـهـ عـاـلـةـ لـاعـتـبـارـ الـمـفـهـومـ أـيـ وـاعـتـبـرـ الـمـفـهـومـ لـالـمـاصـدـقـ تـغـيـيرـهـ وـوـجـهـ الـتـغـيـيرـ وـاضـحـ مـاـ قـرـرـنـ وـقـوـلـهـ لـأـنـهـ فـيـ مـقـامـ الـاطـنـابـ عـلـةـ لـاعـتـبـارـ الـمـفـهـومـ الـعـلـلـ تـغـيـيرـهـ أـيـ اـعـتـبـرـ الـمـفـهـومـ الـتـغـيـيرـ وـلـمـ يـعـتـبـرـ الـمـاصـدـقـ الـمـتـحدـ لـأـنـهـ فـيـ مـقـامـ الـاطـنـابـ فـالـتـغـيـيرـ عـلـةـ لـلـاعـتـبـارـ مـطـلـقـ عـنـ الـعـلـةـ وـكـوـنـهـ فـيـ مـقـامـ الـاطـنـابـ عـلـةـ لـهـ مـقـيـداـ بـعـلـةـ هـيـ التـغـيـيرـ فـكـانـ الـعـاـمـ فـيـ الـامـيـنـ مـعـتـلـ فـلـاـعـتـرـاضـ عـلـىـ عـبـارـتـهـ مـاـنـ فـيـهاـ تـعـلـقـ حـرـفـ جـرـ مـتـحدـ لـنـظـاـ وـعـنـ بـاـمـلـ وـاحـدـ كـذـاـ اـشـهـرـ .ـ وـيـرـدـ عـلـيـهـ أـنـ الـاعـتـدـادـ بـاـخـلـافـ الـعـاـمـلـ بـذـلـكـ يـؤـدـىـ إـلـىـ عـدـمـ تـصـورـ هـذـاـ تـعـلـقـ أـصـلـاـ فـلـاـ يـكـونـ لـتـعـمـمـ لـهـ مـعـنـ قـاتـمـ وـعـنـ اـتـحـادـهـ مـاـصـدـقاـ

(على الانعام بنعمة الاعيان) أـيـ تـصـدـيقـ الـبـيـانـ مـلـىـ اللـهـعـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ جـمـيعـ مـاعـلـمـ عـيـنـهـ بـهـ ضـرـورـةـ أـيـ قـبـولـ الـنـفـسـ لـذـكـ الـعـدـانـ لـذـكـ الـنـفـسـ لـذـكـ الـإـذـعـانـ لـهـ عـلـىـ مـاهـوـ تـفسـيرـ الـتـصـدـيقـ فـيـ الـلـنـطـقـ عـلـىـ الـتـصـدـيقـ مـعـ الـاقـرارـ إـلـىـ الـسـانـ عـلـىـ قـوـلـ (والـاسـلامـ) أـيـ الـخـضـوعـ وـالـاقـيـادـ بـقـبـولـ الـجـوـارـ أـعـمـالـ الـجـوـارـ وـذـكـرـهـ الـمـصنـفـ مـاـ اـعـتـبـارـاـ بـعـهـومـهـماـ لـتـغـيـيرـهـ مـفـهـومـهـماـ فـيـ مـقـامـ الـاطـنـابـ وـهـوـ مـقـامـ الـمـدـ

أن الآيات التي يصدق عليها أنها مؤمنة يصدق عليها أنها مسلمة وبالعكس فهذا متلازمان وجوهه
فلا يوجد مؤمن إلا وهو مسلم ولا مسلم إلا وهو مؤمن . وأعلم أن الكلام في الأيمان الكامل بمصاحبة
الأعمال والاسلام الكامل بمصاحبة التصديق إذ ها التجдан ماصداً . أما أصل الاعيان وأصل الاسلام
فلا تلزم بعنهما حتى يتخدعا ماصداً بل ينفردان كما في الصدق قبله الغير العامل بمحواره والعامل
بعوارجه الغير المصدق قبله (قوله والاكتار) بالجزء عطنا على الحمد (قوله أى ميزنا) وأشار به إلى
أن معنى تخصيص شيء بأخر تمييزه به على غيره أى إفراده من بين أمثلة الآخرين وقصر الآخر عليه
ولهذا كان الغالب استعمالاً بدخول الباء بعد التخصيص والاختصاص والتخصيص والخصوص

والاكتبار من هذه النعم
ووهنا كلام نفيس
وشيخنا به الشرح (من
حسناً) أى ميزنا معاشر
المسلمين (بـ) ميزنا
(خير) أى أفضل
(من قد أرسلا) (من
أو التقدير حسناً
بشفاعته فهو متابعته
بالفعل وإنما احتجنا
إلى ذلك لبيانه
الاعتراض بأن رسالة
النبي صلى الله عليه
وسلم ليست مقصورة
عليها بل هو رسول
لله الخلق كافه والرسل
كما قال بعض المحققين
نواب عنه (وخير من
جاز) جمع

وما يشتق منها على المقصور وإن دخلت على المقصور عليه أيضاً بقلة صدراً في نحو خصمت الجود بزيد
إلى معنى قصرت الجود على زيد صرخ بذلك السعد في شرح التخصص والسيدي في حاشية المطول
وحاشية الكشاف كابن القاهر يس في حاشية مختصر السعد راداً ما قاله سعيد بن أبيها وإن اتفقاً على
جواز الأمرين لغة اختلافاً في الغالب استعمالاً فقال السعد الغالب في الاستعمال بدخول الباء على المقصور
وقال السيد دخولها على المقصور عليه فاحرص على هذا التحقيق (قوله معاشر المسلمين) من صوب
بأخص عذوفاً وجوباً . فإن قلت : بعض ميزنا هذه الأمة الحاصلة لها بسببه عليه الصلاة والسلام يهم
كيفارها كالأمن من الحبيب والنسخ فلابد منه تخصيص المسلمين بالذكر على ماصدر به الشارع بعد
من تقدير ميزنا . قلت : تخصيصهم بالذكر لأنهم الخصوص بمجموع تلك المزايا أو شرفهم (قوله
ميزنا خير) من إضافة المسب إلى المسب أى ميزنا لاتسبها خير الحمد يدل على ذلك قول الشارع في كبيرة
وفي كثير من نسخ هذا الشرح الصغير ميزنا سبب خير من قد أرسلاً وعلى هذا يندفع شيتان واردان
على حمل الإضافة على ما يقادر منها من أن هذه المزايا له نفسه صلاته عليه وسلم الأول أن من جملة
ميزناه رسالته فبرد الاعتراض الآتي الذي قصد الشارع الفرار منه وإن أمكن الجلوس بأن المراد
من حسناً بمجموع تلك المزايا وإن لم تختص بكل واحدة منها ولاشك في اختصاصنا بالمجموع الثاني
أن الخصوص بميزناه صلى الله عليه وسلم هو نفسه لأنهن لقياها به دوننا وإن أمكن الجواب بأن
جميع ما واهب لبنينا من العطايا فهو يهم مسلمي البرايا (قوله أى أفضل) بين به أن خير هنا أصل
تفضيل حذفت منه المهمزة تخفيفاً وبمثله بكثرة شر وقلة حب كابين في محله لا يخفف خير بتشديد
اليا، كيّت ومبّت وهن ولين ولبن وتفصيله صلى الله عليه وسلم على سائر الرسل والأنباء بتفضيل
من الله تعالى لاسبب زيادة كلامه كما أوكينا عن كلامتهم وإن جزمنا بذلك الزيادة ومن أين لنا أنها
سبب التفضيل حق ندعى ذلك على أن الله تعالى هو الذي وهبنا تلك الزيادة هذا مارتفعه في كبيرة

وتقديره عن الإمام ابن عباد في رسالته الكبرى والشيخ السنوي في شرح صغرى الصغرى وقوله إن كلام أهل
التحقيق من آئمه الكلام (قوله من قد أرسلا) أى إنسان أونبي لرسول ثلاثي ضم يه قوله قد أرسلا
(قوله أو التقدير) عطف على مقدر أى التقدير ماذ كر أو التقدير حسناً بشفاعته أى الخاصة بالمؤمنين
لأنه صلى الله عليه وسلم شفاعات كثيرة منها الشفاعة العظمى وهي شفاعته في أهل الموقف لفصل القضاة
وبذلك يسقط ما يقال إن شفاعته ليست مقصورة علينا بل يتتفق بها جميع الناس حتى الأمم السابقة
والكافر (قوله بالفعل) قيده لأن الأمم السابقة متباون لهم بالقوّة لأن رسّلهم نواب عنه (قوله إلى ذلك)
أى تقدير أحد الأمور الثلاثة المذكورة وقوله لثلاثي ضد الاعتراض أى لوابقينا العبارة على ظاهرها من
أن معناها من خصنا رسالة خير الحمد وهذا الاعتراض إنما يارد على كون الباء داخلة على المقصور أمال على
كونها داخلة على المقصور عليه . والمعنى أن ما يقصرون على رسالته لا يتجاوزها إلى رسالة غيره فلابد كذا

في كثيرون هذا ويتذكر إبقاء العبارة على ظاهرها وجعل الباء داخلة على المقصور . ودفع الاعتراض بأن المراد الرسالة بالپاپرةة (قوله وسلم) عطف خاص على عام لاعتبار التلاصق في القسم على ما اشتردون الجمع (قوله العلا) أصله علو بوزن كبر قلبت الواو ألفا لتحركتها وافتتاح ماقبليها (قوله جمع عليا) بالضم والقصور وبعثتها العالية بالفتح والمد (قوله يصح فيه) أي يقطع النظر عن الرسم (قوله لكن الرسم لايساعد النصب أقول الرسم يقبل النصب بناء على عادة المتقدمين من كتابتهم المتصوب للنون بصورة المرفوع والمرور واستغاثهم عن رسم الألف بتكرار الشكل كذلك في حاشية البرماوى على شرح النجح نقلا له عن النووي والسيوطى ، وفي حاشية سلطان عليه أن ذلك طريقة ربيعة انه وهو الواقع للتهم من الوقف على المقصوب غير ألف فقول الشارح لكن الرسم لايساعد النصب مبني على الشائع من كتابة المقصوب للنون بالألف (قوله والمناسبة للتعظيم رفعه) أي ليسكوا باسم مرفوعا كما أن مسامه مرفع الرتبة وليسكون عمددة كما أن مسامه محددة الحال وإنما المناسب للتعظيم لأن الراجع عربية الجر بدلاً أو عطف بيان لموافقتها الأصل من عدم التقدير أما الرفع فيحوج إلى تقدير هو والنصب بخوج إلى تقدير أمدح وما زارد على البديلية من أن البديل منه في نهاية الطرح تقدم دفعه (قوله مقتني) ألفه بذلك من وألاته من ثقا يعقوب قلبت الواو ألفا لتحركتها وافتتاح ماقبليها (قوله الماشي) نسبة إلى هاشم أخى المطلب وهاشم هذا أبو عبد المطلب وهو أبو عبد الله وهو أبو النبي صلى الله عليه وسلم (قوله المصطنى) أصله مصنفو قلبت الناء طاء لوقعها بعد أحد أحرف الأطباقي الأربع الصاد والضاد والطاء والظاء والواو ألفا لتحركتها وافتتاح ماقبليها (قوله أي المختار) اسم معمول فالله منقلبة عن ياه مفتوحة (قوله لشدة حبه) إماما للدح أولى به بعد تعليمه بالمدح على مامر (قوله لأنه من تقديم العام على الخاص) لا يريد قوله تعالى - وكان رسولنا نبيا لأن نبيا حال والحال وإن كانت وصفاتي المعنى تقييد المقارنة لعاملها فيها إفاد مقارنه النبوة لكنه رسول وامتناع الآتين بالعام بعد الخاص إنما هو لعدم الفائدة فإذا أفاد كافي الآية لم يتمتنع . فأن قلت: الصفة تقييد المقارنة إذا كانت لازمة مع أنها لا يحسن تأخيرها عن الأخرين منها . قلت: إفادتها المقارنة لامن حيث كونه صفة بل من خارج وهو العلم بكلونها لازمة إفاده الشارح في كثيرون . أقول وذهب الشيخ عيي الدين بن عربى في فتوحاته المكية إلى أنه يستشرط في سمى النبي أن يختص بمحكم لا يشاركه فيه قومه فيكون بينه وبين الرسول عموم وخصوص من وجه ونقاء عنه العارف الشعراى في الكبريت الأحر وأقره وعلى هذا الإيشـ كالأسلاـ كالآفـ كالآفـ كالآفـ (قوله سمعناها في الشرح) في المختار السماح الجود وصح به يسمح بالفتح فيما سماحة وما بها أى جاد وسمح له أى أعطاء وسمح من ياب طرف صار محسما يسكنون الميم وقاموا فقهاء بوزن فقهاء وامرأة سحة يسكنون الميم ونسوة سماحة بالكسر والمساحة المساهلة وتساغعوا تساهلا و قد آباء صاحب القاموس في صنيعه هنا فاغتر به من اغتر فضبط الميم في عبارة الشارح بالضم وفي الشرح ظرف لم يمتنع بسمحنا أو مستقر حال من عبروا بالباء والأول أولى وما ضعف به من أن الشرح مسموح به لافيه لا يتحقق على أحد ما فيه (قوله من الصلاة المأمور بها) أي مشتق من الصلاة المذكورة الأمور بها في الخبر حيث في فيه أمرنا الله أن نصلى عليك وهي بمعنى طلب الرحمة لأنها من الحلق أى وليس مشتمل الصلاة بمعنى الرحمة لأن ذلك من الله تعالى كذا قرره شيخنا الشارح وأقره شيخنا الأجهوري وغيره . وأقول لا يتحقق أن هذا لا يتحقق في كلام المصنف لاستناد الصلاة فيه إلى الله تعالى فلا يصح أن تكون من الصلاة المأمور بها في الخبر التي هي طلب الرحمة وأن هذا إنما يتحقق لو أنسد المصنف الصلاة إليه كأن قال أصلى عليه فالصواب أن على

وضم (العامات العلا)
جمع عليا علاطف السفل
مثل سعيد وكبرى
(مـ) يصح فيه أوجه
الأعراب اللائحة لكن
الرسم لايساعد النصب
والمناسبة للتعظيم رفعه
سيد كل محقق (أى
متبع) (العربي الماشي
المطلق) أى المختار
وهذه نعمت جـ بها
للدرج الشدة جـ به
الله عليه وسلم ومن
أحب شيئاً أكثر من
ذلك ولا يتحقق حسن
تقدير العربي على
الماشي والمطلق
على المصطنى لأنه من
تقدير العام على الخاص
أحياناً ناطق وهذا
أبحاث شريفة سمعناها
بها في الشرح (صلى
عليه الله) من الصلاة
المأمور بها في خبر
«أمرنا الله أن نصلى
عليك فكيف نصلى
عليك فقال قوله الله
سل على محمد» الخ

في كلامه من الصلاة بمعنى الرحمة لا يعنى طلب الرحمة وأن الملة غيرها لفظاً طلبياً يعني تكون بذلك
الرحمة مستفاداً من الجهة لامن صلى فقط وإذا أردت حل كلام الشارح على وجه صواب فاحمل المراد
أن صلاة بالصنف بقوله صلى الله عليه فرد من أفراد الصلاة للأمور بها في الخبر لامن في حفظ الصلاة بمعنى
الرحمة ولاشك أن التأمور بها في الخبر بمعنى طلب الرحمة وأن صلاة الصنف بقوله صلى الله عليه فرد
من أفراد ذلك الرحمة وفائدة قوله للأمور بها على هذا التنبية على سبب صلاة الصنف وكأنه قال إنما
على عليه للأمر بالصلاحة عليه في خراج وهذه النكارة متوجهة على ماقرره الشارح أيا صافاً له فإنه نفس
(قوله والحق أن معناها واحد الخ) قال ابن هشام في مفهومه فيكون من الشريك العنوى أي الذي

والمقى أن معناها واحد
وهو العطف لكن
المطاف بالنسبة إلى الله
تعالى بمعنى الرحمة أى
العاطف (قوله أى التفضل) أى لا الكيفية الفضائية التي تقتضي التفضل كاهو معنى الرحمة في الأصل
لاستحالتها في حقه تعالى ومنهم من حمل الرحمة في حقه تعالى على إرادته التفضل أى الإحسان وكل صريح
نم الرحمة المطلوبة منه تعالى لتبنينا على الله عليه وسلم رحمة تليق بجنباته عليه الصلاة والسلام زاده
عليه ماعنده لأن الكامل يقبل الشكاك وإن مثل ذلك يقال في حق سائر الأنبياء والأولياء (قوله وإله
الملائكة بمعنى الاستغفار) أقول: للتبادر من الاستغفار طلب للتغافر فيكون فيه تصور لأن صفاتهم تكون
يطلب الرحمة أيضاً كاورد في الخبر فإذا حل الاستغفار يصدق بطلب الغفرة وطلب الرحمة اندفع
التصور هذا والأحسن ما ذهب إليه كثيرون من المحققين أن الصلاة بالنسبة إلى من سواه تعالى من الملائكة
والأدميين وغيرهم بمعنى التغافر (قوله وإن الأدميين والجن) أى وغيرهم من سائر الحيوانات بل وما يحدده
لما في السيرة الخليلية فيباب ابتداء الوحي ذ كان عليه الصلاة والسلام إذا لرأد أن يقضى حاجة الإنسان
المضرور فغيره
المضرور ليسى جهة
شبه المسائل الصعبة
بالرجع واستمار لفظ
الرجع لها استعارة
أصلية تصريحية وفي
الآيات بن

بعد عن الناس فلا يعبر ولا شجر ولا مدر إلا يقول الصلاة والسلام عليك يا رسول الله وإنما خاص
الأدميين والجن بالذكر لشرفهما (قوله التغافر والمعاء) عطف عام على خاص لأن التصرع هو
الدغاء بخضوع وذلك لاعطف نفسك كارزم قال فالكبير ومن فضائلها أى الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم مما جرى من تأثيرها والنفع بها في التغافر ورفع المفسدة كما أشار إليه المصنف في الشرح حتى
قيل إنها تكفي عن الشیخ في الطريق وتقوم مقامه حسناً حکماً الشيخ السنوسي في شرح میری ضبراء
وسيدي أحد زرزو وتأثر إليه الشيخ أبو العباس أحمد بن موسى البغدادي في جواب له لكن سمعت من
الشيخ أن المراد أنها تقوم مقامه في مجرد التذكرة أما الوصول إلى درجة الولاية فلا بد فيه من شیخ كاهو
معاوم عند أهله قالوا واحتسبتم بين الأذكار بأنها تذهب حرارة الطبع وتقوى التفوس بخلاف غيرها
فإنه تثير حرارة فيها أم (قوله ماذم الحجاج الخ) كنافية عن تأييد الصلاة وليس المراد تقديرها بعدة
خصوص العقل للجانب بغير المعايير وفي قوله يخوض جبار عقلى من إسناد الشیء إلى آن أنه والخاص حقيقة
النفس كامر (قوله من بغير المعايير) حال من بحسب لأن نمت السكرة إذا قدم علينا أهرب حالاً ومن
تبعه (قوله التي كالبهر) أى في الكثرة والسمعة (قوله في المضارب لا يسمى بجهة) أى به مع عليه
ما قبله تلوياً إلى أن قول المصنف في شرحه الحجة البركة ليس على إطلاقه بل يحمل على ما ذكره
التاريخ (قوله شبه المسائل الصعبة) قصد: يكون المشبه خصوص المسائل الصعبة الفرار من الجمع بين
طرف التشبيه على وجه يقين عن التنبية لأن الشبه خصوص المسائل الصعبة وهي لم تذكر بخصوصها
في الكلام ودخولها في عموم المعايير لا يضر قرار شيخنا الشارح (قوله استعارة أصلية) لبيانها

فِي اسْمِ جَانِدْ تُصْرِيْحَهُ لِتَصْرِيْحَهُ بِلِفْظِ الْمُشَبِّهِ بِهِ (قُولَهُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ لَا يَحْتَوِي عَلَى جَمِيعِ الْمَعَانِي إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى) هَكَذَا قَالَ الْمَصْنُفُ فِي شِرْحِهِ قَالَ الشَّارِخُ فِي كِبِيرِهِ بِعِنْدِهِ ذَلِكَ عَنِ الْمَصْنُفِ، قَاتَ وَهُوَ صَرِيْحٌ فِي الرَّأْيِ طَلَى مِنْ أَدْهِنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُسَاوِيَ لَعْمِ اللَّهِ تَعَالَى حِيطَنَ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ إِلَاطَّةً كَإِلَاطَّةِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ مَا تَوَقَّى حَقُّ أَعْلَمِ اللَّهِ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمٌ إِلَاطَّةً وَقَدْ أَنْفَتْ شِيْخُ شِيْخِنَا الْعَالَمَةَ الْبَوْسِيَّ تَأْلِيْفَ الرَّدِّ عَلَى مِنْ زَعْمِ ذَلِكَ وَتَكْفِرُهُ وَاسْتَدَلَ عَلَى ذَلِكَ بِأَدَلَّةٍ عُقْدَةً وَنَفْلَةً ثُمَّ قَالَ الشَّارِخُ لِكَنْ شِيْخُ شِيْخِنَا بِالْعَلْقَبَعِ فِي الرَّوْلِ بِالْكَفَرِ وَالَّذِي يُظَهِّرُ عَدَمَهُ لِأَنَّهُمْ لَا يَرْتَمِيُونَ إِلَيْهِمْ ذَكْرُهُمْ عَلَى التَّوْلِ الْمُتَقْدِمِ بِهِيَةٍ لَا يَقُولُ بِهَا هَذَا الْقَاتِلُ وَلَا زَوْمُ الْمَذَهَبِ لَيْسَ عَذَّبَهُ إِذَا كَانَ الْأَزْمَامُ بِهِيَدَا إِهَ (قُولَهُ وَآلهُ) اسْمُ جَمِيعٍ لَا وَاحِدَةٍ مِنْ لَفْظِهِ وَأَلْفَهُ قَبِيلٌ مُنْقَلِبَةً عَنْ وَأَوْمَقَوْهَةٍ بِدَلِيلٍ تَصْفِيرِهِ عَلَى أَوْبِلٍ وَقَبِيلٍ عَنْ هَمْزَةٍ مُنْقَلِبَةٍ عَنْ هَمْزَةٍ بِدَلِيلٍ تَصْفِيرِهِ عَلَى أَهْيَلٍ وَإِعْنَاقِلَبِتِ الْمَاءِ هَمْزَةٍ مَعَ كُوئِنَهَا أَخْفَى مِنَ الْمَعْزَةِ تَوَهْلًا إِلَى قَلْبِهَا أَلْفَاظِ بِرِيدٍ بِقَاعَهَا وَتَعْلُقُ الْمَاءِ أَغْلَافُ مِنْ أَوْلَى وَهَلَهُ لَعْدُ النَّظِيرِ وَدَلِيلُ الْأَوْلَى أَوْضَحَ لِأَمْكَانِ الْبَحْثِ فِي دَلِيلِ الثَّانِي بِالْأَخْتَالِ أَنَّهُ يَهْيَلَا تَصْفِيرَ أَهْلَ لَاَلَّ وَإِنْ أَجَابَ بِعُصْبِهِ عَنْهُ بَأْنَ تَحْسِينُ الْعَلَنِ بِالْنَّقْلَةِ يَدْفَعُ هَذَا الْأَخْتَالَ وَلَا يَهْبِطُ إِلَى الشَّرِيفِ حَقِيقَةً أَوْ صَوْرَةً (قُولَهُ اسْمُ جَمِيعٍ لِصَاحِبِهِ) هَذَا مَذَهَبُ سَبِيبِهِ وَذَهَبُ الْأَخْفَشِ إِلَى أَنَّ مَجْمَعَ السَّكِيرِ السَّكِيرَةِ وَزَنَ كَرْكَبٍ وَصَبْ رَوْدَةَ بَأْنَ رَكَبَا وَصَبِيَّا صَفَرَانَ عَلَى لَفْظِهِمَا فِي قَالِ رَكِبٍ وَصَبِيبٍ وَجَمِيعِ السَّكِيرَةِ لَا يَصْفُرُ عَلَى لَفْظِهِ بَلْ يَرْدَدُ إِلَى مَفْرَدِهِ شَمِيْجَمِعِ بَالْأَوْلَى وَالْمَوْنِ أَوْ الْيَاءِ وَالْتَّوْنِ إِنْ كَانَ لَذَّ كَرْكَبَ الْأَعْقَالِ وَالْأَفْلَاقِ وَالثَّانِي فِي قَالِ فِي تَصْفِيرِ رَجَلِ رَجَلِيَّا وَدَرَمِ دَرِيمَاتِ وَفَرَقِيَّا بَيْنَ الْجَمْعِ وَاسْمِ الْجَمْعِ وَاسْمِ الْجَنْسِ أَنَّ الْجَمْعَ مَادِلٌ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ دَلَالَةٍ تَكْرَارِ الْوَاحِدِ بِالْعَطْفِ فَهُوَ مِنْ بَابِ الْكَلِيْةِ وَيُنْقَسِمُ إِلَى جَمْعَ قَلَةٍ وَجَمْعَ كَثْرَةٍ فَجَمْعُ الْقَلَةِ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى عَشْرَةَ وَجَمْعُ الْكَثْرَةِ مِنْ أَحْدَعْشَرَ إِلَى مَا لَاهِيَةَ لَهُ هَذَا هُوَ الشَّهْوَرُ وَالَّذِي رَجَحَهُ الْسَّعْدُ وَتَبَعَهُ الْسَّامِيَّيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ جَمْعَ الْكَثْرَةِ أَيْضًا مِنْ ثَلَاثَةَ فَهُمَا مُشَتَّرٌ كَانُوا فِي الْمَدِيَا وَمُحَلِّ الْتَّفْرِقَةَ الْمَذَكُورَةِ يَنْهِمَا إِذَا جَمْعَ الْمَفْرَدِ عَلَيْهِمَا فَإِنَّ لَمْ يَجْمِعْ بِالْأَعْلَى وَزَنَ قَلَةَ أَوْ عَلَى وَزَنَ كَثْرَةَ كَأْرَجَلِ جَمْعَ رَجُلِ يَكْسِرُ فَكُونَ وَرَجَلِ جَمْعِ رَجُلٍ يَفْتَحُ فَصَمْ كَانَ ذَلِكَ الْجَمْعُ مُشَتَّرٌ كَبَيْنِ الْقَلَةِ وَالْكَثْرَةِ وَعَلَهَا أَيْضًا فِي نَسْكَرَاتِ الْجَمْعِ لِأَمْعَارِهَا فَلَا يَنْتَفِقُ مَاصِرَحُ بِهِ الْأَصْوَلِيُّونَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَنَّ الْجَمْعَ الْمُحْلِلَ بِأَلْمَعْلَقَةِ مِنْ صَبِيحِ الْعِلُومِ وَالصَّحِيْحِ أَنَّ جَمْعَ الْقَلَةِ سَتَةَ جَمِيعَ التَّصْحِيْحِ وَأَصْلَهُ وَأَفْعَالُ وَفَعْلَهُ وَذَهَبُ قَوْمٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ كَالْرَّاضِيِّ إِلَى أَنَّ جَمِيعَ التَّصْحِيْحِ مُوْضِعَهُنَّ لِأَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ مِنْ غَيْرِ دَلَالَةٍ عَلَى قَلَةَ أَوْ كَثْرَةَ وَبِقِيَّةِ جَمْعِ السَّكِيرِ جَمْعَ كَثْرَةٍ وَهِيَ ثَلَاثَةَ وَعِشْرُونَ وَقَبِيلَ أَكْثَرُ وَالْعَالَبِ أَنَّ الْجَمْعَ وَاحِدًا مِنْ لَفْظِهِ وَقَدْ لَا يَكُونُ فَيَقْدِرُ أَنَّهُ وَاحِدًا مِنْ لَفْظِهِ كَأَعْرَابٍ وَزَعْمَ بِعُصْبِهِ أَنَّ مَفْرَدَهُ عَرَبَ رَدَّ بَأْنَ الْعَرَبِ يَمِّ الْحَاضِرِينَ وَالْبَادِينَ وَالْأَعْرَابِ يَنْصُبُ الْبَادِينَ وَالْجَمْعُ لَا يَكُونُ أَنْصَ مِنْ مَفْرَدِهِ وَاسْمِ الْجَمْعِ وَاسْمِ الْجَنْسِ مَادِلٌ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ دَلَالَةٍ الْمَفْرَدِ عَلَى جَمَلَةِ أَجْزَاءِ مِسْهَمِهِ فَهُوَ مِنْ بَابِ الْكَلِلِ وَالْعَالَبِ أَنَّهُ لَا وَاحِدَةٌ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ كَقَوْمٍ وَرَهْطٍ وَقَدْ يَكُونُ لَهُ ذَلِكَ كَصَبِحٍ وَرَكِبٍ وَظَاهِرِ التَّعْرِيْفِ أَنَّ قَوْلَهُمْ اسْمٌ جَمِيعَ مَعْنَاهِ اسْمٌ يَدِلُ عَلَى جَانِدَةٍ لَأَنَّ مَدِلَوْلَهُ لَفْظُهُ الْجَمْعُ كَأَقْبِيلٍ وَاسْمِ الْجَنْسِ مَادِلٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِنْ كَانَ وَضَعُهُ مَا يَقْدِدُ الْوَاحِدَةَ فَاسْمِ الْجَنْسِ الْأَحَادِيِّ كَأَسْدٍ أَوْ بِشَرْطِ اسْتَعْمَالِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ مِنْ أَفْرَادِ حَقِيقَتِهِ فَاسْمِ الْجَنْسِ الْجَمِيعِيِّ وَالْعَالَبِ الْفَرْقِ يَنْهِي وَبَيْنَ وَاحِدَةِ بَالْتَّاءِ وَكَوْنِ التَّاءِ فِي الْمَفْرَدِ وَقَدْ يَفْرَقُ يَنْهِمَا بَيْانَ النَّسْبِ كَوْمٍ وَرَوْمٍ وَزَنجٍ وَزَنجِيٍّ وَقَدْ تَكُونُ التَّاءُ فِي الْجَمْعِ كَافِيَ كَافَّةً وَكَمْ وَبِعُصْبِهِ يَقُولُ لَوَاحِدَ كَافَّةً وَالْجَمْعُ كَمْ، عَلَى الْعَالَبِ أَوْ لَوْلَا بَأْنَ يَصْدِقُ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ فَاسْمِ الْجَنْسِ الْأَفْرَادِيِّ كَمَا وَرَابٍ. أَقْوَلُ بِمَا ذَكَرَنَا فِي اسْمِ الْجَنْسِ الْجَمِيعِ هُوَ مَا اشْتَهِرَ وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ الْلِّغَةِ كَصَاحِبِ الْقَامِوسِ أَنَّ كَلَّا مِنْ رَوْمٍ وَزَنجٍ

إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ لَا يَحْتَوِي
عَلَى جَمِيعِ الْمَعَانِي إِلَّا اللَّهُ
تَعَالَى (وَآلُهُ وَصَبِيهِ)
اِبْرَاهِيمَ جَمِيعَ لِصَاحِبِ الْجَمْعِ
لِأَنَّ فَلا

وتشوها ايمان لجيل مخصوص فيكون كل موضوعاً لمجموع الجيل ويكون نسبة الواحد إلى الكونه بعض
ـ شأنه أنظيره تمهي وتعين فاعرفة ذلك (قوله لا يكون حما لفاعل) أقول: يوم أنه يكون جمعاً لغير فاعل
ـ مع أنه ليس من أئمة المجمع بالسکلية على الصحيح وقد يقال إنما فاللفاعل موافقة للفرد الواقع هنا (قوله
ـ لأنه) أي العطف على الصمير في عليه من غير إعادة حرف الجر المفهوم من قوله وعطف الآل والصحب على
ـ الصمير في عليه من غير الجر وقوله جائز على الصحيح عند المحققين وهو مذهب ابن مالك ومن وافقه ومن
ـ شواهد قراءة من قرأ ناسلون به والأرحام بحر الأرحام ومقابله منع العطف على الصمير المجرور من غير
ـ إعادة الحارساً أو حرفًا بل إذا أريد العطف أعيد الحارساً وجوباً وهل العطف لمجموع الخاضع والمخصوص
ـ على مجموع الخاضع والمخصوص أو للخصوص فقط على المخصوص فقط باعادة الخاضع خلاف بينه في
ـ حاشية الأشموني وبتقرير كلام الشارح على هذا الوجه الواضح اتصح فساد الاعتراض عليه بأن الخلاف
ـ ليس في مجرد العطف على الصمير كما تقتضيه عبارته بل في العطف عليه بدون إعادة خاصته (قوله هو
ـ والمداية) زاد في كبره والمدى بفتح فسكون (قوله عندهنا) أي ماشر أهل السنة كافي كبره خلافاً
ـ لمعرفة في تحصيهم لها بالدلالة الموصولة هذا ما شتهر تقليل عن الفريقيين كما نقله الفتاواز وقد تقض الأول
ـ بقوله تعالى - إنك لاتهدي من أحيت - والثاني بقوله تعالى - وأما ثود فهدينام - الآية وفتح باب
ـ التأويل لأحد الفريقيين دون الآخر خلاف الانصار فالذى يظهر أنها تطلق بالمعنىين (قوله من شهروا)
ـ صفة الصحب كما يدل عليه الاستدلال بالأحاديث الآتية وهو واضح لقوله ذوى المدى إن لم يرد بالمدى
ـ اهتداؤهم أنفسهم وإلا كانا متباينين (قوله غير الشمس والقمر) أي وأمامها فلا يسعان بتحمما وإن كانوا
ـ ناجين: أي طالعين لأن وجه التسمية لا يوجبه بل كوكبان فالكوكب أعم من النجم (قوله في الاهتداء
ـ بهم) دفع بتقدير بهم ما يقال تشبيهم بالآخرين إنما هو في المداية للغير لافتة اهتدائهم أنفسهم . وحصل
ـ الدفع أن الاهتداء مصدر المبني للفعل وصلته معنوية . والمعنى في أن يهتدى بهم ويدفع أيضاً بتقدير مضاف
ـ أي في سبب الاهتداء وهو المداية . أقول: لكن يرد على تقدير بهم أن جامع التشبيه يجب وجوده في
ـ التشبيه به والتشبيه بالآخرين لاعلى جامعه قدر (قوله قادر على في الأحاديث القدسية) دليل لقوله والتشبيه هو الله
ـ تعالى وثانياً هو النبي عليه لكان أوضح (قوله قادر على في الأحاديث القدسية) دليل لقوله والتشبيه هو الله
ـ تعالى أولًا وقوله وقال صلى الله عليه وسلم ثانياً دفعه بجعل في سبيبة داخلة على سبب
ـ بعد عمومه بجميع الصحابة لأن قوله في الحديث مما يختلف فيه أصحابه يدل على أن سياق الحديث في
ـ المحدثين منهم لأنهم الواقع بينهم الاختلاف إلا أن يعن بآن لقتليين منهم اختلافاً بالطبع لاختلاف مقدارهم
ـ بفتح اللام وما ذكرناه من أن فيهم المقدار هو مارجحه بعضهم وفي ابن حجر على المعزية أنهم جميعاً
ـ عيتمدون والأحاديث جمع حدث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثانياً وقد يبحث في الأول
ـ ونقض الحديث في اللغة الشيء الحادث . وأما في مصطلح الحديث فهو والخبر والأثر يعني واحد على
ـ الأصح عند المحدثين وهو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قوله وأفعاله أو تقريره أو وصفه والأحاديث
ـ القدسية المروية عن الباري جل جلاله نسبة أما إلى القدس وهو بضم فسكون أو بضمتين الطهير
ـ لطهيرها عن أن يتم في الكذب لصدورها عن أصدق القائلين أو إلى روح القدس وهو جبريل
ـ لزوله بها عن الله تعالى فيكون من النسبة إلى عز البرك الأضاف دون صدوره لخوف الاتباس فتأمل
ـ قوله سأل الرّب أقول: يتحقق أن هذا السؤال كان شفاعة ليلة المراج ويجعل أن أنه بواسطة جبريل
ـ والأول أقرب إلى العبارة ثم هذا السؤال إن كان قبل وقوع الاختلاف فهو من باب الاخبار بالقياسات

وإن عطلت أن كان الحلم ماريوي من وقوع بعض الاختلاف بينهم في حياته صلى الله عليه وسلم (قوله: ما
يختلف فيه أصحابه) أي من أحكام الدين التي لا يختلف فيها مدخل (قوله في النساء) حل من النجوم
وكذلك قوله ببعضها أضفوا من بعض ... أقول إنما آتي بالحال الأولى مع أن النجوم لا تكون إلا في
السماء للإشارة إلى علو مرآت أصحابه كعلو محل النجوم التي شهروا بها وإنما آتي بالحال الثانية مع
عدم توقيت جواب السؤال المذكور عليه للإشارة إلى تفاوت مرآت الصحابة كتفاوت مرآت النجوم
فأفهم (قوله) وقال صلى الله عليه وسلم (الح) قال في كثيره قال العارف بالله تعالى سيدى عبد الوهاب
الشاعر في الميزان مامعنان إن هذا الحديث وإن كان فيه مقال ليكتنه صحيح عند أهل الكشف قوله
وإن كان فيه مقال يبيانه ما في شرح الشفاء للشيخ الحنفية أنه روى من طرق كلامه صريحة بل قال ابن حزم
إنه موضوع (قوله بأحمد اهتديتني) هذه جملة شرطية أقول: إن كان المراد بأصحابه جميع الصحابة
كما هو في التبادر وكما هو مقصفي الاستدلال بهذا الحديث على تشبيههم بالنجوم فالخطاب في اهتمامهم
لغير الصحابة على طريق استحضارهم وفرضهم حاضرين وإن كان للمراد بهم أجيال الصحابة من حملة
الشريعة فالخطاب لهم من جهة الصحابة وتقدير عليهم التاسون فمن بعدم تم بذكر كتابي هذا
رأيت عن قى الدين السكاك أنه نقل عن تاج الدين بن عطاء الله أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم
كانت له تجليات فرأى في بضمها سائر أمته الآتين بعده فقال عطاهم «لا تسبوا أصحابي» بأولاق أحدكم
مثل أ Gund ذنب ما أدرك مدة أحدكم ولا تسيفوه وارتفع السكاك منه هذا التأويل وقال ابن الشيخ
تاج الدين كل مستلزم الصوفية في عصره على طريق الشاذية له مثله قال في الخطاب الذي عن
صدده (قوله للتغريب على العقول) ضمن التغريب معنى التسهيل فداء على مع كونه يتعدى باللام
وقوله جما الفتوه: أي من تصل النجوم في المدحنة (قوله ولا) أي إن لاتفاق إنه التغريب على العقول
بل قضااته جعل على المتاد في التشبيه من كون المشبه به أم في وجيهه من المشبه لم يصح هذا القول لأن
الاهتمام الحـ الخـ خـنـفـ منـ جـمـلـ الشـرـطـ مـاعـدـ لـالـنـافـيـ وـحـدـ الـمـلـوـاـ يـعـاـمـهـ وـأـبـعـ عـتـهـ (قوله
فالاهتمام بالـ والأـصـلـ) أقول: كان الناس حذف الآل كافٍ في كثيرة إذ لا ذكر لهم في الحديثين
ويعک أن يقال صراحته الآل الذين هم صحابة وهم مذكورون في الحديثين في عموم الأصحاب وإنما
خـمـ الشـارـجـ بـالـذـكـرـ لـحـلـيـزـهـ الـفـضـلـيـنـ (قوله أشرف من الاهتمام بالنجوم) فـيـ قـيمـ كـونـ
تشبيه الأصحاب بالنجوم في الاهتمام تقريراً على العقول لأن الجامع في الشيء أم منه في الشيء به
(قوله والخلاف في الثار) عطف خامن على عام (قوله بل ومن النبي) لأن الاهتمام بهم يتضمن
الامتناع عن للطريق التي يترسّلها تصريحات والجدود (قوله بل للانتقال الحـ) أي عند الانتقال أو لفهم
الانتقال من نوع من الكلمات نوع آخر وهو هنا الانتقال من نوع النساء ونحوه إلى نوع ذكر السيد
الحمل على تأييس الأرجوزة (قوله والتقدير) أي تقدير الأصل الأول الذي كان حق التركيـبـ أنـ يكونـ
عليـهـ لـكـنـ عـدـلـ عـنـهـ إـلـىـ تـأـيـدـهـ ثـمـ عـنـهـ إـلـىـ وـ بـعـدـ لـلـاخـتـصارـ (قوله مـهـماـ يـكـنـ مـنـ شـيـ)
ثم أقيمت لاما مقام اسمه ولبتـلـاـ وـفـلـ هـوـالـثـبـرـ وـفـلـ هـوـالـثـبـرـ وـلـيـسـ الـرـادـ أـنـهـ بـعـناـهـ وـإـلـاـيـكـانـ اـسـاـ فـعـلـاـ مـعـهـ وـعـوـ
لا يـقـلـ فـلـاـ وـقـتـ مـوـقـعـ قـطـ الـثـيـرـطـ لـرـمـيـاـ الـأـزـمـةـ لـالـشـرـطـ غالـاـ وـلـوـقـعـهـ مـوـقـعـ الـبـتـبـاـ لـزـمـهاـ لـصـوـقـ
الـأـسـمـ الـلـازـمـ لـبـيـتـلـاـ زـوـمـ الـأـنـمـ الـيـخـاصـ كـلـزـمـ الـجـيـوـنـ لـلـاـبـسـانـ قـنـاـ بـعـنـ مـاـعـنـدـ وـلـقـاءـ لـأـثـرـهـ فـيـ
الـأـلـفـةـ ثـمـ أـقـيـمـ الـلـوـلـ مـقـمـ أـمـيـوـخـسـتـ بـيـنـتـ مـنـ بـيـنـ سـاـئـرـ حـرـوـفـ الـعـلـفـ لـأـنـ الـلـوـلـ شـارـكـ أـمـاـيـفـ
كـوـنـ كـلـ مـنـهـاـ لـلـاـسـتـبـنـافـ وـأـيـسـاـيـهـ أـمـ الـيـابـ وـأـخـصـتـ بـأـشـيـاءـ فـنـاسـ أـنـ تـخـصـ بـأـشـيـاءـ عـنـ أـمـاـ

أـهـ وـنـهـمـاـ كـافـهـيـ لـمـ لـاـيـقـلـ وـقـدـ تـبـكـونـ ظـرـفـ زـمـانـ عـلـىـ قـوـلـ لـعـيـضـ الـسـعـةـ كـاـفـ قـوـلـ :

عـاـنـعـلـفـ فـيـ أـصـحـابـ
نـقـالـ يـأـمـدـ أـصـحـابـ
عـنـدـ كـالـجـوـمـ فـيـ الـبـيـاهـ
بعـضـهـ أـصـوـاـنـ بـعـضـ
فـنـ أـخـذـ بـشـيـ ماـ
أـخـلـفـوـ فـيـ فـهـوـ عـلـىـ
هـدـيـ عـنـدـيـ هـيـ بـعـضـ
الـمـاءـوـسـكـوـنـ الدـالـيـوـ قـالـ
صـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ
«أـصـحـابـ كـالـجـوـمـ بـأـبـهـ
أـهـتـدـيـمـ»ـ وـهـذـاـ
الـشـيـهـ لـتـقـرـبـ عـلـىـ
الـعـقـولـ بـاـ الـفـوـهـ وـالـإـ
فـالـاهـتـدـاءـ بـالـأـلـ
وـالـأـصـحـابـ أـشـرـفـ مـعـ
الـاهـتـدـاءـ بـالـنـجـوـمـ لـأـنـ
الـاهـتـدـاءـ بـهـ بـعـدـ
مـنـ الـمـلـاـكـ الـأـخـرـوـيـ
وـالـخـلـوـدـ فـيـ النـلـ بـلـ
وـمـنـ الـدـنـبـوـيـ بـعـلـفـ
الـاهـتـدـاءـ بـالـنـجـوـمـ
(وـبـعـدـ) يـقـيـدـ بـهـ
لـلـاتـقـالـ مـنـ أـسـلـوبـ
إـلـيـ آخرـ وـالـتـقـدـيرـ مـهـماـ
يـكـنـ مـنـ شـيـ فـأـقـولـ

وانك ذهباً تعطِي بطنك سُولةٍ وفريجك نالاً منْهُي اللَّمْ أَنْجَعَا

وهي على هذين الوجهين متقدمةٌ منْ قشر طرف وقد تكون للاستفهام على قول بعض النحاة أيضاً كما في قوله * مهمالي الالية مهاليه * ومن الأول ما هنا ويُكَبَّ إيمانة فاعلها ضمير يرجع لها وهذا أقرب أنواعه اسهامها هذا الضمير وخبرها مذوف : أي موجوداً ومن شيء بيان لها مما تأكيد العلوم أو الشعارات باستعمال ما هنا يعلم العاقل أيضاً كما هو الأنسب بالقلم وبصح أن يكون من الثاني أعني كونها لازمان والشرط ففاعل يكن أو اسمها شيء ومن زائدة لأن الشرط في حكم غير الآيات (قوله) بعد البسمة وما يليها (في إشارة إلى أن الصاف إليه منْي معناه للفظه والإقال بعد سورة الرحمن الرحيم الحمد لله بعد البسمة وما يليها

الخط وعليه وبعد مبنية على القلم ويصح نصها بالتنوين على نية لفظ الصاف إليه كما بسطنا جميع ذلك سابقاً في الكلام على خطبة الشرح (قوله وإنما قدرنا ذلك) التبادر رجوع اسم الاشارة إلى أقول فيزيد عليه أن علة تغير أقول ليس ماذكره الشرح بقوله لأن هذا الفرق الحرج بل علةه مأسفلناه في الكلام على خطبة الشرح والتي ذكره إنما هو علة له كر بعد عقب أقول كاتشيد إليه عبارة كبيرة حيث قال وإنما قدرنا هكذا لأن الحرج يمكن اعتراض ذلك مغفولاً مطلقاً لامفولابه . والمعنى وإنما قدرنا ذلك التقدير الشتم على ذكر بعد عقب أقول لأن الحرج فهم (قوله من متعلقات) يكسر اللام أي معمولات (قوله على الصحيح) إنما كان هذا هو الصحيح للوجهين السابعين في الكلام على خطبة الشرح (قوله فالمنطق) مبتدأ والعجان متعلق بمجنون حال منه على مذهب من يحيى مجى الحال من المبتدأ كسيبو به كما أشار إليه الشارح بقوله بالنسبة للجحان : أي كاتنا بالنسبة للجحان : أي ملابساً للنسبة للجحان ولو قرأ الشارح منسو بالجحان لكن أقل كثافة وقوله نسبة مبتدأ ثان خبره كالنحو : أي كنسبة الجحو كقدر الشارح ليتأتى الشبه به والشبه ويلتعل بهدا الصاف القدر قوله للسان ويعتمد أن يتعلق بمجنون آخر تقديره منسو بالسان . والمعنى أن المنطق حالة كونه منسو بالجحان نسبة كنسبة التحوالة كونه منسو بالسان ويرجع هذا اشتغاله على تشاكل أجزاء العبارة ويرجع ما قبله كونه أقل تقدير انتقام (قوله لأن المنطق يطلق الح) أي فيكون مستتركا بين ثلاثة معان وهو على الأول والناث مقدر مبغي وعلى الثاني اسم مكان ومن الأول قوله فيتعريف الإنسان حيوان ناطق : أي مدرك ادراكاً كلياً : أي كثيراً ف قوله الكلية : أي الكثيرة كذا قرره شيخنا الشارح . أقول وحيئذ فالقيد لاخرج ادراك غير الإنسان من الحيوانات فلابد له منطق ونطاق وإلا كان تعريف الإنسان بما مر غير مانع فلا ينفع ما تقل عن الشارح أنه ضرب بخطه في بعض النسخ على لفظ الكلية ولو قال الشارح على الادراك الكلكي لكن أسباب يفروع المفسر أعني المنطق (قوله ييز ذلك) أي يظهره ويدل عليه والاستدلال بجازى من باب الاستدال إلى الآلة واسم الاشارة يرجع إلى الادراكات إما بعندها المصدر أو يعنى المدركات على طريق الاستخدام لأن اسم الاشارة كالضمير (قوله وهذا العلم الح) هذا عطف تعليق التسمية أي فهو ارتباط بمعنى المنطق الثلاثة فلهذا يسمى بالمنطق (قوله به) تقديم الجار والمحور في الواضع الثلاثة ليس بالضرور إذ لا يغير المنطق من بقية الفنون دخل في التعبير والتقويم والقترة المذكورة بل للاهتمام به لكونه أدخل من غيره فيما ذكر (قوله تتصب) أي تكتثر وفي نسخة تصب : أي توافق الصواب . أقول النسخة الأولى ربما لا تلام فسیر الكلية بالكرة إذ يصر المعنى تكتثر الادراكات الكلية ولا يخفى ما فيه من التهافت إلا أن يراد الكلية التبع فتأمل (قوله وبه تكون القراءة) أي الثالثة وقوله على إبراز تلك العلوم : أي بالعبارات وأراد بالعلوم ما يعبر عنه فيها تقدم بالادراكات وإنما غير في التعبير تفتنا (قوله بفتح الجيم) أما يكسرها فجمع جنة بالفتح وهي البستان العظيم

(قوله أى القلب) تحصل مماد كره أن الجنان يطاق على الطبيعة التي تسمى روحًا ونفسا وقلبا حقيقة وعلى التدهن المتعلق بذلك الطبيعة عجراً وأن القلب يطلق على ذلك الطبيعة وعلى متعتها وهو الشكل الصنوبرى للجمان والتبارد أن اطلاقه عليهم حقيقة (قوله قال حجة الاسلام) هو الامام أبو حسان محمد بن محمد الطوسي الفزالي حجة الاسلام ومحنة الدين التي يتوصلا بها إلى دار الاسلام جامع ثغرات العلوم المرز في المنطوق منها والمفهوم بغير ليس للأبخر ما عنده من الجواهر وبحسبما على النساء وأين للنساء مثل ماله من الروايات قال الشاذلي رأيت المصطفى صل الله عليه وسلم يahi عيسى وموسى بالغزالى وقل هل فآمنتكم مثله قال لا وشهد له أبو العباس الرشى بالصديقية العظمى ونقل اليافى عن بعض الأولياء الأكابر والعلماء الحاممين بين علم الباطن والظاهر أنه قال لو كان نبي بعد النبي لكان الغزالى له ومن حكمه العظيمة جلاء القلب وإصاره يحصل بالذكر ولا يتحقق منه إلا الذين انقوا فالتفوى بباب الذكر والتذكرة باب الكشف والكشف بباب الغور الأكبر . ومنها كون من شياطين الجن في أيام واحد شياطين الانس فأنهم أرموا شياطين الجن من التعب في الأغواء والأضلال . ومنها الحسد نار حرقه من ابنه فهو في عذاب دائم ولعذاب الآخرة أثق ولذاته وفاته في جندي الآخرة سنة حسن ومحنهاته توأم وصلى وقال على بالكفن فأخذه وقبله ووضعه على عيشه واستقبل فاتقل إلى رضوان الله تعالى طيب الثناء أعلى منزلة من نجم النساء كذا في حاشية شيخنا العدوى في فضل المعرفات وإنما قال حجة الاسلام ذلك لأنها نبت وفaca للحكماء أن من العالم قياماً ثالثاً ليس جوهراً جسمانياً ولا عرضاً ويسموه جوهراً عبوداً أى عن المادة التي ترك غيره منها وعن علاقتها المادة : أى لوازمهما كالتحيز وجعلوا منه ذلك الطبيعة المسحة جناناً وروحاً ونفساً وقلباً فقوله فيما يائى والنفس جوهراً : أى مجرد وليس مراده أنها من الجوهر الجساني المقابل للعرض كما بسط ذلك في عمله (قوله ربانية) نسبة إلى رب بزيدة الألف والنون على غير قياس للبالغة ونسبها إليه لأنه لا يعلمه إلا هو سبحانه أو لأن الجوهر المجرد ليس متغيراً ولا قائمًا بتغيير كما أن الرب تعالى كذلك هذا ماظهر لي (قوله هي المخاطبة) أى بالشكليّة وغيرها : أى للخصوصية بالذات بالخطاب فلا ينافي قول بعض الخطاب لله بكل المخصوص الذي هو بمجموع الجسد والروح (قوله وهي الق ثاب وتعاب) أى أصله فلا ينافي أن الجسم ينتهي ويتائب بما (قوله ولها تعلق بالقلب للجمان) يضم اللام نسبة إلى التحمة على غير قياس نسبة الجرئي إلى الكلّي وقوله الصنوبرى الشكل : أى دقيق أحد الطرفين غليظ الآخر مع نوع استدارته كما يشاهد ذلك في قلب المزروع والمجاحة وغيرها من الحيوانات (قوله تعلق العرض بالجوهر) أى تعلقاً كتعلق العرض بالجوهر في توقف الصلاح على كل توقف صلاح القلب للجمان على ذلك الطبيعة وصلاح الجوهر على العرض إذ لا إمداد الله الجوهر بالأعراض لتلاشى في الحال وليس المراد أن تلك الطبيعة عرض ملأ عرفت (قوله وهي) أى القلب المفسر بذلك الطبيعة وفي نسخة وتسمي بالفوقية : أى تلك الطبيعة وقوله روحًا ونفسا فيه تصریح بأن الروح والنفس يمعنى واحد وهو الصحيح وقيل الروح مابه الحياة والنفس مابه تدبر البدن (قوله حينة) أى بذاتها لا بواسطة الآلات مندور أو تسلسل وقوله علامه دراكه : أى كثيرون العجم جداً كثيرة الادراك جداً بواسطة الآلات من العقل وغيره وفي وصفها بالوصفين الذي ذكر بين المؤكدين ثانهما أولهما اشارته إلى أن الجهل ظاري عليه بحسب ربطها بالجسم الظلماني وقوله فعالة : أى بواسطة الأعضاء هذا ما ظهر إلى في شرح هذه التعريف (قوله ويصح أن يزاد) هذا مقابل قوله : أى القلب والعن المفسر بالقول المذكورة هو العقل (قوله وهو قوله) في تخصيصه ، قوله فكذلك ثالث من اعاء للحر (قوله مثلك) يكتسر العين أى مهنته التفصي

أى القلب قال حجة الاسلام : القلب لطيفة ربانية في المخاطبة وهي الق ثاب وتعاب ولها تعلق بالقلب للجمان الصنوبرى الشكل تعلق العرض بالجوهر وبسمى زوها ونفساً وقال : النفس جوهراً حجة علامه دراكه فعالة ويعصح أن يرد بالجنان الدليل وهو قوة للنفس معدلاً لكتاب الآراء تكون

لَا كِتَابَ الْحُكْمِ لَأَفْتَحُهَا لِنَافَاتِهِ مَقَادِيلَهُ مِنْ أَنَّ الْمَدْرَكَ هُوَ النَّفْسُ (قوله من باب تسمية الشيء)
وَالنَّهُنْ وَقُولَهُ بَاسِمٌ مَعْلُومٌ بِهِ . أَقُولُ : الْأَبْسِ إِضَافَةُ التَّعْلِقِ إِلَى النَّهُنِ وَعَلَيْهِ فَالصَّلَةُ أَوِ الصَّفَةُ جَرْتُ
عَلَى غَيْرِهِ مِنْهُ لِمَكَانٍ يَنْبَغِي إِلَيْهِ ارْتِازُدُهُ لِلِّاتِبَاسِ أَيْ بِاسِمِ النَّفْسِ الَّتِي تَعْلَقُ هُوَ أَيْ الشَّيْءٌ بِهَا تَعْلَقُ الْمَعْدُ
بِكَسْرِ الْمَدْ لِمَعْدِ بِشَجَّهَا (قوله نَكَانَ الْحُجْ) يَظْهُرُ فِي مَثَلِ هَذَا التَّرْكِيْكِ أَنَّ تَكُونُ مَانِكَرَة
نَامَةً وَقُولَهُ أَنَّ نَسْبَةَ الْحُجْ بَدَلَ أَوْ عَطْفٌ بَيْانٌ وَأَنْ تَكُونُ زَانِثَةً وَعَلَى كُلِّ يَقْدِرُ أَنْ قَبْلَ قُولَهُ نَسْبَةُ النَّاطِقِ
الْحُجْ وَأَنْ تَكُونُ مَصْدِرَيَّةً صَلْتَهَا مَخْدُوفَةً لِأَنَّ الْحُرْفَ الْمُصْدَرِيَّ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ مَثَلَهُ وَالْتَّقْدِيرُ فَكَانَتْ أَنَّ
الْحُجْ وَعَلَى هَذَا يَقْدِرُ بَيْتُ أَنْ قَبْلَ قُولَهُ نَسْبَةُ النَّاطِقِ وَالْأَوْلَانُ أَفْلَى تَكَلَّفَا (قوله كَذَلِكَ) تَأْكِيدُ التَّشِيَّهِ
الْمَاضِيِّ (قوله لِكَنَّ الْحُجْ) دُفْعَةُ الْإِسْتِدَارِ الْمَاقِدِيَّوْمِهِ الْكَلَامُ الَّذِي كُوْرَ منْ اِتَّحَادِ الْمَصْوُمِ عَنْهُ (قوله
فَهُوَ) تَفْرِيعُ عَلَى التَّشِيَّهِ (قوله عِلْمٌ) يَطْلُقُ الْعِلْمَ عَلَى إِدْرَاكِ الْمَسَائِلِ وَعَلَى الْمَسَائِلِ وَعَلَى الْمَلْكَةِ الْمَاحَالِيِّةِ
مِنْ مَرْأَوْتِهَا وَيَصْحَّ إِرَادَةُ كُلِّ مَنْ إِلَّا لَهَا هَذِهِ الْمَاهِلَةُ هَذِهِ وَاسْتِفْدَيْدُ مِنْ التَّعْرِيفِ أَنَّ عِلْمَ فِيْنَهُ وَبَيْنَ كَانَ آتَاهُ
لِغَيْرِهِ بِأَعْتَبَارِهِ أَوْ سَطِيْهِ بَيْنَ النَّفْسِ وَالْمَطَالِبِ الْكَسِيَّيِّةِ فِي الْأَكْتَابِ الصَّيْبِ وَبِهَذَا يَعْلَمُ أَنَّ الْخَلَافَ
فِي أَنَّهُ عِلْمٌ أَوْ لَا يَفْلَحُ . وَاعْلَمُ أَنَّ كُلَّ عِلْمٍ ذُو مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ يَجْمِعُهَا جَهَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْوَضُوعُ
وَجَهَةٌ وَاحِدَةٌ عَرَضِيَّةٌ كَالْفَانِثَةُ وَهَذَا التَّعْرِيفُ بِأَعْتَبَارِ جَهَةٍ وَاحِدَةٍ مَسَائِلَ هَذَا الْعِلْمِ الْعَرَبِيِّ وَلَهُذَا كَانَ
رَحِمًا . أَمَا تَعْرِيفُهُ بِأَعْتَبَارِ جَهَةٍ وَاحِدَةٍ الْمَاهِلَةِ وَهُوَ جَهَةٌ فَهُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ فِيْهِ عَنِ الْعِلْمَاتِ الْتَّصْوِيرِيَّةِ
وَالْتَّصْدِيقِيَّةِ مِنْ حِيثِ إِنَّهَا تَوْصِلُ إِلَى مَجْهُولِ تَصْوِيرِيِّ أَوْ تَصْدِيقِيِّ أَوْ تَوْقِفِ عَلَيْهَا الْوَصْلُ إِلَى ذَلِكَ كَمَا
سَيَأْتِي بِسَطْهِ قَرْبَيَا (قوله يَعْصُمُ) أَيْ بِشَرْطِ الْمَرَاعَاةِ قَالَهُ بَعْضُ الْمُحَقَّقِينَ وَهُوَ عَنْدِي أُوجِهُ مَا شَهَرَ مِنْ
جَلِ الْعَاصِمِ نَفْسِ الْمَرَاعَاةِ (قوله أَيْ يَعْصُفُ) بَيْانُ لِغَيْنِي الْعَصْمَةِ فِي الْلُّغَةِ أَمَا مَعْنَاهَا فِي الْاِسْتِلَاحِ الْشَّرِعِيِّ
فَالْحَفْظُ مِنَ الْمُنْتَهِيِّ مَعَ اسْتِحْلَالِهِ وَقَوْعَدَهُ مِنَ الْمَصْوُمِ كَمَا أَنَّ الْحَفْظَ الْمُنْتَهِيِّ مَنْ مِنْ إِمْكَانِهِ وَقَوْعَدَهُ مِنَ الْمَفْوَظِ
وَلِهَذَا اخْتَصَتِ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمَالِكَةُ بِالْمَصْمَةِ وَكَانَتِ الْأُولَاءُ حَمْفُوظِيْنَ فَقَطْ (قوله أَيْ عَنْ أَنْ يَقْعُدْ قَبْيَا
عَنِ الْحُطَا) فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّ فِي كَلَامِ الْمَصْنَفِ حَذْفُ مَضَافٍ أَيْ عَنِ وَقْوَعِ الْحُطَا فِيهِ (قوله بِتَوْقِيقِ
اللهِ تَعَالَى) مَتَعْلِقٌ بِعَصْمِ (قوله الْضَّالِّ وَالْحَبِيْبِ) يَعْنِي أَنَّهُ مُشَتَّرُكُ بَيْنِ الْمُضَالِّ وَالْمَحِبَّيْهِ فَكُلُّ مِنْهُمَا
مَعْنَى لِغَيْنِي لِأَنَّ مَجْمُوعَهُمَا مَعْنَاهُ يَدْلِي إِلَى ذَلِكَ قَوْلِ الْمُخَاتَالِيِّ الْمُضَالِّ وَالْمَحِبَّيْهِ أَيْضًا وَالْمَحِبَّيْهِ عَدْمِ نِبْلِ
الْمَطَلُوبِ كَمَا يُختارُ مِنَ الْمَمْتَلَى : الْمَهِيَّةُ خَبِيْةٌ (قوله كَاضْفَافَةُ شَجَرَأَرَكَ) أَيْ مِنْ إِضَافَةِ الْعَالَمِ إِلَى الْخَاصِ
لِأَنَّهُ يَعْلَمُ الْعَدْمَ وَالسَّهُوَ وَالْحُطَا لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ سَهُوكَذَا قَرْشِيَّخَا الشَّارِحُ فِيْرَسُهُ . وَاعْتَرَضَ
بِأَنَّ الظَّاهِرُ الْمَكْسُ لِأَنَّ الْحُطَا عَنِ عَدْمِ الْحُطَا مَعْنَى الْمُضَالِّ وَهُوَ حَضْدُ الْمَهِيَّةِ كَمَا قَالَ الْقَامُوسُ
أَنَّ الْقَوْلَ الْحَطَا عَنِ عَدْمِ حَلْ نَظَرٍ فَإِنَّ أَحَدَ مَعْنَى الْمُضَالِّ وَهُوَ حَضْدُ الْمَهِيَّةِ كَمَا قَالَ الْقَامُوسُ وَغَيْرُهُ فَهُوَ
يَعْلَمُ الْعَدْمَ وَالسَّهُوَ وَمَذَكُورٌ مِنْ أَنَّ الْحُطَا يَعْلَمُ الْعَدْمَ وَالسَّهُوَ وَهُوَ حَدَّأَنْوَثَ لِأَلَّا لِلْأَنْفَةِ حَكَاهَا صَاحِبُ
الْقَامُوسِ : أَوْلَاهُ عَمُومُ الْحُطَا لِلْعَدْمِ وَغَيْرِهِ ثَانِيَاهُ اِخْتِصَاصُهُ بِالْعَدْمِ . ثَالِثَاهُ اِخْتِصَاصُهُ بِالسَّهُوِّ . إِذَا مَرَفَتْ ذَلِكَ
عَرَفَ أَنَّ كَلَامَ شَيَّخِنَا الشَّارِحَ هُوَ الصَّوابُ غَایَةُ مَا فِيهِ أَنَّهُ جَرِيَ فِي تَفْسِيرِ الْحُطَا عَلَى الْمَنْهَبِ الْمَالِكِ وَبِالْمَالِكِ
الْتَّوْفِيقِ (قوله إِشَارَةُ إِلَى الْغَایَةِ) أَيْ غَایَةُ هَذَا الْعِلْمِ وَهُوَ فَائِدَتُهُ وَالْخَلَافُ بَيْنَهُمَا اَعْتَبَارِيَّ كَلِسِيدُ كَرَهِ
الشَّارِحِ . وَقَيْلُ غَایَتِهِ وَفَائِدَتِهِ مَعْرِفَةُ التَّالِيفَاتِ الصَّحِيَّةِ وَالْفَاسِدَةِ (قوله غَيْرُ الْمَنْطَقِ) أَوْرَدَ عَلَيْهِ
أَنَّ غَمْرَ الْمَسَابِ لَاسِمَا الْجِبْرِ وَالْمَقَابِلَةِ تَعْصِمُ مَرَاعَاهُ الْنَّهُنْ عَنِ الْحُطَا فِي الْفَسْكِ لَا فِي الْفَسْكِ رَتِيبُ أَمْوَالِ الْحُجْ
الْمَسَابِ وَغَيْرِهِ لَا يَبْحَثُ عَنِ التَّرِيبِ وَإِنَّمَا يَبْحَثُ عَنِ الْمَرْتَبِ بِخَلَافِ الْمَنْطَقِ فَإِنَّهُ يَبْحَثُ عَنِ التَّرِيبِ
كَذَا فِي الْكَبِيرِ (قوله وَمَوْضِعُهُ الْحُجْ) مَوْضِعُ الْعِلْمِ مَا يَبْحَثُ فِيْهِ عَنِ عَوْلَاضِهِ الْدَّائِيَّةِ كَبِدَنِ

الانسان لعلم الطب فانه يبحث فيه عمما يعرض له من حيث الصحة والمرض وكانت كامات العربية لها التحو
 فانه يبحث فيه عمما يعرض لها من حيث الاعراب والبناء . والعوارض الذاتية ثالثة اقسام : ما يلحق
 الشيء ذاته كالتعجب أى إدراك الأمور الفريدة الخفية السبب اللاحق للانسان ذاته . وما يلحق الشيء
 بجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة أنه حيوان . وما يلحق الشيء خارج عنه مساو
 كالضحك اللاحق للانسان بواسطة أنه تعجب فأن التعجب مساوا للانسان إذا لم يوجد فد منه لا يتعجب
 فانه يعرض للأطفال في اللهد ولذكورهن وانما سبب الثالثة آخر اضاذية لاستنادها إلى ذات المعرض
 أى نسبتها إلى ذاته نسبة قوية أى الأولى ظاهر وأما الثانية فلا يزيد الجزء داخل في الذات والمستند إلى
 ماق ذكره مستند إلى الذات أى باعتبار بعض أجزائها وأما الثالث فلا يزيد المساوى مستند إلى
 المعرض والمستند إلى المستند إلى شيء مستند إلى ذلك الشيء . فيكون العارض أيضاً مستند إلى الذات
 والاحتراز بالذاتية عن المعارض الفريدة وهو أيضاً ثلاثة أقسام ما يعرض للشيء خارج عنه أعم مطلاعاً
 منه كالحركة اللاحقة للأبيض بواسطة أنه جسم فأن الجسم خارج عن مفهوم الأبيض إذ فهو من شئون
 نفسه البياض وهو أعم من الأبيض وما يعرض له الخارج عنه أخص مطلاعاً كالضحك المعارض للحيوان
 بواسطة أنه إنسان وإن كان عروضه للانسان بواسطة التعجب وما يعرض له خارج عنه مبناناً كالحرارة
 المارضة للإله بسبب التأثير لكن التمثل بهذا المثال غالباً غير صحيح لأن التأثير ليست بواسطة في المعرض بل في الثبوت
 إذ الحرارة القائمة بالتأثير الحرارة القائمة بالتأثر والتمثل الصحيح كاللون المعارض للجسم بواسطة السطح
 كله فشرح المطالع زاد بهضم رابعاً وهو ما يعرض خارج عنه أعم من وجه كالضحك المعارض للأبيض
 بواسطة أنه إنسان وكشفرن البصر المعارض للثوب بواسطة أنه أبيض . إذ أنه هذا فنقول موضوع
 النطق المعلومات التصورية والتصديقية من حيث حمة إيمانها إلى المجهولات وإنما كلنا من حيث حمة
 إيمانها ولم تقل من حيث إيمانها لأن قيد موضوع النطق حمة الإيمان وأما الإيمان وما يتوقف عليه
 الإيمان فأهلاً ذاتية له يبحث عنها في المنطق كاستعرافه ولو قد ينفس الإيمان لوردنـ قيد الموضوع
 من تجته لا يبحث عنه في العلم والإيمان مبحث عنه فيه وهكذا الحال في كل حقيقة جعلت قيد الموضوع
 وبمحضها في العلائق حاشية المطالع أن قيد الموضوع مطابق الإيمان والمبحث عنه الإيمان المقصود أعني
 الإيمان إلى التصور أو التصديق ف تكون الأعراض الذاتية أخص من قيد الموضوع وإنما كان موضوع
 النطق تلك المعلومات لأن المنطق يبحث عن أحواهها التي هي الإيمان إلى المجهولات وما يتوقف عليه
 الإيمان وهذه الأحوال عارضة للعلومات التصورية والتصديقية للواتها مثل البحث عن الإيمان
 الحكم بأن الجنس كالحيوان والفصل كالتاطق وهمعلومان تصور يان إذا كان على الوجه المقصود وصل
 المجموع إلى عمهول تصورى كالانسان والحكم بأن القضايا المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير حدث
 وهمعلومان تصدقينان إذا ركبا على الوجه المقصود صارقياً موصلاً إلى عمهول تصورياً تصدقين كقولنا
 العالم حدث ومثال البحث عمما يتوقف عليه الإيمان إلى التصور ولا يكون إلا توافقاً قريباً البحث عن
 كون المعلومات التصورية كلية أو جزئية أو عرضية جنساً أو فلساً أو خاصة ومثال البحث
 عمما يتوقف عليه الإيمان إلى التصديق توافقاً قريباً أى بلا بواسطة البحث عن كون المعلومات التصديقية
 قضية أو عكس قضية أو تقييضاً قضية أو توافقاً بعيداً أى بواسطة البحث عن موضوعاتها ومحولاتها
 فإن الموصى إلى التصديق يتوقف على القضايا لتركيبه منها والقضايا متوقفة على الموضوعات والمجهولات
 فيكون الموصى إلى التصديق متوقفاً على القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمجهولات بواسطة توافق
 القضايا عليها هذا ملخص ما في القطب وحواشيه . واعتراض جمل موضوع النطق ما ذكر بأن

موضوع الحساب كذلك فإن الأربعه مثلاً المتصورة بأنها النسبة إلى اثنين واثنين يتوصل بضربيها في مثلها إلى معرفة مجهول وهو حاصل الضرب وبقسمها على اثنين إلى معرفة مجهول وهو نصف كل منها فلاتناسب بين علمي المنطق والحساب بال موضوع مع أنهم يقولون تمايز العلوم تمايز الموضوعات وأجيب بالفرق بين موضوع علم المنطق وموضوع علم الحساب لأنه يبحث في علم المنطق عن هيئة العلوم الوصول إلى المجهول وكيفية تركيبه وفي الحساب عن مادته لاعن هيئة وكيفية تركيبه وإنما سى موضوع العلم موضوعاً لأنه في معنى موضوع القضية القابل للحمل على لأن جزئيات موضوع العلم هي التي تكون موضوعات لسائله كما وضحه الشارح في كلامه نقلاب عن المؤس (قوله التصورية والتتصديقية) من نسبة الشيء إلى المتعلق به (قوله وقد يبين البادي العشرة في الشرح بقيتها إلى مذكرة هنا سبعة ، وأما التعريف والموضوع والغاية التي هي الفائدة فقد ذكرت هنا والسبيعة هي : الواضع والاستمداد والسائل والفضل والحكم وشبيه من العلوم والاسم ، وقد نظمت المشرفة فلت :

إن بادي كل فن عشره الحد والموضع ثم المفره
وفضله ونسبة الواضع والاسم الاستمداد حكم الشرع
سائل وبعض بعض أكتفى ومن درى الجميع حل الشرأ

قال في كبيرة واسعة بإرسط بكسر الميمزة وفتتحن بعدها وضم الطاء وهو إرسلطالييس فاختصر الاسم الأول من الثاني خلافاً لمن توم أنها شخمان . واستمداده من المقل ومسائله الفضايا النظرية الباعثة عن هيئة المعرفات والأقوس وما يتعلّق بهما المعرف عن عليها فيه . وأما فضل فهو ينوق ويزيد على غيره من العلوم بكونه عام النفع فيها إذ كل علم تصور أو تصدق وهو يبحث فيها لكن بعض العلوم يفوقه من جهة أخرى . وأما حكمه فسيأتي الكلام عليه في كلام المصنف . وأما سببه من العلوم فهو باعتبار موضوعه كلي لها لأن كل علم تصور أو تصدق وي موضوع هذا العلم التصورات والتصديقات واعتبار مفهومه مبين لها والاسم المنطق أه ويسى أيضاً بالميزان وبعيار العلوم (قوله أي المفهوم الدقيق) فيه إشارة إلى أن الفهم يعني المفهوم وأن الاضافة من إضافة الصفة إلى الموصوف (قوله أي الست) بكسر السين أمثلتها فهو الصدر (قوله شبه دقيق الفهم الخ) أي تشييها مضرراً في النفس على طريق الاستمارة بالكتابية وقوله بدليل متعلق بشبه يعني أن الغطاء تخيل (قوله اسم فعل) يتقدّر منه أن الذي هو اسم فعل أو للتبيّه أو للزجر جملة هاك وهو أحد وجهين ثانهما أنه هافظة والكاف حرف خطاب وهو الراجح (قوله على ما ذكره) أي بناء على ما ذكره . أقول : فيه أن الذي ذكره ابن مالك هو كونها اسم فعل فيتجدد المبني والمبني عليه . والجواب أنها اختلاعاً باعتبار المثل والقاتل فالبني كونها اسم فعل المذكور من الشارح هنا والمبني عليه كونها اسم فعل المذكور من ابن مالك في التسبيب (قوله وزاد الجوهري الخ) فتقابل هذا يأتي في المحرر قبله . وبحسب بأن التي في المحرر منصب على ذكرها بما لا ذكر كل واحد منها على انفراده أو المحرر إضافي أي بالنسبة لكونها اسم فعل أي لم يذكرها اسم فعل (قوله فالاضافة بيانية) أقول : إن كان المنطق اسم للسائل الكلية وفروعها الجزئية كان قوله بيانية على ظاهره لأن النسبة بين المتفاوتين حينئذ العموم والخصوص من وجہ وإن كان اسم للسائل الكلية فقط فالمراد بها التي للبيان لأن النسبة بينهما حينئذ العموم والخصوص للطلق . وحصل ما أشار إليه أن من إما بيانية أو تبعيّة ، وأن الاضافة كذلك فتكون الحالات أربعة بيانيات تبعيّيات من بيانية والاضافة تبعيّة العكس ، والمعنى على الأصول خذ تواعد هي أصول هي هو وعلى الثاني خذ تواعد بعض أصول بعضه وعلى الثالث خذ تواعد هي

أصول بعضه وعلى الرابع خذ قواعد بعض أصول هي هو والذى ذكر الشارح أن فيه تسلكاً بهو الاختلال الثاني ولعل وجهه أن فيه زيادة مستغنى عنها إذ يمكن أن يقال خذ قواعد بعضه. أقول: الاختلال الأول والثالث كذلك إذ يمكن على الأول أن يقال خذ قواعد هي هو وعلى الثالث خذ قواعد بعضه فالرابع هو الأول . بقى شيء آخر وهو أنه يرد على الأول أنه يقتضى انحصر علم المنطق في القواعد المذكورة في النظم وليس كذلك . ويع垦 أن يجحب بأن الحصر ادعى ولكن تلك القواعد غالباً مهمات الفن فتأمل (قوله أما إن جعلت بيانية) أي القواعد على منصب غير الرضى فيكون الجار والمجرور حالاً من قواعد مقدمة أولى وهي محفوظة وقواعد بذلك منه أو عطف بيان على منصب الرضى المانع تقديم البيان على الطرفين والتقدير فهناك شيئاً من أصوله قواعد (قوله لفاظ متداولة) أي اصطلاحاً أما لغة فالأصل والقاعدة متداولة لأن معناها لغة ما يعنى عليه الشئ وأما الضابط فيعني لغة الحافظ الجازم . وأما التأثر فمنعناه لغة مقياس الشئ ذكره في القاموس (قوله قضية كلية الح) كقولنا كل على مقول على كثيرين مختلفين بالمقاييس نفس فوضع هذه القضية الكلية المذكورة وجذرياته حيوان وجسم وجوه ونحوها من الأجناس وأحكامها كونها أجنساً وكيفية تعرف أحکامها من القضية الكلية أن يجعل القضية الكلية كبرى لصرف موضوعها جزءاً من جزئيات موضوع القضية الكلية كحيوان ومحومها نسخ هذا الموضوع فتخرج النتيجة ناطقة بحكم ذلك الجذر فنقول الحيوان كل على كثيرين مختلفين بالمقاييس وكل على مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة نفس فتخرج النتيجة الحيوان نفس (قوله من فنونه) قبل في من بالإضافة هنا مسبق في قوله من أصوله . وأقول لا يظهر كون الإضافة بيانية على تفسير الشارح للفنون بالفروع لما ياخذن (قوله والمراد بفروعه) أي ما يتفرع على تلك القواعد من الميزات المستفادة منها وإنما فسر الفنون بالفروع تبعاً للصنف في شرحه ولم يبقها على ظاهرها من الأنواع ثلاثة يتحد الجميع والمجموع لأن الأنواع هي القواعد والفوائد المجموعة بعض الأنواع أو نفسها على الاختالين في من هنا إياض ما قرره شيئاً الشارح وبخت فيه بما لا ينفع (قوله جمع فائدة) من الفائد بالمفرزة وهو إصابة المؤذل لافعاله بها فرعاً أو من الفيد بالياء وهو التبوت والنهب لأنها ثبتت وتذهب (قوله مختلفان بالاعتبار فقط) أي دون الدوافع فائهم متعددان بالذات (قوله الحائلة من الشئ) أي بسبب الشئ خفر البتر وقوله من حيث إنها في طرف الفعل يفتح الراء أي آخره أما سكونها فالعين كامر والمعنى في الحال الأربع للقيود ويصبح أن تكون للتعليل متعلقة بتسمى (قوله بالفعل) متعلق بمطلوبه والباء يعني من (قوله على الاقدام على الفعل) الاقدام الشجاعة كما في القاموس وغيره أريد به هنا لازمه وهو الاقبال وال مباشرة (قوله وتصور) بالرغم معطوف على أنها باعثة من عطف أحد التلازمين على الآخر وبالنصب . ينلوف على اسم ان (قوله تسمى علة غائية) نسبة إلى الغاية بقلب الياء همزة كراهة اجتماع ثلاثيات آت ونسبتها لوجودها عندها (قوله والأولان) أي الفائدة والغاية أعم من الآخرين أي الفرض والصلة الغائية أي عموماً مطلقاً لأنهما قد يوجدان مع عدم الآخرين كما يبينه الشارح . أقول: لا يقال الفائدة أعم من الغاية لأن فرادها إذا كان وجود الكنز في أثناء الفعل لا في طرفة . لأننا نقول وجود الكنز في هذه الصورة حصل في طرف الفعل المتسق بوجود الكنز وأما ما يسود وجوده فعل آخر (قوله في حفر بتر) أي لأن المطلوب منه والباعث عليه الماء (قوله ويصح الح) مقابل قوله تجمع تلك القواعد (قوله من السيق) هو سابق الكلام ولا حقه (قوله بالسل) هو حقيقة فيما يتوصل به من الحسيات إلى أصلها ومحاجز بالاستعارة فيما يتوصل به من المعنويات إلى أعظم كلامها لكن جمله هنا محاجزاً بقطع النظر

عن جملة علماً وإلا فالاعلام النقوله حقيقة فيكون حقيقة لوضعه بطريق النقل على هذا المتن فلابد
لما قيل إنه صار الآن حقيقة عرفية في هذا المتن . واعلم أن الذى حققه العظام في شرح الرسالة
الوضعية أن أسماء الكتب من علم الشخص وأئمها من الوضع الشخصى الخاص لموضوع له خاص
قال إذ الكتاب الذى هو عبارة عن الألفاظ والعبارات المخصوصة لا يبعد إلا بتعذر التلفظ وذلك
التعذر تدقق فلسق لا يعتبره أرباب العربية لأنـى أئمـا يعلمون وضع الضرب والقتل وصفـا شخصـا
لانـوعـا جـعـلـا الموضوعـا مـعـيـناـ لـامـتـعـداـ اـهـ . وـحاـصـلـهـ أـئـمـاـ منـ عـلـمـ الشـخـصـ بـحـبـ عـرـفـ
أـمـ الـعـرـبـيةـ الـذـينـ لـايـتـعـرـفـونـ تعـذـرـ الـلـفـظـ بـتـعـذـرـ الـلـفـظـ وـيـفـهـ مـنـ أـئـمـاـ مـنـ عـلـمـ الـجـفـنـ حـسـبـ
الـتـدـقـيقـ الـفـاسـقـ الـذـيـ يـعـتـدـ الـلـفـظـ بـتـعـذـرـ الـلـفـظـ وـيـعـهـ تـدـقـيقـ شـخـصـ لـاتـعـذـرـ مـلـقـطـ لأنـ الـأـلـفـاظـ
أـعـرـاضـ الـعـرـضـ لـاـيـتـقـلـ وـلـاـيـقـومـ بـحـلـيـنـ وـمـثـلـ أـئـمـاءـ الـكـتـبـ أـسـمـاـ الـتـرـاجـمـ بـلـ وـأـئـمـاءـ الـمـالـمـ عـلـىـ الـتـجـهـ
عـنـدـىـ وـإـنـ اـشـهـرـ الـفـرقـ لأنـ مـسـمـيـاتـهـ وـهـيـ الـأـحـكـامـ الـمـقـوـلـةـ المـخـصـوصـةـ إنـماـ تـعـذـرـ بـتـعـذـرـ الـتـعـلـلـ وـهـذاـ
الـتـعـذـرـ أـيـضاـ تـدـقـيقـ فـلـسـقـ لاـيـتـعـرـفـ أـربـابـ الـعـرـبـيةـ فـاعـرـفـ ذـاكـ (قولـهـ فـهـذـاـ عـلـيـهـ الـحـ)
قبـلـهـ :

يـخـطـطـ مـولـاناـ خـطـوطـ اـبـنـ مـقـلةـ وـيـنـظـمـهـ نـظـمـ الـآـلـيـ فـيـ السـلـكـ فـهـذـاـ الـحـ
(قولـهـ شـيخـنـاـ) يـعـنـىـ بـهـ الـأـسـتـاذـ الـكـبـيرـ سـيـدىـ عـبـدـ اللهـ الـكـنـكـسـيـ التـصـرـىـ (قولـهـ وـالـرـوـيـ فـيـ هـذـاـ)
الـنـظـمـ وـالـبـيـتـ الـسـتـشـدـ بـهـ الـمـنـورـقـ (أـقـولـ أـمـاـ كـوـنـ الـرـوـيـ فـيـ الـنـظـمـ الـمـنـورـقـ فـلـاـ حـفـاظـ فـيـهـ وـأـمـاـ كـوـنـ
الـرـوـيـ فـيـ الـبـيـتـ الـسـتـشـدـ بـهـ فـبـاطـلـ إـذـمـ يـرـوـ فـيـهـ مـنـورـقـ أـصـلـاـ لـعـدـمـ صـحـتـهـ فـيـهـ وـزـنـاـ وـمـعـاـ وـإـلـمـاـ
الـرـوـيـ فـيـهـ نـورـقـ أـوـرـونـقـ . وـيـعـكـنـ أـنـ يـجـابـ مـاـنـ فـيـ كـلـامـ أـكـفـاءـ الـمـنـورـقـ وـنـورـقـ عـلـىـ الـتـوزـيـعـ
(قولـهـ الـزـنـخـرـ) أـيـ الـمـنـسـنـ (قولـهـ وـالـغـرـيبـ الـحـسـنـ) اـحـتـرـ بالـحـسـنـ عـنـ الـغـرـيبـ غـيرـ الـحـسـنـ وـهـوـ
الـكـامـةـ الـوـحـشـيـةـ الـتـيـ لـيـسـ ظـاهـرـةـ الـعـقـىـ وـلـامـلـوـفـةـ الـاـسـتـهـالـ عـنـ الـعـربـ كـالـجـرـشـيـ أـيـ الـنـفـسـ فـانـهـ
لـيـسـ فـصـيـحـاـ فـضـلـاـ عـنـ كـوـنـهـ عـذـباـ لـأـنـ مـنـ شـرـوطـ الـفـصـاحـةـ خـلـقـ الـكـامـةـ مـنـ الـغـرـابةـ بـهـذـاـ الـعـنـ

(قولـهـ لـغـرـابـهـ) أـيـ الـحـسـنةـ وـهـذـاـ تـصـرـيـعـ بـعـاـ عـلـمـ مـنـ قـوـلـهـ وـالـغـرـيبـ الـحـسـنـ عـنـ لـأـنـ تـعـلـيقـ الـحـكـمـ
بـالـلـشـقـ يـؤـذـنـ بـعـلـيـةـ الـشـقـ مـنـهـ (قولـهـ كـاـعـرـفـ فـيـ فـنـ الـبـيـانـ) زـادـ فـيـ كـيـرـهـ إـنـ لـمـ تـرـ فـيـ الـقـامـوسـ
الـمـنـورـقـ بـتـقـدـيمـ الـتـونـ اـهـ (قولـهـ يـرـقـ) مـصـارـعـ مـجـهـولـ لـرـقـ يـرـقـ كـرـضـيـ يـرـضـيـ إـذـاـ عـلـاـ وـجـلـةـ يـرـقـ
الـحـاسـتـافـ بـيـانـ قـصـدـ بـهـ بـيـانـ وـجـهـ تـسـمـيـتـهـ بـالـسـلـمـ (قولـهـ أـيـ بـهـذـاـ التـأـلـيفـ) إـنـاـ أـرـجـعـ الـضـمـيرـ
هـنـاـ وـقـيـاـ يـاتـيـ لـلـتـأـلـيفـ الـفـهـومـ مـنـ الـسـيـاقـ وـلـمـ بـرـجـعـهـ لـلـسـلـمـ مـعـ تـقـدـيمـ ذـكـرـهـ صـرـاحـةـ لـأـنـ الـسـلـمـ الـسـابـقـ
هـوـ الـأـسـمـ لـأـنـ الـتـسـمـيـةـ بـالـلـفـظـ وـالـدـىـ يـرـقـ بـهـ هـوـ الـسـمـيـ وـلـيـتـوـاـفـقـ مـرـجـعـ الـضـمـيرـ فـيـ سـمـيـتـهـ وـفـيـ بـعـدهـ
وـأـرـجـعـهـ فـيـ الـكـبـيرـ إـلـىـ الـسـلـمـ وـيـتـعـيـنـ أـنـ يـكـوـنـ رـجـوعـهـ إـلـيـهـ لـبـاـلـغـيـ الـتـقـقـمـ بـلـ بـعـدـ الـسـمـيـ عـلـىـ
طـرـيـقـ الـأـسـتـخـدـامـ (قولـهـ الـذـيـ كـالـسـامـ) أـيـ فـيـ مـطـلـقـ الـعـلـقـ وـالـشـرـفـ أـوـقـ اـشـتـالـ كـلـ عـلـىـ مـاـيـهـتـىـ
بـهـ (قولـهـ فـانـ قـيلـ الـحـ) مـحـصـلـ السـؤـالـ أـنـ يـازـمـ تـوـصـيلـ الشـيـ لـنـفـسـهـ لـأـنـ الـسـلـمـ بـعـضـ الـمـنـطـقـ وـقـدـ
جـعلـهـ مـوـصـلـاـ لـعـلـ المـنـطـقـ الـمـشـتمـلـ عـلـ ذلكـ الـبـعـضـ (قولـهـ الـسـلـمـ اـسـمـ الـلـاـلـفـاظـ) أـيـ باـعـتـبارـ دـلـالـتـهاـ عـلـىـ
الـمـانـيـ وـهـذـاـ هـوـ التـحـقـيقـ مـنـ الـأـحـمـالـ الـسـبـعـةـ الـمـشـهـورـةـ . وـلـاـ فـيـهاـ بـسـطـ وـصـلـتـ بـهـ إـلـىـ عـمـانـيـةـ
وـعـشـرـ بـعـدـ اـنـتـاـقـ آـخـرـ هـذـهـ الـحـاشـيـةـ وـكـانـ الـأـنـسـبـ بـالـسـؤـالـ أـنـ يـقـولـ قـلـناـ هـذـاـ التـأـلـيفـ الـلـفـاظـ
لـأـعـمـ إـلـىـ أـنـهـ عـدـلـ إـلـىـ التـعـيـرـ بـالـسـلـمـ الـذـيـ هـوـ اـسـمـ هـذـاـ التـأـلـيفـ إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ مـسـمـ أـئـمـ الـكـتـبـ
الـلـفـاظـ كـاـ هـوـ التـحـقـيقـ (قولـهـ فـلـاـ يـازـمـ السـؤـالـ) أـيـ لـأـنـهـ مـبـيـعـ مـبـيـعـ عـلـىـ أـنـ الـسـلـمـ اـسـمـ الـمـيـانـيـ فـيـ هـذـاـ
الـنـظـمـ . فـحـاـصـلـ هـذـاـ الـجـوابـ إـبـطـلـ مـابـيـعـ عـلـىـ السـؤـالـ (قولـهـ فـلـلـرـادـ أـنـ الـذـكـورـ الـحـ) حـاـصـلـهـ مـنـ
مـاـنـضـمـنـهـ السـؤـالـ مـنـ لـزـومـ كـوـنـ الشـيـ سـلـاـمـاـ لـنـفـسـهـ لـأـنـهـ إـعـاـ يـازـمـ لـوـجـلـتـ الـمـانـيـ الـقـيـ الـقـيـ فـيـ هـذـاـ الـنـظـمـ

سماً لجيع علم النطق وليس كذلك بل إنما جعلت سلاماً لما عادها من مسائله وهذا إنما يظهر على أن قوله مباء مستعار للسائل الصعبة على طريق التصرية بأن شبه السائل الصعبة بالسماء بجمع عشر التناول والقرينة الإضافة لاعلى ما قدمه من أن إضافة مباء إلى علم النطق من إضافة الشبه به إلى الشبه إلا أن يراد بعلم النطق الصعب منه من إطلاق الكل على البعض (قوله منصوب على التعظيم) لم يقل على المفعول به مع أنه الواقع لما فيه من الأخلاص بالأدب أي منصوب على وجه تصد به إظهار عظمته (قوله أي أمل) بهمزة مفتوحة بعدها ألف منقلبة عن همزة ساكنة فيما مضمومة (قوله مع الأخذ في أسبابه) أشار به إلى أن الأمل لا يكون رجاء إلا مع الأخذ في الأسباب وإن فهو طمع فكل رجاء طمع وأمل ولاعken وقد يختص الطمع بما يكتن معه أخذ في الأسباب فيكون مبيناً للرجاء وبمعنى الرجاء وهو كالضرر والرجاء كالسعادة فالثلاثة مصادر، وأما الرجا بالقصر فهو الناجية ومارجوان والجمع أرجاء، وأما الإرجاء بالكسر ف مصدر أرجأت الأرض وقد نقلت الممزة بعد الجيم ياه أي أخرت كذا في المختار (قوله وقد يطلق) أي حقيقة كما هو المتدار من كتب اللغة وقوله الأمل. أقول صوابه الرجاء إذ هو الواقع في الآية والمطلق على المعينين وفي بعض النسخ إسقاط لفظ الأمل فيكون في يطلق ضمير مستتر يعود على الرجاء المفهوم من أرجوا فيكون صواباً (قوله ومنه وارجوا اليوم الآخر) ومنه أيضاً - مالكم لا ترجون الله وقاراً - أي لا تخافون عظمة الله قاله في المختار (قوله خالصاً) أعلم أن مراد العبادة الحالية من الحسنة ثلاث: الأولى أن تعبد الله طليباً للثواب وهبها من العقاب وهذه أدناها . الثالثة أن تعبده لشرف بعيادته والسبة إليه وهي أعلى من التي قبلها . الثالثة أن تعبده لكونه إلهك وأنت عبده وهذه أعلىها كذا ذكره المأوى إذا علمن ذلك، فقول المصنف خالصاً يحمل خالصاً عن المقدرات كـ الظهور والشهرة كما قال الشارح فيصدق بأى واحدة من الثلاث وأقربها إليه أولاهـ ويحمل خالصاً عن مواعظ الكمال الأعلى فيكون من الرتبة الأخيرة أفاده شيخنا العدوى (قوله والشهرة) هي أعلى من الظهور وقوله والحمدة بفتح الميم الثانية وكسرها ضد المدمة بفتح الدال وكسرها (قوله أي ذاته) جرى على مذهب الخلف وعليه فالاضافة للبيان ، أما إن جرينا على مذهب السلف من إثبات وجده تعالى مزء عن سمات الموحدات فالاضافة على معنى اللام (قوله القالص الحـ) وأما التلوص من التوقي فهي الشابة وهي بعذلة الجارية من النساء وجمعها قلص بضمتين وقلائق مثل قدوم وقدم وقدام وجمع القلائق قلاص قاله في المختار (قوله يطلق على إحدى الحـ) أي كـ يطلق بمعنى المرتفع يقال قلاص الشـ أي ارتفع وبمعنى المنضم يقال قلص الثوب بعد الفسل أي النضم وبابهما جلس قاله في المختار (قوله شفق البعير) أي أونحوه كـ تفيده عبارة المختار (قوله فأطلاق على الناقص الحـ) ظاهر تقريره أن المجاز بمرتبة وهو الأقرب فـ أن أزيد من القالص الناقص مطلقاً ثم اتقـ منه إلى الناقص بـ سببـ حـ الظهور والشهرة والحمدة فهو بـ مرتبتين ويـصحـ كـونـ المجازـ منـ بـابـ الاستـعـارـةـ لأنـ تـعـتـبرـ المشـابـهـ بـيـنـ القـالـصـ وـالـنـاقـصـ (قولـهـ ثمـ يـحـتمـلـ الحـ) ذـكـرـ اـحـتـالـينـ قـبـلـ وـبـقـيـ ثـالـثـ وـهـ أـنـ إـدـ يـكـونـهـ لـيـسـ قـالـصـ أـنـ لـاـيـقـصـ بـهـ حـ الـظـهـورـ وـالـهـمـدـةـ وـهـ الـقـرـيبـ لـقـولـ المـصـنـفـ خـالـصـاـ لـوـجـهـ الـكـرـيمـ وـأـقـولـ إـلـاـيـخـيـ أـنـ عـلـىـ هـذـاـ يـكـونـ قـولـهـ لـيـسـ قـالـصـ أـنـ كـيـداـ قـولـهـ خـالـصـاـ لـوـجـهـ الـكـرـيمـ وـالـتـأـسـ خـيرـ مـنـ التـأـكـيدـ فـلـهـذـاـ تـرـكـ الشـارـحـ (قولـهـ بـأـنـ لـاـيـعـوـهـ) مـنـ العـوقـ وـهـ الـجـبـنـ وـالـصـرـفـ عـنـ الشـيـءـ وـبـاـهـ قـالـ كـاـفـ كـاـفـ لـهـذـاـ تـرـكـ الشـارـحـ (قولـهـ فـزوـيـاـ الـاهـمـ) أـنـ أـرـكـانـهـ شـبـهـ الـاهـمـ بـدـارـ خـرـبةـ عـلـىـ طـرـيقـ الـمـكـنـيـةـ وـأـنـبـتـ زـوـيـاـ تـخـيـلاـ وـالـمـغـولـ دـعـمـ الـظـهـورـ وـعـطـفـهـ عـلـىـ الـاهـمـ مـنـ عـطـفـ الـلـازـمـ

منصوب هل التعظيم
أهي لافيره (أرجو)
أهي أمل أملاً يتعلق
بقطوع فيه مع الأخذ
في أسبابه وقد يطلق
الأمل على المفوف
ومنه - وارجوا اليوم
الآخر - (أن يكون)
هذا التأليف (غالباً)
من المقدرات كـ حـ
الظهور والشهرة
والحمدة (وجهه) أي
ذاته (ال الكريم ليس
ـ غالـصـ) القالـصـ فـ
الأـمـلـ يـطـلـقـ عـلـىـ
إـحـدـىـ شـفـقـ الـبـعـيرـ
الـنـاكـصـ عـنـ أـنـجـتهاـ ثـمـ
تـجـوزـ فـيـهـ فـأـطـلـقـ عـلـىـ
الـنـاقـصـ عـبـراـ مـرـسـاـ
مـنـ بـابـ إـطـلـاقـ اـسـمـ
الـقـيـدـ عـلـىـ الـمـطـلـقـ ثـمـ
يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ مـرـادـهـ
بـدـمـ النـقـصـ الـكـمالـ
الـحـسـيـ بـأـنـ لـاـ يـسـوـقـهـ
عـنـ إـكـالـهـ عـائـقـ وـأـنـ
يـكـونـ مـرـادـهـ أـنـ
لـاـيـكـونـ مـطـرـوـحـ فـيـ
زـوـيـاـ الـاهـمـ وـالـحـمـولـ
لـاـيـتـفـعـ بـ لـاـنـ هـذـاـ
أـيـضاـ نـاقـصـ فـيـكـونـ
موـهـ (وـأـنـ يـكـونـ

(قوله نافعاً للبنتى) أى الآخذ فى صغار العلمى نافعاً له بطريق الأصالة فى وضعه فلا ينافى فنه لغيره من المتوسط والمتنهى إما بمراجعة أو مطالعة ذكره شيخنا العذوى ولام البنتى زائدة لتقوية العامل الذى هو نافعاً لفنه بالفرعية ولما تكن زيايادتها عصبة جوزوا تعليقها كاً هو مصحح به فى محله وبهذا يعرف ماك كلام بعض هنا (قوله به إلى المطلولات يهتدى) ذكره بعد قوله وأن يكون نافعاً للبنتى تخصيص بعد تعميم أون من ذكر اللازم بعد الملازوم (قوله بياناً وإضاحاه) أى قوله ليس قالساً (قوله عن شيخه) هو العالمة اليوسى عشى شرح الكجرى وشرح عتصر السنوى (قوله كان مجال الدعوة) هوجدير بذلك فإنه كان من الصوفية ورأيت له تأليفاً فى التصوف .

[فصل : في بيان جواز الاشتغال به] أى في ميني من طرifice الخاص في العام وتحتمل غير ذلك ثم يصح أن يكون من باب الترجمة لشيء والزيادة عليه لأنه بين في هذا الفصل القول بأنه يحرم والقول بأنه ينبغي وإلى هذا يشير قول الشارح في بيان جواز الاشتغال به وحرمته وندبه انه وأن يكون المعني في بيان الاختلاف في جواز الاشتغال ف تكون الترجمة مطابقة للترجم لأن بيان الاختلاف في جوازه يتضمن بيان الأحوال الثلاثة (قوله ليكون الح) علة الملاطف الذى قدره الشارح وهو بيان (قوله على بصيرة) أى شارعاً على بصيرة وال بصيرة قوة إدراك النفس ويقال هي عين القلب والمراد بها هنا معرفة حال المشروع فيه (قوله على قسمين) أى كان على قسمين من كثينة الكلى على صنيفه ولو أسقط لفظ على لكان أحسن (قوله بعلم الفلسفه) الاضافة للجنس قصد بالحكمة والمهمة وغيرها من علومهم والفلسفة جمع فاسق نسبة إلى الفلسفة مأخوذة من فيلا سوفا وهو الحكيم وقد عرفوا الفلسفة بأنها علم يبحث فيه عن أحوال الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية وأقسامها ثلاثة لأن الموجود إن كان مستغنياً عن المادة في الوجودين الخارجى والداخلى فالمباحث عن أحوالى يسمى الالهى والفلسفة الأولى وإن كان احتاج إلى المادة في الوجودين فالمباحث عن أحواله يسمى الطبيعى وإن احتاج إلى المادة في الوجود الخارجى دون الداخلى فالمباحث عن أحواله يسمى الرياضى فالعلم الالهى كالبحث عن أحوال الواجب تعالى والمقول والنفوس وسائل المواجه المجردة والأعراض والطبيعى كالبحث عن أحوال الأفلاك والعناصر والحيوانات والنباتات والعادن والرياضي كباحث المندسة والموسيقى كذا في حوارى شرح المقادير (قوله والعلامة ابن عرفة) عطف على هنا السلم بتقدير مضاف حذف لدلالة ما قبله عليه أى ومحتصر العالمة ابن عرفة لا على الإمام السنوى لاقصائه تشارك الشيدين في محتصر واحد (قوله ورسالة أثير الدين الأبهري) أثير فعل يعني مفعول الشهاب القابوي في حاشية إيساغوجى . أقول لم أجده في القاموس ولا في غيره أبهرا بالضبط الأول لاما لبلد ولا قبيلة ولا غيرها حتى ينسب إليه والدى وجده فيه أبهرا بالضبط الثاني اسمها للبددين من بلاد العجم ولجلب بالجزار وبهاء حكماء قبيلة من قضاة ونسبوا إليها على غير قياس فقالوا أبهرا أن كنجانى وعلىقياس قفالوا بهراوى فانظرهذا مع ماقله ملا تاج ومن تبعه ولا بعد في أنهن غالطون وأن الحق مع من غالطوه في الضبط الثاني فخر (قوله وتأليف الكاتب) يعني متن الشمسية (قوله والخونجى) أى وتأليف الخونجى وتأليف سعد الدين وتأليف غيرهم على مامر آنفاً ولكن نقول تأليف مجرد مضاف فهم يجعل الكلام على التوزيع كما يقال ذلك لو قيل وتأليفات الكاتبى والخونجى الح فائهم (قوله وسعد الدين) أى التفتازانى صاحب متن التهدى (قوله فهذا) الفاء مقصحة عن

شرط مقدر أي إذا أردت معرفة حال هذا القسم فهذا الح (قوله من لامعقول له) أي من لا يفهم
له أواسم المفهوم يعني المصدر بناء على تجويز س ذلك أي من لا يعقل أي فهم له (قوله بل هوفرض
كافية) أي على أهل كل إقليم إذا قام به واحد منهم سقط الراج عن الباقين وعلل كونه فرض
كافية بقوله لأن حصول التوة الح وقوله الذي هو صفة لرد الشكوك فالضمير يرجع إليه أو صفة
لحصول فالضمير يرجع إليه يعني التحصيل لأن الذي في وسع المكلف لالحصول ففيه استخدام ان لم
يرد بالحصول من أول وهلة التحصيل وفي كلامه إشارة إلى قياس من الشكل الأول نظمه هكذا: عالم
المنطق يتوقف عليه فرض الكفاية وكل ما يتوقف عليه فرض الكفاية فهو فرض كافية يتبع على
المنطق فرض كافية وهو المدعى . أقول: بان لك بايرادنا القياس على هذا الوجه أنه كان المناسب للدعى أن
يقول الشارح في الكبرى وما يتوقف عليه فرض الكفاية فهو فرض كافية بدل قوله وما يتوقف عليه
الواجب فهو واجب إذ الواجب أعم من فرض الكفاية الذي هو المدعى ، هذا وحمل كونه فرض كافية
إذا لم يستثن عنه بجودة الذهن وصحة الطبيع إذ بذلك أيضا تحصل القوة على رد الشكوك الذي هو
فرض كافية وأن ذلك لم يتحتاج إليه الصحابة والتابعون والآئمة المتباهون وأصحابهم وأما قول الشارح
إن حصول ذلك يتوقف على حصول القوة في هذا العزم فما ذاك هو عند عدم جودة الذهن وصحة الطبيع
ومن صرح بالاستغناء عنه بعذار كر الشیخ السنوسی في شرح مختصره والشيخ ابن عثيمین وغيرها
(قوله لكن المصنف الح) أقول هذا استدراكه على قوله بهذا ليس في جواز الاشتغال به خلاف دفع
به الشارح لإرادا على المصنف نشا من قوله فهذا الح . حامله إذا لم يكن في المصنف الأول الذي منه
ما في هذا النظم خلاف فكيف ذكر المصنف الخلاف بهذا الاستدراك ليس حقيقيا لأنه لم يستثن
بما يتوجه ماقبله اتفاؤه ولا في بما يتوجه ماقبله ثبوته بل هو عجاز لعلاقة الشابهة والجامع
وجود الدفع في كل . وحصل دفع الإيراد أن المصنف قد بيان جواز الاشتغال بالمنطق منه
نظمه غيره ذلك القصد إلى ذكر حال المنطق المخلوط فترجم له وبين الخلاف فيه فالضمير في قول
المصنف في جواز الاشتغال به يرجع إلى المنطق يعني القسم المخلوط واسم الاشارة في قول الشارح
جزء ذلك إلى الارادة وذكر إشارتها لتأولها بالقصد لا إلى ذكر لأنه لم يذكر بالفعل جواز الاشتغال
بغير المخلوط ويرد على هذا الدفع أنه يلزم عليه ترك ما قصده مع أنه أم إلأن يقال ذكره ضمنا
لأنه بين أن الأصح جواز المنطق المخلوط لكتاب الترجمة المارس الكتاب والسنة وعدم جوازه
لغيره لعدم الأمان عليه من شبه الفلسفة وهذا يتضمن جواز غير المخلوط مطلقا لفقد المعنون
المذكور فاحرص على هذه المفاهيم (قوله والخلف) اسم مصدر بمعنى الاختلاف (قوله بالتشوين)
قال في الكبير ولا يجوز ترك التشوين على أن يدخل في الباب لأن الشكل لأن الشكل إنما يكون
في مستحسن من ذي الود المفروق ومستحسن في الزجر وتده ليس بمفروق بل هو مجموع فلا يدخل الشكل
الزجر اه والشكل اجتماع الجن والكفت و الجن سقوط الثاني الساكن والكفت سقوط السابع
الساكن (قوله فالامام ابن الصلاح) هو كافي شرح النخبة الحافظ الفقيه ترقى الدين أبو عمرو عنان
ابن الصلاح عبد الرحمن زريق دمشق اه وقال الشارح في كيده: الكردي كان إماما في الفقه والحديث
عازفا بالتصير والأصول والتجوور عازها و كان والله الصلاح شيخ بلاده تفقه ابنه عليه في حياته
ثم رحل سنة تسع وسبعين وخمسة وتوفي صباح يوم الأربعاء الخامس والعشر من ربيع الآخر
سنة ثلاث وأربعين وستمائة (قوله يعني التواوى) قال في الكبير عي الدين صاحب الصائف
الشهيرة المباركة النافعة ولد في العشرين الأول من المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة بنى من العام

من لامعقول له بل هو
فرض كافية لأن
حجbol القوة على
رد الشكوك في علم
الكلام الذي هو
فرض كافية يتوقف
على حصول القوة في
هذا العلم وما يتوقف
عليه الواجب فهو
واجب لكن المصنف
لما أراد أن يذكر أنه
حاذرجه ذلك إلى ذكر
المخلاف فيحمل على
ما هو مخلوط بالفلسفة.
القسم الثاني وهو
مخلوط بعلم الفلسفة
وذكر ياتهم وهذا هو
الذي وقع فيه المخلاف
والخلاف الواقع فيه
على ثلاثة أنواع كما
قال المصنف (والخلاف
في جواز الاشتغال به
على ثلاثة) بالتشوين
(أقول) بدل منه أو
عطف بيان : القول
الأول مأشار إليه بقوله
(ة) الإمام (ابن الصلاح
و) الإمام أبو زكريا
يعي (الدواوى) نسبة
إلى نوع

من عمل دمشق ونوف ليلة الأرباء رابع عشر رجب سنة ست وسبعين وستمائة ودفن بيته
 قوله على غير قياس) لأن القياس في المصور الذي الله ناله والتفوس الذي يلقيه ملكة القلب وأو
 ف وقال في النسبة إلى فن ونوى وشجع وعمق توبي ونروي وشجوى عموى وإن كانت الألف أولى
 رابعة جاز الحذف والقلب فيقال عبلى وحبلوى وفانى وفاضوى وفي الأرجح منها فضيل في عمله
 وربما أتى بالف قبل الواو في المصور فيقال حبلوى وإن كانت الألف أولى فإمسا خايسة فاصعدا مختلف
 فيقال بمعطى ومستدعى (قوله وقد ذكر هنا الج) أي حيث قال إن نوى فريدة من قرى مصر فناقة
 الشارج بأنه سبق قم حيث قال إن زيادة الألف في نولوى لما لضرورة الوزن أو الشائع كقالوا
 الشخاوي في النسبة إلى سخاو كأقاليل به في قوله تعالى - وما ضغفلوا لما استكانوا - أنه انتقل من السكون
 وأثبتت الفتحة ألفا وكما في قوله * أعود بالله من التراب * فناقة الشارج تقل عن شيخة بأن
 هذا ليس من ضرورات الشعر وأن الشائع سباعي لاقاسي والإثبات كل حرفة وتوقف شيخنا
 العدوى في قوله إن هذا ليس من ضرورات الشعر فقال انظر موجهه بل الظاهر أنه من ضروريات
 الشعر . وأقول معنى قوله المذكور أن زيد الألف إشباعا ليست من الأمور التي يجوز الشاهير بطراد
 ارتكابها عند الضرورة كصرف ما لا ينصرف ومنع صرف ما ينصرف وقصر المدود والمدلللصور وإن
 وقعت في بعض أشعار العرب للضرورة شدودا فهي من الضروريات الساعية لا القافية (قوله
 وافقهما على ذلك كثير من العلماء) بل حكم السيوطي عن جمهور العلماء من الفقهاء والمحدثين تلقى
 شيخنا العدوى : (قوله ووجه تحرير هؤلاء إيه أنه الج) أي وأما توجيهه بأنه يشنغل به اليهود والنصارى
 فليس بمعنى إذ يلزم هذا القائل تحرير النحو والطف بل والأكل والشرب وغيرها لانتفال اليهود
 والنصارى بها كذلك في كثرة (قوله حيث كان) الظرف متعلق بغير إن وهو قوله يعني الج والمتينة
 للتعليل أو التقىيد (قوله بكلفريات الفلسفة) الأولى أن يرد بكلفرياتهم ما يشتمل صلالتهم التبرك للكفرة
 على طريق التغليس أو أنها تعبّر إلى الكفر (قوله القول الثاني للجمهور) أقول لعلم المراد جمهور غير
 الفقهاء والمحدثين فلا ينافي ما سر عن السيوطي (قوله الغزال) ضبطه بعضهم بالتحقيق وبعضهم بالتشديد
 وتقديمت ترجته (قوله لا يوثق عليه) أي إدراكه كان لأنه لا يفرق بين صحيح المعلوم
 وفاسد المزداد الونفق النام وإلا كان هذا الكلام مقضايا لوجوهه لاندبه مع أن المتقول عنه الندب
 بدليل قول الصنف في شرحه واستحبه الغزال وقول ابن حقوب بعد قوله عن الغزال الكلام المذكور
 ومع ذلك لم يحصله من فروض الكفاية كالمعلوم لعدم توقف المعلوم عليه بل يراد به كمال إدراكه لأنه قد
 يعني عن فائدهه كمال العقل وأما ما يزورى من أنه راجع إلى تحريره فلم يثبت له . وأقول يتوارد من هذا
 الكلام أن كلام الغزال فيما لم يستغنى عن علم المتعلق بذلك الفعلة كناس (قوله معيار العلوم) أي
 ميزان الادراكات الذي يعرف به صحيفهامن فاسدها (قوله يحتمل أن يكون يعني بحسب كفايته) مانقلاته
 آنفه عن الصنف في شرحه وعن ابن حقوب ينافي هذا الاحتمال وفي كلام بعضهم ما يزيد أنها حقيقة في
 الاستحساب جاز في الوجوب أفاده شيخنا العدوى (قوله كاتقدىم) أقول الذي تقدم أنه يجب كفاية غير
 المخلوط والكلام هنا في المخلوط قوله كما تقدم ليس في عمله ويمكن عمل قوله كما تقدم على أن المخ
 كاً قسم الذي تقدم وهو غير المخلوط (قوله المشهورة) أي لكتلة قائلها وقوله الصحيحة أي لقوله
 دليلاه : أقول : الذي اختص به هذه القوله بمجموع الوصفين فلا ينافي شهرة القولين الأولين
 أيضا لكتلة قائلهما كما علم مما مر ففيهم (قوله جوازه) قلل شيخنا العدوى أراد به الأذن
 فيعد بالوجوب والسد ولم يرد به استواء الطرفين لقوله في علته ليتدنى به إلى الصواب أم

(قوله أول ما يستبطن الح) فهي فعيلة بمعنى مفعولة أي مستخرجة (قوله أول ما يستبطن منه) أي من العلم وقوله مطلقاً أي سواء كان أول العلم أو غير أوله وقوله لأنه أي العلم سبب الح أي فالجامعة أن كلامي ينبع من الحقيقة وهو تعليل لاستعارةه لما يستبطن من العلم مطلقاً ويؤخذ منه تعليل استعارته لأول ما يستبطن من العلم (قوله ثم استعير للعقل) أي فتسكون هذه الاستعارة الثانية مبنية على الاستعارة الأولى . وطريق ذلك أن تجعل المعنى المتوجز إليه أولاً بمثابة المعنى الحقيقي للمعنى المتوجز إليه تانياً ووجه الشبه بين المستعار منه وهو المستبطن من العلم والمستعار له وهو العقل الاتفاع والاهتمام بكل وإن شئت جعلت التجوز الأول من المجاز المرسل يجري بيني على أول اختاليه بأن يتوجز إلى أول مستبطن مطلقاً ثم إلى أول مستبطن من العلم وبثلاث مرات على تانيهما بأن يتوجز إلى أول مستبطن مطلقاً ثم إلى أول مستبطن من العلم ثم إلى المستبطن من العلم مطلقاً والعلاقة في جميع هذه التجوزات دائرة بين الاطلاق والتقييد وجعلت التجوز الثاني أيضاً من المجاز المرسل من إطلاق اسم الشيء على آلهة فيكون من المجاز المرسل المبني على مجاز مرسل وإن شئت جعلت التجوز الأول من الاستعارة والثاني من المجاز المرسل فيكون من المجاز المرسل المبني على استعارة وإن شئت عكست فيكون التجوز الثاني من الاستعارة المبنية على مجاز مرسل هذاماظهرلى فاحفظه (قوله ثم صار حقيقة عرفية فيه) لمجرد المعنى الأصلي الأول والمعنى الأصلي الثاني بحيث صار إذا أطلق لفظ القرىحة ينصرف إلى العقل لا إلى أول مستبطن من الماء ولإلى المستبطن من العلم بل إذا أريد أحد هذين كان بطريق المجاز العرق فلابد من قرينة تدل على إرادة أحدهما (قوله ممارس السنة والكتاب) أي مزاولهما ومتداوهما معرف المقادير الخلقية من العقائد الباطلة وليس المراد بعماستهما إدراك ما يتعلق بهما من لغات وأسباب نزول وناسخ ومنسوخ وغير ذلك بحيث صار يستبطن الأحكام الفقهية منها فإن ذلك إنما يحتاج إلى المجهد المطلق أفاله ابن يعقوب (قوله فيجوز له) قدره ليعلم به قوله ليهتمي وأقول فيه أنه مستثنى عنه لأنه متعلق بقول المصنف جوازه والمذر له بعد العهد بالتعلق (قوله ليكونه قد حصلت عليه) أقول يؤخذ من التعليل أن المدار على تحصين العقيدة حق لوحشنا كامل القرىحة بمارسة غير الكتاب والسنة ككتب الكلام التي لأهل السنة جاز له المخالط وهو قريب (قوله ذكراً) من الذكاء وهو شدة العقل وقوفه إدراكه وهذا معنى قول السعد في شرح التلخيص هو شدة قوته للنفس معدة لاكتساب الآراء بكسر العين إذ القوة في عبارته هي العقل كاملاً بسطه (قوله ومن هنا) أي من أجل ما ذكر هنا من الخوف على المطلع على عقائد أهل الضلال وشبيهم متسعوا الح (قوله بكتاب علم الكلام الح) كالمطروح والمطالع والواقف والمقاصد وعذر أهل السنة في إيداعهم ذلك في كتبهم الممكن من ردها وإبطالها .

أنواع العلم الحادث

هي أربعة لأن العلم إما متصور أو مصدق وكل منها إما ضروري أو نظري وتعرض لنفيه ولم يتعرض لخدنه لما فيه من الخلاف حق قبل إنه لا يحتمل الكون ضرورياً ولأن نفيه يتضمن تبريره لما يأتي أن التقسيم من قبيل الرسم (قوله مطلق الأدراك) ولو غير جازم أو غير مطابق الواقع فدخل الفتن والمجهل المركب وتصور النسبة المشكوكه والتوجهة بدليل جمل السيد وغيرها إلها من قبيل التصور (قوله لاما) أي المعنى أو الأدراك الذي يراد أي من لفظ العلم في اصطلاح بعض الأصوليين وكل من في النسخ لفظيه بعد يراد فما في شيخنا الشارح في درسه بتطبعها من النسخ ثم قلل ويصح إبقاؤها

أول ما يستبطن أي يستخرج من البر ثم استعير للأول مستبطن من العلم أول ما يستبطن منه مطلقاً لأنه سبب حياة الروح كأن الماء سبب حياة الجسم ثم استعير للعقل ثم صار حقيقة عرفية فيه (مارس السنة) أي الحديث (والكتاب) أي القرآن فيجوز له (ليهتمي به إلى الصواب) لكونه قد حسن عقيدته فلا يضره بعد ذلك الاطلاع على العقائد الفاسدة وشبهها أما إذا كان بذلك اتفاقاً فإنه لا يقدر على دفع شبههم فيما عكسته من قلبه وكذا إذا كان ذكراً غير ممارس السنة والكتاب ومن هنا منعوا الاشتغال بكتاب علم الكلام الشاملة على تحليطات الفلسفة إلا للتبحر .

[أنواع العلم الحادث] المراد بالصل مطلق الأدراك لاما راه به في اصطلاح بعض الأصوليين

على أن المراد بإدراك الله وأنا أقول هنا إنما يحتاج إليه إذا أرجح الصimer في بعده ما أنا له أنا أرجح إلى العلم
فالأولى بعنه ساقط من بعض النصائح ومن الشرح الكبير (قوله وهو) أي ميراد في إطلاق بعض
الأصوليين إذ الشخص أى إدراك النسبة الصدقية عبارة شيخنا العدوى المعلم عند الأصوليين الاعتقاد
الحاصل الطبع للعن عن دليل وعند المناظرة الصورة الخاصة في النهان يقيناً أو نظراً أو جهلاً مركباً له
(قوله لأنه الخ) تعليل للنقاش قوله حيثنى أى حين إذا أريده العلم باصطلاح ذلك البعض قوله لا يقبل
التقسيم الآتى يعني إلى تصور أو تصديق إدراكى لشيء ليتنسأ إلى نفسه وغيره (قوله إشارات الخ) على الملة
التي هي الاحتراز وعلة تقييد معاشر بالاحتراز على معاشر (قوله عن أن يتصرف علمه الخ) زاد في كبره وعنه
أن يتصرف بكل منه ضروراً يا أو نظر يا اه لما في إطلاق الضروري على علمه تعالى من إيمان مقارنته

للضرورة المستحبة في حقه تعالى مع عدم وجود السباع \oplus وإن كان معناه صحيحًا في حقه تعالى إذ علمه
تغافل ليس عن كسب وذكر وفي إطلاق النظرى من اقتضاء المدونة لأنه ما يحصل عن نظر ولستدلال
فيكون مسبوقاً بالنظر والاستدلال أفاده ابن يعقوب (قوله إلى المعنى) يطلق المعنى على أربعة معانٍ
ما يقابل الجوهر وهو الفرض وما يقابل المحسوس وهو المعمول وما يقابل اللفظ وهو ما يفهم منه ومطلق
المدرك وهو المراد هنا (قوله وأن التصور الخ) اعتبره بأن المفسر يحصل هو مطلق الملم الشامل
للتوعين للتصور فقط وبأن الاقتصر على التصور يستلزم قصور التعليل الثاني : وأقول مبني
الاعتراض أن المراد بالتصور في التعليل الثاني مقابل التصديق والتجهيز عندي حمله بقرينة تعريفه
بما ذكر على التصور من ادراك العلم كما هو أحد استعمالاته على مقرره شارح التسمية وعلى هذا الاعتراض
أملاً (قوله يحصل الصورة) أى صورة الشيء المخالفة في النفس بناء على التتحقق أن
العلم من مقوله الكيف وإن اجتمع له نفس الحصول بتبيتها على لزوم هذه الصفة له واعتبارها فيه وأما
على أنه انفع فهو على ظاهره لأن المراد بحصول الصورة قوله النفس إياها والمراد بصورة الشيء ما يكون
آلة لامتناعه سواء كان نفس ماهية الشيء أو شبيهاً مثلًا الله كما قال عبد المكيم في جواشة القطب
وقيل من مقوله الفعل بناءً على ما يتبادر من لفظ الإدراك والإذعان ونحوه ويقال من مقوله الاضافة
بناءً على أنه نسبة بين المدرك والمدرك ولا يرد على أنه كيف أنهم عرفوا الكيف بأنه عرض لإيصال
النسمة لذاته ولا يتوقف تحققه على تعلم غيره والعلوم النظرية تتوقف لأن المراد بالتوقف المعني أن
لا يعقل بالطبع تعلم العين كباقي الأبوة والبنوة والعلوم الكيسية بعد تحصيلها ليست كذلك ولا أنه يلزم
أن يكون العلم جوهراً عرضاً إن كان الشيء ذو الصورة جواهر وكيف آخر ضغيره إن كان عرضاً غير
كيف موجوداً معدوماً وإن كان معدوماً فلهم إن العلم يعني المعلم ذاتاً لأن المراد بالمعلوم في قوله
المذكور المعلم الذهني وهو الصورة لالشيء ذو الصورة إذ لا يشك عاقل في أنه غير المعلم والمعلوم الذهني
يعين العلم ذاتاً وإنما يختلفان اعتباراً فالصورة من حيث ذاتها معلومة ومن حيث صورها في النهان
علم (قوله وهو من خواص الأجسام) لاقتضاءه الانطباع في النفس والانطباع والنفسي من خواص
الأجسام وأما النفس في نحو - كتب ربكم على نفسه الرحمة - فهو في الذات ولأنه يستدعي بين
المجهل كما قال مسدي سعد (قوله في إطلاقه الخ) تفريع على التعليين أى في إطلاق المذكور من
التصور والتصديق على عالمه تعالى إيمان أنه جسم وهو نفس تنطبع فيها صور الملمومات أي مع عدم
السباع والإيمان بمعنى الواقع في الواقع أعني النهان (قوله وإن أريده به معنى صحيح) أى أريده بالذكور
من التصور والتصديق بأن يراد بالتصور في حقه تعالى علمه بالفرد كذات زيد وبالتصديق علمه
بوقوع نسمة القيام إلى زيد مثلاً وان في كلامه إما موصولة زائدة فلا تحتاج إلى جواب كما حقته البعض

وهو إدراك خاص
أى إدراك النسبة
الصدقية لأنه حيث
لا يقبل التقسيم الآتى
وتقيد العلم بالحدوث
للاحتراز عن علم الله
تبارك وتعالى إشعاراً
بتزوجه سبحانه وتعالى
عن أن يتصرف عليه
باتصوار أو التصديق
إذ كلّ منها مفترض
بالإدراك الذي هو
وصول النفس إلى
المعنى ولأن التصور
حصول الصورة وهو
من خواص الأجسام
ففي إطلاقه على علمه
تعالى إيمانه وإن أريده
به معنى صحيح

والواحد الحال فيكتون في غير هذه الحال أولى بالإيمان أو شرطية غائية خواه مخدوف لهلاكه ماقبله عليه والواحد عاشرة في عذوفه أي إن لم يرد به مغنى صحيح وإن أرد (قوله وفي هذا) أي التقييد الذي كور (قوله على أن الح) أي والتحقيقين كافن على أن الح أي ما أفاده كلامه من الاحتياج إلى التقييد أمر ظاهري والتحقيقين كافن على أن الح وبختمل كون على أن يعني لكن فتأمل (قوله ولكن المنف رحمة الله تعالى تزداد الإيضاح) أي إضاح المقصود فذكر القيد تضر بحال المقصود زاد في الشرح الكبير وللخرج عليه تعالى حق على قوله بعض أكابر أهل السنة أن عالمه تعالى يتعدد تعدد المعلومات وهو قول قوله وأما الرد عليه بنزول ما الشهادة له في الوجود فيه بأن استحالة دخول المانعية لمعنى الوجود إنما ثبتت في حق الحوادث أما في حق القديم فلا له . أقول : هذا يقتضي أن ذكر أنواع ليس مغيرا للعلم القديم على هذا القول وهو إنما يسلمه إذا كان القائل بذلك يقول إن تعدد العلم القديم يتعدد المعلومات تعدد بال النوع والظاهر أنه عند تعدد بالشخص فتأمل . ثم أقول الاكتفاء في إخراج العلم القديم بذكر أنواع إنما يظهر بالنسبة له أن عدم توسيعه لامطلقا ففهم (قوله المراد به الح) أنقول لا يظهر رجوع الضمير إلى المفرد لأنه يلزم عليه عدم مانعية التعرير إذ يصدق على التصديق أنه إدراك وليس مشتملا على النسبة الحكيمية إذ من جملة ليس مشتملا على النسبة الحكيمية نفس النسبة الحكيمية ضرورة عدم اشتغال الشيء على نفسه فتعين أن يكون الضمير راجحا إلى إدراك المفرد وما واقعة في إدراك أي المراد بإدراك المفرد إدراك ليس مشتملا على النسبة الحكيمية أي ليس متعلقا بها فهو من اشتغال المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح وبعبارة كبيرة بعد قوله الصنف مجرد المراد به وليس نسبة حكيمية سواء كان جوهها أو وعدها كذلك كزيد وعمر وعمرضا كفاره انه والتمبر فيها عائد على المفرد لعدم إيقاعه الاشتغال فتأمل (قوله على نسبة حكيمية) تطلق النسبة الحكيمية على النسبة الكلامية وهي تعلق المحمل بالموضوع أولى التالى بالمقدم [إيجابا أو سلبا وهى وقوع هذه النسبة وعدم وقوعها أي مطابقتها لمعنى الأم و عدم مطابقتها ومن الأطلاق الثاني قوله هنا وليس مشتملا على نسبة حكيمية و قوله بعد إلا أنها غير حكيمية ومن الأول ما ياتى في قوله أي وإدراك وقع نسبة حكيمية وفي قوله والآخر إدراك النسبة الحكيمية و بتعمير عبارته هكذا يسقط ما اعترضت به وقوله نسبة حكيمية أي مدرك على وجه الأذاعان كلياً يأخذ من كلامه بعد فدخل في التصور إدراك النسبة الحكيمية لاعت الوجه الذي كور كافتري بغير ادراك (قوله متصورا علم) أي علم بالتصور أي بما به (قوله فادراك كالجنس) أي في المسؤول و لم يجعله مجنحاً بحقيقة الاعتراض اختلاف الكثرين . المقول عليهم الجنس بالحقائق واختلاف التصور والتصديق القول عليهما الإدراك ليس بالحقيقة بل باعتبار المتعلق . فتح الكلام هذا بالهرلي فتأمله وأما توجيه ذلك بأن الإدراك عرض يزول والأمثلة الحقيقة متقررة . مستمرة فيزد بأنه يقتضي أن كل عرض له جنس حقيق ولا دليل على ذلك بل سرع كلامهم بسطه . كما يكشف بالوقوف على تقريرهم تعاريف الأفقر العرجيف كالخطء والبيان والزمن على أنه عرض . وغير ذلك مما لا يصحى (قوله يتناول) لستألف لاعطف على نخرج والضمير فيه لإدراك المفرد . وما في قوله ملائكة له واقعة على إدراك بقرينة التثنيل ودخل في قوله ملائكة له أصل ثلاث صور إدراك الموضوع وحده . وإن إدراك المحمل وحده وإن كهما معا دون النسبة بينها ودخل في قوله . وأما فيه نسبة إلا أنها غير حكيمية أي مدرك على وجه الأذاعان أربع عشرة صورة إدراك النسبة . بالإضافة كالتسبي في ابن عمرو وبن قتيبة لمعرو والتقييدية كالنسبة في الحيوان الناطق وهي كون الثاني صفة الأولى والسبة الكلامية تشتملها الحبرية والاشائية والنسبة الحكيمية التي هي الواقع أو عدمه

بدون الأذاعان، وادراك الموضع أو المحمول لها معاً مع النسبة الكلامية نوع الحكم بدون الأذاعان، أو معه العبرتين بدون الأذاعان، وادراك النسبة المشكوك فيها: أي التردد فيها باستواء، أو من جوهرة فدحات التوهمة ثم تصور التبمّور سبع عشرة صوره هي خمس وعشرون تصيلاً باعتبار شمول الكلامية قسمين والمشكوك كقسمين هذا المظهوري بنا، على أن المراد بالأذاعان هنا التسليم والقبول لاطلاق الادرار وسيأتي ما فيه (قوله وقوع نسبة حكمية) أراد بها هنا النسبة الكلامية كما مرّ. أقول: لأنني لأجحاجة إلى حل النسبة في الكلام الصنف على النسبة الحكمية بمعنى الكلامية الموج ذلك إلى تقدير المضاف بل الأولى جعلها على النسبة الحكمية بمعنى الواقع وعدمه لعدم الاحتياج حينئذ إلى التقدّم. فإن تقييل النسبة بمعنى الواقع أو الواقع من المفردات فما المميز لها حتى يسمى ادراراً كما نصّيّة. قالت كأنه كونها مهور بالإذاعان، والقبول بخلاف بقية المفردات أفاده في كثيরه ثم قال وهذا الذي ذكره المصنف تعرّيف العلم بالتقسيم لتعريفه بالحدّ كما ذهب إليه إمام الحرمين والغزالى وتعريفه بالمثال أن يقال العلم كالنور (قوله بتصديق) أي وبحكم كاسياتي (قوله وسم) من الوهم وهو التعلم والراد سبي وليغا سبي تصديقاً لغلياناً للأشرف اختياله وهو الصدق وذلك لأن التصديق لغة النسبة إلى الصدق والغير وإن احتمل الصدق والكذب لكن مدلوله الصدق ليس إلا وأما الكلذ بظاهره على كامرح به السعد (قوله الذي هو حصول الح) تقدم قريراً الكلام على هذا التعريف (قوله من غير حكم عليه) قيل هذا القيد يستدعي أن لا يوجد فرد للصورة إذ لا تصور لشيء إلا معه حكم ولأنقل من الحكم بأن هذه الصورة له وفيه أنه على تقدير تسليمه فرق بين الحكم الصريح والضمني والراد هنا الحكم الصريح كأهوال التجاذب ولو استلزم كل تصور حكمًا زهاد التسليس والأولى أن يقول من غير حكم معه أو زيادة لفظاً به لأن المترتب على التصور عدم مقارنة الحكم مطلقاً كذلك في جاشية عبد الحكم على القطب (قوله بمعنى أوانيات) ظاهره أن الحكم بدهون التقى والآيات وليس كذلك تجعل الباء تصوير الحكم: أي من غير حكم عليه مصوّر بمعنى أي ادرار الافتقاء، أعني عدم الواقع أو آيات: أي ادرار الشوت أعني الواقع أو يجعل التقى والآيات بمعنى المشت و المتن (قوله ادرار أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة) أي مطابقة لنفس الأمر أو ليست مطابقة فالواقع وعدمه وصفان عارضان للنسبة الكلامية (قوله أي الأذاعان لذلك) قال الحبيسي في شرحه على التهذيب معنى الأذاعان النسبة ادراراً كما على وجه يطلق عليه اسم التسليم والقبول له وهذه أمراً رضاه الشارف فيما رأجه التحقيق ونقل عن العهد والسع والسيد والعهدة على الناقل وتفليس في حاشيته على الحبيسي عن العجم . أن الأذاعان الاعتقاد سواء كان راجحاً وهو الفتن أو جازماً غير مطابق وهو الجهل المركب أو مطابقاً راسخاً يعرض له الزوال بشكليه المشكوك وهو القيين أو غير راسخ وهو التقليد وبرافقه ماق كلام غير واحد أن الأذاعان عند المناطقة بمعنى الادرار وعند المتكلمين بمعنى التسليم والقبول ما في كلام غيره عند الأشياخ (قوله هنا) أي كون التصريح ادراراً أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة هو ورجحه كثير من الأشياخ (قوله هنا) أي كون التصريح ادراراً أن النسبة أعني الواقع المحمول وتصوره منه الحكم فهو عنده سبط والتصورات ثلاثة أعني تصور الموضع وتصور المحمول وتصور النسبة شرط له وهذا هو التحقيق خلاف لما سيأتي عن الإمام (قوله الاشتراك) أي الفعل كاهو المترسّف إليه عند الأطلاق (قوله والآخر ادرار النسبة الحكمية) أراد بها هنا الكلامية كما مرّ ولهذا كل تقى هي ثبوت الح احترازاً عن النسبة الحكمية بمعنى الواقع وعدمه (قوله التي هي ثبوت شيء أو اتفاقه عنه) أقول: التحقيق عنده أنه ثبوت شيء لشيء: أي تعلله به سواء كانت القضية موجبة أو سالية ولذلك يقولون إن النسبة الكلامية مورد الاعتراض والسلب فهي في القضية الموجبة

مشتبهة وفي السالبة منفيه فكان الأولى حذف قوله أو انتفاوه عنه ثم رأيت شيخنا العدوى نبه على ذلك (قوله الإمام الرازي) هو المراد إذا أطلق الإمام عند الأصوليين والتكلمين بخلافه عند الفقهاء فالمراد به إدراك الحرمين (قوله فررك من أربعة الرابع) فالإدراكات الثلاثة الأولى أيضاً شطورة عنده لشروطه وكان ينبغي أن يقول عن أربعة إدراكاً كات لأن واحد الإدراكاً كات مذكورة والعبرة في ذكر العدد وأن تائمه بالواحد لا بالطبع كما صرخ به الأشتوقي ومنه يقال في قوله الآتي أربع مثلث إدراك (قوله إن لم يكن الحكم عنده إدراكاً) أي بأن كان فعلًا من أفعال النفس كما هو المتباير من التعبير عن الحكم بالاستاذ وبالإيقاع والارتفاع وبالإعجاب والسلب وبالآيات والنفي والدى قوله عبد الحكيم أن الإمام يقول بأن الحكم فعل الإدراك وقال أيضًا إن كون الحكم فعلاً منه مذهب متاخرى المناطقة والتحقيق أنه إدراك وبيوبيه قول الشيد الإيقاع والارتفاع والإيجاب والسلب والآيات والنفي أنفاظ يراد بها غير ما يبادر منها وهو أعني النبر إدراك أن النسبة واقعة أولتست بواقعه (قوله بين المذهبين الح) ينبغي على الخلاف أن التصدقين الضروري يكتفى به كون النسبة ضرورية وإن كانت الأطراف نظرية وأما عنده فلابد في كونه ضروريًا من كون الأجزاء كلها ضرورية وهذا كثيراً ما يستدل ببداهة التصدقيات على بداهة التصورات أفاده في الشرح الكبير (قوله ولأن الحكم الح) أقول للمرحظ في التعاليل الثلاثة مختلف فلا اعتراض بأن العلتين الأخريتين لازمتان لمقابلتها (قوله ولأن صدور الطرفين) وكذا صدور النسبة إلا أنه تعرّض في بيان الفرق لما هو ظاهر وجوداً قوله عبد الحكيم (قوله وللبادر من عبارة المصنف منه الحكم) إنما قال وللبادر لاماً كان محل كلام المصنف على منه مذهب الأعلم بجعله من ياب حليف الواقع ما يختلف والتقدير ودرك نسبة وأجزاء القضية الثلاثة كما قيل وفيه أن حذف الواقع ماعنفت إنما يجوز إذا أمن البس وبعدهم هنا كلام يعلم بمرده ما ذكرناه عند قول المصنف ودرجه نسبة قدر (قوله وقدم) قراءته بصيغة الهمزة الأولى من قراءاته بصيغة المجهول لافادة صيغة الأمر وجوب ذلك التقديم صناعة وبالوجوب صرح المصنف في شرحه ولا بعد فيه صناعة وإن نظر فيه (قوله أي في الذكر) أي في وقت الذكر الحال وفي كلامه إشارة إلى أن عند دق كلام المصنف بعض في وأن المراد بالوضع ماذكر (قوله أي حقيقته) أي ذاته لا مفهومه كما لا يتحقق (قوله من غير أن يكون) أي المقصود عليه فيه : أي في التأخر احتجز بذلك من نحو حرفة الأصبع فإنها متقدمة على حرفة الخاتم ولكنها عملة فيها إن كانت عند أهل السنة غير مؤثرة فيها بل حرفة الخاتم بخلافه تعالى وإن كانت لازمة عقلائلاً حرفة الأصبع واجبة عندها لأن ذلك عارض بسبب حرفة الأصبع فلا يتعذر تعلق المقدرة بها والمراد بتقدم حرفة الأصبع على حرفة الخاتم تقدمها عليها في الرتبة العقلية أما في الوجود الخارجي فتقاضان . وأقسام التقدم حسنة التقديم بالعلة والتقدم بالعلبة وقد عرفهما والتقدم بالزمان كتقدير الأسباب على الآباء والتقدم بالمكان كتقدير الإمام على المأئوم والتقدم بالشرف كتقدير العالم على الجاهل (قوله والتصور كذلك) أي كالواحد ولو قال وكانت بحسب المثلثة أحسن (قوله على كلام المذهبين) أي مذهب الحكم ومذهب الإمام قوله لأنه إما شرط أن يكون مذهب الإمام الأصل على المثلثة أو شرط أن يكون مذهب الإمام على المثلثة أو شرط يجب تقدمه على المثلثة زاد في كثرة والتحقين أن التطبيق إنما يوقف على تصور يناسبه فإذا رأينا شيئاً يدعى صحن أن الحكم عليه بأنه شاغل مراجعاً لأن هذا يثبت لمجرد كونه جسماً من غير انتقام إلى شيء آخر ولو أردنا أن الحكم عليه بالتحرر من لا ممتنع حتى تتصور أنه إنسان أو فرس مثلاً (قوله تقدم التصور الح) وهذا التطبيق من جهة قول هذا البعض وهو من تعليين الخاوص بالعام

الى هي مورد الإيجاب والسلب وإدراك أن تلك النسبة واقعة أولتست بواقعه أو من ثلاث إدراكاً كلت وحكم إن لم يكن الحكم عنده إدراكاً والفرق بين المذهبين ظاهر أنه على مذهبه مركبة وعلى مذهبهم بسيط كارأيت ولأن الحكم نفس الصديق عندهم وجراه الصديق عندهم ولأن صور الطرفين شطره عنه وشرطه عندهم وللبادر من عبارة المصنف منه مذهب الحكم (والمصنف الأول) أي التصور على التصدقي (عند الوضع) أي في الذكر والكتابه والتعلم والتعلم (لأنه مقدم) على التصدقي على الطبيع (أي بحسب اقتضاء طبيعة التصور أي حقيقته والمقدم بالطبع هو الذي يكون بحيث يحتاج إليه التأخر من غير أن يكون عملة فيه كالواحد والاثنين والتصور كذلك بالنسبة إلى التصدقي على كلام المذهبين لأنه إما شرط أو شرط وعبارة المصنف

(قوله أشمول الحج) على قوله أحسن وقوله فيها أي في عبارة المصنف وقوله القول الشارح أي صورا لقول الشارح خذل الصاف وأقام الصاف اليه مقامه لأنه متصور والمراد بهم من التصورات التي ليس منها قول شارح كتصور الأمور البدنية وقوله والجة أي التصديق بها مثل ما هو والمراد بهما من التصديقات التصديقات بالقضايا التي ليست أفيصة كالتصديق بزید قاتم (قوله العام) أي مطلقا سواء كان تصورا أو تصديقا (قوله ما احتاج) في بعض النسخ ما يحتاج أي التصديق في حصوله (قوله يعني إلى الفكير والنظر) زاد في كثيرون في دليل أو تعریف له ولم وجه تعبيره يعني عدم تداول التعبير بالتأمل في تعریف النظری بين القوم أقواله وعطف النظر على الفكير من عطف المراد (قوله كادراك حقيقة الإنسان) مثل النظری من التصور والثالان بعد النظری من التصديق ومثل له ببيان إشارة إلى أنه لا فرق في التصديق بين أن يكون دليلا عقليا كالمثال الثاني أو نقليا كالأول (قوله وعکسه) المراد بالعكس اللغوي وهو المخالف (قوله إلى حدس أو تجربة) الحدس التخيين المستند إلى إمارة والتجربة التكرار (قوله كتصورك وجودك) كون الوجود ضروري بالنظر لما فيه وهو العدم فكل عاقل يدرك كونه غير معدوم بالضرورة، وأما بالنظر لمفهومه وكونه زائدا على الذات فهو نظري. ولهذا اختلاف المقالة في بالنظر لها على أقوال : قيل إنها مسألة وقيل وجه اعتبار وقيل عين الوجود مطلقا وقيل غير الوجود مطلقا وقيل عينه في القديم غيره في الحادث . أقول : انظر عبر هنا بالتصور وفي قوله كادراك حقيقة الإنسان بالدراك مع أن المثالين من التصور ولم يلتقطن فتأمل (قوله وإدراك أن الواحد نصف الاثنين) أي التصديق بذلك (قوله الأوليات) هي القضايا التي لا يتوقف التصديق بها على شيء أصلا نسبة إلى الأول تصديق النفس بها مجرد الفاتحة إليها من أول وهلة كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء وقل شيئا العدوى في أقسام الحجة عن بعض المحققين ضبط الأوليات بضم المعرفة وسكون الواو جمع أولى ، وأما الحدسيات فهي القضايا المتوقفة على حدس وتخمين كقولهم نور القرم مستفاد من نور الشمس وبيان الحدس فيه أنه رأوا القرم كابعد عن الشمس زاد مازاه من نوره وكلما قرب منها نقص مازاه من نوره لأن القرم كروي كالشمس وأسأر الكواكب مظلم ضيق مستثير لضفة المقابل لضفة الشمس بسبب الطياع نورها فيه ساقطة فهو في حال اجتماعه معها أول الشهر يكون النصف النير يناء من فوق لكون الشمس حينئذ فوقه لأنها في السماء الرابعة وهو في السماء الدنيا فلا نرى من نوره شيئا فإذا فرقها إلى جهة المشرق حدث عند ذلك الملال فيكون المقابل لنا من ضفة النير المقابل له ساجرا يسيرا وكلما بعد عنها ظلم المقابل لثمن نصف النير المقابل لها وهذا إلى أن يصير جميع النصف النير مينا وذات ليلة البدر حين يكون بينه وبينها ستة أيام فإذا أخذ بعد ذلك في القرب منها نقص مازاه من نصف النير إلى أن يصير المقابل لنا جميع النصف المظلم ويصير جميع النصف النير مينا فوقي ذلك عند اجتماعه معها ثانية وهذا فيما فدح ذلك الملام في أقسام الحجة (قوله وهذا) أي دخول الحدسيات والتجربيات في الضايا المتوقفة على التجربة كقولهم السقمونيا مسنه لسفراء التي هي إحدى الطائع الأربع (قوله وسيأتي بيانها) أي بيان هذه الثلاثة في أقسام الحجة (قوله وهذا) أي دخول الحدسيات والتجربيات في الضروايات وخروجها من النظريات مع توقيتها على الحدس والتجربة مجرد اصطلاح أي اصطلاح مجرد عن اقتضاء العقل أو اللغة إيه وليس المراد مجردأ عن المناسبة لأن فيه المناسبة كما أشار إليها قوله فإن النطري ألح فهو عليه محنون أي ارتكبيوه لأن النطري ألح ويصح جعل المذدوف شيئا مفرعا على ما ذكره بقدرته فتوقفها على الحدس والتجربة لا يدخلهما في النظرية لأن النطري ألح (قوله ولا يصدق) أي النطري الاصطلاحى

(قوله وحيثـنـه) أـىـ حـيـنـ إـذـ لـاـ يـسـدـقـ النـظـرـ الـاـصـطـلـاحـىـ عـلـىـ التـجـرـبـةـ وـالـحـدـسـ كـنـاـ قـلـ . أـقـولـ لـاـ يـظـهـرـ
إـرـبـاطـ بـيـنـ كـوـنـ النـظـرـ الـاـصـطـلـاحـىـ لـاـ يـسـدـقـ عـلـىـ التـجـرـبـةـ وـالـحـدـسـ وـيـنـ وـجـوبـ أـنـ يـعـنـىـ النـظـرـ هـنـاـ
مـأـمـوـعـمـنـ الـقـيـاسـ وـلـوـاـحـقـهـ وـالـدـىـ يـتـهـرـهـ أـنـ الـعـقـوـدـ وـحـيـنـ إـذـ كـانـ النـظـرـىـ مـنـسـوـبـاـ إـلـىـ النـظـرـ
وـأـنـ فـيـ كـلـامـ الشـارـحـ جـنـفـ السـبـوـبـوـالـاـ كـشـفـاـمـبـالـسـبـبـ وـالـتـقـيـرـ وـحـيـنـ إـذـ كـانـ النـظـرـىـ مـنـسـوـبـاـ إـلـىـ النـظـرـ
الـاـصـطـلـاحـىـ تـعـرـيـفـ الـاـشـيـاءـ الـكـتـكـسـةـ بـالـاـسـتـقـرـاءـ وـالـتـشـيـلـ مـعـ أـنـهـاـ مـنـ النـظـرـيـاتـ فـيـجـبـ أـنـ يـعـمـلـ بـالـنـظـرـ
هـنـاـ أـىـ فـيـ مـقـامـ بـيـنـ النـظـرـىـ مـاـئـىـ مـعـنـىـ هـوـ أـعـمـ مـنـ الـقـيـاسـ وـلـوـاـحـقـهـ الـقـىـاسـ هـىـ الـاـسـتـقـرـاءـ وـالـتـشـيـلـ بـأـنـ
عـرـ يـمـوـاـ بـهـ مـاـ يـوـصـلـ إـلـىـ الـمـهـوـلـ مـنـ تـعـرـيفـ أـوـقـيـاسـ أـوـاـسـتـقـرـاءـ أـوـتـشـيـلـ لـاـ مـاـ يـخـصـ الـتـعـرـيفـ وـالـقـيـاسـ
فـيـكـونـ مـقـصـودـ الشـارـحـ بـهـنـدـهـ الـبـيـارـ بـيـانـ أـنـ هـنـكـ الـاـشـيـاءـ الـمـوـهـ خـرـوجـهـاـ مـنـ النـظـرـيـاتـ مـنـ كـوـنـ
الـنـظـرـىـ مـنـسـوـبـاـ إـلـىـ النـظـرـ الـاـصـطـلـاحـىـ دـاـخـلـةـ فـيـ الـبـيـنـرـيـاتـ ، وـيـانـ أـنـ الـنـسـوـبـ إـلـىـ لـيـسـ الـنـظـرـ
الـاـصـطـلـاحـىـ فـقـطـ ، وـيـانـ أـوـهـمـ قـوـلـهـ فـانـ الـنـظـرـىـ إـلـىـ بـلـ مـاـيـمـ الـاـصـطـلـاحـىـ وـمـاـ الـقـىـاسـ بـعـضـ أـنـوـاعـهـ
وـهـوـ الـقـيـاسـ مـنـ الـاـسـتـقـرـاءـ وـالـتـشـيـلـ فـتـأـمـلـ (قولهـ لـلـاتـرـدـ) أـىـ عـلـىـ الـتـعـرـيفـيـنـ إـذـ لـوـ أـبـقـ الـنـظـرـ عـلـىـ
عـنـاءـ الـاـصـطـلـاحـىـ فـقـطـ لـكـانـ تـعـرـيفـ الـنـظـرـىـ غـرـ جـمـعـ وـتـعـرـيفـ الـضـرـورـيـ غـرـ مـانـ (قولهـ
بـالـاـسـتـقـرـاءـ وـالـتـشـيـلـ) الـأـكـلـ تـقـبـعـ أـفـرـادـ الـمـكـوـمـ عـلـىـ كـافـيـ قـوـلـمـ كـلـ حـيـوانـ عـرـكـ فـكـهـ الـأـسـفـ
عـنـدـ الـضـعـ وـالـلـاـنـىـ هـوـ الـقـيـاسـ الـأـصـوـلـ كـيـقـولـ الـلـاـنـفـ الـبـيـدـ حـوـامـ كـافـرـ وـسـيـأـيـ بـسـطـ الـكـلـامـ
عـلـيـهـمـ إـنـ شـاهـ اللـهـ تـعـالـىـ (قولهـ وـقـيلـ الـبـلـوـمـ إـلـىـ) هـذـاـ القـوـلـ وـالـتـوـلـ الـلـهـ بـعـدـ مـقـبـلـانـ لـمـاـفـ الـتـنـ
قـالـ فـيـ الـكـيـرـ مـلـمـلـهـ إـنـ الـخـلـفـ لـفـقـيـ لـأـنـهـ لـوـ لـطـلـعـ كـلـ مـنـ الـقـائـلـيـنـ عـلـىـ مـاـزـادـ الـأـخـرـ لـوـافـهـ عـلـىـ
مـرـادـهـ فـالـخـلـفـ فـيـ الـتـسـمـيـةـ إـذـ مـنـ يـقـولـ يـأـسـهـاـ كـهـاـ ضـرـورـيـةـ لـيـتـعـيـنـ أـنـ بـعـضـهـ مـسـبـقـ بـنـظرـ وـمـنـ
يـقـولـ يـأـسـهـاـ كـهـاـ نـظـرـيـةـ لـيـتـعـيـنـ أـنـ بـعـضـهـ صـارـ ضـرـورـيـاـ لـاـ يـتـحـاجـ إـلـىـ نـظـرـ ثـمـ نـقـلـ عـنـ الـفـحـرـ مـهـدـهـاـ
رـابـعـاـ وـهـوـ أـنـ الـتـصـورـاتـ كـهـاـ ضـرـورـيـةـ وـأـنـ الـصـدـيقـ يـنـقـسـ إـلـىـ الـضـرـورـيـ وـالـنـظـرـىـ وـنـقـلـ
اـحـتـاجـهـ لـتـكـلـفـ وـرـدـ بـعـضـ الـعـلـمـاـ عـلـيـهـ فـرـاجـهـ (قولهـ بـأـنـ الـعـبـدـ لـاتـبـرـهـ فـيـ شـىـ مـنـ الـعـلـومـ) بـلـ
هـوـ مـجـبـورـ فـقـالـ بـخـتـارـ وـالـمـؤـرـ هـوـ اللـهـ تـعـالـىـ وـوـجـهـ أـيـضـاـ كـاـفـ الـكـيـرـ بـأـنـ حـسـوـلـ الـعـلـمـ عـقـبـ
الـتـعـرـيفـ أـوـ الـلـيـلـ اـلـضـطـرـارـىـ لـاـقـدـرـةـ عـلـىـ دـفـعـهـ (قولهـ قـدـ ذـكـرـنـاـ أـنـ الـضـرـورـيـ إـلـىـ) حـاـصـلـ مـاـذـ كـرـهـ
يـاضـاـنـ الـضـرـورـيـ كـاـيـطـلـقـ فـيـ مـقـاـمـ الـنـظـرـ فـيـسـرـ بـعـاـ تـقـدـمـ بـطـلـقـ فـيـ مـقـاـمـ الـاـكـتـافـيـ فـيـسـرـ
عـاـلـاـ يـكـوـنـ خـصـيـلـهـ مـقـدـورـاـ لـلـحـلـوقـ فـيـكـوـنـ أـخـنـ منـ الـضـرـورـيـ بـالـعـنـ الـأـوـلـ دـوـنـ الـثـانـ لـأـنـهـ مـكـتبـ
بـالـإـبـصـارـ الـمـقـصـودـ مـنـ كـانـ مـغـمـضـاـ عـيـنـهـ فـيـتـحـجـمـاـ قـصـداـ ضـرـورـيـ عـلـىـ الـأـوـلـ دـوـنـ الـثـانـ لـأـنـهـ مـكـتبـ
لـلـعـبـدـ يـقـتـعـ عـيـنـهـ (قولـهـ وـالـخـلـفـ فـيـ الـسـبـبـ إـلـىـ) حـاـصـلـ مـعـ الـإـيـاصـ أـنـ الـبـدـيـهـىـ بـطـلـقـ عـلـىـ الـضـرـورـيـ
بـالـعـنـ الـأـوـلـ لـذـكـرـهـ كـوـنـ فـيـلـنـ مـرـادـفـاـهـ وـبـطـلـقـ عـلـىـ مـاـلـيـوـقـفـ عـلـىـ شـىـ أـصـلـاـ فـيـكـوـنـ أـخـنـ
مـنـ الـضـرـورـيـ لـاـ فـرـادـ الـضـرـورـيـ عـلـىـ هـذـاـ الـحـدـسـيـاتـ وـالـتـجـرـيـاتـ لـتـوـقـهـمـاـ عـلـىـ الـحـدـسـ وـالـتـجـرـبـةـ
ثـمـ قـالـ تـيـهـ ذـكـرـ الـسـدـ فـيـ شـرـ الـقـاصـدـ عـنـ الـأـيـامـ أـنـ أـوـلـ مـاـ سـبـوـصـلـ الـنـسـ إـلـىـ الـعـنـ شـعـورـ فـاـذـ أـحـصلـ
وـقـوفـ بـالـنـفـسـ عـلـىـ تـعـلـمـذـكـرـ الـنـفـسـ فـيـتـسـوـرـ فـذـاقـ بـعـيـثـ لـوـأـدـ اـسـتـرـجـاهـ بـعـدـهـاـهـ أـمـكـنـهـ أـنـ يـقـالـهـ
حـفـظـ وـيـقـلـ لـتـكـلـ الـطـلـبـ ذـكـرـ وـلـكـلـ الـلـوـجـدـانـ ذـكـرـ إـهـ (قولـهـ وـيـنـ الـبـدـيـهـىـ) أـقـولـ أـعـادـ الـشـارـحـ لـفـظـ
يـعنـ الـخـرـوجـ مـنـ عـهـدـ الـخـلـفـ فـيـ جـوـازـ الـعـطـفـ عـلـىـ الـضـمـرـ الـمـخـفـوضـ مـنـ غـيرـ إـعادـةـ الـخـافـضـ وـهـىـ فـيـ مـثـلـ
ذـكـرـ مـؤـكـدـةـ لـعـنـ الـأـوـلـ فـيـ سـقـطـ مـاـقـلـ لـاـحـقـلـينـ الـثـانـيـةـ لـأـنـ الـبـيـنـيـةـ لـاـسـكـونـ إـلـيـنـ مـيـتـعـدـ وـالـبـدـيـهـىـ
مـنـ بـعـدهـ إـذـ فـأـيـهـ (قولـهـ بـقـوـلـهـ شـارـحـ) الـقـوـلـ بـعـىـ الـمـقـولـ فـيـوـ حـمـارـ مـرـسـ عـلـقـعـنـ الـعـلـقـعـ وـإـسـنـايـ
الـشـارـحـ الـيـهـ مـرـسـ عـلـىـ الـأـسـنـادـ لـأـنـ لـتـكـنـ هـنـقـبـ جـلـ الـتـوـلـ الـثـانـيـ عـلـىـ الـعـرـفـ أـمـ

هذه فلة تحوّز إذ الأعلام المنقوله حقائق (قوله لشرح الماهية) أي بالكتبه أو بالوجه ليصدق على جميع أقسام العرف وما ذكره تعليل للجزء الثاني من جزأى الاسم وأما مسميه قوله لفلا فلانه يقال أي يحمل بعل العرف بفتح الراء وعله شارح التسمية بأنه في الأغلب مرک والتقول برادف الرب (قوله ويسى أيضاً معرفة) بكسر الراء وتعريفاً أما إطلاق العرف عليه فجائز عقى من الاستناد إلى الآلة وأما إطلاق التعريف عليه فجائز مصل علاقته التعليق أي معرف به بفتح الراء لكن هذا قبل جلهم بالعلم له أما بعده فلا تحوّز لامر (قوله فا) تفريح على كون ما توصل به إلى التصور يدعى بالقول الشارح والعرف متصور لا صور وهي قياس ذلك يقال في قوله * ومتصدق به توصلا # شافية واقفة على بعض التصريحات يعني المصدق بها (قوله تعريفاً للانسان) احتزز به عن الحيوان المطلق علاماً (قوله أي فلتطلب الج) قال في الكبير وبطريق الابتها على النظر والتأمل أي فلتتأمل اه ولما رأه في القاموس ولا في المختار وفيهما أنه يقال بهله كفنته أي خليلته من رأيه كأنه اه فيحصل أن يكون الابتها في كلامه وإن العلا من بهله أي خلام مع رأيه أي فلتترك المانطة مع رأيه أي لا تفترض عليهم بل سلم لهم وعلى كل حل فهو نكهة للبيت (قوله وأل في العقلاء للكلاب) أي للههد والمهدود ذو وكل العقل الدين هم أرباب هذا الفن وبهذا يندفع ما يقال إن العوام لا يعرفون أن الموصى إلى التصديق يعني حجة مع أنهم عقلاء . أول يرد على الشارح أمران : الأول أنه كان الناس أن يقول فال بناء التغريـع . الثاني أن صنيعه يوم أن غير أرباب هذا الفن ليسوا كاملين عقلاء وعمومه ظاهر الفساد ثالث (قوله ومحى) أي متاول به إلى الشارح دخولاً على المتن وبياناً لوجه إدخال مبحث الدلالة في هذا الفن مع أنه ليس إساغوجي أي بما الشارح دخولاً على المتن وبياناً لوجه إدخال الكل على الأجزاء لأن الميزان منه (قوله مبنياً على أربعة أركان) أي على قواعد أربعة أركان من بناء الكل على الأجزاء لأن الميزان قواعد باحثة عن تلك الأربعه وقوله تصورات أي مقاصد تصورات وهي المعرفات لأجل قوله ومبادرها قوله وتصديقات أي مقاصد تصديقات وهي الأقىسة لأجل قوله ومبادرها والتصورات والتصديقات في عبارته يعني التصورات والتصديق بها كامر (قوله الثاني) أول لحن الحمة من قال في نسبة إلى ذات ذاتي وقالوا الصواب ذوى بحذف تاء التأثير المجموعه عوضاً عن لام الكلمة المذوفه اعتباها ورد هذه اللام ورد الأنف المقابلة عن الواو تحرّكها وافتتاح مقابلتها إلى أصلها وهو الواو وسيأتي فيه مزيد كلام (قوله القسم من المفرد) أول فيه مساحة إذ الكلية من قبل المانع والمفرد من قبل الأنفاظ لما تقرّر أن الكلي وصف في الحقيقة للعنوان والمفرد وصف في الحقيقة للغرض فكيف يجعل الأول قياماً من الثاني . والجواب أن في العبارة حذفاً والتقدير القسم داله من المفرد .

أنواع الدلالة الفقهية والوضعية

أخذ الشارح قيد النظالية من البيت الآتي وسيأتي له زيادة الوضعيـة في قول المصنف دلالة اللفظ أخذ من هذه الترجمة في صنيع الشارح إشارة إلى أن في كلام المصنف النوع الديبوي المعنى بالاحتياج وهو أن محفوظ من كلامي ما أنتبه في الآخر (قوله لاستناد جميعها) أي جميع أنواعها الثلاثة (قوله مصدر دل) أي معنى إذ قياس مصدر الفعل الثلاثي المتعدى فعل بفتح الفاء وسكن العين كما قال ابن مالك :

فعل قياس مصدر المعدى من ذى ثلاثة كرد ردا

(قوله من كلام الشيخ) يعني ابن سينا لأنه المراد عند إطلاق الشيخ في هذا الفن والشفاء كتاب له في مصدر دل وهي على المفهوم من كلام الشيخ في الشفاء تطلق على معينين

العلوم الحكيمية (قوله بالاشتراك) أي اللغتي وإن المتركون حقيقة في أحدهما مجازاً في الآخر مع أن المحل على المجاز أولى كاتبوا الأصح عند الأصوليين لأن المجاز أبلغ لأن محل ذلك إذا تعينت الحقيقة في أحد العينين وشك فيها في الآخر أما إذا لم يكن كذلك بل احتمل كل منهما حقيقة اللفظ فيه ومجازيته فالمجاز على الاشتراك أولى بأهله الشارح في كبيره (قوله كون أمر) هو الدال بحيث أى ملتبساً بحيث أى بخلاف كونه موضوعاً للأمر الثاني. أقول: قد عدلت أئمته أخروا حيث في مثل هذه العبارة عن موضوعها من وجهين فانهم تجوزوا بها وهي ظرف مكان إلى الحالة تشبيهاً لها بالمكان وأدخلوا عليها الاء، مع أنها لا تخرج عن النسب مثلاً على الظرفية إلا إلى الجر عن اعتقاده على قول بعض النحواء بتصرّفها قليلاً وذكر سيدى سعيد أنه اعترض على التعرّف بأن الحيثيات تختلف في الحال لأنها الاتدل على الحصول وإن اتدل على القابلية اه ولبحث فيه مجال قوله بهم منه أى يكون شأنه أن يفهم منه بسبب تلك الحالة أمر آخر وهو الدال أولى بعد العلم بوجه الدالة وهو الوضع واقتضاء الطبيع والعلمية أو العلم بالقرينة ليشمل دلالة اللفظ على المعنى المجازي المستعمل هو فيه كافاه عبد الحكيم وفيه متعدد كلام يائى قوله لهم أى بالفعل أو لم يفهم أى بالفعل والمراد بهم الأمر الثاني مجرد الافتراض والتوجيه إليه كافله عبد الحكيم عن السيد فلا يرد أنه يلزم على التعرّف أن لا يكون للفظ دالة عند تكرره لامتناع فهم المفهوم هذا ولا بد في الدالة عند أهل هذا العلم من اطرافها وإن اعبر القطب في تعرّيفها بقوله كون اللفظ بحيث مقّاطل فهو منه معناه للعلم بوضعه قال: يد قوله متى أطاق أى كلام أطاق فإن الدالة المعتبرة في هذا الفن ما كانت كافية وأمّا إذا فهم من اللفظ معنى في بعض الأوقات بواسطة قرينة فأصحاب هذا الفن لا يحكمون بأنه دال عليه بمختلف أصحاب العربية والأصول اه . وقال عبد الحكيم: أعلم أن دلالة اللفظ على المعنى المجازي إذا استعمل فيه مطابقة عند أهل العربية لأن اللفظ مع القرينة موضوع لمعنى المجازي بالوضع النوعي كاصحوا به وأمّا عند النطقين فإن تحقق الرزوم بينهما بحيث يتعين الانفكاك فهي مطابقة وإلا فلادلة على ماصرحب به قدس سره في حوشى المطالع اه وقوله فإن تتحقق الرزوم بينهما الظاهر أن المراد بين اللفظ والقرينة بأن كان مهجور الحقيقة اللغوية فتأمل ثم ويؤيد ما قاله السيد قوله السعد في شرح الشمسية والوضع أى هاتينين الشيء ليدل على شيء آخر من غير قرينة اه لكنه صرخ في ذلك الشرح نفسه كافاه القرينة بأن المجاز يدل بالمطابقة على معناه المجازي قال إذ المراد بالوضع في تعرّيف الدالة أعم من الشخصي كالمفردات والنوع كألف المركبات والألبيت الركيبات خارجة عن الأقسام والمجاز موضوع بال النوع قد دلالته على معناه المجازي بالطلاقة لأنها دالة على ما وضع له بال النوع اه قال القرينة فأنظره مع قوله في تعرّيف الوضع هنا من غير قرينة اه . أقول: إذا جعل ماذكره في دلالة المجاز جرياً على رأى أهل العربية والأصول اندفع التناقض بين كلاميه فتأمل ثم قوله من غير قرينة أى منفكة فلا ينافي ماضٍ عن عبد الحكيم (قوله فهم أمر) أى بالفعل فهو أحسن من المفه الأول والفهم بمعنى الانفهام أو هو مصدر المبني للقول والمراد كون الدال أئمته أو فهم منه الدال بالفضل فلا يرد أن الفهم وصف الشخص الفاهم والدالة وصف اللفظ الدال فكيف يعرف الشيء بما يناديه وفي عبد الحكيم عن السيد في حوشى المطالع مانبه وأما تعرّيف الدالة بالفهم مضافاً إلى الفاعل أو المفعول أعني السامع أو الممعن أو باتصال النهن من اللفظ إلى المعنى فمن المساحات التي لا يلتبس بها المقصود إذ لا اشتباه في أن الدالة صفة اللفظ بمختلف الفهم والانتقال ولا في أن الفهم والانتقال من اللفظ إنما هو سبب حالة فيه وكأنه قبل هي حالة للفظ بسببياته المعنى أو يتقلّل منه إليه فكأنه نبها بالتسامح على أن المثرة المقصودة من تلك الحالة هي الفهم والانتقال اه وينبغي على العينين المذكورين في

بالاشتراك أحدهما
كون أمر بحيث يفهم
منه أمر آخر فهم أو لم
يفهم . والثانى فهم أمر
من أمر كذا حققة
السلامة ابن عرفة
والدال ينقسم إلى لفظ
وغيره . والثانى ثلاثة
أقسام

الشريح أن اللفظ قبل حصول الفهم منه بالفعل يقال له دال حقيقة على الأول دون الثاني فقسمته قبله دالاً بمحاز على الثاني (قوله دال بالعقل) أي بواسطة العقل وكذا يقال فماباتي . فان قلت: إن العقل مدخلًا في جميع أقسام الدلالة فم كان بعضها عقليا وبعضها غير عقلي . فالجواب أنهم إنما سموا البعض عقلياً لمحض الدلالة فيه للعقل بخلاف غيره فان الدلالة ليست متمحضة للعقل بل معه أمر آخر فأنيطت به السمية (قوله وبالعادة) لم يقل هنا وإن شئت قلت بالطبع كافاً ففيما تألف انتكالاً على القىاسة وقيل لأن ما مثل به هنالكة المطر على النبات فربما يحيط التعبير بالطبع هنا أن المطر مؤثر بطبيعة في النبات (قوله كالملط) أي كدلالة المطر وكذا يقال في نظرته الآتية وقوله على النبات أراد به المصدر لاسم العين (قوله على الجبل) هو الحياة وأما الجبل فهو الخوف وبإبهما فرح (قوله كالإشارة) أي المخصوصة وهي الاشارة بالرأس إلى أسفل فأول للعهد وقوله مثلاً أي وكالاشارة المخصوصة على معنى لا وهي الاشارة بالرأس إلى أعلى ولا يخفي إغناه الكاف عن مثلاً (قوله واللفظ ينقسم إلى) أقول كان الأنسب في مقابلة قوله والثاني أن يقول والأول ولعله عدل عنه لثباتهم ابتداء أن المراد بالأول الدال بالعقل وإن كان قوله بعد ذلك إلى هذه الثلاثة دال بالعقل الحرج يدفع هذا التوهم وحصر الدلالة اللغوافية في الوضنية والطبيعية والعقليه استقرائي لاعقلني كامتصاصه بالسيد والظاهر أن حصر الدلالة غير اللفظية في الثلاثة كذلك (قوله كدلالة اللغو على لفظه) أي على وجوده أو حياته ولا يشترط كونه من وراء جدار وإنما يقيده بعضهم لتكون الدلالة بمحض العقل بخلاف ملوكان مشاهداً فان الدلالة حينئذ بالعقل والخاصة بها (قوله وإن شئت قلت بالطبع) أي فالمؤدي واحد قال عبد الحليم مانصه في القاموس الطبع والطبيعة والطبع بالكسر السجية التي جبل عليها الانسان وفي الاصطلاح تطلق على مبدأ الآثار المختصة بالشيء سواء كان بشعر أو لا وعلى الحقيقة ثم الأظهر أن المراد طبع اللغو كاحله عليه الشارح يعني القطب ويصح أن يحمل على طبع اللغو وعلى طبع السامع والمراد بالطبع على الأول المبدأ وعلى الثاني الحقيقة أعني حقيقة معنى اللغو وعلى الثالث مبدأ الادرار أعني النفس الناطقة أو العقل أهـ (قوله كأحـ) بفتح الميمزة أوضهاه بالحاء الهمزة كما قاله القليوي وغيره أي وكأنه بفتح الميمزة وبالحاء العجمة على مطلق الوجه (قوله وبالوضع) أي الوضع اللغطي وهو جعل اللغو بازاء المعنى سواء لوحظ اللغو والمعنى بمحضهما فيكون الوضع شخصياً ولوحظ اللغو بوجه كلّي والمعنى بمحضهما فيكون الوضع نوعياً كاف الشتقات أولو حظ المعنى بوجه كلّي واللغط بمحضهما وهو الوضع العام والموضوع الخاص كاف المضمرات والمبهمات وأمامعكشه فلم يوجد سواء كان جعل اللغو بازاء المعنى بنفسه كافي الحقيقة أو بواسطة القرينة كافي المجاز قاله عبد الحليم ولا ينافي قوله هنا أو بواسطة القرينة إلى آخره ما قلنا عنه سبق لأن كلامه هنا في الوضع من حيث هو لا يقيده العبر عند الناطقة أو المراد القرينة الازمة للغط على مارـ (قوله كالأسد على الحيوان المفترس) أمثلاته على الرجل الشجاع فليست معتبرة عند أصحاب هذا الفنـ كاتقدم بيانه (قوله إلى تقسيم دلالته) أي أقساماً ثلاثة والحصر فيها على عقله السيد لأن دلالة اللغو بالوضع إما أن تكون على الموضوع له تمامه أو على جزءه أو على خارجه (قوله بتوسيط الوضع) متعلق بدلالته يعني أن دلالة المطابقة هي دلالة اللغو على معناه بتتوسيط الوضع له وهذا القيد يعتبر أيضاً في دلالة التضمن ودلالة الالتزام فدلالة التضمن هي دلالة اللغو على جزء معناه بتتوسيط الوضع لمعناه ودلالة الالتزام هي دلالة اللغو على لازم معناه بتتوسيط الوضع لمعناه وإنما يقتصر ذلك على مطابقة المطابقة وهو بمعنى قول بعضهم في المطابقة من حيث إنه معناه وفي التضمنية من حيث إنه جزء معناه وفي الالتزامية من حيث

إنه لازم معناه والفرض الاحتراز عن انتقاض كل من الدلالات الثلاث بالأخرین في إذا فرضنا له
مشتركابين المزروم وحده واللازم وحده وجموعهما كما إذا فرضنا لفظ الشمس مشتركابين الجرم والضوء
والمجموع فانا إذا أطلقنا لفظ الشمس وأردنا به المجموع كانت دلالته عليه مطابقة على الضوء نصنا
ولاشك أنه يصدق على دلالته على الضوء في هذه الحالة أنها دلاله للفظ على معناه لأنه موضوع للضوء
بوضع آخر بقيده توسط الوضع أوما في معناه خرجت هذه الدلاله عن تعريف المطابقة لأن هذه الدلاله
ليست بواسطة أن لفظ موضوع الضوء لمصولها ولو فرضنا أنه لم يوضع له بل بواسطة أنه موضوع
للمجموع الذي الضوء جزءه وكذا إذا أطلقنا لفظ الشمس وأردنا به الجرم فان دلالته عليه مطابقة
وعلى الضوء التزام ومع ذلك يصدق على الضوء في هذه الحالة أنها دلاله للفظ على معناه لأن
موضوع الضوء بوضع آخر بقيده الذي ذكر أوما في معناه خرجت هذه الدلاله عن تعريف المطابقة
لأن هذه الدلاله ليست بواسطة أن لفظ موضوع الضوء لمصولها ولو فرضنا أنه لم يوضع له بل بواسطة
أنه موضوع للجمل الذي الضوء لازمه أما إذا أطبق لفظ الشمس وأرتبده الضوء فدلاته عليه حينئذ
مطابقة لأنه بواسطة وضعه له وعلى قياس ذلك يقال في بيان دفع القيد دخول المطابقة والالتزامية في

أى المعنى الذي (وافته)
أى وافق ذلك اللفظ
بأن وضعاً ماحقيقة
أو مجازياً كلام الناس
للحيوان الناطق
والأسد للرجل الشجاع
(يدعونها) أى يسمونها
(دلالة المطابقه)
لطابقه أى موافقته،
من قوله طابق التعل
التعل

تعريف التضمينية ودخول المطابقة والتضمنية في تعريف الالتزامية (قوله أى المعنى الذي) جمل
لاموصولة موصوفها عذوف للعلم به ويصح كونها نكرة (قوله أى وافق ذلك اللفظ) فيه إشارة إلى
أن الضمير البارز في قول المصنف وافقه يرجع إلى لفظ فيكون الضمير المستتر فيه راجحا إلى ما
والعكس وإن صح باعتبار المعنى لأن كلامهم مافق لصاحبها يلزم عليه جريان الصلاة أو الوسفة على
غير ما هي له مع عدم الإبارز وهو على التحقيق منوع عند خوف اللبس كاهنا وخلاف الأولى عند
أئمه ومقيل من أن الخلاف إذا كان التحمل للضمير وصفاً أما إذا كان فلما فائز عند أئمه اللبس
باتفاق البصرين واللحوظين مردود بنقل غير واحد كالسيوطى في هم المجموع الحالف بين الفرقين
في الفعل أيضاً كأينا ذلك في حاشية الأشمونى ولم يذكر المصنف لفظ تمام كذا كرمه جماعة لعدم الاحتياج
إليه مع ماقيله من الضرر لاقتضائه اشتراط التركيب في متعلق دلاله المطابقة مع أنه قد يكون سبيطاً
كالتقطة (قوله بأن وضع له) تصوير لمواقة المعنى للفظ فكانه قال المراد بمواقعة المعنى للفظ كونه
موضوعه للفظ وقال ابن يعقوب أى على معنى وافق لفظ أى وافق وضع لفظ ومعنى كون مدلول
اللفظ مافقاً لوضعه أن ذلك المعنى المدلول لم يزيد على ماضعه للفظ ولم ينقص عنه بل ذلك المعنى المدلول
مافق مطابق للوضع له لم يزيد أحدهما على الآخر ولم ينقص عنه وإنما يتحقق ذلك باتحادهما (أه) (قوله
وضحاً ماحقيقة أو مجازياً) الأول لوضع لفظ لا هو حقيقة فيه والثانية وضعه لما هو مجاز فيه وقد مثل لها
على الف ونشر المرتب وقد علمت عالفة كلامه في المجاز لما أسفله فيه عن السيد وغيره وعلمت
أيضاً أن الوضع الحقيقى يكون شخصياً ونوعياً وأن الوضع المجازى نوعى لأن الواقع وضع المجاز مستحضر
أفراده بوجه كل يشملها حيث قال مثلاً وضعت كل لفظ بين معناه ومنع آخر علاقه من العلاقات
المعتبرة ليدل على هذا المعنى الآخر بواسطة قرينة عليه (قوله دلاله المطابقة) من إضافة المصاحب
إلى المصاحب أو هو على حذف مضارف أى دلاله ذى المطابقة أى لفظ ذى المطابقة لمعنى لكن هذا
لا يناسب مادرج عليه الشارح من إسناد المطابقة إلى المعنى (قوله لطابقه) أى المعنى عليه لقوله يدعونها
وضمير له يرجع إلى لفظ هذه الملاطف بخلاف السابق (قوله من قوله) أقول: يتحتم أن المراد مشتق
من قوله وهو المت Insider فيكون جارياً على منهك الكوفيين من أصله الفعل لغيره في الاشتقاء
ولا يصح هنا تقدير المضاف أى من مصدر قوله الح لما يلزم عليه من اتحاد المثبت والمشتق منه

إن أريده بال مصدر المقدر المطابقة ومن استناد المزید من المزید وهو من نوع إن أريده به الطلاق والقول في هذا الاحتياج بمعنى القول على حذف مضاف أي من فعل مقوم طابق أي من الفعل في هذا القول وليس الغرض تقيد المضاف منه بكونه في هذا القول بل يرازه في تركيب مع ويختمل أن من تعليمة المدحوف أي وإنما فسرت المطابقة بالموافقة لقوله الحفاظ هذه المفاصق (قوله إذا توافقاً) أقول : كان الواجب إذا توافقت النعوت الموصولة ككل القاموس والمصباح والختار ومجازى التأنيث حقيقة في وجوب حذف تاء التأنيث لل فعل إذا أستند إلى الضمير (قوله وجزئه ضمناً) قال في الكبير أعلم أن في كلام المصنف العطف على معمول عاملين مختلفين أحدهما جار لأن قوله وجزئه ممعنون على قوله ما وافقه قوله دلالة المطابقة وهو جائز عند الأخشن والكساف والفراء والزجاج وكذا يجوز ماصنعته المصنف عند من اشتهرت كالأعلم أن يكون المخصوص المعطف والإيمان تاماً للعاطف لأن ما هاهنا كذلك (قوله أي دلالة ضمناً) فيه إشارة إلى أن المصنف حذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامة وإضافة دلالة إلى ضمناً وإلى الالتزام من إضافة المسبب إلى السبب قوله للتضمن علة ليدعونها (قوله ففهمت أنه حيوان الح) قال في الكبير بهذا مثال يظهر فيه الانتقال من معنى الملفظ إلى جزئه وقد صعب على كثير فاستشكلوا بأنه لا انتقال لأن فهم المركب بهم أجزاءه فكيف يتطرق الانتقال . وجوهه أن المركب قد يفهم إجمالاً ثم ينتقل النهان إلى جزء خزءاه ثم بعد أوراق نقل هذا عن بعضهم ثم قال لكن بحث في هذا بأنه يستلزم قدم وجود الكل على وجود الجزء في الذهن مع اتفاقهم على تقديم الجزء على الكل في الوجودين ويستلزم أن يفهم الجزء مرتبة مذهب في ضمن المركب وأخرى منفرداً والوجودان يكذبه اه قال شيخنا العدوى وحيثنة فالحسن مذهب إليه بعضهم من أن دلالة التضمن فهم الجزء في ضمن الكل ولاشك أنه إذا فهم المعنى فهمت أجزاءه عنه فليس فيها انتقال من الملفظ إلى المعنى ومن المعنى إلى الجزء بل هو فهم واحد يسمى بالقياس إلى عام المعنى مطابقة وبالقياس إلى جزئه تضمناً بخلاف دلالة الالتزام فإنه لا بد فيها من الانتقال من الملفظ إلى المعنى ومن المعنى إلى اللازم ضرورة أن اللازم لدخوله في الوضع أصلًا وهذا وجوه من يقول إن التضمنية وضعية والالتزامية عقلية أه وقال عبد الحكيم مانسه فهم الجزء من الملفظ متاخر في الوجود عنهم الكل وإن كان فهمه في ذاته متقدماً عليه سواء قلنا إن فهم الكل عين فهم الجزء بالذات مغاير له بالإضافة كافي شرح مختصر الأصول العضدي أو قلنا بتغيرها بالذات اه . أقول يؤخذ منه أن اتفاقهم على تقديم الجزء على الكل في الذهن أيضاً إنما يحقوه فهم الجزء في ذاته لا في فهمه من الملفظ الموضع للكل فلا يرد الشق الأول من البحث السابق وأما الشق الثاني منه فقد يدفع عنع تكذيب الوجودان بهم المجزء مرتبين فتأمل (قوله وأما دلالة الح) إنما قادر ألا تكون النساء غير زائدة لكن فيه أنه يضر الكلام عليه مستأنفاً غير متعلق بما قبله فيقوت حسن سبك التقسيم فألاحسن أن النساء زائدة وأن ما زام معنون على قوله ما وافقه أي دلالته على ما زام هو التزام أي مسمى بدلاله الالتزام فقررت مشيخنا الشارح (قوله أي اللازم) أقول إيقاع معلى اللازم يضيع قوله لزم بالأولى إيقاعه على الشيء مثلاً (قوله فهو) أي الدلالة المذكورة وذكر الضمير رعاية الخبر (قوله للالتزام المعنى) علة المدحوف لعلمه من السياق أي وسميت الدلالة المذكورة دلالة التزام للالتزام الح وقوله أي استلزماته دفع به توهم أن المراد بالالتزام السكفل (قوله دلالة ضمناً) هذا الجواب هو التحقيق وأما جعلها مطابقة كما قال بعضهم وعلمه بأن جاء عبيدي في قوله قضياباً بعد أفراده لأنه من باب الكلمة فهو يدل مطابقة على مجيء كل فرد من أفراد العبيد ، فيه أن الكلام في دلالة المفرد لا في دلالة المركب التي نظر إليها هذا

البعض وعلى تسليم أن استشكال القرافي في دلالة المرك من العام والمحكوم به عليه على حكم أحد الأفراد يصح اعتبار مجلة أحكام الأفراد من حيث هي مجلة فت تكون دلالة ذلك المرك على بعض تلك الأحكام تضمنها إن كان يصح أى صاحب هذا اعتبار كل منها على حدته فت تكون دلالة على بعضها مطابقة ولا ينافي الاعتبار الأول جعل ذلك المرك من باب الكلية لأن الحكم على كل فرد يجتمع النظر إلى حكم غيره ولأنسلم اعتبار عدم هذا النظر فاعرف وأما جعلها التزامية كا قال بعضهم فليس بشيء لأن الفرد ليس خارجا (قوله جزء من مجلة العبيد) أي وإن كان في نفسه جزئيا من جزئيات الإنسان وقوله من حيث هي مجلة أي لامن حيث كل فرد منها على حدته (قوله استشكال القرافي) أي استشكاله دلالة العام من أي الدلالات الثلاث هي وهو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن المصري البهسي الإمام العلامة وحيد دره وفريد عصره أحد الأعلام المشهورين والأئمة المذكورون انتهت إليه رياضة الفقه على مذهب الإمام مالك وكان إماما بارعا في الفقه والأصول والعلوم العقلية ولو تأليف كثيرة ذكرها ابن فرخون قال أبو عبد الله بن رشيد ذكر لي بعض تلاميذه أن سبب شهرته بالقراف أنه لما أراد الكاتب أن يثبت اسمه في ثبت المدرس كان حينئذ غالباً فلم يعرف اسمه وكان إذا جاء المدرس يقبل من جهة القرافة فتكت القرافى فترت عليه هذه النسبة وتوفى رحمه الله تعالى بدير الطين في جمادى الآخرة عام أربعين وثمانين وستمائة من حاشية شيخنا العدوى في فصل المعرفات (قوله حق تكون الح) حتى في الموضع الثالثة تفريع على المنق (قوله وليس هو جزءاً) أي لأنه جزء من جزئيات الإنسان (قوله لخرج سائرها) أي باقيها وقوله فلا يليق الح تفريع على قوله لخرج سائرها وقوله وهو باطل أى كون العام لامدلول له زاد في كثرة فإذا لم يدل مطابقة ولا تضمنا ولا التزاماً أي على بعض أفراده لم تكن له دلالة أي على البعض لانحصر الدلالات في الثلاث ولا يزيد بهذا أن يزيد قسرا رابعا في أقسام الدلالة وإنما يستشكل دلالة العام (قوله أي يشترط في اللازم كونه لازما ذهنيا الح) أقول : في شرح الأجهوري على التهذيب مانصه وذهب الإمام وكثير من المؤلفين إلى أن المعتبر في دلالة الالتزام هو التزوم بين المعنى الأعم وهو في شرح الفنزري على إيساغوجي أيضا نقل ذلك عن الإمام وبه يعلم ما في كلام شيخنا الشارح في كثيرة في التنبية الرابع (قوله وهو مازلتم الح) بما يؤيده قوله التحرير الدواني كافي حاشية التنبيه على شرح إيساغوجي لشيخ الإسلام مانصه ولابد من التزوم عقلاً لأن يمتنع عقلاً تصور المازوم بدون تصور اللازم كأين المعنى والبصر فإن المعنى موضوع للعدم المقيد بالبصر والبصر خارج عنه أه (قوله من تصور مازلته تصوره) أي من إدراكه كسواء كانت تصورين أو تتصديفين أو أحدهما تصورا والآخر تصديقا قاله عبد الحكيم (قوله وسمى لازماً بينا) أي ظاهر لا يفتر لزومه إلى دليل (قوله بالمعنى الأعم) الباء للتوصير أي مصورة ذلك اللازم بين المعنى الأخضر أي من اللازم بين المصور بالمعنى الأعم وهو ما يلزم من تصوره وتصور مازلته تصور التزوم بينهما وإنما كان هذا أعم لشموله بين المعنى الأخضر واللازم الذي لا يكفي في تصور لزومه تصور المازوم بل يحتاج إلى تصور اللازم أيضا كغيره الإنسان للغرس فإن العقل لا يدرك التزوم بين الإنسان ومتغيراته للغرس إلا إذا تصورها فقد بان لك أنه أعم مطلقاً من بين المعنى الأخضر وأن بين المعنى الأخضر أحد قسمي بين المعنى الأعم لكن كثيراً ما يطلق بين المعنى الأعم ويراد حخصوص قسمه الآخر المصادر للبين بالمعنى الأخضر وهو اللازم الذي لا يبدى في تصور لزومه من تصوره وتصور مازلته من باب ذكر المطلق وإرادة المقيد أو من باب إطلاق اسم الشيء على ما يشبهه لأنه كلما كفى في تصور التزوم ما في

جزء من مجلة العبيد من حيث هي مجلة فضل الجواب عن استشكال القرافى بأنه لا يدل بشيء من الدلالات الثلاث على فرد من أفراده لأن بعض أفراد لم يوضع له اللفظ حق تكون مطابقة وليس هو جزءاً حتى تكون تضمنا ولا خارجاً حق تكون التزاماً إذا لخرج بعضها لخرج سائرها للساواة فلا يليق للعام مدلول وهو باطل وقد أطبينا في الشرح في هذا المقام ببيان التحقيقات وغرائب الأفهام (إن بعقل التزم) هو أي اللازم أي يشترط في اللازم كونه لازماً ذهنياً وهو ما يلزم من تصور مازلته تصوره ويسمى لازماً بينا بالمعنى الأخضر

كالزوجية للأربعة

وتحصيص اللازم التهني باللازمين الذين ينبعون بالمعنى الأعم من تصور اللازم والملازم ولا يعكس فالشيء الأعم الذي يوجد كلًا وجد الأعم ولا يعكس هذا ماظهرلى في تحقيق هذا المقام وفي كلام النساج إشارة إلى شيء منه فافهم (قوله كالزوجية) هي التقى إلى متساوين محبين وقوله للأربعة أنى للازمة للأربعة أول الراد بالنسبة للأربعة وكذا يقال في نظائر الآية وبخت في التبليغ به للبيان بالمعنى الأعم بأنه قد تصور الأربعة مع الغفلة عن كونها زوجاً فأولى التبليغ بالبصر اللازم تصور المعنى . وأقول يمكن دفع البحث بأن المراد تصور الأربعة بمعنومها المخصوص وهو قولنا عدد ذوزوجين (قوله باللازمين) الباء داخلة على المقصور عليه بدليل القabil (قوله على أعلم من هذا) لشموله غير الدين والدين بقسميه كسيتضح (قوله مالبس لازماً في الخارج فقط) أقول: النقن منصب على القيدين أعني في الخارج فقط فيصدق بأن يلزم ذهناً لخارجها أعم من أن يكون اللزوم غير بين أو يتنا بقسميه وأن يلزم ذهناً وخارجاً كذلك فالداخل في اللازم التهني على الاطلاق الثاني است صور والخارج عنه اللازم في الخارج فقط كالسود للغراب ولا يقال فيه بين ولا غير بين لأنهما قسان للذهني بقسميه هذا مقتضى صنيعهم وهو ظاهر إن لم يلزم من تصور السود وتصور الغراب تصور اللزوم بينهما وإلادخل في الدين بالمعنى الأعم فتأمل (قوله والحاصل) أى حاصل تحقيق تقسيم اللازم وإيصالحه (قوله في تقسيم اللازم) أى من حيث هو أعم مما نحن فيه الذي هو الدين بالمعنى الأعم ووجه الطريقين أعلم تارة قسموا اللازم من حيث كونه في الدهن أو في الخارج أو فيما واتارة من حيث كونه غيرين أو يتنا ذهنياً أو غير ذهني والذهب في الطريقين أخص منه في الأول لأنهما مرادف للدين بالمعنى الأخص بخلافه في الأول (قوله والخارج) أى خارج الذهن لخارج الأعيان (قوله من تصور التلازمين تصور اللزوم بينهما) أى سواء لم أيضًا من تصور الملازم فقط تصور اللازم وهو اللازم التهني أولاً وهو غير التهني (قوله وغير الدين الح) كازوم المحدث للعلم فإنه يحتاج إلى دليل وهو تغيره (قوله تصور اللازم) أى تصور لزوم اللازم وإنما قلنا ذلك ليوافق كلامه في المقسم (قوله كالشجاعة الأسد) المراد بها الاقدام على المخاوف لا الملكة النفسانية التي تحمل صاحبها على هذا الاقدام لاختصاصها بالعقلة وقد يمنع كون شجاعة الأسد من اللازم التهني المرادف للدين بالمعنى الأخص لامكان تصور الأسد مع الغفلة عن شجاعته إلا أن يعني فتأمل (قوله فضلاً) أى زيادة عن كونه معاير له . أعلم أنه يتحقق بفضل المدلة على أولوية ما يبعده بالحسم بما قبلها وهو معمول مطلق لتعله مخدوف : أى فضل هذا النقن فضلاً في اقتضاء الانفكاك عن كونه معايراً : أى عن نقن كونه معايراً أو حال سبية من تصور غيره : أى حال كون تصور الغير فاضلاً نفيه في اقتضاء الانفكاك عن كونه معايراً : أى عن نقن ذلك ونظيره زيد لإيمالك درها فضلاً عن أن عليك ديناراً : أى فضل هذا النقن فضلاً في اقتضاء الفقر عن ذلك ديناراً : أى عن نقن ذلك أو حال كون الدرهم فاضلاً نفيه في اقتداء القرعن عن أن عليك ديناراً : أى عن نقن ذلك هذا أحسن ماظهر في حل مثل هذا التركيب فاعرفه (قوله والمعتبر في دلالة الالتزام) أى عند الجمهور كما عرفت فزعم الاتفاق مردود (قوله اللزوم التهني الح) أقول إن أول الراد باللازم التهني اللزوم التهني في الطريق الأول كان قوله الدين بالمعنى الأخص صفة مخصوصة وإن أول الراد باللازم التهني في الطريق الثاني كان صفة كافية لأن اللزوم التهني فيها هو الدين بالمعنى الأخص (قوله كما وأشار إليه المصنف) أى قوله : إن يعقل التزم لأن المعنى ان التزم في الذهن : أى كان اللازم ذهنياً بالمعنى المرادف للدين بالمعنى الأخص . أقول : يتحقق أن كلام المصنف جار على الطريق الأول والمعنى ان التزم في الذهن أى لافق الخارج فقط وهذا الاحتمال ان لم يكن أقرب إلى كلامه لم يكن بعد من المعنى الأول فكيف يكون في كلامه

اللزوم التهني الدين بالمعنى الأخص كما وأشار إليه المصنف سواء كان لازماً في الذهن فقط كالبصري المفهوم ذهناً من المعنى **فإن السبب**

إشارة إلى اشتراط البين بالمعنى الأخص (قوله على القول بأنه عدم البصر) هو قول الحكماء فيكون التقابل بينهما تقابل العلم والملكة أما على قول التكاملين أن بينهما التضاد وأن المعنى أمر موجود يقوم بالحقيقة يضاد الادرار فلا يدل على البصر التزاماً هذا مقتضى كلامه. أقول : للراد بالادرار في تعريف المعنى على هذا القوْرُ خصوص الابصار كما عبر بعضهم فإن لم تكن مضادة الابصار جزءاً من المفهوم فعدم دلالة المعنى على البصر ظاهر وإن كانت جزءاً منه مقيدة بقيد خارج وهو الابصار كما هو الظاهر، كانت دلالته عليه على هذا القول أيضاً التزامية فتأمل (قوله عما من شأنه أن يكون بصيراً) أي شأن شخصه أو نوعه أو جسده فال الأول كالشخص الذي صار أعمى فإن شأن شخص البصر والثاني كلاماً كهـ فإن شأن نوعه وهو الانسان البصر والثالث كالعقرب فإن شأن جسده وهو الحيوان البصر وخرج بقيد عما من شأنه البصر نحو الحجر والشجر فلا يتضمن بالمعنى إذ ليس من شأنه البصر (قوله بدل على البصر التزاماً) هنا سؤال الأول أن البصر قد أخذ في مفهوم المعنى فدلاته عليه تضمنية لالتزامية . وجوابه أن المعنى ليس هو البصر بل البصر المضاف إلى البصر فالإضافـ إـ خارج وإن كانت الإضافة داخلة قال السيد المضاف إذا أخذ من حيث إنه مضاف كانت الإضافة داخلة فيه والمضاف إليه خارجاً عنه وإذا أخذـ من حيثـ ذـاتهـ كانتـ الإضافةـ أيضـاًـ خارـجةـ عنـهـ ومفهـومـ المعـنىـ هوـ العـدمـ المـضافـ إـلـيـ الـبـصـرـ منـ حـيـثـ هـوـ مـضـافـ قـسـكـونـ الـإـضـافـةـ إـلـيـ الـبـصـرـ دـاخـلـةـ فـيـ مـفـهـومـ الـعـمـىـ وـيـكـوـنـ الـبـصـرـ خـارـجـ عـنـهـ اـهـ .ـ التـانـيـ إـذـ أـخـذـ الـدـعـمـ هـنـاـ مـنـ حـيـثـ إـنـهـ مـضـافـ كـانـ مـعـرـفـتـهـ مـتـوقـفـةـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـبـصـرـ لـأـنـ مـعـرـفـةـ الـمـضـافـ مـنـ حـيـثـ إـنـهـ مـضـافـ تـوـقـعـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ فـيـلـزـمـ تـقـدـمـ الـمـدـلـوـلـ الـالـتـزـاـيـ عـلـىـ الـمـدـلـوـلـ الـمـطـابـقـ فـيـ الـعـرـفـ .ـ وجـوابـهـ أـنـ لـابـدـ فـيـ ذـلـكـ لـأـنـ الـلـازـمـ فـيـ الـالـتـزـاـيـ كـوـنـ تـصـورـ الـمـدـلـوـلـ الـالـتـزـاـيـ لـازـمـ لـتـصـورـ الـمـدـلـوـلـ الـمـطـابـقـ بـعـنـيـ اـمـتـانـ الـافـكـاـكـ سـوـاـ قـمـ عـلـيـ فـيـ الـفـهـمـ أـوـ أـخـرـ عـنـهـ أـوـ كـانـ مـعـهـ قـالـهـ الشـنـيمـيـ (ـقـوـلـهـ مـعـ أـنـ يـنـهـمـ مـعـانـدـةـ فـيـ الـخـارـجـ)ـ أـيـ مـنـافـةـ فـلـاـ يـجـوزـ اـجـتـاعـهـمـ فـيـ حـلـ وـاحـدـ (ـقـوـلـهـ وـيـفـهـمـ مـنـ كـلـامـ الـمـصـفـ الـخـ)ـ أـمـاـفـهـمـ الشـقـ الثـانـيـ فـنـ قـوـلـهـ وـجـزـئـهـ لـأـنـ الـمـعـنىـ كـانـ لـهـ جـزـءـ وـأـمـاـفـهـمـ الشـقـ الثـانـيـ فـنـ قـوـلـهـ وـمـالـزـمـ لـأـنـ الـمـعـنىـ كـانـ لـهـ لـازـمـ فـيـ كـلـامـ كـلـامـ أـنـ الـمـعـنىـ قـدـ لاـ يـكـوـنـ لـهـ جـزـءـ وـلـاـ يـكـوـنـ لـهـ لـازـمـ فـيـ الـتـزـاـيـ (ـقـوـلـهـ لـجـواـزـ بـاسـاطـةـ الـمـسـىـ)ـ أـيـ دـمـ تـرـكـ مـاهـيـتـهـ مـنـ جـنـسـ وـفـصـ وـلـهـذاـ كـانـ الـبـسيـطـ لـاـ يـحـدـ إـذـ لـاجـنسـ لـهـ وـلـأـفـضـلـ وـقـوـمـ الـخـدـ بالـجـنـسـ وـالـفـصـلـ هـذـاـ مـاـنـصـ عـلـيـهـ غـيرـ وـاحـدـ كـاصـحـ كـتـابـ غـايـةـ الـحـكـمـ وـسـيـنـهـ عـلـيـهـ الشـارـحـ عـنـ الـكـلـامـ عـلـىـ النـوعـ كـاـسـتـرـعـهـ لـكـنـ تـعـقـبـهـ فـيـ الـكـبـيرـ فـقـالـ لـأـنـسـ عـدـمـ تـرـكـ مـاهـيـتـهـ مـنـ أـجزـاءـ ذـهـنـيـ كـاـذـ كـرـهـ السـعـدـ فـيـ شـرـ الشـمـسـيـهـ اـهـ .ـ وـأـنـ أـقـولـ هـذـاـ الـقـوـلـ مـشـكـلـ لـأـنـ إـذـ كـانـ مـاهـيـتـهـ الـبـسيـطـ مـرـكـبـةـ كـانـ بـيـنـ دـلـالـيـ الـمـطـابـقـةـ وـالـتـضـمـنـ تـلـازـمـ فـيـخـالـفـ مـاـلـهـ فـيـ الـمـطـابـقـةـ التـضـمـنـ فـاـقـمـ وـعـبـرـ بـالـجـواـزـ لـكـفـاـيـتـهـ فـيـ الـمـقـسـودـ وـإـلـاـفـ الـبـسيـطـ لـاشـبـهـ فـيـ تـحـقـقـهـ (ـقـوـلـهـ كـالـجـوهـرـ)ـ أـيـ الـفـرـدـ كـوـاجـبـ الـوـجـودـ سـيـجـانـهـ مـعـالـيـ وـكـالـنـقـطةـ وـالـوـحدـةـ وـالـمـحـرـدـاتـ عـنـدـ مـنـ شـتـمـهاـ (ـقـوـلـهـ لـجـواـزـ أـنـ لـاـ يـكـوـنـ لـهـ لـازـمـ ذـهـنـيـ)ـ تـبـيـهـ هـنـاـبـالـجـواـزـ لـكـفـاـيـتـهـ فـيـ الـمـقـسـودـ وـلـأـنـهـ لـمـ يـطـلـعـ لـهـ عـلـىـ مـتـالـ كـاـفـيـاـشـةـ شـيـخـناـ الـعـوـىـ (ـقـوـلـهـ خـلـافـ لـلـفـخـ الـرـازـيـ)ـ فـاـنـهـ قـالـ إـنـ الـمـطـابـقـةـ تـسـتـرـلـمـ لـأـنـ لـكـلـ مـاهـيـتـهـ لـأـرـمـأـفـهـ كـوـنـهـ غـيرـ مـاعـدـاـهـ وـرـدـ بـأـنـ هـذـاـ لـيـسـ لـازـمـيـنـ بـالـمـعـنىـ الـأـخـسـ بـدـلـيـلـ أـنـ تـصـورـ كـثـيرـاـ الـحـقـيقـةـ مـعـ الـغـلـةـ عـمـاـعـدـاـهـ فـضـلـاـعـنـ مـغـاـبـرـتـهـ لـهـ وـإـنـماـ هـذـاـ لـازـمـ بـالـمـعـنىـ الـأـخـمـ .ـ أـقـولـ قـدـ عـدـمـتـ مـاـقـلـنـاـ سـابـقاـ أـنـ الـأـمـامـ وـكـثـيرـاـ مـنـ الـمـؤـرـخـينـ اـكـتـفـواـ بـالـيـقـنـ بـالـمـعـنىـ الـأـخـمـ فـوـلـهـ باـسـتـرـلـمـ الـمـطـابـقـةـ الـلـازـمـ بـمـبـنىـ عـلـيـ قـوـلـهـ بـالـأـكـفـاءـ الـذـكـورـ فـلـاـ يـهـضـ عـلـيـهـ ذـكـرـ الـرـدـوـمـ هـذـاـ يـعـلـمـ مـاـفـ كـلـامـ الشـارـحـ فـيـ كـيـرـهـ وـكـلـامـ مـنـ تـبـعـ كـسـيـخـناـ الـعـوـىـ (ـقـوـلـهـ وـالـتـضـمـنـ وـالـلـازـمـ)

على القول بأنه عدم البصر عمـا من شأنه أن يكون بصيراً يدل على البصر التزاماً مع أن ينـهـمـ مـعـانـدـةـ فـيـ الـخـارـجـ أـوـكـانـ لـازـمـ فـيـ الـدـهـنـ وـالـخـارـجـ مـعـ كـالـشـجـاعـةـ لـلـأـسـدـوـ يـفـهمـ مـنـ كـلـامـ الصـنـفـ أـنـ المـطـابـقـ لـاـسـتـرـلـمـ الـضـمـنـ بـلـجـواـزـ بـاسـاطـةـ الـمـسـىـ كـالـجـوهـرـ وـلـاـ الـلـازـمـ لـجـواـزـ أـنـ لـاـيـكـونـ لـهـ لـازـمـ ذـهـنـيـ خـلـافـ لـلـفـخـ الـرـازـيـ فـيـ الـتـانـيـ وـالـضـمـنـ وـالـلـازـمـ

بالنسب عطفاً على المطابقة (قوله جستازمان المطابقة ضرورة). على القطب في شرح التضمية الاستلزم بقوله لأنهما تابعان لها والتابع من حيث إنه تابع لا يوجد بدون التابع وإنما يحيى بالحقيقة احتجازاً عن التابع الأعم كالحرارة للنار فأنها تابعة للنار وقد توجد بدونها كاف الشمس والحركة أصلان حيث إنها تابعة للنار فلا توجد إلا منها ومثله في شرح التضمية للسد قال عبد الحكيم قوله لأنهما تابعان لها لأن فهم الجزء واللازم من اللفظ يتوسط بهم الكل منه وإن كان فهم الجزء مطلقاً أي في حداته متقدماً على فهم الكل وفهم بعض الوسائل أعني اللسكاتستقدم على ملزوماتها أخرى الأعدام. أقول: الظاهر أن ما ذكره مؤلِّه من التعليل تبَيَّنَه لا استدلال فلابناني جعل الشارح استلزمها المطابقة من الضرورة بل لكن قد يذكر على هذا قول الشارح في كبيرة وقد يبرهن عليه السعد إلا أن يقال أولاً بالبرهنة التبَيَّنَه وعلى تسليم أنه نظرى يجعل قول الشارح ضرورة بمعنى فالضرورة فوضوه وعدم الاختلاف فيه قائم. بقى أن الشارح لم يتعرض لحال التضمن مع الالتزام . وحاصله أن التضمن لا يستلزم الالتزام لجواز أن لا يكون هنا لازم بين بالمعنى الأخضر ولا الالتزام التضمن. لأن للمعنى إذا كان بسيطاً له لازم بين بالمعنى الأخضر كأن هناك الالتزام بالتضمن (قوله لأنها بحسب اللفظ) أي من انتقال النهان من المعنى الموضوع له إلى شيء آخر بخلاف التضمية والالتزامية فإن فيما على بخلاف في التضمية كاستدلال الموضوع له إلى شيء آخر وهو الجزء أو اللازم فلا ينافي تعليمه أن يعقل مدخلًا في جميع الدلالات وهذا تعليل لتسويتها لفظية وأنا نسميتها تقبلاً فلتوتفقها على التقل عن الواضح (قوله بلا خلاف) سيأتي في الطريق الثاني تقل الخلاف فيها، (قوله لتوتفقها على مقدمة عقليه) تعليل غيره كون الالتزامية عقلية لا تكونها عقلية بخلاف لهم إتاحة الاتفاق إذ التضمية كذلك (قوله لأن الفهم فيها متوقف) أي فهم الجزء في التضمية . أقول فيه طرفية الشيء نفسه لأن فهم الجزء عين دلالة التضمن إلا أن يحمل الفهم على الفهم بالفعل ومحور في على كون اللفظ بحيث يفهم منه جزء معناه ولو قال لتوتفقها ليكون أحسن وأحسن (قوله على أسر زائد) كان الأقرب بمعنى في الالتزامية أن يقول كغيره لتوتفقها على مقدمة عقلية وهي أنه كلما فهم المعنى فهو جزء (قوله وهي الجزئية) أي كون المدلول جزء المعنى وأن الضمير مع رجوعه إلى الأمس الزائد مراعاة للخبر وفي نسخة وهو بالذذكرا مراعاة للرجوع (قوله إذ ينتقل الح) على لتوتفق على الجزئية (قوله وقيل لفظية) أي نظراً إلى كون الجزء المدلول داخلاً في الكل الموضوع له اللفظ (قوله والطريقة الثانية الح) هذه هي الأراجحة (قوله قبل وضعيتان) عليه أ كثراً الماء كفالة الفني وغيرة وجهه أنها بتوسط وضع اللفظ للكل أو المدلول (قوله وقيل عقليتان) وجده توقف كل منها على مقدمة عقلية كما تقدم (قوله ثالثها دلالة التضمن وضمة دلالة الالتزام عقلية) هذا هو الذي جرى عليه الآدمي وإن الحاج وابن المهام وغيرهم من المحققين ووجه كفالة الكبير بأن التضمن فهم الجزء في ضمن الكل إذ لاشك أنه إذا فهم المعنى فهمت أجزاءً معه فليس فيها انتقال من اللفظ إلى المعنى ومن المعنى إلى الجزء بل هو فهم واحد يسعى بالقياس إلى تمام المعنى بطيقة وبالقياس إلى جزءه تضمناً بخلاف دلالة الالتزام فإنه لا بد فيها من الانتقال من اللفظ إلى المعنى ومن المعنى إلى اللازم ضرورة أن اللازم لا دخل له في الوضع أصلاً ووجه أيضاً بأن الجزء داخل فيها وضع له اللفظ بخلاف اللازم فإن مخارج عنه وصرح غير واحد كالفنسي على أن الخلف لفظي فإن من قال بعقليتها لا يذكر أن الوضع مدخلًا فيما ومن قبل بوضعيتها لا يذكر توقفها على مقدمة عقلية فالخلاف في التضمية وفي حاشية البراء على المطول أن آفة المنطقيين حوا التضمية والالتزامية وضعية وإن كان العقل مدخل فيما لتصحيم المثلية

بالصرفة وساحتاً للبيانيون عقلية وإن كان الوضع مدخل فيما لعدم تخصيصهم العقلية بالصرفة اهـ .
والمحاصل أن من أراد الوضعيَّة ماتوقف على الوضع سواه كفى فيها أولًا جمل التضمنية والالتزامية وضعفيَّتين ومن أراد الوضعيَّة ما كان الوضع كافياً فيها جعلهما عقليتين ومن أراد الوضعيَّة ما كان المدلول فيها وضعاً له المفظ أو داخلها فيما يوضع له المفظ جمل التضمنية وضعية والالتزامية عقلية فاعرفه .
تبليغ : دلالة الالتزام مهجورة في الحدود التامة لما فيها من الخفاء بالنسبة إلى اختها دون الحدود الناقصة والرسوم فلا يذكر في الحد التام شيء من أجزاء المضبوط بدلاله الالتزام بل لا يذكر إلا بدلالة المطابقة أو التضمن فإذا أردت حد الإنسان حداً تاماً فما يصح أن تذكر أجزاءه بالألفاظ الدالة عليها بالطابقة لأن يقول هو الجسم النامي للحسان التحرّك بالارادة فإن المترعرك بالارادة ذاتي التفكير بالقولقة أو بالألفاظ الدالة عليها بالتضمن بأن يقول هو الحيوان الناطق لأنك ذكرت بالحيوان الجسم والنامي والحسان والتحرّك بالارادة بدلاله التضمن وكذا بالألفاظ المترعرك بالقولقة فلما ذكرت الأجزاء بدلاله الالتزام كان قلت هو الناطق فهو الحسان الناطق فإنه يدل بالالتزام على بقية الأجزاء لم يكن ذلك حداً تاماً لأداء الشارح في كثيرة (قوله وأوجهه) جمع وجه بمعنى الدليل قوله شق) جمع شتت يعني مشتت أي مفرق كثري مع جرم بمعنى معروض ووصفها بالشتات باعتبار ما كان إذا هي الآن مجموعة في الشرح الكبير .

[فصل : في مباحث الأنفاظ] المباحث جمع مبحث ومنه يصلح أن يكون مصدراً ميمياً واسم زمان وأسم مكان لكنه هنا اسم لمكان البحث بمعنى السائل للباحث فيها عن الأنفاظ أي من الأفراد والتركيب ومايلائهم وإلا فيبحث الدالة من مباحث الأنفاظ والبحث في الأصل التقنيش عن باطن الشيء حساً استعمل عرقاً في بيان الشيء والكشف عن حقيقته (قوله أعلم أن المتعلق الح) مراده بيان وجه ذكر بحث الأنفاظ في المنطق وتقديره (قوله لكن الح) استدرك دفع به توهمه لا وجده له ذكر بحث الأنفاظ في المنطق (قوله إلى التفهيم) أي تفهم البذر أي وإلى التفهم من البذر وقوله حق الح غاية للكثرة والاستمرار أي واتهي الكثرة والاستمرار إلى أن سار كأن المترعرك الح أي فسرى الاحتياج إلى الأنفاظ من التفهم لغير إلى تفهم الشخص نفسه (قوله ولذا قدمه) أي لكون الأنفاظ تدل على المعنى قسم بحث الأنفاظ لتقدم الدال على المدلول أو اسم الاشارة راجع إلى كثرة الاحتياج إلى التفهم بالعبارة واستمراره أي لأجل كثرة ذلك واستمراره قدمه لأن السبب أي سبب التفهم وهو العبارة مقدم على المسبب وهو التفهيم وعلى كل اندفع ما اعتبر به هنا (قوله مستعمل الأنفاظ) أي المستعمل منها وخرج مستعملها مهملاً على رأى الجمهور أنه يسمى لفظاً فلابيقسم إلى المفرد والمركز لا باعتبار الدالة في كل منهما والمهملي ليس بداع (قوله باعتبار دلالة التركيبة والأفرادية) أي لا باعتبار إعراضه ونحوه ولا باعتبار دلاته على معناه وعلى جزءه وعلى لازمه (قوله حيث يوجد) أي ينطوي به والحقيقة للطلاق (قوله فأول) مبتدأ سُوق الابتداء به مع أنه نكرة وقوعه في معرض التفصيل (قوله دل) أي بالطابقة (قوله ويختزل به مع ذلك) أي مع كونه توطة عن المفظ المهمل كذير . قاتل المهمل خارج بالقسم وهو مستعمل الأنفاظ . قاتل العبرة في الدخال والخروج بأجزاء التعريف لا بالمعرف ولا بقسم المعرف كاصحروا به . قاتل ماليست واقعة على مطلع المفظ بل على المفظ الدال بدليل أن القسم مستعمل الأنفاظ فلا يصح كون دل للالتزام . قاتل كون القسم مستعمل الأنفاظ لا يعين أن ما واقعة على المفظ الدال وإن زعمه بضم وإنما يعنى كون الأقسام لأنفاذ الدالة وهذا حاصل على جمل المفظ جنساً للأقسام والمفلافة ضلاتها . قاتل كونه توطة ينافي

وأوجه هذه الأنفوال
واعتراض كلام المصنف
هنا مع تنبهات شق
وأبحاث شريفه محاجنا
 بما في الشرح .
[فصل : في مباحث
الأنفاظ]
اعلم أن المطلع لا يبحث
له عن الأنفاظ لكن
لما كثر الاحتياج إلى
التفهيم بالعبارة
واستمررت حتى كان
المترعرك ينادي نفسه
بالأنفاظ متخيلاً جهولاً
بحث الأنفاظ من حيث
إنها تدل على المعنى بما
من المنطق تبعاً وفقاً
قدمه فقال (مستعمل
الأنفاظ) باعتبار
دلالة التركيبة
والابراردية (حيث
يوجد * إما من كسب
وإما من فرد . فأول وهو
المركب (ما) أي المفظ
الذي (دل) توطئه لما
يعده ويختزل به مع
ذلك عن المفظ المهمل
كذير .

الاحتزار به لأن كونه توسيعياً يعني أنه غير مقصود ذاته والاحتزار به يعني أنه مقصود ذاته. فلت الجهة
 مختلفة لأن يكون توطئة من حيث توقيف ما بعده عليه معقطع النظر في حذف ذاته والاحتزار به من حيث
 ذلك هذا ما ظهر في هذا المثل (قوله على رأي من يسميه لفظاً) هو الصحيح الذي عليه تعرضاً الفظ الشهور
 وهو الصوت العمد على مقطع أنياطيرأى من لا يسميه لفظاً فلا يكون خارجاً به بل هو مدخل أصلًا
 لخوجه من الجنس الذي هو لفظ الواقع عليه ما (قوله جزءه على جزء معناه) أورد الناصر القاني
 على رأي من يسميه لفظاً (جزءه) بمعنى
 لفظاً (جزءه) بمعنى
 مالجزء له كلام الجزء
 ولامة وماله جزء لا يدل
 كزيد وأبكم وتأبط
 شرًا وعبد الله
 والحيوان الناطق
 أعلامًا وأما ماتoom
 من دلالة أجزاء الأعلام
 الأخيرة فاعتذر ذلك قبل
 جعلها أعلاها أنا بقدر
 تسيرها أعلاماً فقد
 صارت دلالتها نسياً
 منسياً وصار كل جزء
 منها كالزاي من زيد
 نص عليه بعض
 المحققين وأمانة وجة
 الإسلام علماً إذا قصد
 وأصنه الدلالة على
 الذات وعلى أن المسمى
 بصحبة الدين فالناس
 أنه مفرد حق بزمننا
 إخراجه بل نازم أنه
 مركب فإذا ليس التركيب
 والأفراد

قوله جزءه على جزء المعنى على مثل هذه العبارة أنه إن اعتبر جزء اللفظ من حيث هو جزءه كان التقييد بقوله على جزء المعنى
 ضائعاً إذ جزء اللفظ من حيث هو جزءه إنما يدل على جزء المعنى وإن اعتبر أعم من أن يكون جزءاً
 أو مفردًا فالحيوان الناطق عالمًا يدل جزءه في الجملة على جزء المعنى وهو مفرد داخل في حد المركب خارج
 عن حد المفرد فيبطل به الأول منعاً والثاني جيأ فلا بد لتصحيحهما من زيادة القصد فهما بآن يقال إن
 قصد بجزئه الدلالة الحقيقة. وأجيب ابن قاسم في آية باختيار الشق الثاني وهو أنه اعتبر أعم من أن يكون
 جزءاً أو مفردًا لكن قوله على جزء المعنى يعتبر فيه قيد الحقيقة أى من حيث إنه جزء المعنى وقد الحقيقة
 مراد في تعريف الأمور التي تختلف بالاعتبار وحيث أنه يخرج عن تعريف المركب وبدخل في تعريف
 المفرد نحو الحيوان الناطق علماً لأن جزءه وإن دل لكن لا يدل على جزء المعنى من حيث إنه جزء
 ولا حاجة إلى زيادة قيد القصد فتأمله فإنه دقيق لطيف (قوله وماle جزء لا يدل) لكن خروج هذا
 بمعناه ملاحظة فعله وهو دل (قوله وتأبط شرًا) معناه في الأصل احتمل الشر تحت إبطه (قوله
 أعلامًا) راجع إلى أبكم وما بعده يدل كلامه الآتي في قوله وعند بعض أهل المتعلق ثلاثة الحقيقة
 وبدليل كلامه في الشرج الكبير أبا زيد فالحال فيه غير مختلف سواء أبقى على معناه المصدرى
 أم جعل علماً واحتذر بذلك عن حالة كونها مستعملة استعملها الأصل فتباً حيثذاك يدل جزءها على
 جزء المعنى أمام الثالثة الأخيرة ظاهر وأمامي أبكم فعل التنزل وتسلیم أنه قبل العلمية مرکب من
 أب الموضع لذات لها الأبوة وكم التي يسأل بها عن العدد وإن ذلك زاد الشارح في كثرة بعد قوله
 كلازاي من زيد مافقه مع أن ليكم لانسلم أنه مرکب من أب وكم الموضعين لذات لها الأبوة
 وسؤال عن عدد بل أبكم من اليمك والإ كان رجل مثلاً يدل جزءه ويكون مرکباً من رأى من
 الروبة وجل أمر من الجواب ولا يقول به عاقل فضلاً عن فاضل وبيان ذلك أن معنى قوله مادل
 جزءه على جزء المعنى أنه يدل عليه لوضعيه له وأب وكم لم يوضع في هذا التركيب قبل علمته لشيء
 قط، وأما أب الدال على ذات لها الأبوة فلفظ آخر وكذا إيم الدال على السؤال عن العدد
 بعض تغير (قوله الأعلام الأخيرة) أى أبكم وما بعده كاً يؤخذ من الكبير وإنما قال الأخيرة
 لا خراج زيد العلم فإنه لا يتوهم في جزء من أجزاءه الدلالة على معنى وكذا زيد المصير كراس فلا مفهوم
 للأعلام بالنسبة إلى زيد فلا اعتراض فاقهم (قوله فاعتذر الح) جنف جواب أما وأقام دليله مقامه
 والتقدير فباطل إنما ذلك أى ما ذكر من الدلالة أى لأن تلك الدلالة إنما تكون قبل جعلها أعلاها
 (قوله فقد صارت دلالتها) أى دلالة هذه الأجزاء التي كانت قبل العلمية نسياً منسياً فالدال بعدها يجتمع
 العلم على الذات (قوله وأمانة وجة الأسلام) أى كعب الله إذا قصد وأصنه الدلالة على الذات وكوئها بعدها
 الله (قوله فلا نسل أنه مفرد) ونقل عن بعضهم أنه جعله مفرداً وعلمه بأن دلالته على غير الذات بالطبع
 لا بالذات. أقول إذا كان الواقع قصد المعنى العلمي وقصد المعنى الترجيي الثابت للغظ قبل العلمية كان
 اللفظ المذكور مفردًا باعتبار القصد الأول ومركتاباً باعتبار القصد الثاني لما سيدركه من أن الأفراد
 والتراكيب بحسب القصد لأمر كباقيه ويعن إجراء كلام الشارح على ما يختاره بأن يجعل معنى قوله فالناس

الإ بحسب صد دلالة
مز، الافتظ على جزء
المفهـ وقول المصنـ
(عل # جزء، بضم الرأـ)
(معناه) تقييم الكلام
بذـ كمعناقهـ ، وبـا
تـير سـقاـ سـقطـ
الـ اـعـرـاضـ عـلـيـ المـصـنـ
ـاـنـ التـعـرـيفـ غـبـرـانـعـ
ـلـكـونـ أـسـقـطـ مـنـ
ـتـعـرـيفـ قـيـداـ وـهـ
ـكـوـنـ تـالـ دـلـالـةـ
ـمـقـصـودـ وـلـكـونـهـ
ـبـدـخـلـ فـيـهـ نـحـوـجـةـ
ـاـسـلـامـ عـلـمـاـ وـبـيـتـ
ـبـحـاثـ شـرـيقـةـ سـعـنـاـ
ـبـهـافـ الشـرـحـ مـثـالـ
ـالـرـكـبـ زـيـدـ قـائـمـ
ـوـالـحـيـوانـ النـاطـقـ إـذـاـ
ـلـمـ يـكـنـ عـلـمـاـ وـلـرـادـ
ـدـلـالـةـ الـجـارـيـةـ عـلـىـ
ـفـانـونـ الـرضـعـ اللـغـوـيـ
ـحـقـ لـوـ أـرـادـ أحـدـ بـأـلـفـ
ـإـسـانـ مـثـلـاـعـنـيـ لـمـ يـكـنـ
ـمـرـكـبـاـنـ وـضـعـهاـ هـوـ
ـلـهـاتـ وـالـرـكـبـ مـلـتـبسـ
(عـكـسـ ماـ) أـيـ المـغـرـدـ
ـالـدـىـ (تـلاـ) هـوـ الـرـكـبـ
ـأـيـ تـبعـهـ فـوـ المـغـرـدـ
ـالـمـسـعـمـ

أنه مفرد أى فقط ومعنى قوله بل فلتزم أنه مركب باعتبار القصد
الأول فاحفظه فإنه نفس وبعض هنا مناقشة مع الشارح يعلم ذهـا مـاـذـ كـرـنـاهـ (قولـهـ إـلاـ بـحـسـبـ صـدـ دـلـالـةـ)
ـلـلـأـلـجـ) أـيـ وـعـدـ ذـلـكـ القـصـدـ (قولـهـ بـضمـ الرـأـيـ) هـوـ لـغـةـ فـيـ الـجـزـءـ باـسـكـانـهاـ (قولـهـ تـقيـيمـ الـكـلامـ) أـيـ
ـلـلـأـلـجـازـ بـهـ غـنـيـ ثـيـ فـانـ المـفـرـدـ عـلـىـ مـاـخـفـقـةـ سـاقـقـاـنـ مـالـاجـزـ لـهـ أـصـلـ وـمـالـ جـزـ، لـاـ يـدـلـ وـلـاخـرـجاـ
ـبـقولـهـ دـلـ جـزـوـهـ وـقـولـهـ بـذـكـرـ مـعـلـقـةـ بـكـسـرـ الـلـامـ (قولـهـ وـبـاـ تـقـرـرـ سـابـقاـ) أـيـ مـنـ قولـهـ وـأـمـاـ مـاـيـتـومـ
ـالـجـ) وـقـولـهـ وـأـمـاـ نـحـوـ الـجـ) وـفـيـ نـسـخـ بـدـلـ قولـهـ وـبـاـ تـقـرـرـ سـابـقاـ سـقطـ بـعـاءـ التـفـريـعـ عـلـيـ قولـهـ وـأـمـاـ
ـمـاـيـتـومـ الـجـ) وـقـولـهـ وـأـمـاـ نـحـوـ الـجـ) وـأـمـاـ نـحـوـ الـجـ) (قولـهـ إـلـاـ بـحـسـبـ صـدـ دـلـالـةـ) وـهـوـ كـوـنـ الـلـالـةـ مـقـصـودـ أـيـ
ـمـفـرـجـ ذـلـكـ الـقـيـدـ لـنـحـوـ الـأـلـعـامـ الـأـخـيـرـ لـأـنـ جـزـهـاـ لـكـنـهاـ غـيرـ مـقـصـودـ فـبـعـدـ ذـكـرـ ذـلـكـ الـقـيـدـ
ـتـدـخـلـ فـيـ التـعـرـيفـ مـعـ أـنـهـاـ لـيـسـ مـنـ الـعـرـفـ الـذـيـ هوـ الـمـرـكـبـ وـقـدـ تـقـدـمـ فـيـ الـكـلامـ الشـارـحـ مـنـعـ أـنـ
ـلـجـزـهـاـ دـلـالـةـ بـعـدـ الـعـلـيـةـ فـيـ خـارـجـهـ بـقـولـهـ دـلـ جـزـوـهـ فـالـتـعـرـيفـ مـانـ وـقـولـهـ عـاـطفـاـ عـلـىـ لـكـونـهـ أـسـقـطـ
ـوـلـكـونـهـ يـدـخـلـ فـيـ نـحـوـجـةـ الـاسـلـامـ عـلـمـاـ أـيـ إـذـاـ قـصـدـ وـاعـضـهـ الـدـلـالـةـ عـلـىـ الـدـاـتـ وـعـلـىـ أـنـ السـمـيـ بـهـ حـجـةـ
ـفـيـ الـدـيـنـ أـيـ مـعـ أـنـ الـقـصـدـ إـخـرـاجـ ذـلـكـ مـنـ الـتـعـرـيفـ لـكـونـهـ لـيـسـ مـرـكـبـاـهـكـذـاـيـقـولـهـ دـلـالـةـ مـقـصـودـ وـقـدـ
ـتـقـدـمـ فـيـ الـكـلامـ الشـارـحـ مـنـعـهـ وـأـنـهـ دـاـخـلـ فـيـ الـرـكـبـ فـعـلـتـ مـنـ هـذـاـ التـقـرـيرـ أـنـ فـيـ الـكـلامـ الشـارـحـ لـغـاـوـنـشـراـ
ـمـرـتـبـاـ وـأـنـ مـاـقـيلـ أـنـ الـأـوـلـ تـرـكـ الـوـاـوـ لـيـسـ فـيـ مـحـلـهـ (قولـهـ وـبـيـتـ أـبـحـاثـ شـرـيفـ الـجـ) قالـ فـيـهـ وـاعـلمـ
ـأـنـ الـجـزـ إـمـاـجـزـ مـادـيـ وـإـمـاـ جـزـ صـورـيـ وـالـجـزـ الـمـادـيـ هوـ جـوـهـ الـفـاظـ وـالـصـورـ الـمـيـةـ وـيـرـدـ عـلـىـ
ـتـفـرـيـصـ الـقـوـمـ لـلـرـكـبـ أـنـ صـورـةـ الشـاشـيـ جـزـهـ لـهـ وـالـجـزـ فـيـ التـعـرـيفـ مـاـيـطـلـقـ فـتـدـخـلـ فـيـ الصـورـةـ وـلـاـتـخـرـجـ عـنـهـ
ـإـلـاـ بـعـنـيـةـ وـهـ فـيـ التـعـرـيفـ مـنـ الـمـذـورـ لـكـنـ هـذـاـ إـنـاـ يـرـدـ عـلـىـ مـنـ يـشـتـرـطـ فـيـ الـرـكـبـ أـنـ يـكـونـ لـهـ
ـجـرـآنـ مـادـيـانـ وـأـنـهـ لـاـ يـكـنـ جـزـهـ مـادـيـ وـجـزـ صـورـيـ فـقـطـ لـاعـلـىـ مـذـهـبـ مـنـ يـكـنـ بـذـكـرـ ذـلـكـ فـيـهـ إـذـاـ
ـلـمـ يـكـنـ عـلـمـاـرـكـ عـلـىـ الـمـذـهـبـينـ لـتـرـكـهـ مـنـ جـزـأـنـ مـادـيـنـ الـمـضـافـ وـالـمـضـافـ إـلـيـهـ وـجـزـ صـورـيـ هـوـ الـمـيـةـ
ـالـأـضـافـيـةـ وـلـاـ يـعـرـضـ قـولـ الـسـيـدـ الـمـضـافـ إـذـاـ أـخـذـ مـنـ حـيـثـ إـنـهـ مـضـافـ كـانـ الـاـضـافـةـ دـاـخـلـةـ فـيـهـ وـالـمـضـافـ
ـإـلـيـهـ خـارـجـهـ لـأـنـ ذـلـكـ إـنـاـهـوـ إـذـاـ اـقـتـصـرـتـ عـالـىـ مـعـنـيـ الـمـضـافـ فـقـطـ وـهـنـاـ مـقـصـودـ مـعـنـيـ الـمـضـافـ وـالـمـضـافـ
ـإـلـيـهـ لـأـنـهـ بـذـكـرـ يـحـصـلـ التـرـكـيـبـ لـكـنـ يـبـيـنـ أـنـ لـاـ يـطـلـقـ عـلـىـ مـعـنـيـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ فـيـ نـحـوـ عـبـدـالـلـهـ أـنـ جـزـ،
ـتـأـبـاـ وـالـمـاضـيـ مـرـكـ عـلـىـ الـمـذـهـبـ الـتـانـيـ لـأـنـ مـادـتـهـ تـدـلـ عـلـىـ الـحـدـثـ وـهـيـتـهـ عـلـىـ الزـمـنـ الـمـاضـيـ وـمـفـرـدـ
ـعـلـىـ الـأـوـلـ وـكـذـاـ الـأـمـرـ وـأـمـاـ الـمـضـافـ فـرـكـ عـلـىـ الـمـذـهـبـينـ لـأـنـ حـرـ الـفـصـارـعـ يـدـلـ عـلـىـ مـعـنـيـ وـفـيـهـ
ـنـظـرـلـاـنـ الدـالـ هـوـ مـجـمـوعـ الـفـعـلـ اـهـ بـيـعـضـ تـصـرـفـ وـعـاـيـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ جـزـ مـادـيـ لـلـرـكـ
ـالـأـضـافـ قـولـ كـثـيرـ كـالـقـطـبـ بـعـدـتـشـلـمـ لـلـرـكـبـ بـرـايـ الـجـارـيـةـ فـانـ الـرـايـ مـقـصـودـ الـدـلـالـةـ عـلـىـ ذاتـ نـسـبـ إـلـيـهاـ
ـالـرـايـ وـالـجـارـيـةـ مـقـصـودـ الـدـلـالـةـ عـلـىـ الـجـسمـ الـعـيـنـ وـمـجـمـوعـ الـعـيـنـ مـعـنـيـ رـايـ الـجـارـيـةـ اـهـ وـقـولـهـ وـمـجـمـوعـ
ـالـعـيـنـ أـيـ مـعـ الـهـيـنـةـ الـتـرـكـيـةـ الـأـضـافـيـةـ كـانـهـ عـلـيـهـ عـبـدـالـلـهـ فـرـكـ عـلـىـ الـحـكـيـمـ (قولـهـ وـالـحـيـوانـ النـاطـقـ إـذـاـ يـكـنـ عـلـمـاـ)
ـمـثـلـهـ عـبـدـالـلـهـ وـحـيـةـ الـاسـلـامـ وـنـحـوـهـ إـذـاـ لـمـ تـكـنـ أـعـلـاماـ (قولـهـ الـوـضـعـ الـلـغـوـيـ) أـيـ لـاـ جـعـلـ الـذـيـ يـجـعـلـ
ـشـتـكـلـ وـيـرـادـهـ وـقـولـهـ حقـ هـيـ تـقـرـيـةـ وـقـولـهـ إـنـ وـضـعـهـ الـوـاـلـحـالـ وـإـنـ وـصـلـيـةـ (قولـهـ مـثـلـاـ) يـصـحـ
ـرـجـعـهـ إـلـيـ إـسـانـ وـإـلـيـهـمـاـ (قولـهـ وـالـرـكـبـ) أـقـولـ: أـلـيـ أـنـ إـشـارـةـ إـلـيـ جـعـلـ بـعـكـسـ خـبـراـ
ـتـانـ الـأـوـلـ لـاـلـيـ جـعـلـهـ خـبـرـ خـدـنـوفـ لـاـسـتـغـنـاـعـنـ تـقـدـيرـهـ وـقـولـهـ مـاتـبـسـ إـشـارـةـ إـلـيـ أـنـ الـبـاـءـ فـيـ بـعـكـسـ
(قولـهـ بـعـكـسـ) أـيـ مـخـالـفـهـ (قولـهـ أـيـ تـبعـهـ) هـذـاـ التـفـيـضـ مـنـظـورـهـ لـحقـ ظـاهـرـ الـعـبـارـةـ مـعـ قـطـعـ النـظرـعـاـ
ـيـأـنـيـ مـنـ تـصـحـيـحـ الـكـلامـ الـمـصـنـفـ فـيـ شـرـحـ بـقـسـيـرـ تـلـاـيـ بـاـتـصـلـ عـلـىـ أـنـهـ يـكـنـ تـقـسـيـرـ تـبـعـ بـاـتـصـلـ (قولـهـ الـمـسـعـلـ)

لذى لا يدل جزءه

على جزء معناه مدخل
فيه كل لفظ لا يدل
جزءاً وقد تقدمت أمثلة
ذلك وقدمتعريف
المركب على تعرف
المفرد لأن تعرف
المركب بالإيجاب

والمفرد بالسلب ولا
يقل سلب أمناً إلا بعد
تفقهه والقسمة عند
المصنف ثانية وعند
بعض أهل المنطق

ثلاثة : مفرد وهو ما
لا يدل جزءه على شيء
كثيرون، ومركب وهو
ما يدل جزءه على شيء
ليس جزءه معناه

كما يكم عبد الله عاتما
أو على جزء معناه إلا
أن دلالته غير مقصودة
حيوان ناطق عالماً
بناء على خلاف

ما يقتنه، ومؤلث وهو
ما يدل جزءه على جزء
معناه دلالة مقصودة

كزيد قائم وأول
في البت متبدأ وسونغ
الابتداء به وقوعه في
معرض التفصيل وقوه
ما تلا عائد الموصول
فيه الضمير الرفوع
المستتر في تلا وقال
المصنف وقولنا ما تلا
عائده محنوف لأنه
متصل منصوب بفعل اهـ

وبهـ فـ بهـ بأن مواقـةـ عـلـىـ الـفـرـدـ وـهـوـ الـذـىـ تـلـاـ الـمـرـكـبـ نـيـكـونـ للـعـانـدـ ضـمـيرـ الرـفـوعـ

بنـ الـمـوـصـوـعـ فـ الـأـسـلـمـ غـبـارـهـ وـجـوـدـ الـعـقـىـ قـائـمـ (قولـهـ الـذـىـ لـاـ يـدـلـ جـزـءـهـ) أـىـ الـقـرـيـبـ لـاـ يـرـدـ أـنـ
الـرـايـ مـثـلـاـ مـنـ زـيـدـ قـائـمـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ جـزـءـ الـعـقـىـ فـ يـازـمـ أـنـ يـكـونـ مـفـرـداـ لـاـ أـنـهـ لـيـسـ جـزـءـ قـارـبـاـ لهـ بلـ
بـوـاسـطـةـ أـنـهـاـجـزـءـ الـجـزـءـ وـجـزـءـ جـزـءـ الشـىـ جـزـءـ بـيـدـ لـهـ وـمـنـ نـكـرـ الـجـزـءـ فـ قـلـ لـاـ يـدـلـ جـزـءـ أـمـهـ لـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ
فـ جـزـءـ لـلـهـدـ الـدـهـقـ الـذـىـ هوـ فـ مـعـنـيـ الـتـكـرـلـاـنـ الـاضـافـةـ تـائـيـ لـلـسـائـقـ لـهـ الـلـامـ وـالـلـامـ تـائـيـ لـهـ كـافـيـ دـادـخـ
الـسـوقـ وـاشـتـرـ الـحـمـ فـ تـكـونـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ كـبـارـةـ مـنـ نـكـرـ (قولـهـ فـ دـخـلـ فـيـ الـحـ) أـقـولـ ذـكـرـ هـذـهـ
الـكـلـامـ بـعـدـ تـعـرـيفـ الـفـيـدـلـهـ قـلـلـ الـجـدـوـيـ (قولـهـ وـقـدـ تـقـدـمـ أـمـثـلـهـ ذـكـرـ) تـقـدـمـ أـنـهـاـقـيـانـ مـاـلـاجـزـهـهـ
أـصـلـاـ وـمـالـهـ جـزـءـ لـاـ يـدـلـ وـقـدـ تـقـدـمـ أـنـ مـنـ الـثـانـيـ الـأـعـلـامـ الـلـرـكـبـ لـفـظـاـ (قولـهـ وـقـدـ تـعـرـيفـ الـلـرـكـ الـحـ) .ـ جـوـابـ
عـمـاـ يـقـالـ الـفـرـدـ جـزـءـ الـرـوـكـ وـالـجـزـءـ سـابـقـ عـلـىـ السـكـلـ فـكـانـ الـنـاسـ تـقـدـمـ عـرـفـ الـفـرـدـ عـلـىـ تـعـرـيفـ
الـرـكـ .ـ وـحـاـصـلـ الـجـوـابـ أـنـ الـوـاجـبـ سـبـقـ ذـاتـ الـفـرـدـ لـاـ مـفـهـومـهـ لـأـنـهـاـهـ لـقـ جـزـءـ الـرـكـ أـمـاـ مـفـهـومـهـ
فـ يـقـدـمـ لـمـاـذـ كـوـهـ الشـارـحـ (قولـهـ بـالـإـيجـابـ) أـىـ مـلـبـسـ بـالـإـيجـابـ وـكـذاـ قـوـلـهـ بـالـسـلـ بـالـإـيجـابـ
حـذـفـ مـضـافـ أـىـ بـذـىـ إـيجـابـ وـبـذـىـ سـلـ أـىـ بـلـفـظـ أـبـتـتـ لـهـ الـدـلـالـةـ وـلـفـظـ نـفـيـتـ عـنـهـ (قولـهـ وـلاـ
يـقـلـ سـلـ أـمـرـ) هـوـ هـذـهـ الـدـلـالـةـ إـلـاـ بـعـدـ تـعـقـلـهـ أـىـ الـأـمـرـ أـىـ سـلـ الـدـلـالـةـ هـنـاـ مـاـخـوذـ فـ تـعـرـيفـ الـفـرـدـ
فـ يـتـوـقـعـ تـعـقـلـهـ عـلـىـ تـقـلـ الـدـلـالـةـ وـهـيـ مـاـخـوذـ فـ تـعـرـيفـ الـرـكـ فـ لـامـ تـوـقـعـ تـقـلـ بـعـضـ أـجـزـءـ الـفـرـدـ عـلـىـ
تـقـلـ بـعـضـ أـيـزـاءـ الـرـكـ فـ هـذـاـ قـدـ تـعـرـيفـ الـرـكـ عـلـىـ تـعـرـيفـ الـفـرـدـ هـكـذـاـ يـبـنـيـ فـهـمـ هـذـاـ الـكـلـامـ
وـمـنـهـ مـنـ قـدـ تـعـرـيفـ الـفـرـدـ عـلـىـ تـعـرـيفـ الـرـكـ نـظـراـ إـلـىـ سـبـقـ الـمـدـمـ عـلـىـ الـوـجـودـ وـالـسـكـاتـ
لـاـ تـرـاحـمـ (قولـهـ عـنـ الـمـصـنـفـ) أـىـ مـوـاقـعـةـ لـأـكـثـرـ الـمـاـتـحـرـينـ مـنـ الـمـاـنـاطـقـ قـاـنـهـ عـلـىـ أـنـ الـرـكـ
وـالـمـؤـلـفـ وـالـقـوـلـ أـلـفـاظـ مـتـرـادـفـةـ وـقـدـنـصـ عـلـىـ الشـيـخـ اـبـنـ سـيـنـاـقـالـهـ الشـارـحـ اـبـنـ كـيـرـهـ (قولـهـ وـرـكـ وـهـوـ
الـحـ) تـقـدـمـ أـنـ هـذـاـ أـحـدـ قـسـيـ الـفـرـدـ (قولـهـ عـلـمـاـ) حـالـ مـنـ عـبـدـ اللهـ فـقطـ لـاـ حـاطـرـاـعـنـ عـبـدـ اللهـ الصـفـةـ
فـاهـ مـنـ الـمـؤـلـفـ أـمـاـ بـكـمـ بـقـيـ الـعـلـمـ وـبـدـهـاـ رـكـ لـأـمـوـلـفـ (قولـهـ كـيـوـانـ تـلـقـيـ عـلـمـاـ) أـىـ عـلـىـ
إـنـسـانـ قـانـ كـلـامـ جـزـءـهـ يـدـلـ عـلـىـ جـزـءـ الـعـنـ فـانـ مـعـنـاهـ رـكـ مـنـ الـحـيـوـانـيـةـ وـالـنـاطـقـيـةـ مـعـ التـشـخـصـ
(قولـهـ بـنـاءـ عـلـىـ خـلـافـ مـاـحـقـتـنـاهـ) رـاجـعـ لـأـمـلـةـ الـلـاثـلـةـ وـهـيـ بـكـمـ مـطـلـقـ عـبـدـ اللهـ وـالـحـيـوـانـ النـاطـقـ عـالـمـينـ
وـخـلـافـ مـاـحـقـهـ هوـ كـوـنـ جـزـءـهـ يـدـلـ عـلـىـ مـعـنـىـ لـيـسـ جـزـءـ مـعـنـاهـ فـيـ أـبـكـمـ وـعـبـدـ اللهـ أـوـ جـزـءـهـ لـكـنـ
دـلـالـةـ غـيـرـ مـقـصـودـةـ فـ الـحـيـوـانـ النـاطـقـ وـماـحـقـهـ هوـ لـيـنـ كـلـاـ مـنـ الـثـلـاثـةـ إـنـيـأـبـدـ بـعـدـ الـعـلـمـيـةـ عـلـىـ الـذـاتـ
وـلـدـلـالـةـ لـجـزـئـهاـ بـعـدـ الـعـلـمـيـةـ عـلـىـ شـىـ أـصـلـاـ وـمـاـ كـانـ قـبـلـهـاـ مـنـ دـلـالـةـ الـجـزـءـ صـارـ بـعـدـ الـهـانـسـيـمـنـسـيـاـ (قولـهـ
دـلـالـةـ مـقـصـودـةـ) قـدـ عـلـمـتـ أـنـ زـيـادـهـ هـذـاـقـيـدـ لـاـخـرـاجـ خـنـوـ الـحـيـوـانـ النـاطـقـ عـالـماـ لـأـنـسـانـ مـبـنـىـ عـلـىـ
خـلـافـ مـاـحـقـهـ الشـارـحـ سـابـقاـ (قولـهـ وـقـوـعـهـ فـ مـعـرـضـ التـفـصـيلـ) اـعـتـرـضـ بـاهـ لـاـ تـفـصـيلـ بـلـ قـوـلـهـ فـأـوـلـ
الـحـ يـبـانـ لـلـفـصـلـ إـلـيـهـ وـالـهـىـ وـقـعـ فـ مـعـرـضـ التـفـصـيلـ قـوـلـهـ مـسـتـعـلـ بـلـ الـأـلـفـاظـ الـحـ .ـ وـأـقـولـ ذـكـرـ إـنـيـأـيـاصـ
إـذـاـ كـانـ مـعـنـىـ وـقـعـ الـمـبـدـإـ فـ مـعـرـضـ التـفـصـيلـ الـذـىـ جـلـ مـسـوـغـ خـصـوصـ وـقـوـعـهـ مـفـصـلـ إـلـىـ أـقـاسـ
أـنـاـ إـذـاـ كـانـ مـعـنـىـ يـشـمـلـ وـقـوـعـهـ عـنـوـانـاـ لـأـحـدـ أـقـاسـ الـمـفـصـلـ فـ لـامـ أـنـهـ يـكـنـ أـنـ يـعـادـ بـالـتـفـصـيلـ التـبـيـنـ
كـافـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ .ـ وـفـصـيـلـ الـكـلـ شـىـ .ـ أـىـ وـقـعـهـ فـ مـعـرـضـ التـبـيـنـ بـالـحـ المـقـضـيـهـ هـذـاـ التـبـيـنـ يـارـادـ
الـجـنـسـ الـقـىـ مـنـ الـمـوـقـعـاتـ فـ تـأـمـلـ (قولـهـ عـائـدـهـ) أـىـ عـائـدـ الـمـوـصـولـ فـيهـ أـنـ الـعـائـدـ عـلـىـ الـمـوـصـولـ فـيهـ
ضـمـيرـ مـعـنـوفـ فـ مـعـنـوفـ
هـوـلـاـ (قولـهـ وـهـوـ الـذـىـ تـلـاـ الـرـكـ) أـىـ تـبـعـهـ أـنـ الـرـكـ تـلـاـ الـرـكـ كـافـ قـيـقـيـهـ كـلـامـ المـصـنـفـ لـأـنـهـ
خـلـافـ الـوـقـعـ وـقـوـلـهـ ضـمـيرـ الـرـفـعـ أـىـ الـمـسـتـرـ الـرـفـعـ مـلـيـ الـفـرـدـ لـاـ ضـمـيرـ الـرـفـعـ الـمـعـنـوفـ الـرـفـعـ إـلـىـ الـرـكـ

قوله و يجرب أن يمكّن أن يكون أطلق الموصى به . أقول : كان المناسب أن يقول **أطلق الموصى به** الشئ
 منه : **تلا في كلام المصنف** . وحصل هذا الجواب أن معنى **تلا في كلام المصنف** اتصل بجزء مرسلا
 لملأة الأزوم وأن الصلة حررت على غير ما هي له وفيه أنه كان يعبر بالحرر حيث تلخو السبب إلا أن
 يقال **الابن هنافير مضر** لصحّة اتصاف كل من المفرد والمركب بالاتصال وأن المصنف نفسه فسر **تلا** بنفع
 إلا أن يفسّر تبع أيتها باتصل كامراً (قوله وهو على قسمين) ظاهره دخول الفعل والحرف لأنهما
 مفردان والذى صرّ به السيد في جواشية اقطاب اختصاص الجزئية والكلية بمعنى الاسم دون الفعل
 والحرف لاستقلاله بالمعنى دونهما فلا يصلحان لأن يكونا معاً عليه فيخصوص القسم بالاسم وعن
 السنوسى أن الفعل على أيدي دون المعرف لوقوع الفعل عمولاً ولا يحمل إلا الكلى وظاهره أيضاً أن
 المركب لا ينقسم إلى كلى وجزئي لشخصيه التقسيم بالمفرد وليس كذلك بل ينقسم إلى جزئي كرأى
 زيد وكلى كالمجلس الناجي والحيوان الناطق ولذلك قال بعضهم الشخصيين ليس للاحتياز بل لأن الكلام
 هنا توطئة **الكليات** **الجنس** وهي مفردات كاسياتى (قوله أعني المفرداً) هذا إضاح وتصريح بما فيده
 قاعدة رجوع الضمير إلى المفرد مذكور وقوله بمصدوق الضمير : أي بما صدق عليه الضمير : أي وقع
 قوله بالنظر إلى معناه (قوله) : **هذا على حذف مضارف** : أي ما يصدق معناه ما لا يدخل جزءه على
 جزء معناه وهو على أيديه ثم رأيته في حاشية التصنيع على شرح إساغوجي فقد الحد والمنتهى وإنما قال
 الشارح ذلك لأن **الكلية** **والجزئية** وصفان على لالتفظ فوضنه بهما جاز من وصف الحال بما المدلول
 كأن الأفراد والتراكيب وصفان **التفظ** ووصف **المعنى** بهما جاز من وصف المدلول بما للحال وجوز
 ابن يعقوب اجراءه كلام المصنف على كون التقسيم لمعنى المفرد يقدّر مضافاً في قوله أعني المفرداً : أي أعني
 مني المفرد وفيه افهمه الاشتراك بكونه بغير اشتراك في الكلية والجزئية المعنى بعيد من كلام المصنف (قوله بوصل المفردة)
 أنت بكون الموصوف حقيقة بالكلية والجزئية المعنى بعيد من كلام المصنف (قوله بوصل المفردة)
 يعني استقامتها بعد تقل حركتها إلى التنوين قبلها وإلafemzat الوصل ليست في شيء من الحروف إلا على
 قول (قوله بمحذف تعلقه) متعلق بهم : أي تعلق معناه المفرد عن اعتبار الوجود الخارجي فاته باعتباره
 قد لا يفهم الاشتراك كافى الكلى التمحض فى فرد للدليل على المطالع عرق الشركة كما في الله الحق أو لمعد تعلق
 قدرة الله تعالى بوجود غير هذا الفرد كافى الشمسم وقوله بحيث يصدق على تقدير مضارف : أي معناه
 وبالاء تصور الاشتراك فكانه قال بأن يكون بحيث الحال ولو قال بأن يصدق لكان أوضح ومعنى صدقه
 عليها حمله عليها حمل مواطأة كافية الشرح الكبير إذ الصدق في المفردات يعني المثل وإنما صدق على أفراد
 كثيرة لكونه حقيقة ذهنية غير مختصة لا معنى خارجها شخصياً (قوله الكلى مبتدأ خبره مفهوم
 اشتراك) إنما قال ذلك لأنه إذا احتملت المعرفة والبكرة الجائز وقوعها مبتدأ كما هنا وإنما يمنع من
 جعل المعرفة مبتدأ فال الأولى جعل المعرفة مبتدأ والثانية خيراً لأن الكلى هو المعرف والمعلوم ومفهوم
 اشتراك هو التعرّف والمحبول بالاتفاق جعل المعرف والمعلوم مبتدأ ومقابلها الجائز وبالوجه الثاني يوجه
 مasisid كرم الشارح من جعل الجزئي مبتدأ وعكشه الخبر والكلى منسوب إلى الكل الذي هو جزئي
 لتركيب الجزئي من كلية والتخصيص والجزئي منسوب إلى الجزء الذي هو كلية . وأعلم أن مفهوم الكلى من
 حيث هو : أي من غير انتشار شيء مخصوص من ماصدقته يسمى كلياً منطبقاً لأن المحوّث عنه فيه ومحروض
 أي ماصدق مفهوم الكلى عليه من حيث إنه معروضه كحيوان يسمى كلياً طبيعياً لأنه طبيعة وحقيقة
 والمجموع المركب من العارض والمعرض يسمى كلياً عقلانياً لأنه لا وجود له إلا في العقل وكذا الأنواع الحسّنة:
 الجنس وال النوع والفصل والخاصّة والعرض العام فمفهوم الجنس من حيث هو جنس منطقى ومفهوم الجنس

من حيث معروضته للجنس جنس طبيعي والركب منها جنس عقلي وقس على ذلك البقية وكذا الجزئي فهو من حيث هو جزئي منطق ومبرهنة من حيث إنه مبرهنة كذات زيد جزئي طبيعي والركب منها جزئي عقلي كذا في حاشية الفنمي ويؤخذ منه ما صرحت به الشارح في كثيرة من أن الكل المنطق يعتبر الطبيعى على أنه قيد خارج وفي العقل على أنه مجرد داخل ونقل في الكبير خلافاً في وجود العقل خارجاً وكذا في وجود المنطق على أحدى طرفيتين ثانيةما عن ابن التلمساني أنه متفق على عدم وجوده خارجاً وخلافاً في وجود الطبيعى خارجاً لكن المخلاف في هذا أقوى والتحقيق أنه لا يوجد لا كل متعلق في الخارج على ما يسمى في كثيرة (قوله خرج) أي بقوله بحيث يصدق عليها قوله المشترك بكل متعلق في الخارج على أي بقتة لهم كما يشير إليه الشارح (قوله مثلاً) راجع لزيد وكذا عمرو المشترك فيه بنوه وهكذا أو لبنيه: أي المشترك فيه إخوته (قوله فانه وإن كان) الوالد والوالد وإن وصيله وقوله في معناه .أقول: إن أراد معناه التضمنى الذي هو أبوته لهم كافياً لأن قوله باعتبار أبوته لهم مستدركاً وإن أراد معناه المطابق فلا وخبر إن عذر تقديره غير كفى وقوله لكن الح استدرك على قوله وإن كان الح كما هو أحد وجهين في مثل هذا التركيب ثانيةما متعلق الشهاب المخابى عن سعد الدين أن الاستدرك فى مثله يخرج عن المبتدأ مقيداً بالغاية وكل المبتدأ اسم ابن (قوله هنا) أي في مقام بيان الكل والجزئي (قوله بأنها) الباء لللامسة أو يعنى على أول التعدية وعلى هذا فالمعنى قد أجرى اصطلاحهم في الشركة أنها الح على طريق الاستناد الجازى (قوله ذلك المعنى) اسم الاشارة راجع إلى معنى الكل المشار إليه بقوله ففهم اشتراك لأن المعنى فهم اشتراك معناه ولو أستقطعه لكان أخص (قوله ولذلك يقسمون الشركة الح) أقول في عبارته حزارة لأن اسم الاشارة ان رجع إلى التقيد بها كما زعم كان في العبارة قبل لأن التقيد هنا لأجل التقىم لا أن التقىم لأجل التقيد وإن رجع إلى جر يان اصطلاحهم بأن الشركة هنا عبارة عن صدق المعنى على كثرين ورد أن الملة لانتفع الملل لأن جريان اصطلاحهم بذلك لا يقتضى هذا التقىم ويمكن التخلص من ذلك بأن في العبارة حذف الواو مع ما عطفت بقرينة ميائى والتقدير ولذلك وتسبيبهم نحو عين مشتركة يقسمون الشركة الح وأراد بالشركة في هذه العبارة الشركة كل المعني الشامل للشركة هنا والشركة الفظية فهي في هذه العبارة أعم منها في العبارة السابقة (قوله إلى الاشتراك الفظى) أي اشتراك المعنى المتعدد فقط لوضعيه لما بأوضاع متعددة ولكون هذا الاشتراك في اللفظ دون المعنى نسب إلى فقط بخلاف الاشتراك المعنى فإنه في المعنى الموضوع له اللفظ بوضع واحد ولهذا نسب إليه (قوله ويريد بالأول المشتركة) أي الفظى كعين .أقول هو على حذف مضاف : أي اشتراك المشتركة وكذا قوله بالثانى الكلى : أي اشتراك الكل فلا يريد أن الاشتراك الفظى صفة لاشتركة الفظى لأنفسه والاشتراك المعنى صفة لـ الكل ل نفسه وقد علم من كلامه فإن الشركة في نحو زيد المشتركة فيه بنوه لاتسمى شركة اصطلاحاً حتى يرد مقابل إن القسمة غير حاضرة لخروج الشركة في نحو زيد عنها فهم (قوله وقسم الأقدمون) لعل المراد بهم من قبل ابن سينا بهذه طوبية وبالآخرين من قارب عصره ومن بعده (قوله مالم يوجد منه شيء) أي في خارج الذهن وكذا يقال في قوله وما وجده منه الح وليس المراد الوجود في خارج الأعيان فقط (قوله كالجمع بين الصدرين) أي كالبياض والسود قال شيخنا العلوى .فإن قات مالمانع من اجتماع الصدرين غاية الآمر أنت لم نطلع على اجتماعهما .فقلت المانع أنه لواجتماع الصدرين لازم اجتماع الفيدين الذى هو عمال ضرورة لأن البياض مثلاً يستلزم لاسود ول السود تقىض سود فلواجتماع البياض والسود لزم اجتماع السود ول السود اه .أقول هذا يقتضى أن استحالة الجمع بين الصدرين غير ضرورية وفيه نظر لايتحقق (قوله كبعض من زيفيق) بكسر الزاي وسكون المهمزة

خرج زيد المشتركة فيه بنوه مثلاً فانه وإن كان يشتراك في معناه أفراد باعتبار أبوته لهم لكن الشركة هنا قد جرى اصطلاحهم فيها بأنها عبارة عن صدق ذلك المعنى على كثرين ولذلك يقسمون الشركة إلى الاشتراك الفظى والعنىوى ويريدون بالأول المشتركة وبالثانى الكلى وقسم الأقدمون الكلى إلى ثلاثة أقسام مالم يوحدهم شيئاً وما وجد منه واحد فقط وما وجد منه أفراد جاء منه أفراد جاء التأخر ون وقسموا كل قسم من الثلاثة إلى قسمين فصارت الأقسام ستة فقسموا الأول إلى ما يستحيل وجوده كالجمع بين الصدرين وإلى ما يمكن وجوده كبعض من زيفيق

كَشْمَسُ وَقَسْمَا
الثَّالِثُ إِلَى مَا وَجَدَ مِنْهُ
أَفْرَادٌ مَتَاهِيَّةٌ كَأَسْدٍ
وَإِلَى مَا وَجَدَ مِنْهُ أَفْرَادٌ
غَيْرُ مَتَاهِيَّةٌ كَصَفَّةٍ
وَهُوَ جَوْدٌ وَغَيْرُ مُؤْتَبٍ
فَإِنْ أَفْرَادُهَا غَيْرٌ
مَتَاهِيَّةٌ إِذْنَهَا الصَّفَاتُ
الْوِجُودِيَّةُ الْقَدِيمَةُ الْقَائِمَةُ
بِذَانِهِ تَعَالَى بُوقَدَ دَلَّ
الْهَدَى لِمِنْ السَّنَةِ عَلَى أَنْتَأَ
لَانِهِيَّةِ هُنَّا وَاسْتَحْالَةٌ
وَجَوْدُ مَلَانِهِيَّةِ هُنَّا إِنَّا
تَبَثَّتَ فِي حَقِّ الْحَوَادِثِ
وَلَمْ يَنْجُدْ هَذَا التَّبَثِيلُ
لَأَحَدٍ وَإِنَّا يَتَلَوَّنُ لَهُ
بَحْرُكَ الْمَالِكِ عَلَى مَنْهُ
الْفَلَاسِفَةُ مِنْ أَنْهَالَ أَوْلَى
هُنَّا وَهُوَ مَذَهَبُ باطِلٍ
وَمُعْتَقَدُ كَافَرِ اجْمَاعًا
وَمُشَكَّلُ بِضَعْمِ بَعْنَمَةِ
اللهِ وَلِيُسْ بِصَوابِ أَنْ
الْكَلَامُ فِي وَجْدِهِ
وَنَمَمَةِ اللهِ لَانِهِيَّةِ هُنَّا
بَعْنَمَةِ آخَرِيَّ أَيِّ الْبَلَاقِ
لَمَّا سَيِّدَ مِنْهَا أَبَدٌ
الْآبَادُ (وَعَكْسُهُ) وَهُوَ
مَالِيَّهُمُ الْاِشْتِراكُ بِالْمَنْيِّ
الْمُتَقْدِمُ (الْجَزِئِيُّ). الْجَزِئِيُّ
مُبِيدٌ مُؤْخَرٌ وَعَكْسُهُ
خَرْمَقْدَمٌ وَذَلِكَ كَزِيدٌ
فَانْ مَفْهُومُهُ مِنْ حِيثُ
وَضَعُهُ لِلَّذَاتِ الْمَخْصُوصَةِ
لَا يَفْهَمُ الْاِشْتِراكُ
لَا عَرَفَهُ مَا يَرْضَى لَهُ

وَكَسْرَ الْبَاءِ وَقَتْحَمَا مَعْرَبٌ وَمِنْهُ مَا يُؤْخَذُ مِنْ مَعْدَنِهِ وَمِنْهُ مَا يُسْتَرْجَعُ مِنْ حَجَارَةِ مَعْدَنِيَّةِ الْبَارِ وَدَخَانِهِ
بِهَرْبِ الْحَيَّاتِ وَالْمَقَارِبِ مِنَ الْبَيْتِ وَمَا أَقَمَ مِنْهَا لَهُ كَذَافَةُ الْقَائِمِ (قَوْلُهُ وَقَسْمُوا الثَّانِي وَهُوَ حَوْلُهُ) إِنَّا
فَسَرَ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثُ دَفَعَ لَوْهُمْ أَنَّ الْمَرَادَ بِالثَّانِي ثَانِيَّ بِأَنَّ قَوْلَهُ إِلَى مَا وَجَدَ مِنْهُ أَفْرَادٌ
مَتَاهِيَّةٌ (أَقُولُ هَذَا الْقَسْمَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامًا لَا يَوْجِدُ لَهُ أَفْرَادٌ إِلَّا تَنَكُ الأَفْرَادُ مَتَاهِيَّةُ الَّتِي وَجَدَتْ مِنْهُ
كَالْكُوكُ وَمَا يَوْجِدُهُ أَفْرَادُ غَيْرِهَا مَتَاهِيَّةُ كَأَسْدٍ وَمَا يَوْجِدُهُ أَفْرَادُ غَيْرِهَا غَيْرَ مَتَاهِيَّةُ كَنْعَمَةُ اللهِ
وَمَا يَوْجِدُهُ مُنْتَهِيُّ الْشَّارِحِ بِأَسْدٍ بَنَاءً عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمَمْثَلِ لَهُ أَوْلُ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الْثَّلَاثَةِ بِرَدَهُ أَنْ تَقْسِيمُهُمْ
يَكُونُ حِينَئِذٍ غَيْرَ مَحْصُورٍ لِحَرْوَجِ هَذِينِ الْقَسْمَيْنِ لِأَخْرِيِّنِ فَيَفْحَظُهُ هَذَا التَّحْقِيقُ (قَوْلُهُ مَتَاهِيَّةُ)
إِنَّهَا تَقْطَعُ عَنْهَا (قَوْلُهُ قَانِ أَفْرَادُهَا) أَيْ مَعْنَوُهُ أَفْرَادُهَا (قَوْلُهُ عَلَى أَنَّهَا لَانِهِيَّةُ هُنَّا) إِنَّ كَانَ
الْكَافُ بِعِرْفِهِ تَفْصِيلًا سَيِّدٍ وَهُوَ الْقَدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْعِلْمُ وَالْحَيَاةُ وَالْأَسْعَمُ وَالْبَصَرُ وَالْكَلَامُ وَمَا يَأْتِيَهُ
مِنْ النَّاقِفِ بَيْنَ الْوُجُودِ وَدُمَّعِ التَّنَاهِيِّ هُوَ حِسْبُ الْفَاقِرَةِ (قَوْلُهُ إِنَّا نَبَثَتْ فِي حَقِّ الْحَوَادِثِ) أَيْ
لَأَنَّ الْبَرَاهِينِ الَّتِي أَقْامُوهُا عَلَيْهَا كَبِرَهُنَّ التَّطْبِيقَ إِنَّا شَهَضَ بِالنَّسَبَةِ إِلَى الْحَوَادِثِ (قَوْلُهُ مِنْ أَنَّهَا)
لَا أَوْلُ هُنَّا) يَعْنِي أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ حَرْكَةَ الْفَلَقِ قَدِيمَةٌ بِالنَّوْعِ وَأَنَّهُ مَاءِنَ حَرْكَةٌ مِنْ حَرْكَاتِهِ إِلَّا قَبْلَهَا
حَرْكَةٌ وَهَذَا إِلَى مَا لَانِهِيَّةِ هُنَّا فِي الْمَاضِيِّ وَبَعْدَهَا حَرْكَةٌ وَهَذَا إِلَى مَا لَانِهِيَّةِ هُنَّا فِي الْمُسْتَقْبِلِ فَهُمْ
فَالْأَلْوَانُ، بِشَبَوْتِ الْقَدْمِ لِنَبَرِ دَاتِ اللهِ تَعَالَى وَصَفَاتِهِ وَهَذَا قَالَ الشَّارِحُ وَهُوَ مَذَهَبُ باطِلٍ وَمُعْتَقَدُهُ كَافِرٌ
أَجَمَاعًا: أَيْ بِاجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ (قَوْلُهُ وَمِثْلُهُ بِعِصْمِهِ) كَشِيشُ الْإِسْلَامِ فِي شَرْحِ إِسْاغُوْجِيِّ (قَوْلُهُ فِي)
وَجَدَ مِنْهُ أَفْرَادٌ بِالْفَعْلِ لَانِهِيَّةُ هُنَّا) أَيْ وَقْتَهُنَّ تَعَالَى لِمَ يَوْجِدُ مِنْهُ أَفْرَادٌ بِالْفَعْلِ غَيْرَ مَتَاهِيَّةٌ بِلِ الْوُجُودِ
مِنْهَا بِالْفَعْلِ مَتَاهِيَّةٌ. وَأَقُولُ لَأَعْنِي أَنَّهُ يَكُنُ حَلْ كُلَّا مِلْمَمِ بَقِيرَةِ التَّبَثِيلِ بِنَعْمَةِ اللهِ عَلَى مَا وَجَدَ
وَمَا يَسِّدُ لَا مَا وَجَدَ فَقْطُ فَكُونِ التَّبَثِيلِ بِنَعْمَةِ اللهِ صَوَابًا لَأَنَّ مَعْنَوَهُ أَفْرَادُهَا مَا وَجَدَ وَمَا يَسِّدُ
غَيْرَ مَتَاهِيَّةٌ وَإِنْ كَانَ مَا وَجَدَ مِنْهَا مَتَاهِيَّةً (قَوْلُهُ وَنَعْمَةُ اللهِ لِهِ) دُفِعَ لَهُ بِأَقْلَلِ قَدْ تَقْرَرَ أَنْ نَعْمَةُ اللهِ
لَانِهِيَّةِ هُنَّا وَقَوْلُهُ يَعْنِي آخِرَهُ مَوْهَنَهُ كَمَا وَجَدَ مِنْهُ أَفْرَادٌ وَجَدَ بَعْدَهَا حَرْكَةٌ وَهَذَا أَبَدُ الْأَيَّادِ لِأَعْنَى
أَنَّهُ وَجَدَ مِنْهَا أَفْرَادٌ بِالْفَعْلِ غَيْرَ مَتَاهِيَّةٌ وَقَوْلُهُ بِالنَّظَرِفَةِ لِعَيْنِي وَبَلَاءِ الْلَّاِبَسَةِ وَيَخْتَمُ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمَعْنَى
الْآخِرِ الْنَّظَرِ إِلَى مَاسِوْجَدٍ فَيَكُونُ قَوْلُهُ بِالنَّظَرِ لِمَاسِوْجَدٍ لَهُ بِلَالٌ مِنْ قَوْلُهُ يَعْنِي آخِرَ بَدْلٍ كُلُّ مِنْ كُلِّ
وَقَدْ يَوْدِي هَذَا أَنْ فِي نَسْخَةٍ: أَيِّ بِالْنَّظَرِ لِهِ هَذَا وَيَصْحُ أَنَّ النَّظَرَ لِجَمْعِ الْمَوْجُودِ وَمَا يَسِّدُ
وَعَكْسُهُ) أَيْ عَالَفَهُ وَقَوْلُهُ وَهُوَ مَا يُمْرِدُ (قَوْلُهُ بِالْمَنْيِّ التَّقْسِيمِ الْبَاءِ لِتَصْوِيرِ الْاِشْتِراكِ وَأَرَادَ بِالْمَنْيِّ
الْتَّقْدِيمِ عَلَى كَثِيرِينَ (قَوْلُهُ الْجَزِئِيُّ) الْمَرَادُ بِهِ الْجَزِئِيُّ الْحَقِيقِ أَمَا الْجَزِئِيُّ الْأَضَافِيُّ وَهُوَ مَادِرُ
نَحْتِ أَعْمَمِهِ مَنْ قَدْ يَكُونُ كَيْا كَالْأَنْبَانِ الْمُنْدَرِجِ تَحْتَ الْحَيَّاتِ وَقَدْ يَكُونُ جَزِيَّاً حِيقِيَّاً كَزِيدَ الْمُنْدَرِجِ
نَحْتَ الْأَنْسَانِ فَالْأَلْاَمَانُ أَعْمَمُ مَطْلَقاً مِنَ الْحَقِيقِ (قَوْلُهُ الْجَزِئِيُّ مُبِيدٌ مُؤْخَرٌ لِهِ) قَدْمَ تَوْجِيهِ (قَوْلُهُ
وَذَلِكَ) أَيِّ الْجَزِئِيُّ كَزِيدٌ: أَيْ كَعَفْتُ زَيْدَ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فَإِنَّ مَفْهُومَهُ لِهِ وَإِنَّ كَانَ كَلِيَّةَ الْفَلَقِ
وَجَزِيَّتِهِ بِالنَّظرِ إِلَى مَفْهَامِهِ كَذَافَةِ (قَوْلُهُ فَانِ مَفْهُومُهُ لِهِ) أَقُولُ كَانَ يَنْبَغِي حَذْفُ مَفْهُومِهِ لِأَنَّ الْمَلَامِ
لِقَوْلِهِ وَضَعُهُ لِلَّذَاتِ الْمَخْصُوصَةِ وَلِقَوْلِهِ لِأَيْقَنِهِمُ الْاِشْتِراكُ لِأَنَّ الْمَوْعِدَ لِلَّذَاتِ الْمَخْصُوصَةِ لَفَلَقُ زَيْدَ لِمَفْهُومِهِ
وَالَّذِي يَحْسَنُ فِي إِقْلِيمِ الْاِشْتِراكِ عَنْهُ هُوَ الْلَّفْظُ لِلْمَلَامِ إِذَا لَيْسَ مِنْ شَانِ الْمَفْهُومِ وَإِنْهَامِ حَتَّى
يَنْقُ عنْهُ. نَعَمْ إِنْ أَوْلَ الْفَهَامِ بِعَمَّا عنْ أَبِنِ يَحْيَى بْنِ يَعْقُوبِ لِمِنْهُنَّ التَّعْلِيلِ الثَّانِي وَيَعْكِسُ التَّخَاصُ بِجَعْلِ
الْأَضَافَةِ فِي مَفْهُومِهِ لِبَيْانِ أَيِّ مَفْهُومِهِ مَا هَوْلَفَلَقُ زَيْدَ وَمَعْنَى كَوْنِهِ مَفْهُومًا أَنَّهُ مَعْتَقَلٌ مَتَصَوْرٌ (قَوْلُهُ مِنْ
حَيْثُ وَضَعِيَّةِ الْحَلِّ) الْحَيَّةُ لِلْتَّقْيِيدِ أَيْ وَأَمَا لَامَنَ هَذِهِ الْحَيَّةِ بِأَنَّهُ مَلِكٌ يَكِنْ زَيْدَ عَلَيْهِ فَهُوَ مَصْدَرُ كُلِّ
كَلَمَ الْتَّقْسِيمِ (قَوْلُهُ وَلَاعِمَّةِ الْحَلِّ) دُفِعَ طَلَارِدَ عَلَيْهِ لِلْأَنْتَهَى الْأَنْتَهَى وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ رَضِيَّهُ لِهِ أَيِّ الْلَّفْظِ

زيد وقوله من اشتراك لفظي الح تقدم الكلام على الفظي والمعنى (قوله في تأليفهم) يصح قراءته بصيغة الجمع وبصيغة المفرد على أنه مفرد مضاف يم (قوله لأجل عنيتهم) أي اعتنائهم واهتمامهم (قوله مادة الحدود والبراهين) أي المادة التي يترك منها الحدود والبراهين الموصلان للجهولات التصورية والتصديقية وأراد بالحدود مطلع التعاريف وبالبراهين مطلع الأقيمة ففي كل ماء تقلب أولئك الحدود الحقيقة والبراهين الحقيقة فيكون تخصيصهما بالذكر لأن رفتهما (قوله والمطالب) هي النتائج لأنها تتطلب بالدليل (قوله غالباً) راجع للبراهين والمطالب دون الحدود لأن تركها من الكليات دائماً بخلاف البراهين والمطالب فقد يتركها من الجزء مع الكل كقولنا زيد عالم وكل عالم يستحق الاكرام يتوجه زيد يستحق الا كلام (قوله في نكتة أخرى) أي تقدم الكل على الجزء (قوله بأمر وجودي) أقول أي بذى أمر وجودي قوله وهو أي الأمر الموجودى كونه مفهم اشتراك وكان الأخضر والأسباب أن يقول وهو إفهام الاشتراك قوله والجزء بالسلب أي بذى السلب أي بما سلب عنه إفهام الاشتراك (قوله ومعرفة الكل بالسلم) أي بذى السلم أي الافتقاء (قوله أي ما لا يمنع) تفسير للعدم بمعنى ذى العدم وما إن أوقناها على لفظ كان في قوله تصوره حذف مضاف أي تصور مفهومه وكان تعريفهم موافقاً لتعريف المصنف من جهة جملهم الكل لفظاً وإن كان وصفه بالكلية بالنظر إلى معناه وإن أوقناها على معنى لم يحتاج إلى تقدير المضاف لكن يكون تعريفهم خالقاً لتعريفه من الجهة المذكورة ويؤيد الأول تصریح كثیر منهم بهذا المضاف وجعل الإضافة فيه للبيان خلاف الظاهر (قوله نفس تصوره) أقحم لفظ نفس إشارة إلى أن منع التصور وعدم منعه باعتبار التصور نفسه وقطع النظر عن الخارج لأن الایله بمعنى المعبود بمحضه يمنع تصور مفهومه باعتبار الدليل الخارجي من وقوع الشرك فيه ولا يمنع باعتباره في نفسه وقطع النظر عن الدليل الخارجي فإذا كان الإله كلياً لاجزئياً (قوله وأولاً أخ) لما كان تميز الحدود التي هي التعاريف بالآيات من الرسوم التي هي التعاريف بالعراضيات متوقفاً على بيان الذائق والعرضى شرع في بيتهما فقال وأولاً أخ وما يعرف به دخول الكل في الماهية وخروجها عنها النقل عن الواقع (قوله أي الماهية) تفسير للذات بما أريده بها هنا وإن كانت تطلق على الماهية صدق أيضاً (قوله فانسبة) من نسبة الجزء إلى الكل (قوله أي انساب الأول أخ) تفسير جملة التركيب وقوله وهو الكل مكرر مع مامر (قوله فلا يصدق الذائق حينئذ) أي حين إذ فسر بجزء الماهية الداخل فيها إلا على الجنس والفصل لا على النوع لأنه ليس جزء ماهية بل هو ماهية بذاته (قوله لعارض) أقول أي لأمر عارض للذات بسبب عروضه لها أطلق عليها ذلك العرضي فالضاحك مثلما الذي هو عرضي للإنسان مناسب إلى الضاحك العارض للإنسان من نسبة اللازم إلى المزوم وما قبل من أن المراد بالفظ عارض يعكر عليه أن المناسب والمنسوب إليه في الحقيقة المدلول وإن اعتبر لفظ المناسب إليه فيما تقتضيه قواعد النسب التجوية مع أنه لا يناسب تفسير الشارح نظيره أعلى الذات بالماهية فافهم (قوله إلا أنهم ينسبون) أي إلى عارض بدليل قوله فيقولون أخ أي والقياس عارضي ولم يتبه هنا على خالفة القياس في النسبة إلى الذات أيضاً إذ القياس فيها ذوي كلام وسيأتي اكتفاء بذلك في ضمن الجواب الآتي (قوله على هذا) أي هذا التفسير إلا على الخاصة والعرض العام أي لا على النوع لأنه ليس خارجاً عن الماهية لأنه نفس الماهية والشيء لا يخرج عن نفسه (قوله ويفهم عن هذا) أي مما ذكره المصنف قوله واسطة أي لخروجه عن تعريف الذائق والعرضي وهذا منه البهور (قوله بالنسبة إلى الإنسان والفرس) الباء لللامبة

والمناطق فالصحابك
خارج عنه والداتي
والعرضي لهم فيه
اصطلاحات كثيرة
أشهرها ثلات
اصطلاحات : الأول
هذا الذي درج عليه
الصنف . الثاني أن
الداتي هو جزء الماهية
المهول والعرضي
ماليس كذلك فالتوع
على هذا عرضي .
الثالث أن الداتي ماليس
خارج عن الماهية
والعرضي هو الخارج
عنه فالتوع على هذا
داتي . واعترض بأن
الداتي منسوب إلى
الدات فلو كان النوع
ذاتياً لزم نسبة الشيء
إلى نفسه . وأجيب بأنها
نسمة اصطلاحية
للغوية ومن ثم لم يقل
ذووى على ماهو
القاعدة وبأن الدات
كما تطلق على الحقيقة
تطلق على ماصدقها
ونسبة الحقيقة إلى
ماصدقها حقيقة .
واعلم أن الصنف نص
على أن أولًا في البيت
منسوب إلى الاشتغال
قال وهو الأرجح
لكونه قبل فعل ذي
طلب وبحث فيه بأن
أدلة الشرط لا يعلم
نابعدها فيما قبلها إلا فيما استنى

(قوله أنه مركب) بدل من ما أوعطف بيان (قوله المعمول) صفة الجزء احتزبه عن الجزء المادي للمركب المحسى كاسف للبيت فإنه لا يصلح حله على البيت فلا يقال له ذاتي ولا عرضي والظاهر أن هذا القيد معتبر في جميع الاصطلاحات وإن لم يصرح به في بعضها (قوله فالتوع على هذا عرضي) لأنه ليس جزء الماهية بل هو تمامها (قوله فالتوع على هذا ذاتي) لأنه ليس خارجا عن الماهية لأنّه نفس الماهية والشيء لا يخرج عن نفسه (قوله واعتراض) أي كون النوع ذاتيا على هذا الاصطلاح الثالث ومبني الاعتراض أسرارنا كون قولنا الداتي من النسبة الحقيقة اللغوية وكون الدات المنسوب إليها بمعنى الماهية كما هو المذكور سابقا . وحصل الجواب الأول من الأمر الأول والتزام أن قولنا الداتي نسبة اصطلاحية على صورة النسبة لاحتاج إلى منسوب ومنسوب إليه متغيرين ونظيره من الآباء الغريرية كوسى ونحوه . وحصل الجواب الثاني تسلیم أنها نسبة حقيقة ومنع لزوم نسبة الشيء إلى نفسه يمنع الأسر الداتي والتزام أن المنسوب إليه الدات بمعنى المصدق والمركب من الماهية الكلية والشخص فهي من نسبة الجزء إلى الكل وبقي جواب ثالث ذكره شيئاً من الدسوى وهو أنه لامان من نسبة الشيء إلى نفسه فإذا قد المبالغة (قوله نسبة اصطلاحية) أي على صورة النسبة وقوله لغوية أي لاصتبالية مراعي فيها قانون اللغة في النسبة الحقيقة (قوله على ماهو القاعدة) أي قوله جاري على ماهو القاعدة وهي حذف تاء التائث ورد اللام وهي الواو المخصوص عنها التاء ورد العين إلى أصلها وهو الواو (قوله وبأن الدات الح) قال في الكبير يريد بذلك هذا الجواب الثاني الاعتراض التنجوي وهو أن قواعد النسب تقضي أن يقال ذووى لذاتي وما قبل من أن النسبة تكون على غير قياس اصطلاحاً من الناطقة مبحوث فيه بأن النطق الذي نقل النطق إلى الغريرية يلزم من حيث هو مغرب له أن يتلزم أحکاماها والمثل على سنتها وإلا خرج عن كونه مغربا له فالحال ملادة الاعتراض هو الأول أه بتصرف (قوله كما تطلق) ماصدرية أي إطلاقاً كاملاً للذات على الحقيقة تطلق الذات على ماصدقها وماصدق الشيء أفراده التي يصدق هو عليها أي يحمل وهو اسم مركب من ما الموصولة وصلتها (قوله واعلم الح) من هنا إلى قوله تمأخذ الح مما زاد به الشرح الصغير على الكبير (قوله نص) أي في شرحه (قوله مخصوص على الاشتغال) أي نصباً جاري على طريق الاشتغال بأن يكون منصوباً بعامل مقدار يفسره المذكور (قوله قال) أي الصنف وهو أي النصب فهو من صور على الاشتغال الأرجح لكونه قبل فعل ذي طلب كما قال ابن مالك * وانغير نصب قبل فعل ذي طلب * (قوله وبحث فيه الح) حاصل البحث أن ما ذكره الصنف غير مسلم لأنه يعن منه أمر ان تقدم النتصوب على أدلة الشرط وتقدمه علىفاء الجواب لأن مابعد أدلة الشرط لا يعلم فيما قبلها فلا يفسر عاملاً وفاء الجواب كذلك أنه لا يعلم ما بعدها فيما قبلها فلا يفسر عاملاً (قوله لا يعلم ما بعدها) أي من فعل الشرط وجوابه وقوله إلا فيما استنى . أقول في المهم للسيوطى بأنه : لا يجوز تقديم شيء من معمولات فعل الشرط والاتفاق الجواب عليهم غير معمول فعل الجواب المرفوع فإنه يجوز تقديمها خواصيا إن أتيتني تنصيب وسogue ذلك أنه ليس فعل جواب حقيقة بل هو في نية التقديم والجواب معنوف وجائز السكاني تقديم معمول فعل الشرط أو الجواب على الأداء نحو خيرا إن تفعل يتبلك الله وخيرا إن أتيتني تنصيب له بتقديم وتأخير ومقتضى ما ذكره من المسوغ أن تقديم هذا المعمول على الأداء ممنوع عند من يجعل الجواب المرفوع هو الجواب حقيقة كلبرد وهو ما ذكره السعى في شرح التسهيل كما أوضحته في حاشية الأشمونى (قوله فيجب رفعه) أي كما قال ابن مالك :

ما بعدها فيما قبلها إلا فيما استنى وليس هذا منه فلا يفسر عاملاً وفاء الجواب كذلك فيجب رفعه بالابتداء

اندرج في إفال الففاء زائدة
لأنه كونه من باب الاشتغال وجواب الشرط معنوف للدالة فايسه المذكور عليه ولو جعل قايسه الذكورة جواباً ماصح لينتقل به للدالة إذ لا يتقدم بمثول
الجواب على الشرط ثم أخذ ذكر الكليات نفس قوله (والكليات) بتخفيف الياء للوزن (خمسة دون التفاصيص) ولا زيادة وجه المصنف الكل يما أن يكون تماماً ماهية توجزها منها أو عرضاً لها: الأول النوع كالانسان والثانى إن كان مساواً لها فالفصل كالناطق أو أعمّ منها فالجنس كالحيوان والثالث إن خصها فالخاصة والإعراض العام وينبغي أن يعلم أولاً أن السؤال عن الشيء إما أن يكون عن حقيقته أو عن تمييزه عما التبس به واللفظ الموصوع للأول ما والثانى أي والمثول عنه بما منحصر في أربعة واحد كلها نحو

الإنسان وواحد جزئي نحو مازيد ومتعدد متباين الحقيقة نحو مازيد وعمرو ومتعدد مختلفها نحو ما الإنسان والقرس والأجوبة
لتبا منحصرة في ثلاثة لأن الجواب عن الأول بالحد وعن الثاني والثالث بال النوع وعن الرابع

كذا إذا قابل تلا مالم يرد مقابل معمولاً لما بعد وجد

(قوله والسوق التفصيل) أى كون المبتدأ مفصلاً إلى ذاته وعرضى (قوله مؤخر من تقديم) يحتمل أن من بدلة أى مؤخر تأخيراً بدلاً من تقديم وأن يكون معنى عن على حذف مضاف أى مؤخر عن محل تقديم أى وإذا كان مؤخراً من تقديم كان مضمماً تقديرياً على آدلة الشرط (قوله فالباء زائدة) أى وإن مؤخرة عن العامل تقديرياً فزال المانع مما (قوله ولو جمل) هذا تقوية لجواب البحث المذكور وأشار به إلى أن هناك قرينة تدل عليه (قوله ماضعه يتعلّق بالكلمات) أقول مقتضاه أن لفظ متعلق بانسنه المذكور على ما لم يترتبه من كونه مؤخراً من تقديم والباء زائدة وهو خلاف ما تقرر في المدرسة من العمل في غير الضمير الشاغل إنما هو المعنوف لأن المذكور لأن الآيات به مجرد فسir المعنوف ويعکن الاعتناء بأن المذكور لما كان عين المعنوف كان كأنه المذكور هو العامل ولا يزيد على الحصر في المثلثة الصنف لأنه خاصة من خواص النوع (قوله تمام الماهية) أى الماهية بمقامها (قوله إن كان مساواً لها) أى في الماء الماء الماء الماء الماء الماء الماء الماء الماء الماهية (قوله أولاً) أى قبل تفصيل المثلثة (قوله أو عن تمييزه) أى معيز فالتصدر يعني اسم النافع (قوله والفتض الموضع للأول ما والثانى أى) يعني في اصطلاح أهل هذا الفن والإفيجو زلة السؤال بمعانى المعيز كأن يقال ما يميز الإنسان عما يشاركه في حجمه وبائي عن الحقيقة كأن يقال أى حقيقة هي للإنسان (قوله والسؤال عنه بما) وأما المثول عنه بائي فتحصر في شيتين الفصل والخامسة لأن السؤال بها يماني للميز الذي أى أو العرضي. وصورة السؤال بها عن الأول أن يقال أى شيء يميز الإنسان في ذاته أى متدرج في ذات الأشخاص أو حالة كونه متدرج في ذاته فالبار والمحروم نصف ثالث شيء أو حال من الضمير في يميز أو الإنسان أى شيء هو في ذاته أى حالة كونه معتبراً وملحوظاً في ذاته أى ينفع النظر عن عوارضه الخارجية فالبار والمحروم حال من هو كفالة التغیر الموثق وإن كان لا يجري على مذهب من يجوز عجيء الحال من المبتدأ والخبر والصورة الأولى أصرح في كون السؤال عن عبر الميز من الثانية والثالثة أكثر استعمالاً وصورة السؤال بها عن الثاني أن يقال أى شيء يميزه في عرضه أى متدرج أو حالة كونه متدرج فيما يعرض له من الأمور الخارجية أو الإنسان أى شيء هو في عرضه أى حالة كونه معتبراً وملحوظاً فيما يعرض له على ما أمره فأفهم (قوله مثال الحقيقة) أقولحقيقة كل من زيد وعمرو مركبة من الحيوانية والتاطقية والتخصيصية لكي لا يشاركه فيه غيره فهو مختلفاً الحقيقة . والجواب أن المراد الحقيقة النوعية لالشخصية . واعلم أن للماهية اعتبارات ثلاثة: أحدها أن تعتبر مصحوبة بالشخص وتسمى الماهية الخلوطة والماهية بشرط شيء . ثانية أن تعتبر غير مصحوبة به وتسمى الماهية المجردة والماهية بشرط لاشيء . ثالثاً أن تعتبر بلاشرط شيء . وتسمى الماهية المطلقة والماهية لا يشرط شيء وهي أعم من الأولين والحقيقة الشخصية لزيد مثلاً من الأولى (قوله ومتعدد مختلفها) دخل تحته ثلاثة صوراً يكون جميعه من الكل كمثال الشارح وإن تكون جميعه من الجرجي نحو مازيد وواشق وأن يكون البعض كلياً والبعض جزئياً نحو مازيد والقرس (قوله لأن الجواب عن الأول بالحد) أى النام ولا يكون الجواب تفصيلياً بالحد التام إلا في هذه الحالة أفاده في كثرة لا يقال الحد كالحيوان الناطق هو النوع كالإنسان فتكون الأجرة اثنين. لأننا نقول الحد غير المحدود باعتبار الأحوال والتفسير بخلاف التعدد (قوله وعن الثاني والثالث بال النوع)

فيقال إنسان ولا يجوز أن يحباب بالحقيقة الشخصية كأن يقال في جواب مازيد حيوان ناطق من شخص لأن الجرئي لا يحده كذا في حاشية شيخنا الأجهوري نقلًا عن الشارح وللبحث فيه مجال (قوله بالجنس) أي الأقرب إليه فاذأقول ما الإنسان والفرس فالجواب حيوان لأن الجنس الترتيب الجامع لهما (قوله وهو) أي الجنس من حيث هو جنس فقيد الحقيقة تعتبر فيه كغيره من السكاكين لأنها أمور إضافية تختلف بالاعتبار والاضافة إلى غيرها . الاترى أن التناول بالإضافة إلى الأسود جنس وإلى الكثيف فضل وإلى التكيف نوع وإلى الجسم خاصة وإلى الحيوان عرض عام (قوله ما) أي كل صدق أي حل أي صلح لأن يحمل محل مواطأة في جواب ما هو على أنواع كثرين اثنين فأكثر مختلفين بالحقيقة إذا جمعت في السؤال نحو ما الإنسان والفرس كا سببين الشارح في الكلام على النوع وكل من المترابن متعلق بصدق وأثُرَد النصير في قوله ما هو مع أن الجنس إنما يحباب به السؤال عن اثنين أو أكثر إشارة إلى جواز أن يقال في السؤال ما هو على التأويل بالذكور وجمع بالياء والنون مع أن المتصدوق عليه قد يكون غير عاقل فعليها المقابل منه لشرفة ويرد أن كثرين جمع كثير وأقل الجمع اثنان وأقل الكثرة ثلاثة فيلزم أن لا يصلح لأن يصدق على أقل من ستة أنواع وهو باطل فالتعبير بذلك من مساحات المصنفين التي مقضها غير مراد وهل يلزم في نوع الجنس أن يكونا موجودين في الخارج نقل ابن الأثير أن الشهور لزوم ذلك وأختاره عودم الازوم قال لاحتلال أن يكون الجنس محولا على نوعين أحدهما خارجي والآخر دهن (قوله فاصدق جنس) أقول الأولى أن ما فقط هي الجنس وأن صدق أى به يتعلق به قوله على كثرين (قوله وفي جواب) أى بقطع النظر عن الإضافة (قوله لأنه) أي العرض العام وقوله لا يقال في الجواب أصلًا أي الجواب عن السؤال بما أو أى " الذي الكلام فيه فلا ينافي أنه يقع في جواب السؤال بكيفية نحو ما يقال كيف زيد فتقول صحيح مثلاً وقوله لما أى يعني هو أي العرض العام عرض له أي لذلك المعنى (قوله ولا جزءها) الإضافة للهدم والمهدوء جزءها الذي يقع جواباً للسؤال بما وهو الجنس وقوله حتى يقال تفريع على المصنفين قبله (قوله مخرجة للفصل) لأنه إنما ينافي في جواب أى شيء وقوله قريباً أي كالناطق بالنسبة للإنسان أو بعيداً أي كالحاسس بالنسبة إليه (قوله وبالخاصة مطلقاً) أي سواء كانت خاصة جنس كلاماشي بالنسبة للحيوان أو خاصة نوع كاصحاح بال بالنسبة للإنسان وسواء كانت لازمة كاصحاح بالقيقة أو مفارقة كاصحاح بالفعل فالاطلاق هنا في مقابلة التفصيل الآتي في الخاصة (قوله وعنتفين الح) عدم إخراجه بكثرين شيئاً يفيد أنه ليس الاحتراز بل أى به ليجري عليه قوله مختلفين وأخرج به في شرحه الكبير الحد فإنه لا يحصل إلا على ماهية واحدة وهي ماهية المحدود . أقول وهذا ينافي له هنا من إخراج الحد به في تعريف النوع (قوله فلا يحتاج إلى إخراجه) أي لعدم دخولة (قوله بنحو ما هو) أي لأن الجرئي لا ينافي في جواب ما هو وهذا الجواب بتسليم دخوله في قولنا مصدق وإبراء العنوان وإلا فهو لم يدخل فيه لأن ما واقعة على الكل ولا لأن المراد بالصدق الحال والجرئي لا يحصل أصلاً على أحد القولين وصاحب هذا القول يجعل المحمول في هذا زيد معنوفاً أي مسمى زيد ووجه بأن الجرئي المحمول إن كان عين المحمول عليه لزم حمل الشيء على نفسه وإن كان غيره لزم حمل المغایر على معايره واللازم أن باطلان لوجوب تغاير المحمول والمحمول عليه اعتباراً واحداً دلائل ذلك لا يكون إلا عند كمية المحمول وتفقيه المجال الدواني بالاعتراض أنه من ذلك لا يكون إلا عند كمية المحمول وأنه يتحقق في نحو هذا زيد فإن هذا متعدد مع زيد ذات معايره باعتبار الاشارة إليه في الخارج والشيء ينافيه نفسه من حيث وصفه العنوي فلا ينعني حل الجرئي في مثل ذلك وإنما ينعني إذا اتحد مع المحمول عليه من كل وجه

الجنس أولها (جنس)
وهو مصدق في جواب
ما هو على كثرين
مختلفين بالحقيقة
حيوان ثالث صدق
جنس وفي جواب
عمر للعرض العام
لأنه لا يقال في الجواب
أصلًا لأنه ليس ماهية
ما هو غرض له ولا
جزءها حتى يقال في
جواب ما هو ولا يغيره
حتى يقال في جواب أى
وإضافة الجواب إلى
ما يخرج للفصل قريباً
أو بعيداً وللخاصة
مطلاقاً ومختلفين إلى
آخره يخرج النوع
الحقيقة وأما الجرئي
ذلك أن تقول ليس
الكلام إلا في الكليات
فلا يحتاج إلى إخراجه
ولك أن تخوجه بما
جواب ما هو

أو غيره من كل وجه (قوله وسيأتي ذكر صفات الجنس) أى في قول المصنف . ولذلك تلاته بلا شطط
الخ (قوله الصادق عليها) أى المحسوب عليها وقوله في جوبل متعلق بالصلائق وأى شيء بحبر قدموه وهو
مبتدأ مؤخر هذا هو الأحسن لمساره . يقول : كلن للأحسن لمن يزيد في ذاته كثرة لاتتحقق الماهية
وبيانها وإن لم يخرج به شيء قال الفنري السؤال يأتي شيء هو عن الميز إن قيد بذاته فمن الميز
الذاتي وإن قيد بني عرضه فمن الميز العرضي وإن أطلق فمن الميز للطلق له (قوله يخرج النوع)

وسيأتي ذكر صفات الجنس (و) فإنها
الجنس (و) وأنها
(فصل) وهو جزء
الماهية الصادق عليها
في جواب أي شيء هو
جزء الماهية يخرج
النوع والخصلة مطلقاً
والعرض العام كذلك
والصادق عليها يخرج
للجزء للحادي كالسلف
للبيت وفي جواب أي
يخرج للجنس منه
كون الإنسان ملحوظاً في ذاته أي بقطع النظر عن عوارضه الخارجية وأي وأما إذا استثنى عن الإنسان
بأنه شيء هو في عرضه كان الصاحب جواباً عنه أول بقيد بذاته ولابن عرضه صلح كل المقويات كما
قدمناه عن الفنري (قوله وهو ما يميز الشيء عن جنسه القريب) أي عما يشاركه في جنسه القريب وإنما
اختصر العبارة لن فهو الراد من قوله قبل لأنه يميز عما يشاركه في الجنس ويلزم من تمييز الشيء عما
يشاركه في جنسه القريب لأن يميز عما يشاركه في بعيد بخلاف الفصل البعيد فانه يميز الشيء عما يشاركه
في جنسه البعيد دون ما يشاركه في جنسه القريب وتبع الشارح في اقتصاره في تعریف القريب والبعيد
على ذكر الجنسين للتقدير بناءً منه على ماذهباً إليه من أن كل ماهية لها يصل للإنسان يكون لها جنس
ونذهب التأخر عن إلى جواز ترك الماهية من أمرين متضادين كل منهما يصل بميزها عما يشاركه
في الوجود لافي الجنس إذ لا جنس لها وإن لم يقع ذلك فان يميزها عن جميع مشاركاتها في الوجود فهو
فصل قريب أو عن بعضها فهو فصل بعيد فزادوا في تعريف الفصل أول الوجود فقالوا هو ما يميز الشيء
في ذاته عما يشاركه في الجنس أول الوجود وأما أن كل ماهية لها جنس لا بد أن يكون لها يصل فتفق
عليه (قوله كالتاطق للإنسان) أي الكائن فصل للإنسان أو بالنسبة للإنسان (قوله كالحساس للإنسان)
فإن يميز عما يشاركه في جنسه البعيد وهو الجسم أو الناتي دون القريب وهو الحيوان إذ لم يميزه عن
النفس مثل (قوله ولا يلزم الج) جواب سؤالنا من كون ما يميز الشيء عن مشاركه في جنسه البعيد
فصل كالحساس بالنسبة للإنسان . حاصله أنه يلزم من ذلك كون الجنس غير العالى فصل لأنه يميز الشيء
عن مشاركه في جنسه البعيد كحيوان بالنسبة للإنسان فانه يميزه عن مشاركه في الجسم أو الناتي
مثل الحساس لتساوي الحساس والحيوان . وحاصل الجواب من اللزوم لأننا اعتبرنا فصل كونه في جواب
أى شيء هو في الجنس أن لا يقع في جواب أي شيء هو فإذا وقع الحيوان جواباً للسؤال يأتي شيء هو

كان فضلاً كإذا قيل أي شيء الإنسان في ذاته فقلت حيوان وإن وقع جواباً للسؤال بما كان جنساً كإذا قيل ما الإنسان والفرس فقلت حيوان فالحيوان في حالة وقوعه جنساً غير فضل وفي حالة وقوعه فضلاً غير جنس فالزور المقدم من نوع وإنما كلنا غير العالى لأن الجنس العالى لا تميز فيه أصلياً ظليعاً في الجواب عن السؤال بأى أنها حق يتوجه كونه فضلاً وتعقب الجواب بأن التزام كون الجنس فضلاً إذا وقع في جواب السؤال بأى اكتفاء بغيره في الجملة يختلف اعتبارهم في الفصل أن لا يكون تمام المشترك لأن الجنس تمام المشترك ورد بأن الفصل المعتبر فيه ذلك هو الفصل القريب لا البعيد لأن أنه تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر وإلا لم يكن ممكناً في الجملة بل من كل وجه وليس كذلك والله تعالى لما ينادى (قوله لأنه) أي الجنس لا يعنون كونه فضلاً (قوله كأن الجنس) أي فضلاً (قوله كان جنساً) أي معنوناً عنه بالجنس (قوله فإنه اعتبار) أي للجنس لا يعنون كونه جنساً بل مطلقاً (قوله والكليات تختلف بالاعتبارات) لأنترى أنهم جعلوا الماشي مثلاً خاصة للحيوان وعرضوا عاماً للإنسان (قوله والنوع) لأنه ليس بخارج عن الماهية سواء قلنا إنه ذاتي أو عرضي أو واسطة لأنه نفس الماهية والشيء لا يخرج عن نفسه فإن فضلاً باقي إن لا يخرج بقيد الخارج عن الماهية على القول بأنه عرضي بل يدخل عليه في التعريف فيكون غير مانع وكذلك يقال في تعريف الخاصة (قوله كالتنفس بالقوية والفعل) فيه لف ونشر صرت وبالاء للابساط والمراد بالقوية هنا امكان حصول الشيء مع عدمه أو وجوده ففي أعم مطلقاً من الفعل ونفسه أيضاً بالمعنى حصول الشيء مع عدمه ف تكون مبادئه له (قوله بالنسبة إلى الإنسان والفرس ونحوهما) أي بالنسبة إلى كل من ذلك أو إلى مجموع جملة منه إلى مجموع ذلك لأن التنفس بالنسبة إلى مجموع أنواع الحيوان خاصة كما أنه بالنسبة إلى الحيوان خاصة (قوله لأنه الح) ملة مخدوف : أي وإنما كان التنفس تسمية عرضاً عملاً لأن الح. أقول يرد على العلة أسرار أحددها أن العلة لا تنتفع المدعى لأن الخروج عن الإنسان والفرس لا يستلزم كونه عرضاً عاماً لأن الماهية من الخارج تأثيرها أنها قاصرة على بعض المدعى بعدم التعرض فيها لنحو الإنسان والفرس . والجلوب عندهما أن في الجملة حدفاً لظهور المراد والأصل لأنه خارج عنهم وعن نحوماً غير عرضاً فاعرفة (قوله وهو مصدق الح) يأتى في هذا التعريف ماقدمناه في تعريف الجنس فلا تنقل (قوله مخرجة للفصل) أي مطلقاً قريباً أو بعيداً والخاصية : أي مطلقاً خاصة جنس أو خاصية نوع لازمة أو مفارقة ولم يذكر ذلك هنا لعلمه بطريق المقابلة على مسار (قوله يخرج الحد) لأنه إنما يصدق : أي يحمل على شيء واحد وهو ماهية المحدود (قوله أنه صادق عليها) أي صالح له عليها جمعت في السؤال بالفعل الح لمسار أن النوع يجاب به عن قسمين من أقسام السؤال (قوله نحو مازيد وعمرو وبكر) يومئذ يأتى تقليل ما زيد بالكتيرين ثلاثة وليس كذلك بل اثنان كامراً (قوله إلا إذا جمعت) أي الكثيرون في تعريفهم المختلفون بالحقيقة في السؤال نحو ما الإنسان والفرس (قوله هو النوع الحقيق) سمي حقيقياً لأن نوعيته بالنظر إلى نفس حقيقته لإضافاته : أي النسبة إلى مانوية كإضافات (قوله وأما الإضاف) أعلم أن صفاتيه أربعة كالمهنة والنوع العالى وهو ما ليس فوقه إلا الجنس العالى وتحتها أنواع مثله الجسم والنوع السافل وبسمى نوع الآنوار وهو ما نوع تحته وفوقه أنواع مثله الإنسان والمتوسط وهو ما فوقه نوع وتحته نوع مثله الحيوان والنوع المتفرد وهو ما لا نوع فوقه ولأن نوع تحته مثله العقل بناء على أن ماتحته من العقول أشخاص مختلفة بالمواصفات المشخصة

قول على كثيرين في جوهر ماهو المدرج حتى جنس فينها عموم وخصوص من وجه ينتهي في النوع **الجنس** **الجنس**
فانه نوع ينتمي لأمرين تخت جنس هو المليون وحقائق لصدق تعريفه (٧١)

بالنصول وتن الجوهر أنى المدرج جنس له كاسياتي بسطه (قوله للقول) أى المحمول على كثيرين
أى مختلفين بالحقيقة أو مختلفين فرق في تصريف الأضانى قيد انتقام الكثرين بالحقيقة وزيد فيه قيد
الأندراج تخت جنس يعكس النوع المتحقق فهنا وجه ماذ كره من النسبة (قوله فان فوقها جنسا)
أقول هذه العلة إنما تنتج كون الجنسين **ذلك** كورين من الأضانى وإنما كونهما ليس حقيقين فلا
فكان الثالث أن يزيد ويعملان على كثيرين مختلفين بالحقيقة (قوله وهو الجوهر) هو مقام
بنفسه سواء كان سبيطا لا يتجرأ أصلا وهو الجوهر الفرد **لو مركبا** وهو الجسم الطبيعي (قوله كالانتقام)
زاد في كيره وهى نهاية الخط اه والخط كم لا يقبل القسمة بلا طولا والسطح كم لا يقبلها إلا طولا
وعرضها والجسم التعليمي كم يقبلها طولا وعرضها وعمقا وإن شئت قلت هو مجموع الامتدادات الثلاثة
فعلم أن الخط والاثنين يده من الأبعاد **والماضية** قليل من العصبيات الاعتباريات وقيل نوع
بسقط أى لم يدرج تخت جنس على التولين ليستمن المقولات وقيل من الكيفيات وقيل من القيمات
وبطحانه ظاهر قال بعضهم هذا عند الحكاء وألهم بذلك كلين فالانتقام الجوهر الفرد والخط والسطح
والجسم من الجوهر الرك (قوله لعدم ادراجه تخت جنس) أى كالجوهر بناء على أنها جوهر فهو
عرض عام لها على هذا (قوله وإلا لزم تركيبيا) زاد في كيره مانسه وفيه نظر لأن الإنسان عدم ترك ماهية
البسيط من أجزاء ذهنية كما ذكره السعد في شرح الشمية اه وقدم لنا فيه كلام شريف (قوله
ورحمة بمحذف الماء للضرورة) لأنه يصلح للنداء إذا أزلى مزنة العاقل فيكون داخل في قول ابن مالك :
ولاضطرار رخوا دون ندا ما اللدا يصلح نحو أحدها

(قوله كالشى) أقول المناسب أن يقول كالشاشة لأن الكلام في السكل المحمول محل مواطأة وليس
الشي بهذه المتابة (قوله كالضاحك للانسان) أى بناء على ماذهب إليه الحكاء من أن طبع الملاحة
والجن لا يقتضي الضحك ولا البكاء ومن يقول بأن طبعهم يقتضي ذلك عليه أن لا يجعل الضاحك من
خواص الانسان كذا قال التقى قال بعضهم وعلى الأول يكون وقوع الضحك والبكاء منهم كاف بعض
الآثار ليس باقتضاء الطبيع بل هو اتفاق فلاريد تقاضا على الحكاء . أقول وبهذا يجرب أيضا عما
أورد على الأول من أنه حكى أن النساء يضحك إذا رأى أو سمع ما يتعجب منه فتأمل (قوله وكل
 خاصة نوع الح) أى فينها العموم والخصوص المطلق ومعنى كون خاصة النوع خاصة للجنس أنها
لاتتجاوز هذا الجنس إلى غيره (قوله وهي أيضا) أى كالعرض العام (قوله والأصل لا يشطب بتقديم
حرف النفي على حرف البر) أقول: هذا جرى على مذهب من يجعل لافي هذه الحالة حرفا كهـى في غيرها
والمذهب الثاني أن لا في هذه الحالة اسم بمعنى غيره عليه فلا تقديم ولا تأخير (قوله لأن حرف النفي أصله
التقدير) أى مستحبه التقدير أى التقديم على النفي جميعه وهذا ينطبق على النفي وهو الباء الدالة
على الملابسة إذ النفي هنا ملابسة الثلاثة للشطب هذا ما ظهرلى وبه يندفع الاعتراض بأن الذي يلزم الصدر
من أدوات النفي هو ما فقط لأنه مبني على أن المراد بالتصدير التقديم في أول الكلامنعم ما ذكره الشرح
إنما يتجه كافتمنا على أن لا في مثل ذلك ليست بمعنى غير أم على أنها بمعنى غير كاهـى أحد التولين فلا
يعرف ذلك (قوله فزحلقت عن محلها) أقول كان مقتضى الظاهر تذكر الضمير لأن المرجع
للتقديم حرف النفي لكنه أنت تأويل الأداة أو الكلمة (قوله تزيينا للفظ) أى تحسينا له .

شطب) أى زيادة والأصل لا يشطب بتقديم حرف النفي على حرف البر لأن حرف النفي أصله التقدير
علها تزيينا للفظ (جنس قريب) وهو ما لا جنس تخته وفوق الأجناس ويسمى الجنس السافل كالحيوان فليس تخته

جنس بل **أعلى** حقيقة

أقول: قد يتوقف في وجه التزيين وما يتوهم من أن وجه خفة النطق وعنوته بزحقة النافر يرد بأن ذلك على تسليمه إنما نشأ عن كثرة استعمال المفهوم هكذا وأفته على هذا الوجه فلما استعمل المفهوم وأنه بدون الزحقة لحصلت تلك الخفة والعنوية ففهم (قوله أو بعيد) أو يعني الواو وكذا ألو في قوله أووسط وتقديم البعيد على الوسط لأنه المتيسره له للنظم والأقاعد في ترتيب الأمور تصاعداً لأننا إذا فرضنا شيئاً وفرضناه جنساً كان فقهه وإذا فرضناه الآخر جنساً كان فقهه وهكذا كما أن المعتبر في ترتيب الأنواع السفل لأننا إذا فرضنا شيئاً وفرضناه نوعاً كان تخته وإذا فرضناه الآخر نوعاً كان تخته وهكذا (قوله ويسى العالى) ويسمى أيضاً جنس الأجناس لأنه جنس لكل جنس تخته وهذا على خلاف ما مر في النوع الأضافي فإن المعنى هناك نوع الأنواع هو نوع السافل (قوله كالمجواه) لا يقال هناك ما هو أعلى منه كالثانية والمذكور والموجود والحادي . لأننا نقول هذه أعراض عامة خارجة عن الماهيات أي لم يجعل شيء منهاجزء ماهيةً أصلًا فإذا يكون من الجنس الذي الكلام فيه لأنه لا بد أن يكون جزءاً من حقيقة ما أفاده في الكبير (قوله بناء على جنسيته) أي كونه جنساً لما تخته وقيل عرض عليه وقل سيدى سعيد قد يدور عن نسخ الحال أن تكون الجواه ليس جنساً مذهب الفلاسفة وأن الجنس عندم المبىول والصورة (قوله وهذا) أي ما ذكر من تعريف البعيد باسم والتقبيل له بالجواه بناء على جنسيته وقوله عند الاطلاق أي عدم إرادته البعضي ونماذجه في البعيد يجري مثله في التقارب ولم يذكر فيه لاستفادته من ذكره في البعيد (قوله كالجسم الناتج) أقول لو قال كالناتج لكان أوضح (قوله وهكذا) أي أو ثلاثة صفات كالجواه بناء على جنسيته . وأعلم أن الجنس العالى يجوز أن يكون له فصل يقتومه أي يدخل في قوامه ويكون جزءاً للموازير كله من أمرين متباينين أو مترافقين عند الآخرين ويجب أن يكون له فصل يقتسمه أي إذا اضطر إليه صار المجموع قساً ونوعاً من الجنس لوجود أن يكون تخته أنواع والنوع السافل يجب أن يكون له فصل يقتسمه ولو جب أن يكون فقهه جنس وما له جنس لا ينبعه من فصل عيذه عن مشاركته فيه ويعتبر أن يكون له فصل يقسمه لامتناع أن يكون تخته أنواعاً و المتوسط من الأجناس والأنواع يجب أن يكون له فصل يقتومه لأن فوقه جنساً وفصل يقسمه لأن تخته أنواعاً وكل فصل يقوم العالى يقوم السافل من غير عيشه كل ذلك يقسم العالى من غير عيشه كل كذا في الشعبيه وشرحها (قوله الجنس المنفرد) وهو ما ليس فوقه جنس وتحته أنواع حقيقة (قوله لأنه لم يظفر به عيال) أي متفق عليه فلا ينافي قوله بعد ومثله بعضهم بالعقل الحرج وذلك لأن الأجناس العالية التي ظفرت بمعروتها الحكاء عشرة وهي القولات العشرة وكلها تختها جنس وغيرها لم يتم دليل على وجوده ولا عدمه (قوله بناء على جنسيته) أي العقل أى كونه جنساً لما تخته كالعقلون العشرة التي أثبتتها الحكاء وذلك أنهما أثبتوا في العالم قساً ثالثاً ليس بجواه ولا عرض معه بالجواه المجرد لتجزده عن المادة وعلائقها وجعلو منه العقول العشرة وبين مذهبهم فيها أنهم يقولون إن الله تعالى عليه في وجود العالم فهو عندم فاعل بالذات لا بالاختيار وإن ذلك قالوا يقدّم العالم وأنه تعالى لكنه واحد لا يكتفي به لم ينشأ عنه إلما علوا واحد هو العقل الأول ونشائنه هذا العقل هيئه الفلك الأعظم الذي هو التاسع الأطلس أى العالى عن الكواكب السموي فالسان الشرع يزعمهم بالعرش وصورته ونفسه وعقله باعتبارات أربعة وجوده ووجوده بالغير وأمكانه لهاته وعلمه بذلك الغير فنشائنه المجرى باعتبار إمكانه لذاته والصورة باعتبار علمه بذلك الغير والعقل باعتبار وجوده والنفس باعتبار وجوده بالغير وقيل في الاعتبارات غير ذلك كأفق شرعي الواقع والمقاصد وبتعدد الاعتبار أدنى ميقات مذهبهم أن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد وتصدر الأمور الأربع عن العقل الأول يخالفه ونشأ عن العقل

(أو) جنس (بعيد)
وهو ما لا ينبعه فوقة
وتحته الأجناس
ويسمى العالى كالمجواه
بناء على جنسيته وهذا
عند الاطلاق أى إذا
أ يريد البعضي فيقال
الجنس إما بعيد مجربة
كالجسم الناتج أو بعيد
غير تابع كالجسم
الطلق وهكذا (أو)
جنس (وسط) وهو
ما فوقه جنس وتحته
جنس كالجسم وترك
الجنس المنفرد لأنه
لم يظفر به عيال ومثله
بعضهم بالعقل بناء على
جنسيته

الثاني الذي هو عقل الناس عقل الثالث الثامن الذي هو فلك التوابت الاسمي في لسان الشرع بزعمهم بالكريسي وهيلوه وصورته ونفسه بتلك الاعتبارات وعن العقل الثالث الذي هو عقل الثامن عقل الفلك السادس الذي هو فلك الزهرة وعقول الثاني الذي هو فلك الرابع الذي هو عقل الشمس وعقل الثالث الذي هو فلك المشترى وعقل الخامس الذي هو فلك المريخ وعقل الرابع الذي هو عقل النجم التمر كل منها صادر عن العقل قبله لكن العقل العاشر الذي هو عقل الفلك الأول هو عقل للسمى بالذير لعلم الكون والفساد وبالعقل العمال تأثيره في العالم السفلي وبالعقل الفياض لافائه على كل قابل من العناصر والمركبات منها ما يستحبه وباقها محدثة والاختلاف بحسب القبول ونشأ عن هذا العقل العاشر العناصر الأربع والمركبات منها على أوجه مختلفة يحسب ملما من الاستعدادات للسبة عن تعدد الأوضاع الفلسفية ولا ينبع بطلان قولهم المذكور وانتفاء على تحكمات لا يقتضيها عقل ولا يغضدها نقل وأشار بقوله بناء على جنبته إلى الاضطراب في الفلك الأول وجنس عنته أ نوع مختلفة بفضل لغامتها كاذب إليه الإمام أم توزع تحته أشخاص مختلفة بالخصوص الشخصية لما كذا ذهب إليه غيره فعلى الأول بتقدير أن الجمود أي المفرد ليس جسنا له بل هو عرض عامه يكون جسنا منفردا إذا لاجنس فوقه وتحته أ نوع حقيقة فقوله بناء على جنبته أول وعلى أن الجمود ليس جسنا له كذا زاد ذلك في كبره وعلى الثاني بتقدير أن الجمود جس يكون نوعا منفردا إذا أ النوع قبله ولا نوع تحته هذا تعيين اللهم فاحتضر عليه والسلام .

[فصل] في نسبة

النفط إلى معناه ونسبة معنٍ للفظ إلى معنٍ لفظ آخر (ونسبة الماء إلى معناه) ونسبة الماء إلى معناه ونسبة الماء إلى معناه

كقوله :

فما تفرقنا بجئنا

ومالكا

لطول اجتماع لم بت

ليلة معا

والرائد بالمعنى ما يعني

أي يقصد فيشمل

الأفراد ومتعلق النسبة

عنده أى بعضها

فصل : في نسبة النفط إلى معناه ونسبة معنٍ للفظ إلى معنٍ لفظ آخر [أعلم أن النسب المنسوبة أربعة أقسام لأن ثنتين منها بين معنٍ للفظ وأفراده وما التواطؤ والتشكك وواحدة بين النفط ومعناه وهي الاشتراك وواحدة بين النفط ولفظ آخر وهي الترافق وواحدة بين معنٍ للفظ ومعنٍ لفظ آخر وهي التباين وما قد يقع من الحسكم بالتباهي بين الألفاظ فهو بالنظر إلى معانينا لا إليها نفسها إذا هاب . ذلك علمت أن في الترجمة تصورا لأنها لافت لا ضبيتين . ولما كان ظاهر قول الصنف ونسبة الألفاظ المعانى لا ينبع إلا بالتفاوت بين النفط ومعناه احتاج الشرح إلى التكفل الآلى وتقى على المصنف الساوى وهو الاتحاد ماصدقها والاختلاف مفهومها كافى السكت بالقيقة والضاحك بالقيقة والعموم والمخصوص الوجهى وهو اجتماع الشيئين فى ملة واغفارد كل منهما فى أخرى كافى الانسان والأبيض والسود والخصوص المطلق وهو اجتماع الشيئين فى ملة واغفارد أحدهما فقط فى أخرى كافى الانسان والحيوان يمكن إدراج هاتين النسبتين فى التباين بأن يراد به ما يشتمل التباين الجزئى على والق قيدهما فى الترافق بأن يراد به الاتحاد ماصدقها سواه كان مع اتحاد المفهوم أو اختلافه (قوله على أن الماء يعني مع) أى وتفيدى بما ذكر جرى على الماء (قوله وما لكا) عطف على ضمير النصب وتجه العطف على الضمير التصل من غير قابل بين للمطوف والمطوف عليه إنما هو إذا كان الضمير التصل ضمير رفع (قوله معا) منسوب على الحال أى مجتمعين لأن مع قد تقطع عن الإضافة وتتصب حالا بعد أن كانت فى حال إضافتها منصوبة على الظرفية واختلف فى كونها قيدة إذ ذلك الاتحاد فى الوقت فى نحو جاء الزيدان مما فذهب ابن مالك إلى أنها لا تقيده وإنما تقييد الاجتماع فى الحسكم الذى هو الجمىء أعم من أن يتعدد وقت عبيتها أو يسبق أحد عبيتها عنده مثل جميعا فى نحو قوله جاء الزيدان جميعا وذهب غيره إلا أنها تقيده وفرق بينها وبين جميعا بذلك (قوله فشتمل الأفراد) أى أفراد المعنى الكلى كما يشتمل نفس المعنى الكلى (قوله ومتعلق النسبة)

بكسر اللام وهو المنسوب إليه قوله أى بعضها أى الألفاظ والمعنى (قوله والتقدير الح) وبهذا تدخل النسب الحسن المتقدمة في عبارة المصنف (قوله والمعنى) عدل في التقدير عن مع إلى الواو مع أن مع المواجهة لما قدمه دفعاً لما قد توجه المعي من أن المراد مصاحبة المعنى للألفاظ بحيث يكون مجموع الأمرين ينسوا بمحموم الأمر من مع أن المراد أن اللفظ ينس لـ كل من اللفظ والمعنى وأن المعنى ينبع للعن . والحاصل أن الواو أبين فالمراد من مع (قوله بعضها) بدل من الألفاظ والمعنى بدل بعض من كل (قوله) وإنما احتجنا إلى هذا) أىـ الكافـ المـ ذـ كـورـ منـ جـعـلـ الـ لـامـ تعـنـ معـ وـ جـعـلـ الـ مرـاـدـ الـ عـنـيـ ماـ بـشـلـ الـ أـفـرـادـ وـ جـعـلـ مـتـعـلـقـ الـ نـسـبـةـ عـذـوـلـ أـلـانـ الـ حـمـيـ . وـ أـقـولـ ظـاهـرـ عـبـارـةـ الشـارـجـ أـنـ المـرـتـبـ عـلـيـ ظـاهـرـ عـبـارـةـ الـ مـصـنـفـ خـرـوجـ خـرـوجـ الـ تـوـاطـوـرـ وـ الـ تـشـكـكـ فـقـطـ مـنـهـ وـ أـنـ اـخـالـهـ مـاـفـقـطـ فـيـهـاـ الـ حـمـوـجـ لـذـكـرـ الـ كـافـ وـ لـيـسـ كـذـلـكـ لـمـاعـلـتـ سـابـقـمـ أـنـ ظـاهـرـ عـبـارـةـ الـ مـصـنـفـ إـنـيـ بـالـنـسـبـةـ بـيـنـ الـ لـفـظـ وـمـعـنـاـهـ وـيـنـ الـ اـشـتـرـاكـ قـطـ فـكـانـ عـلـيـ الشـارـجـ أـنـ يـزـيدـ فـيـ التـعـلـيلـ التـبـانـ وـ التـرـادـفـ بـأـنـ يـقـولـ لـأـلـانـ الـ تـوـاطـوـرـ وـ الـ تـشـكـكـ وـ الـ تـبـانـ وـ التـرـادـفـ لـيـسـ وـاحـدـ مـنـهـ نـسـبـةـ لـفـظـ إـلـيـ مـعـنـيـ بـلـ الـأـلـانـ سـبـيـانـ بـيـنـ الـمـعـنـيـ وـأـفـرـادـ وـالـتـالـيـ بـيـنـ مـعـنـيـ لـفـظـ وـمـعـنـيـ لـفـظـ آخـرـ وـ الـ رـابـعـ بـيـنـ لـفـظـ آخـرـ فـاحـفـظـ (قوله والأول) أـىـ الـ كـلـيـ أـقـولـ أـنـ الـ جـزـئـيـ فـلاـ يـاتـيـ فـيـ الـ تـوـاطـوـرـ وـ الـ تـشـكـكـ وـ إـنـيـ يـاتـيـ فـيـ الـ تـبـانـ وـ الـ تـرـادـفـ كـيـاـتـيـ فـيـ الـ كـلـيـ وـلـهـذـاـ أـخـذـ الشـارـجـ الـ لـفـظـ فـيـ هـذـهـ ثـلـاثـةـ مـعـلـقاـعـنـ الـ تـقيـيـدـ بـكـونـهـ كـلـيـاـ أـوـ جـزـئـيـاـمـاـلـاـ فـيـ الـ جـزـئـيـ زـيـدـ وـوـاشـقـ زـيـدـ بـنـ عـمـرـ وـزـيـدـ بـنـ بـكـرـ زـيـدـ وـأـبـوـعـبـدـ اللهـ وـبـهـذـاـ تـحـقـيقـ يـلـدـ مـاقـيلـ بـنـ الـ جـزـئـيـ مـنـ قـبـيلـ الـ تـبـانـ فـاقـهـ (قوله) فـانـ كـانـ مـسـتـوـيـاـ فـيـ أـفـرـادـهـ هـذـهـ عـبـارـةـ كـبـارـةـ شـيـخـ الـ إـسـلـامـ حـيـثـ قـالـ فـانـ اـسـتـوـيـ مـعـنـاءـ فـيـ أـفـرـادـهـ . وـاعـتـرـضـ بـأـنـيـاـمـاـلـاـ وـالـأـصـلـ فـانـ كـانـ أـفـرـادـهـ مـسـتـوـيـهـ فـيـ لـأـنـ الـ اـسـتـوـاءـ لـيـكـونـ إـلـاـ بـيـنـ مـتـعـدـدـ . وـعـكـنـ أـنـ بـجـانـ بـأـنـ الـمـرـاـدـ بـالـاسـتـوـاءـ الـ حـصـولـ عـلـيـ حـلـةـ وـاحـدـةـ مـنـ غـيـرـ اـخـلـافـ وـ تـفاـوتـ بـقـرـبةـ الـ مـقـابـلـةـ (قوله تـوـاطـوـرـ) أـىـ تـوـافـقـ (قوله لـيـخـتـلـفـ فـيـ أـفـرـادـهـ) فـالـسـلـطـانـ وـالـزـيـالـ مـسـتـوـيـاـ بـيـنـ فـيـ الـ اـسـنـانـ إـلـاـ بـيـنـ أـفـرـادـهـ (تـوـاطـوـرـ) كـالـإـسـنـانـ فـانـ مـعـنـاءـ لـيـخـتـلـفـ فـيـ أـفـرـادـهـ إـلـاـ بـيـنـ الـ اـسـنـانـ فـيـ الـ اـسـنـانـ فـيـ الـ اـسـنـانـ

يـنـهـمـاـ (تشـكـكـ) وـيـقـالـ تـشـكـكـ كـالـسـورـ فـانـهـ فـيـ الشـمـسـ أـنـوـيـ منهـ فـيـ الـقـمـرـ وـيـسـمـيـ الـ لـفـظـ فـيـ الـأـوـلـ مـتـواـطـمـاـ مـعـنـاءـ وـفـيـ الـثـانـيـ مـشـكـكـاـ

كثرة و إذا نظر بها .

معن الملفظ ومني لفظ .

آخر فان لم يصدق

أحد مطلقين في ماصدق

عليه الآخر فالنسبة

بينهما (النسبة) أي .

تبين كالإنسان والفرس

ويسعني معنها

متباينين وسكنها

اللفظان تبعاً لهما (و)

اللفظ المفرد إن عدد

الواضع معناه فالنسبة

بينه وبين ماله من .

المعنى هو (الاشتراك)

كالحديد على وزن منه

وضع لطرف التوب

والقدح الذي يأكل به .

ويمكن وضع للباقرية

والباقرية وسواء تعدد

وضنه من لغة واحدة

أو من لغات مختلفة تنس

عليه المفترق في الملاخ

(عكس الترداد) أي

الترداد أن يكون

اللفظ متعدداً والمعنى

واحداً كإنسان وبشر

فاتهما موضع عن

للحيوان الناطق

(واللفظ) المستعمل

(إماطلياً) إن أفاد طلياً

كاضرب (أو خبر) إن

احتفل الصدق فان كان

الطلب طلب ترك فهو

المعنى كلاماً تضرب

أو طلب فعل فهو الذي

قسم المصنف يقوله

(وأقول ثلاثة ستدرك)

جهة الاختلاف خليله هذا النظر أنه مستدرك يعني فالنظر فيه يشيك هل هو بتوابطي أو مستدرك كما في شرح القطب (قوله كعناء) في نسيبه اللفظ بل من هنا في مقابل إشارة إلى أن نسبة المعنى بالتوابطي والمشكك بالأسنان وأن نسبة اللفظ بهما بالطبع من نسبة المدار باسم المدار على معنى نسبة كل بهما جائز عقلي لأن المشكك في المعرفة هو التلوك والتلوك في الحقيقة هو الأفراد كعلم من توجيه التسمية نعم أن أريد بالتوابطي المصول على حلة واحدة من غير تعلقون كان نسبة المعنى متواطئاً على طريق الحقيقة (قوله فان لم يصدق أحدهما الحق) اعتبر بأن فيه صوراً صحة جعل التلوك في التلوك شاملة للبيان البكري والبيان الجزئي وهو العموم والخصوص من وجه العموم والخصوص مطلقاً وأقول : عذر للشارح أن الصنف جعل في شرحه التلوك في كلامه على البيان البكري (قوله وكذا الافتاظان تبعاً لهما) من نسبة المدار باسم المدار (قوله ان عدد الواضع معناه) أي وضعه لمعنى متعددة بأوضاع متعددة (قوله فالنسبة بينه) أي بين ذلك اللفظ (قوله هو الاشتراك) أي ويسمى ذلك اللفظ مشتركاً أي مشتركاً كافياً وكأنه لم يعبأ على ذلك اتساعاً على المقابلة على ماسبن (قوله كالحديد) بحاجة مهمة ففأ قال في القاموس المحدد كجلس ومنبر شعبي يلتف فيه العواب وكثير طرف التوب وقد يكل به وتجلس الأصل وأصل السنام ووشي التوب وقرية بالعين وكقصد قريبة بالسعول اه (قوله وضع للباقرية والباقرية) أي العين الجارية من الماء أي ولغيرها إذ معانها كثيرة جداً كما يعلم بالوقوف على القاموس وغيرها منها اللعب وذلة الشئ وخار الشئ وحرف الماء المخصوص والشمس (قوله عكسه) أقول : هو على حذف الاعطف والترادف بدل أو عطف بينه وأما ما يقتصر إلى اليوم من إعراب عكسه الترداد مبتدأ وخبره غالباً يناسب اعراب قوله توطؤ الح بدلأ من خسنه كاف في ظلائره (قوله أي الترداد أن يكون الحق) حتى هنا تراهنها الترداد للقططين : أي تبعهما في الاستعمال على المعنى إذا الترداد معناه المتابعة هذا هو الموجود في كتب اللغة وأما ما يشير إلى تركوب شخص خلف آخر كما فعل القطب فهو موجود في كتب اللغة قاله عبد الحكيم ولم يقل الشارح ويسمى للقططان متزددين كحال فيما سبق اتساعاً على المقابلة (قوله أن يكون اللفظ متعدداً) أنظر هل ولو كان متعدداً من لغات مختلفة كما قوله في المشترك والظاهر يتم (قوله إما طلب) أي لفظي بغيره أنه قسم من اللفظ قوله إن أفاد طلباً : أي نفسياً فلا تهافت بيان أن الصيغة الدالة على الطلب النفسي تسمى طلباً إماحقيقة اصطلاحية أو من نسبة المدار باسم المدار على الملاخ وفي قوله أن أفاد طلباً إشارة إلى تعريف الطلب الفظي بما أفاد الطلب النفسي وكذا في قوله أن احتفل الصدق إشارة إلى تعريف الخبر بما احتفل الصدق (قوله أن احتفل الصدق) أي والكتب وتركه لاستلزم احتفال الصدق احتفال الكتب ولأن أصل وضع الخبر الصدق وإنما الكتب احوالاً على (قوله فان كان الطلب) أي اللفظي بغيره قوله فهو النبي كلاماً تضرب الحق . وأقول : يشمل كلامه بعض أقسام الأمور كذكر وذروة إلا أن يقال للمراد طلب الترك بواسطة الأداة المخصوصة التي هي لا كلام عنها تمهلاً وقد مني الشارح هنا على القول بأن طلب الترك يعني سواء كان مع استعماله أو خصوصه أو تساو ومشي قوله بعد وسكت عن تقسيم طلب الترك على خلافه والمراد بالترك كف النفس عن المدى عنه بشغلها بهذه لباق مذهب إليه أهل السنة من أن المكان به في المدى ضد المدى عنه لأنه مقدور المكافئ وليس المراد به عدم البطل الذي ذهب أبوهاثم من المغيرة إلى أنه المكافئ به في المدى ورد عليه بأن العدم المحس لا يكفي به إذ لا قدرة للعبد على تحصيله من غير واسطة وبهذا التحقيق يعلم ما في الكلام بعض هنا فلنفهم (قوله أو طلب فعل فهو الذي الحق) وأشار بذلك إلى أن التقسيم إلى الثلاثة الآتية ليس للطلب مطلقاً كاي تعيشه ظاهر عباره المصنف بل لنوع منه

فهو طلب الفعل (قوله فهو إن دل الح) ألماء ضيحة أي إذا أردت بيان هذه الأقسام فنقول هو إن دل الح وضيير فهو يرجع إلى الطلب المفطعي قوله على الطلب أى النفسي الح كسر (قوله بذلك) أي أن يكون موضوعاً للطلب نخرج نحو قولنا طلب هنا فعل العادة لأنه ليس بموضوع لطلب الفعل بل للأخبار إظهاره قوله قاله الطلب وخرج نحو قول المفضليان ملن معه ما أنا عطشان كاسيد كرم الشارح ودخل في الدال بالذات صيحة فعل الآخر عند التحاجة وأنت قوله كذلك والمصدر النائب منها يكسر بازديداً ولا مالأمر المداخلة على المشارع نحو ليتفق ذيوجة من سنته - (قوله حالة كونه) أي الأول الرجوع إليه الصيغة المنفصل الذي قدره الشارح مبتدأ بناء على القول بجواز إثبات الحال من المبدى (قوله) أي طلب العلوق بأن يكون الح) أشار إلى أن السنين والاتهام للطلب وأن المراد بالطلب هنا الأطهار وهو حرى على أن الشرط إظهار العلوق وإن لم يكن الطالب عاليًا في نفس الأمر ويكفي جعلهما زاندين فيكون جري على أن الشرط العلوق في نفس الأمر والأول هو المتبارد من العبارة وسيأتي ذكر الحلف متوقف (قوله) وعكسه وهو الطلب أول فيه المعهد والممدوح الطلب الدال بذلك على الطلب وكذا قوله والطلب في حال التساوى (قوله مع إظهار الضيوع) أي وإن لم يكن خاصاً في نفس الأمر على قياس ما قبله (قوله دعا) أي وسؤال كافٍ من التسمية وشرحها (قوله في حال التساوى) أي في حال إظهار التساوى سواء كان مساواً أو أعلى أو أدنى ليغير القسمين قبله على ماصنعه الشارح فيما وتجوز أن يكون التساوى باعتباره في نفس الأمر بدل لتصنيع الشارح (قوله صلة في الخبر) أي حرف زائد وصل بالخبر (قوله) وسكت عن تقسيم طلب الترك أي مع أنه كطلب الفعل غير الكف في الانقسام إلى الثلاثة فهو مع الاستعلاء نهى ومع الضيوع دعا ومع التساوى الحال (قوله لأنه لم يقل الح) هذا التعامل استدلال على السكوت لأن وجيه له (قوله ويحتمل الح) هذامقابل قوله وسكت وضيير درجه يرجع إلى النهي وعلى هذا الاختلاف يكون المقصم إلى الثلاثة الطلب بالمعنى الشامل لطلب الفعل وطلب الترك لا يخصص الأول (قوله) بناء على أن طلب الترك طلب فعل الفعل أقول أي عين طلب فعل الفعل كاهو مدحه قوم وقيل مستلزم له لاعينه ووجهه جماعة والخلاف في الطلب النفسي لا للاغطى إذ لا يعقل أن افعل عين لانفعل ذكره الزركشي في البحر المحيط فعلم فساد الاعتراض على الشارح بأنه قدم أنه يشترط في الأمر دلالته على الطلب بذلك ودلالة النهي على طلب فعل الفعل بناء على ما ذكره بالالتزام لأنه موضوع لطلب الترك ويلزمه طلب فعل الفعل فكيف أدرج النهي في الأمر بناء على ما ذكر. فنم يريد على الشارح أن المراد بطلب الفعل في تعريف الأمر ما كان بتحوّل الفعل بدلليل تسمية نحو لانفعل نهياً وجعله قسياً للأمر فلا يدخل النهي في الأمر على ما ذكره أيضًا . لايقال مراد الشارح أن المصنف استعمل الأمور هنا بمعنى مادل على طلب الفعل ولو بتحوّل الفعل فيشمل النهي . لأننا نقول: هذا مجاز لابد له من قرينة ولا قرينة هنا (قوله هل يشترط الاستعلاء) أي إظهار الطلب العادة ولوضع عدم العلوق في نفس الأمر أو العلوق أى علقة في نفس الأمر أوها أي الاستعلاء والعادي لا يشترط حتى منها وهذا القول الأخير هو واضح وعما يدل له قوله تعالى حكاية عن فرعون - فاذاتمرون - يخاطب أصحابه وإن أجب عنه بأنه تدلل لهم فصاروا كالمستعملين عليه (قوله لمن معه ما) متعلق بما وافق قوله بذلك طلب الفعل متعلق بدلالة (قوله فعل المواساة) الاضافة للبيان (قوله) أي ليست من جهة وضعه بين بهذا التفسير المراد من كون دلالة المركب المذكور ليست من ذاته (قوله إن قلنا إن المركبات موضوعة) هذا هو التحقيق وإن بحث فيه بالما يتحقق ضعفه على بصير وقيل ليست موضوعة بل دلالتها على معناها عقلاً وعلى أنها موضوعة وضمنها نوعي لأن الموضوع عام مستحضر عند الوضع بوجهه إذا الذي يدل عليه هذا المركب بحسب الوضع إن قلنا إن المركبات موضوعة إنما هو حصول العطش وإعادل على الطلب

كما كقول الواضع وضفت كل مرک من عکوم عليه وعکوم به ليد على اتصاف المکوم عليه بالمکوم به (قوله بطريق السکنیة) الاضافة للبيان وكذا إضافة قرينة وجود والباء في بطريق لللامسة وفي بقرينة سببية متعلقة ببدل وباختلافهما معنى يندفع تعلق حرف جرمتحدين لفظا ومعنى بعامل واحد (قوله فلايسى) أي المرک الذي ذكر بهدا الاعتبار أى بسبب اعتبار دلاته على الطاب بواسطه القرينة على طريق السکنیة (قوله أسر) أي على تقدير أن التكلم بالمرک المذكور مستعمل ولادعاء أي على تقدير أنه خاضع ولا تمسا أي على تقدير أنه مسلو (قوله كالمي والترجي) قال في كبيره: لأن لغفهمها موضوع لكيفية يلزمهما الطاب (قوله والقسم وحده بدون جوابه) عبارته في الكبير والقسم أي الجملة الأولى من جملتي القسم وأثنا الثانية وهي جواب القسم ثانية له وكلامه هنا يعطي أن جموع الجلتين ليس من هذا القسم فيكون خبراً ولعل وجيه أن المقصود بالإفاده هو الجواب والجملة الأولى إنما هي بها تأكيد الجواب (قوله والنداء) وجه بأن حرف النداء موضوعه الأصل الرغبة في الإقبال ويلزمها طلب الإقبال وظاهر كلام النحاة يخالفه (قوله والاستفهام) زاد في كبيرة العرض والتخصيص وجملة ثم ويش وتحوها كم الخبرية ورب التعجب وقيل إنه خبر (قوله ويسى هذا) أي القسم المذكور يسائر أنواعه وقوله تنبئها أي وإنشاء كافي الكبير فالقصة على ما ذكره الشارح ثلاثة طلب وخبر وتنبيه ويقال له إنشاء وبغض أهل هذه الطريقة جعل الاستفهام من الطلب حيث قال الطلب يماطل فهل وهو الأمر أو طلب كف وهو التي أوطلب علم وهو الاستفهام وجعل كثير القسمة ثلاثة خبراً وإنشاء فالخبر ماقصد به حكاية ما في الخارج والإنشاء مالم يقصد به ذلك فأدروا الطلب والتنبيه في الإنماء وما ذكرناه في تعریف الإنماء والخبر على هذا القول أولى من قول كثير في تعریفهما عليه الإنماء ماحصل مدلوله به والخبر ماحصل مدلولة لابه وكان هو حكاية عنه لاقتضائه أن الموضوع له الفعل الانشائی غير متحقق قبل الفعل وهو مسلم في نحو بعث واستبرت لاف نحو أضراب وما أحسن زيداً لتحقيق الطلب النفسي الذي هو ميل النفس وجد الفعل أولاً وتحقق التعجب النفسي الذي هو انفعال النفس عند إدراك ما لم يتحقق سببه وجد الفعل أولاً ومن قول كثير في تعریفهما عليه الخبر ماقصبه خارج تقدمة مطابقه أو عدم مطابقه والإنشاء مالبس لسبته خارج كذلك لاقتضائه أن الخبر قد تقدمة عدم مطابقة سببه وليس كذلك لأن وضع الخبر للطابقة وإن عدمها احتلال عقلني فتأمل (قوله والأقرب إلى التحقیق الح) شروع في التلويح بالاعتراض على المصنف في جمله في شرحه المقسم إلى الأمور المدعاه والاتساع هو اللفظ المرک وكثيراً ما يعترض على مثل هذه العبارة بأنها تقتضي أن للقابل قریب إلى التحقیق وأن كلاً ليس بتحقیق والجواب عن الأول أن أفعل التفصیل من غير بابه وعن الثاني بأنه ينبع سلوك طریق الأدب وعدم المجموع بالجزم لعدم الاطلاع اليقیني على نفس الأمر فالمعنی والقریب إلى التحقیق في نفس الأمر كذلك وإن كان هذا القریب نفس التحقیق في ذهنتنا (قوله أن مادل على الطلب مفرد) أي لأن الدال عليه في نحو أضراب هو الفعل فقط ولادخل الفاعل في الدالة عليه وكون الفعل ذاته من مادي وصوري لا يقتضي تركيبة لعدم اعتبار الجزء الصورى في التركيب عند أصحاب هذا التحقیق كما يزيد كره الشارح بقوله وهذا على أنه الح وفى نحو تضرب لام الأمر فقط وفي نحو لا تضرب لام فقط (قوله الأبارى) بفتح الميم كافية معجم البلدان (قوله وهو موافق الح) استثناف قصد به تقوية هذا الأقرب إذ لا شاك في أن المواجهة ماتفاقى فسقط ماقيل هنا (قوله ما وضفت لمعنی مفرد) هذا التعریف مفترض بأن المعتبر أفراده في السکنیة هو اللفظ الموضوع لا المعنی

لا المعنى للموضع له لأنّ قوّة ورهقاً وأثناً ونحوها كلام لأنّها الألفاظ مفروضة وإنّ كان معنى كلّ خبر مفرد ودفعه بقراءة مفرد بالرّفع صفة ثانية: على أنّها نكرة موسومة روحي معناها فأنّ الفعل المستند إلى ضميرها ثم لفظها فذكّر وصفها بردّه امتناع مراعاة اللّفظ بعد مراعاة المعنى. كما صرّح به علماء العريبة وكان الأخرس والأولى أن يقول كافّاً كثيّر والكلمة قول مفرد (قوله) في شرح ابن عرفة) أي شرح اختصار ابن عرفة أوسى الكتاب باسم مؤلفه (قوله وهذا) أي كون الأقرب إلى التّحقيق أن مادّة على الطلب مفرد مبني على أنه يشترط الجّ (قوله جزآن ماذيان) كما في قام زيد (قوله بعذاته) أي جوهر حروفه. أقول أي مع ملاحظة السورة واعتبارها وإن كانت تبعاً ولا ويد أن الدلالة على الحديث تعمّد باضمام المعنى المخصوصة كأنّ قدّمت بعض حروف ضرب على بعض (قوله بصورته) أي هيئته المخصوصة الخاصّية من ترتيب الحروف وحركاتها وسكناتها (قوله إلا تغيير الخبر عن غيره) أي ذكر غير الخبر من الطلب وأقسامه والنّسب المثلث استطرادي. وأقول هذا غير ظاهر أنا أولاً لأنّ الصّفت قد ميز الخبر في باب القضايا بأثر من تغييره له هنا لأنّه ذكر هناك تعريفه وأنّه يرادف القضية فلو كان ذكر هذا الفصل لأجل تغييره لاستغنى عنه تغييره هناك. وأما ثانياً فلأنّه لا يظهر أنّ ذكر النّسب المثلث السابقة في هذا الفصل على سبيل الاستطراد والتّبيّع وإنّ ظهر أنّ ذكر الطلب وأقسامه على سبيل الاستطراد والتّبيّع فتتبرّأ (قوله لأنّه) أي الخبر.

[فصل: في الكل والكلية والجزء والجزئية] (قوله استبعدهما) أي أتبعهما كما عبر به في كثيّر فاللين. والثانِي زائدتان (قوله بما شاركهما في المادّة الجّ) والمراد بما شارك الكل في مادّته وهو الكل والكلية وما شارك الجزئي في مادّته وهو الجزء والجزئية فالكلام على التوزيع وجملة الأنفاظ ستة مثلاً مبسوطة بالكلاف وثلاثة مبسوطة بالجيم (قوله حكمنا على المجموع) أي مجموع أشياء لا يستقل كل واحد منها بالحكم نحو كلّ وجلّ الجّ فأنه حكم فيه على مجموع بني عمّي أي على أفرادهم باعتبار اجتماعهم بحمل الصّفحة المظليّة لعدم استقلال كل واحد منهم بالجمل هذا هو الحقّيقتة فان أريد جماعة منهم لكونها تستقل بالجمل كان جازّاً فقوفهم إن المجموع قد يراد به البعض أي على طريق المجاز . والمخلص أن المجموع حقّيقتة في جميع الأفراد باعتبار اجتماعهم عاز في البعض هذا حكم الكل في الإيجاب تمامًا للجّ فهو التقى عن المجموع كقولنا ماأعطيت كل العشرة فلا ينافي الثبوت في البعض بل الثابت في استبعدهما كما قال ابن يعقوب الثبوت في البعض ذكره شيخنا العدو . واعلم أن الكل في الحقّيقتة هو المجموع أعني المجموع المحكوم عليه فقسمية الحكم كلام من باب تسمية الشّيء باسم متعلقة أى لما تعلق الحكم بالكلّ معي كلاً وصار حقّيقتة اصطلاحية ذكره الشّارح في كثيّر (قوله من حيث هو مجموع) أي معتبر وملحوظ فيه الاجتاع إذ المجموع الأفراد بقيد اجتماعها لكن المجمع ثلثة يكون جميع أفراد المجموع كالتّالث الثاني أو بعضها كأهل الأزهر علماء أو حفظاء للأذرين كالتّالث الأول والأول حقّيقتة والثّالث جازّ والثالث محتمل لها كما علّمت عامر والاحتراز بالحقيقة للذّكورة مما إذا حكت على المجموع من حيث ثبوت الحكم لكن واحد من أفراده على الاستقلال نحو نصراني الزيدون إذا استقل كلّ منهم بالنصر (قوله لاجمعيهم) أي لا كل واحد منهم على افراده (قوله فوقهم) أي فوق الثانية فهو من عود الضمير على متّاخر لفظاً متقدّم رتبة وقوله يومئذ أى يوم القيمة أى وأما الآن فأربعة وقوله ثانية أى ثانية أملاك وقيل ثانية صنوف (قوله إلا أنّ الحكم في الثاني ثابت. ثمّ يتعيّن) أي على الاستثناء لا على الاستثناء لا على الاستثناء

في شرح ابن عرفة وهذا على أنه يشترط في المركّب جزآن ماذيان امّا على أنه يكفي جزء ماذى وجزء صوري فعل الأمر مرتكب لأنّه يدل على المحدث بمادّته وعلى الزمن بصورته ولم يذكر المصنف هذا الفصل إلا تغيير الخبر عن غيره لأنّه المبحوث عند الناطقة .

[فصل: في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية] لما ذكر الكل والجزء استبعدهما بما شاركهما في المادّة وهو الكل والكلية والجزء والجزئية (الكل حكمنا على المجموع) من حيث هو مجموع نحو كلّ زجل من بنى عمّي يحمل الصّفحة المظليّة أي مجموعهم إذ قد يكون فيهم من لا يقدر عليها ونحو - وبعمل عرش ربّك فوقهم يومئذ ثانية - إلا أنّ الحكم في الثاني ثابت بل جميع

خلاف الأول و (كـ) وهو على الله عليه وسلم مامعنـاه (نـكل ذلك ليس ذـا وفـوع) قال له ذوـالـدين أقصـرـتـ الصـلاـةـ أـمـ نـيـثـ بـإـرـسـالـ اللهـ فـهـنـهـ روـاـيـهـ روـاـيـهـ أـنـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـهـ قـالـ كـلـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ . (٧٩)

هـذـاـ التـمـيـلـ جـارـ عـلـىـ تـأـوـيلـ مـرـجـوحـ كـانـهـ عـلـيـهـ الـأـبـ وـغـيـرـهـ وـالـرـاجـحـ أـنـهـ مـنـ بـابـ السـكـاـنـ أـمـ لـيـقـعـ وـاحـدـ مـنـهـمـ لـأـنـ السـؤـالـ يـاتـيـ بـأـمـ عـنـ أـحـدـ الـأـمـرـينـ لـطـلـبـ التـعـيـنـ بـعـدـ ثـبـوتـ أحـدـهـ فـيـ اـعـتـادـ الـمـسـتـهـمـ غـواـبـهـ إـمـاـ بـالـتـبـيـنـ أـوـ بـنـقـيـ كلـ مـنـهـمـ لـأـنـ الـجـمـعـ يـنـهـمـ لـأـنـهـ لـمـ يـعـقـدـ ثـبـوتـهـمـ جـمـيعـاـ فـيـجـبـ أـنـ يـكـونـ قـوـلـهـ كـلـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ فـيـاـ لـكـلـ مـنـهـمـ وـلـأـنـهـ قـدـ رـوـيـ أـنـ مـاـ قـالـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـهـ كـلـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ قـالـ لـهـ ذـوـ الـيـدـيـنـ بـعـضـ ذـلـكـ قـدـ كـانـ فـلـوـمـ يـكـنـ قـوـلـهـ كـلـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ يـكـنـ سـلـبـاـ كـاـيـاـ لـمـاصـحـ بـعـضـ ذـلـكـ قـدـ كـانـ لـأـنـهـ إـنـاـ يـنـافـيـ فـيـ كـلـ مـنـهـمـ الـنـفـيـهـ مـاـ جـمـيعـاـ إـذـ الـإـيـجابـ الـخـرـقـيـ رـفـعـ السـلـبـ الـكـلـيـ لـالـسـلـبـ الـجـزـئـيـ وـلـأـنـ تـأـخرـ الذـيـ عـنـ كـلـ لـصـومـ السـلـبـ بـخـلـافـ تـقـدـمهـ عـلـيـهـ فـلـسـلـ الـمـعـومـ أـهـ وـهـذـاـيـاـنـ تـقـرـيـبـقـ فيـ مـعـ الـحـدـيثـ

(قولـهـ خـلـافـ الـأـولـ) أـيـ قـالـهـ تـابـتـ لـلـبـعـضـ دـوـنـ الـبـعـضـ أـيـ تـابـتـ لـلـجـمـوعـ جـمـاعـهـ مـنـهـ كـافـيـ الـكـبـيرـ . وـأـنـوـلـ: قـدـ عـرـفـتـ أـنـهـ مـاـلـيـ لـكـونـ الـحـكـمـ فـيـ تـابـتـاـ لـلـجـمـيعـ عـلـىـ الـاشـتـراكـ أـيـضاـ فـتـأـمـلـ (قولـهـ وـكـوـلـهـ) أـيـ كـاـلـ الـحـكـمـ فـيـ قـوـيـاـلـخـ لـيـتـابـقـ لـلـتـالـمـنـ (قولـهـ مـاـمـعـنـهـ) إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ الـعـنـفـ روـيـ الـحـدـيـثـ بـالـعـقـيـدـ وـإـنـ كـانـ فـيـ جـوـازـ خـلـافـ إـذـ الصـحـيـحـ الـجـوـازـ لـلـأـعـارـفـ بـالـعـقـيـدـ وـإـنـ لـمـ يـفـسـرـ الـفـظـ (قولـهـ كـلـ ذـلـكـ) أـسـ الـاـشـارـةـ رـاجـعـ إـلـىـ مـاـذـ كـرـهـ لـهـ ذـوـ الـيـدـيـنـ مـنـ قـصـرـ الـصـلاـةـ وـالـنـسـيـانـ (قولـهـ ذـوـ الـيـدـيـنـ) لـقـبـ بـهـ الـسـجـاجـيـ الـمـذـكـورـ لـطـلـوـلـ يـطـلـبـ الـعـوـلـ بـالـعـقـيـدـ الـصـلاـةـ فـاعـلـ وـيـرـوـيـ بـالـبـيـانـ لـلـفـعـولـ فـالـصـلاـةـ وـقـافـ (قولـهـ أـقـصـرـتـ) بـهـمـزـةـ الـاسـتـهـمـ وـالـبـنـاءـ لـفـاعـلـ فـالـصـلاـةـ فـاعـلـ وـيـرـوـيـ بـالـبـيـانـ لـلـفـعـولـ فـالـصـلاـةـ تـابـ فـاعـلـ وـأـمـاـ أـقـصـرـتـ بـتـابـ الـحـطـاطـ فـلـمـ يـرـوـ . وـالـصـلاـةـ الـمـذـكـورـةـ قـبـلـ الـفـيـرـ وـقـبـلـ الـعـصـرـ وـيـكـنـ الـجـمـعـ بـيـنـهـمـ تـبـعـدـ الـوـاقـعـةـ (قولـهـ عـلـىـ تـأـوـيلـ مـرـجـوحـ) هـوـ أـنـ الـلـنـقـ الـجـمـوعـ نـقـارـلـاـمـاـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ إـذـ الـنـقـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ اـجـتـاعـ الـأـمـرـيـنـ تـبـوـتـ أـحـدـهـ وـهـوـ الـنـسـيـانـ وـلـوـ كـانـ الـرـادـ فـيـ كـلـ مـنـهـمـ لـلـزـمـ اـتـقـاعـ، صـدـقـ الـحـجـرـ . وـوـرـدـ بـأـنـ حـالـ الـتـسـكـمـ يـشـرـحـ كـلـامـهـ وـحـالـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـهـ فـيـ هـذـهـ الـوـاقـعـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ مـرـادـهـ فـيـ كـلـ مـنـهـمـ وـلـاـيـازـ الـسـكـمـ لـأـنـ كـلامـهـ مـنـ عـلـىـ ظـنـهـ فـكـاهـ قـالـ يـكـنـ وـاحـدـ مـنـهـمـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ بـحـسـبـ ظـنـهـ وـلـاـسـرـرـ فـيـ وـقـعـ مـثـلـ ذـلـكـ لـأـجلـ التـشـرـيعـ عـلـىـ وـجـهـ أـوـضـعـ وـعـالـفـةـ الـحـجـرـ لـلـوـاقـعـ إـنـاـ تـعـدـ عـيـباـ إـذـ عـالـمـاـ الـحـجـرـ وـقـوـلـمـ صـدـقـ الـحـجـرـ مـطـابـقـهـ الـلـوـاقـعـ أـيـ وـلـوـ بـحـسـبـ ظـنـ الـتـسـكـمـ فـيـاـ يـظـهـرـ إـلـىـ اـقـنـدـرـ . قـالـ شـيخـنـاـ الـعـدوـ: فـانـ قـلـتـ إـنـ الـصـيـصـ لـاقـعـ مـنـ الـأـنـيـاءـ لـاعـدـاـ وـلـاـنـسـيـانـ وـالـسـلـامـ مـنـ رـكـعـيـنـ مـعـيـةـ وـقـتـ نـسـيـانـ . فـالـجـوابـ أـنـ عـلـىـ ذـلـكـ مـالـ يـتـرـبـ عـلـىـ وـقـعـهـ حـكـمـ شـرـعـيـ وـهـنـاـ تـرـبـ وـهـوـسـجـودـ وـدـلـالـهـ فـعـلـ أـقـوـيـ وـالـنـسـيـانـ إـنـاـيـاـسـتـعـبـلـ عـلـىـ الـأـنـيـاءـ إـذـ كـانـ مـنـ الـشـيـطـانـ وـهـذـاـ الـنـسـيـانـ مـنـ أـنـهـ تـعـالـىـ لـادـخـلـ الـشـيـطـانـ فـيـهـ اـمـ (قولـهـ لـأـنـ السـوـالـ الـجـ) اـسـتـدـلـ بـأـدـلـةـ تـلـاثـةـ وـبـقـ دـلـيلـ رـابـعـ ذـكـرـهـ فـيـ كـيـرـهـ وـهـوـ أـنـ وـرـدـ فـيـ بـعـضـ الـعـرـقـ لـمـ أـنـسـ وـلـمـ تـقـصـرـ (قولـهـ بـأـمـ) أـيـ مـعـ أـمـ إـذـ السـوـالـ إـنـاـ مـوـبـعـ بـأـدـاـةـ الـاسـتـهـمـ وـأـمـ حـرـفـ عـيـفـ لـأـدـاـةـ الـاسـتـهـمـ (قولـهـ لـطـلـبـ الـعـيـنـ) خـرـأـنـ وـقـوـلـهـ بـعـدـ ثـبـوتـ أـحـدـهـ حـالـ أـوـخـرـ بـعـدـ خـبـرـ (قولـهـ أـوـبـنـيـ كـلـ مـنـهـمـ) أـيـ وـقـوـلـهـ كـلـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ لـيـسـ فـيـ تـبـيـنـ فـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ لـقـيـ كـلـ مـنـهـمـ وـيـكـونـ تـخـطـلـةـ لـلـسـائـلـ فـيـ اـعـتـادـهـ ثـبـوتـ أـحـدـ الـأـمـرـيـنـ فـقـولـ الشـارـحـ فـيـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـجـلـ تـفـريـعـ عـلـىـ مـقـدرـ (قولـهـ فـلـوـمـ يـكـنـ الـجـ) إـشـارـةـ إـلـىـ قـيـاسـ اـسـتـنـانـيـ اـسـتـنـانـيـ فـيـ تـقـيـيـضـ الـتـالـيـ فـاتـجـهـ تـقـيـيـضـ الـمـقـدـمـ (قولـهـ لـأـصـحـ بـعـضـ ذـلـكـ قـدـ كـانـ) أـنـ يـلـاـصـحـ إـرـادـهـ هـذـاـ القـوـلـ فـقـنـاـ لـقـوـلـهـ كـلـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ (قولـهـ لـلـسـلـبـ الـجـزـئـيـ) أـيـ الـذـيـ لـمـ تـكـنـ سـالـبـةـ كـاـيـاـ بـلـ مـوجـبـةـ كـلـيـةـ مـعـدـلـةـ الـحـمـولـ كـاـسـيـاـيـيـ يـاـنـهـ (قولـهـ لـلـسـلـبـ الـجـزـئـيـ) أـيـ الـذـيـ هـنـ فـيـ الـجـمـوعـ (قولـهـ وـلـأـنـ الـنـقـ الـجـ) إـشـارـةـ إـلـىـ قـاعـدـةـ مـشـهـورـ وـمـحـلـهاـ إـذـ لـمـ تـقـرـيـنـهـ عـلـىـ خـلـافـهـ وـإـلـاـعـنـ بـالـقـرـيـنـةـ كـافـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـهـ لـاـيـحـبـ كـلـ عـتـالـ خـفـورـ . (قولـهـ لـعـمـومـ الـسـلـبـ) أـيـ عـمـومـهـ بـجـمـيعـ أـفـرـادـ الـمـوـضـعـ وـقـوـلـهـ فـلـسـلـ الـعـمـومـ أـيـ عـمـومـ الـحـكـمـ بـجـمـيعـ أـفـرـادـ الـمـوـضـعـ وـسـلـ الـعـمـومـ صـادـقـ بـالـبـثـوتـ لـلـبـعـضـ وـهـوـالـقـالـ وـبـعـدـ الـبـثـوتـ أـصـلـاـ لـأـنـ الـسـالـبـةـ تـصـدـقـ بـقـيـ الـمـوـضـعـ (قولـهـ بـأـنـ الـبـثـ فيـ الـلـلـلـ) جـمـ مـثـالـ كـتـبـ جـمـعـ كـتـبـ لـيـسـ مـنـ دـأـبـ الـفـحـولـ . أـقـولـ يـبـنـيـ أـنـ عـلـىـ ذـلـكـ وـيـعـلـبـ عـنـ الـلـلـلـ وـقـدـ رـوـيـ فـيـ الـلـلـلـ بـنـ دـأـبـ الـفـحـولـ (وـجـيـنـاـ لـكـلـ فـرـدـ) أـيـ عـلـيـهـ (حـكـاهـ فـانـ) أـيـ الـحـكـمـ

علم يقترب عليه ارتباك خلاف الواقع في كلام الله أو رسوله كما هنا فاحفظه (قوله بتأنٍ لها بالقول) أي ونذكر الصير بسبب تأويل القضية بالقول وفي كلامه مشاركة إلى أن الكلية والجزئية كابطان اصطلاح على الحكم يطلقان كذلك على القضية المشتملة عليه (قوله نحو كل نفس الح) هو على ظاهره إن كان مثلاً للكلية بمعنى القضية والمراد نحو الحكم في كل نفس الح إن كان مثلاً للكلية بمعنى الحكم ومثل ذلك يقال في قوله نحو بعض الانسان الح وممثل للكلية بثنائي والجزئية بثنائي إشارة إلى أنه لا فرق فيما ذكر بين الاعجاب والسلب (قوله ولا إله إلا الله) فيه جرى على أن هذه القضية سالبة كلية وأنها من باب عموم السلب أي عمومه جمِيع أفراد الأله غير الذات العلية المستثناء استثناء متعلقة بالدخول المستثنى في المستثنى منه بحسب الوضع لأنه موضوع لما يهم المستثنى وغيره وإن كان خارجاً منه بحسب الارادة لرادة التكلم بهذه الجملة خروج الذات العلية من الآلة التفية بقرينة الاستثناء فيكون من العام الذي أريد به المخصوص فاندفع ما قبله يلزم التكلم بهذه الجملة الكفر ثم الإعان ويؤيد هذا التحقيق ما ترورو في نحو زيد على عشرة إلا واحداً من أنه أريد بعشرة سبعة مجازاً بقرينة إلا واحداً لثباته للتناقض فاحفظ ذلك واسم لا هو إلا بمعنى العبود بحق في نفس الأمر وخبرها معنون أي موجود أو ممكن بالامكان العام والاقتصر على الوجود على الأول لأنه محل الزمان بين الوحدين والمشركين لاجلو زيد إلا غيره تعالى والله إيمانه فرع على البديلة من الضمير في الخبر ولاضرر في تحالف البطل والمبيل منه أنتينا ونفياً أو من إلا باعتبار عمله قبل دخول الناسخ بناء على ما ذهب إليه جماعة من النحواء أنه لا يترتّط في مراجعتنا بخلاف بقاء الطالب له كالابتداء وإما منصوب على الاستثناء من الضمير في الخبر لاعتبر البديلة من اسم لا ثلا يلزم عمل لاف المعرفة سواء قلنا العامل في البطل هو العامل في البديل منه أو قلنا العامل فيه مثله مقدراً كالمواضيع والتصر من قصر الصفة على الموصوف تصر إفراد لأن هذه الجملة الشرفية المرد على معتقدى الشركة (قوله والحكم للبعض) أي واحداً أو أكثر (قوله والقضية الح) أقول ارتباك هذا الاختلال هنا يؤدى إلى خلو الجملة من الرابط إلا أن يجعل معنوناً أشار إليه الشارح بقوله المشتملة عليه فاقفهم (قوله كالحيوان الح) مثل بثنائي: أحدهما للجزء المقصول، وثانيهما للجزء المحسوس.

فائدة : النسبة بين الكل والجزئي، التثنين وبين الكل والكلية المعموم والمحسوس من وجه صدقهما على الانسان - وافتراض الكل في الكلي البسيط كالتقطة وافتراض الكل في زيد . قيل وبين الكل والجزء كذلك صدقهما على الحيوان وافتراض الكل في الانسان وافتراض الجزء في جزء ، الجزئي المحسوس وهو الشخص المحسوس وفيه نظر لأن الانسان جزء من زيد مثلاً لتركبه من الماهية الإنسانية والشخص فلم ينفرد الكل عن الجزء في الانسان وبين الكل والجزئي كذلك صدقهما على زيد وافتراض الكل في الانسان وافتراض الجزء في الجزئي البسيط كالتقطة المعينة وبين الجزئي والجزء كذلك صدقهما على الشخص المحسوس وافتراض الجزئي في زيد وافتراض الجزء في الحيوان قيل وبين الكل والجزء كذلك صدقهما على الحيوان فاته كل من حيث تركبه من الجسم النامي للجسم التحرك بالارادة وجزء من الانسان مثلاً وافتراض الكل في الانسان وافتراض الجزء في الجزء البسيط وفيه النظر السابق فتأمل .

[فصل : في المعرفات] (قوله جم معرف الح) لا يعني أن إطلاق المعرف والشارح على المعرف مجاز استنادي من باب الاستناد إلى الآلة لأنه معرف به ومشروح به وأن إطلاق التعريف عليه مجاز مرسل من إطلاق اسم الشيء على أنه لكن هذا يقطع النظر عن جعلها أعلاها منقوله على المعرف

بتأنٍ لها بالقول (كما قد عدنا) نحو - كل نفس ذاتية الموت - ولا إله إلا الله (والحكم للبعض) أي عليه (هو) أي الحكم أو القضية المشتملة عليه بتأنٍ لها بالقول (الجزئية) نحو بعض الانسان كاتب وبعض الحيوان ليس بانسان (والجزء معرفة عليه) وهو مترک منه ومن غيره الكل كالحيوان فإنه جزء من الانسان والسقف بالنسبة للبيت [فصل : في المعرفات] جميع معرف ويسرى نعيطاً وقولاً شارحاً

وإلا فالاعلام المنشورة من قبل الحقيقة (قوله لشرح الماهية) علة للجزء الاخير من الاسم الاخير وأما علة الجزء الأول منه فهو أن القول هو المركب وشأن المعرف التركيب ثم ان أزيد بشرح الماهية إياها بما تياتها كان اطلاق القول الشارح على مطلق التعریف جازا مرسلان من نسبة الشيء باسم بعض أفراده وهو الحال وإن أزيد به تعييزها عن غيرها بأى وجه فلا يجوز كذا في الكبير وقد استفيد أن التعوز على الاختزال الأول بقطع النظر عن جعل القول الشارح علما لمطلق التعریف ماض (قوله وتعریف المخاطب بها) علة لاسم الأول والثاني ففي كلامه لف ونشر مشوش والمصدر مضاف إلى مفهومه وبها متعلق تعریف (قوله ما يقتضي تصوره تصوره أو امتيازه عن غيره) أو توسيع المعرف إلى نوعين الأول الحد المحدد والثانية الرسم والحد الناقص والمراد بالتصور الأول الخطور بالبال وبالتصور الثاني الحصول عن جهل بمعنى أن حضور المعرف بكسر الاء بالبال عمولا على المعرف بفتحها ينبع من مهصول معرفة الشيء المجهول فإذا قيل الانسان هو الحيوان الناطق خصوص الحيوان الناطق المعلومين أو لا عمولين على الانسان يلزم منه تصور حقيقة الانسان المجهولة ، وإنما قلنا ذلك لأن المعرف بالكسر يجب أن يكون معلوما حال التعریف به وإلزام التعریف بالجهول والمعرف بالفتح يجب أن يكون عبولا حال تعریفه وإنما طلب تحصيل الحاصل وهو عبث ولابد أنه استعمل لفظ التصوّف في التعریف فمعنيين هو في أحدهما حقيقة وفي الآخر عجاز أو مشترك فيما لعدم الالبس ملخص من أن المجهول لا يعرف به والمعلوم لا يعرف فكان ذلك كالقرينة على المراد أفاده ابن يعقوب والتعریف المذكور للسكنى ماحب الشمية وبحمل التصوّر الأول فيه على الخطور بالبال والثانية على الحصول عن جهل يندفع ما أورد عليه من أنه غير مانع للدخول المزومات بالنسبة إلى لوازمهما اليقنة غير المحمولة كلئي بالنسبة إلى البصر والسكنف بالنسبة إلى الجدار ولدخول المتضايفين فإن تصوّر أحدهما يقتضي تصوّر الآخر وليس أحدهما معرفا ويمكن أن يدفع أيضا بيقاع ما في التعریف على صرامة لفظا أو قدرا وإنما قلنا أن تقديرنا للدخل التعریف بالفصل وحده أو الخاصة وحدها وقد سبق إياها ذلك قال السعد في شرح الشمية : لا يقال المحدود يستلزم تصوّر الحد فيجب أن يكون الانسان مثلا معرفا للحيوان الناطق . لانا : نقول معنى الاستلزم أن يكون تصوّره هو المقتضي والموجب لتصوّر ذلك الشيء فيجب تقادمه بالضرورة وليس تصوّر الانسان يقتضي ويوجب تصوّر الحيوان الناطق بل الأمر بالعكس اه وأورد جماعة أنه لا يمكن تعریف الحد للازم التسلسل . وأجاب اليوسى بأن هذا لا يتخيل وروده من له أدنى شعور لأن المراد بالحد الذي نعرفه مفهومه الشامل لحد الحد لاما صدقة والتسلسل إنما يلزم لوأى بد به المصادق على أنه لايلزم التسلسل على اراده المصادق كما قال الشارح في كثيرة الاولى ينتبه إلى معرف معروف وتحت شترط انتهاء إليه كما اشتربطا في مقدمات البراهين الانتهاء إلى الضرورة لثلا يلزم التسلسل وعدم من التعریف أن المعرف غير المعرف وهذا ظاهر باعتبار لفظ أما باعتبار المعنى فليس التغير بينهما إلا بالاجمال والتفصيل في المحدود والرسوم وبالظهور والخلفاء في التعریفات اللغوية وعلم أيضا أنه لابد أن يكون المعرف بالكسر سابقا في المعرفة على المعرف بالفتح (قوله كالمحد) أي نظير الحد عند الأصوليين فالحد والتعریف عندهم بمعنى واحد وهو المخاطب المانع سواء كان بالدائيات أو بالعرضيات (قوله حذفت منه أللوزن) يعني أن حقه التعریف بالجنسية لكنه أتى به منكرا معنوا منه ألل ضرورة الوزن فهي المسوغة للابداء به وهنا مسوغ آخر وهو وقوفه في معرض التقسيم وإنما ذكر الأول تبعا للصنف في شرحه (قوله لأنه منسوب للرسم المصطلح عليه الح) يمكن بتصرف أن يراد من المنسوب إليه الرسم بمعنى فرد من أفراد الرسم الاصطلاحي

فيكون من نسبة النوع إلى فرده (قوله عـ) قال ابن يعقوب هو تكثيل لليت وكأنه أراد أن المفهوم المعرف به علم معناه وإنما جهل كونه مسمى باللفظ الآخر (قوله فهو من نسبة الخاص إلى العام . أقول أي من نسبة المقيد إلى المطلق ليتناسب كلامه قبل (قوله التعريف بالمثال) قال في الكبير كما إذا سئل عن المثلث فيصنع للسائل شكله وكما يقال العصـ كالنور والجهل كالظلمة واللام كزيف والفعل كغريب اه . وأقول: يؤخذمن التدليل بالعلم كالنور والجهل كالظلمة أن المراد بالمثال ما يفهم المشبه به بالخصوص جزء الشيء ويسألي في كلام الشارح قبيل قول المصنف وشرط كل الماء ما يفهمه أيضا (قوله وبالتفصيم) قال في الكبير كما قلتم من تعريف العلم بتقسيمه: أي إلى تصور وتصديق (قوله والحق أن هذه الثلاثة) أي الفظي والمثال والتقيسي (قوله لأنها تعريف بالحواس) لأن لفظ الشيء خاصة من خواصه وكذا مماثلته واقسامه المعينان (قوله فالحمد لله) فيه إشارة إلى أن المصنف حذف الصفة للعلم بها من قوله الآتي ونقص المذاخـ كافـ في كـيرـ (قوله بالجنس القريب) فيه أيضا إشارة إلى أن المصنف حذف الصفة للعلم بها بما يأتيـ كما في الكبير (قوله وفصل) أي قرب وترك ذكره استثناء بقيـد الجنس بالقـرب لأن الجنس مقـ كان قـرياـ كان الفعل كذلك لأن ذكر بعيد بعد الجنس القـرب لا يـفيـد لأنـهـ اـمـاـ عـمـ مـنـهـ اوـ مـساـولـهـ كالـنـاطـقـ وـالـحـسـاسـ بالـنـسـبةـ للـجـيـوـنـ (قوله وـقاـ) خـبرـ الـحـدـ وـالـأـلـفـ لـالـطـلـاقـ وـبـالـجـيـنـسـ مـتـلـقـ بـوـقـ وـمـثـلـ ذـكـرـ يـقـالـ فـيـاـيـاتـ (قوله وـعـاـنـ) أي منـعاـنـقـ يـقـوـيـاـ بـخـالـفـ الرـسـمـ فـانـ لـنـتـ فـيـهـ ضـيـفـ فـلـاـ يـرـدـ آنـ يـسـمىـ عـدـ الـجـوـدـ لـلـنـعـ فـيـهـ عـلـىـ آنـ وـجـهـ التـسـمـيـةـ لـاـيـوجـبـهـ وـفـهـ مـنـ كـلـامـ آنـ الـحـدـ بـعـنـ الـحـادـ وـقـوـهـ مـنـ دـخـولـ الـفـيـرـ: أيـ غـيرـ الـمـحـدـودـ فـيـهـ: أيـ وـمـنـ خـرـوجـ أـفـرـادـ الـمـحـدـودـ مـنـهـ كـاـفـ كـيـرـ قـالـ فـيـهـ وـمـنـ سـيـتـ الـمـحـدـودـ الـشـرـعـيـةـ حـدـودـ آنـاـ سـبـبـ فـيـ مـنـ الـمـحـدـودـ مـنـ اـرـتـكـابـ مـوجـبـاـ وـعـيـتـ حـدـودـ الـدـارـ وـهـ مـتـهـاـنـاـ مـنـ جـيـعـ جـهـاتـهاـ حـدـودـ آنـاـ تـمـنـعـ مـاـ يـحـاـورـهـاـ مـنـ الدـخـولـ فـيـهـ وـتـمـنـعـ مـاهـوـهـ آنـ يـحـكـمـ لـهـ بـعـدـ مـاـهـوـ خـارـجـ عـنـهـ اـهـ (قوله فـلـذـ كـرـ جـيـعـ الـذـاتـيـاتـ فـيـهـ) إـمـاـ مـطـبـقـةـ تـحـوـيـ جـسـ نـامـ حـسـاسـ مـتـفـكـرـ بـالـقـوـةـ أـوـ تـضـمـنـاـنـوـ حـيـوانـ نـاطـقـ أـوـ مـطـبـقـةـ فـيـ الـعـبـضـ وـتـضـمـنـاـنـ فـيـ الـعـبـضـ نـحوـ جـسـ نـامـ حـسـاسـ نـاطـقـ أـوـ حـيـوانـ مـتـفـكـرـ بـالـقـوـةـ وـلـكـونـ الـحـدـ الـتـامـ هـوـ الـذـيـ يـذـكـرـ فـيـهـ جـيـعـ الـذـاتـيـاتـ لـاـ يـكـونـ لـلـشـيـ حدـانـ تـامـ وـقـيلـ يـوـجـدـانـ باـعـتـارـ الـمـطـبـقـةـ وـالـتـضـمـنـ وـضـعـ باـنـهـماـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ حدـ واحدـ وـهـذاـ بـخـالـفـ الـحـدـ النـاقـصـ وـالـرـسـمـ فـيـتـعـدـانـ قـالـ فيـ الكبيرـ (قوله وـيـشـرـطـ فـيـ تـحـامـ الـحـدـ الـلـاخـ) فـلـأـخـرـ الـجـنـسـ عـنـ الـفـصـلـ كـانـ حـدـاـ نـاقـصـ وـكـذاـ يـشـرـطـ فـيـ تـامـ الـرـسـمـ تـقـدـيمـ الـجـنـسـ عـلـىـ الـخـاصـةـ فـلـأـخـرـ الـجـنـسـ عـنـ الـخـاصـةـ كـانـ رـمـاـ نـاقـصـ (قوله وـحـامـةـ) بـتـخفـيفـ الصـادـ هـنـاـ وـفـيـاـيـتـ لـلـوـزـنـ (قوله شاملـةـ لـازـمـ) قـيدـ بالـشـاملـةـ لـأـنـ غـيرـ الشـاملـةـ كـالـعـلمـ وـالـكـتـابـةـ بـالـفـعـلـ لـلـأـنـسـانـ لـاـيـعـرـفـ بـهـ خـرـوجـ كـثـيرـ مـنـ الـأـفـرـادـ عـنـهـ وـبـالـلـازـمـ لـأـنـ الـمـارـقةـ كـالـنـفـسـ بـالـفـعـلـ لـلـجـيـوـنـ لـاـيـعـرـفـ بـهـ خـرـوجـ أـفـرـادـ الـمـحـدـودـ عـنـ كـوـنـهـاـ مـنـ أـفـرـادـ حـالـ الـمـارـقةـ وـهـ فـاسـدـ كـذـاـ فـيـ حـاشـيـةـ شـيخـناـ الـعـدـوـيـ (قوله حـالـ كـوـنـهـمـاـ مـعـاـ) تـقـدـيمـ الـكـلـامـ عـلـىـ هـذـهـ الـحـالـ عـنـدـ الـكـلـامـ عـلـىـ قـولـ الشـاعـرـ: فـلـاسـ تـفـرقـنـاـ (قوله مـنـ حـيـثـ إـنـهـ وـضـعـ) أيـ ذـكـرـ (قوله وـقـيدـ بـأـمـرـ مـعـنـصـ) أيـ وـقـيدـ الـجـنـسـ بـأـمـرـ مـعـنـصـ كـالـفـصـلـ (قوله وـنـاقـصـ الـحـدـ) مـنـ إـضـافـةـ الصـفـةـ إـلـىـ الـمـوـسـفـ (قوله بـعـضـ قـرـيبـ وـحدـهـ) مـبـيـغـ عـلـىـ جـواـزـ الـتـعـرـيفـ بـالـفـرـدـ (قوله مـعـ جـسـ بـعـيدـ) مـثـلـ الـجـنـسـ البعـيدـ فـصـلـهـ عـلـىـ التـحـقـيقـ كـافـ الـلـهـ شـيخـناـ الـعـدـوـيـ فـالـحـسـاسـ الـنـاطـقـ حـدـ نـاقـصـ كـالـجـيـسـ الـنـاطـقـ (قوله لـأـقـرـيبـ) تـأـكـيدـ لـمـاـ قـبـلهـ (قوله فـامـاـ مـرـ) أيـ مـنـ آنـ الـحـدـ لـغـةـ الـنـعـ وـهـوـ مـانـعـ مـنـ دـخـولـ الـغـيرـيـفـ (قوله فـلـعـدـ ذـكـرـ جـيـعـ الـذـاتـيـاتـ فـيـهـ)

أي لامطابقة ولاضمنا لأنه لم يذكر فيه نام حساس لامطابقة ولاضمنا واستلزم الناطق لهما غير معتد
به في تمام التعریف وهذا هو المراد بقوله دلالة الالتزام مهجورة في التعاریف أي أن التعریف لا يكون
باعتبارها تاماً لأنها لا يصح التعریف باعتبارها أصلًا بل يصح ويكون التعریف حداً ناقصاً كافياً جسم
ناطق أو رسمًا ناقصاً كافياً في جسم ضاحك أفاله في كثیره (قوله بخاصة فقط) هذا أيضًا مبني على جواز
التعریف بالفرد (قوله بالقید السابق) آل جنسية لأن الناتق قيدان شاملة لازمة (قوله فقط) أي من
غير انضمام جنس معها والفالتعريف بمجموع خاصتين أو أكثر من الرسم الناقص كافياً ف بأنه الغنيمي
(قوله أى بعيد) أشار إلى أن أفضل التفضيل على غير بابه ليشمل الجنس البعيد بمرتبة أو أكثر (قوله
قد يرتبط) أي اقترن (قوله أى ما كونه رسمًا فاما) أي من أن الرسم الآخر والخاصة من آثار الحقيقة
المالة عليها . (قوله فلعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام) أي لامطابقة ولاضمنا لأنه لم يذكر فيه نام
حساس واستلزم الضاحك لهما غير معتد به في تمام (قوله ومثل المذكورات) أي من الأجناس
والمفصول والخواص وإن سكت الشارح عنها فهياً إلى ما مستعرفه وقوله فيما مر أي في كون التعریف
حذاً أو رسمًا وكوته تاماً أو ناقصاً (قوله ولو أبدلت الجنس القريب) أي كالحيوان في تعريف الإنسان
وقوله أو البعيد أي كالجسم في تعريفه وقوله أو الفصل أي كالناطق . وأقول : كافٍ ينبغي أن يزيد
أو الخاصة بجهاها ويؤخذ حدها من حد الضاحك وقد حده بعضهم بأنه كيفية غير راسخة تحصل من
حركة الروح إلى خارج دفعه . يسبب تعجب يحصل للضاحك وقال الراغب هو انبساط الوجه وتنكسر
الأسباب من سرور النفس والتفسير بالثنين العجمة الظهور (قوله كالجسم الناجم) مثل بثلاثة
أمثلة : الأول ذكر فيه الجنس القريب بحدده والفصل بحدده . والثاني ذكر فيه الجنس القريب فقط
بحده . والثالث ذكر فيه الفصل فقط بحدده . وأقول : سكت عن التمهيل لذكر الجنس البعيد بحدده
وكان ينبغي ذكره ومثاله جوهـر مركـب من أجزاء فردة ناطـق (قوله وبـقـيـ التعـرـيفـ الـجـ) أقول بـقـيـ
أيضاً التعـرـيفـ بالجـنسـ مـطـلقـاـ والـفـصـلـ والـخـاصـةـ أوـ العـرـضـ الـعـامـ وـالـظـاهـرـ أـخـذـاـ مـاـ يـأـيـ أنـ الجـنسـ
الـقـرـيبـ معـ الفـصـلـ وـالـخـاصـةـ أوـ العـرـضـ الـعـامـ حـدـتـامـ وـأنـ الجـنسـ البعـيدـ معـ الفـصـلـ وـالـخـاصـةـ وـالـعـرـضـ
الـعـامـ حدـ نـاقـصـ (قولهـ معـ الفـصـلـ الـجـ) أـنـهـ مـعـ العـرـضـ الـعـامـ لـاـيـقـ وـحـدـهـ مـعـرـفـ وـحـدـهـ مـعـرـفـ وـالـظـهـرـ هـلـ هـذـاـ مـبـنىـ
عـلـىـ عـدـمـ جـواـزـ التـعـرـيفـ بـالـأـعـمـ أـوـ وـلـقـنـيـاهـ حـرـرـهـ كـذـاـ قـالـ الغـنـيـمـيـ (قولهـ وـالـأـكـثـرـونـ عـلـىـ أـنـ الـجـ)
أـيـ اعتـبـارـاـ بـالـأـقـوىـ وـهـوـ الفـصـلـ فـيـ الـأـوـلـ وـالـثـالـثـ وـالـخـاصـةـ فـيـ الـثـالـثـ . وـاعـلـأـنـ نـقـلـ ذـلـكـ عـنـ الـأـكـثـرـينـ
هـوـ مـاـ شـرـحـ إـسـاغـوـجـيـ لـشـيخـ الـإـسـلـامـ قـالـ الغـنـيـمـيـ لـعـلـهـ أـرـادـ مـنـ الـحـقـيقـينـ وـإـلـاـ فـقـدـنـقلـ الـحـفـيدـ أـنـ
عـدـمـ اعتـبـارـ العـرـضـ الـعـامـ مـعـ الفـصـلـ أـوـ الـخـاصـةـ أـصـلـ الـاـصـطـلاحـ وـأـنـ تـرـكـ الفـصـلـ مـعـ الـخـاصـةـ لـمـ يـعـتـبرـهـ
الـجـبـورـ أـهـ وـلـأـيـقـنـهـ ضـعـفـهـ بـلـ رـدـهـ لـأـنـ انـضـامـ العـرـضـ الـعـامـ إـلـىـ الفـصـلـ أـوـ الـخـاصـةـ إـنـ لـمـ يـقـولـ يـعـضـفـ
وـكـذـاـ انـضـامـ الـخـاصـةـ إـلـىـ الفـصـلـ مـعـ أـنـ الـانـضـامـ فـيـ كـلـ مـقـوـ كـذـكـهـ السـيـدـ مـحـالـفـ مـاـنـقـلـهـ الـحـفـيدـ وـعـبـارـةـ
الـسـيـدـ بـعـدـ كـلامـ طـوـيلـ . فـالـصـوـابـ أـنـ الـرـكـبـ مـنـ الـعـرـضـ الـعـامـ وـالـخـاصـةـ رـسـمـ نـاقـصـ لـكـنهـ أـقـوىـ مـنـ
الـخـاصـةـ وـحـدـهـ وـأـنـ الـرـكـبـ مـنـ الـفـصـلـ حدـ نـاقـصـ وـهـوـ كـلـ مـنـ الـفـصـلـ وـحـدـهـ وـكـذـلـكـ الـرـكـبـ
مـنـ الـفـصـلـ وـالـخـاصـةـ حدـ نـاقـصـ وـهـوـ كـلـ مـنـ الـعـرـضـ الـعـامـ وـالـفـصـلـ اـهـ وـقـالـ بـعـضـهـ يـنـبـغـيـ فـيـ التـعـرـيفـ
وـالـخـاصـةـ مـعـ اـعـاـةـ السـابـقـ لـسـيـقـهـ بـالـتـحـيـزـ فـانـ سـبـقـ الـفـصـلـ كـانـ حـدـنـاـ نـاقـصـ وـانـ سـبـقـ الـخـاصـةـ
كـانـ رـسـمـ نـاقـصـ (قولهـ أـنـ الـحـدـ لـاـ يـكـونـ الـجـ) لـأـنـ ذـكـرـهـ ثـلـاثـ صـورـ الـجـنسـ بـقـسـمـهـ مـعـ الـفـصـلـ وـالـفـصـلـ
وـحـدـهـ وـهـوـ يـسـتـانـ الـجـنسـ عـنـ الدـلـاقـتـمـ كـانـ قـتـمـ بـيـانـهـ وـالـجـنسـ وـالـفـصـلـ اـهـ لـاـ يـكـونـ إـلـاـ الـأـهـاـيـاتـ الـمـرـكـبـةـ
وـفـهـ مـنـ كـلـمـهـ أـيـضاـ أـنـ الـنـاهـيـةـ الـمـرـكـبـةـ مـنـ أـمـرـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ بـنـاءـ عـلـىـ جـواـزـ ذـلـكـ لـاـ يـكـونـ هـاـ حـدـ

تعرف إلا بالرسم وعلم

أيضاً أن التعريف

لا يكون شر القول

كالإشارة والخط (وما

ب)تعريف (لفظي

لهيم شهراً) أي وما

شهر عندهم بالتعريف

اللفظي هو (تبديل لفظ

ـ لفظ (ردف) له

(أشهراً) منه عند

السامع كايقال ما البرـ

فيعرف بأنه القسم

وخرج بالردف فعل

المرف وخاصته وقد

قدمنا أن التحقين أنه

ليس خارجاً عن الرسم

لأنه تعريف بالحـامة

مشلاً لفظ القسم في

المثال المذكور خاصة

من خواص البرـ وكذا

التعريف بالحـالة نحو

الاسم كزيد والمعلم

الكتور لأن التعريف

في وخاصة الشيء التي

وقت باعتبارها

الشابة المختصة به إذ

معنى الاسم ما يشبه

زيـداً وكذا التعريف

بالتقسيم كاـ تقدم في

معرف الشيء أنه

ما يقتضي تصـورة

تصـوره أو امتيازه عن

غيرـ لأن التقسيم خاصة

من خواص القسم

ـ وشرط كلـ أيـ كلـ

العـرفـاتـ منـ الحـدـ

والـرسمـ والـلفـظـ

تم لأنه لا جنس لها قريب أفاده النـيـعـيـ (قولـه فـتـجـرـجـ البـاسـاطـ) أيـ عنـ أنـ تـحدـدـ كـالتـقـيـلةـ قـالـ فيـ الطـوـالـ:ـ المـقـائـقـ إـيـمـاـ أـنـ تـكـوـنـ بـسـيـطـةـ وـهـيـ لـاجـزـهـ لـهـأـنـ تـكـوـنـ مـرـكـبةـ وـهـيـ لـاجـزـهـ وـهـيـ لـاجـزـهـ مـنـهـمـ إـيـمـاـ يـتـركـ عـنـهـ غـيرـهـ أـلـاـ فـهـذـهـ أـرـبـعـ أـسـمـاـ:ـ فـالـأـوـلـ الـبـسـيـطـ الـذـيـ لـاـيـتـركـ عـنـهـ غـيرـهـ لـاجـزـهـ لـكـوـنـهـ لـيـسـ جـزـءـ الـغـيرـهـ كـالـأـوـاجـ تـعـالـيـ فـانـهـ بـسـيـطـ وـلـيـسـ جـزـءـ الـغـيرـهـ.

الـثـانـيـ الـبـسـيـطـ الـذـيـ لـتـركـ عـنـهـ وـهـوـ الـبـسـيـطـ الـذـيـ يـتـهـيـ إـلـيـ الـمـرـكـبـ بـالـجـلـيلـ بـحـدـبـهـ لـكـوـنـهـ جـزـءـ الـغـيرـهـ وـلـاـ يـخـدـلـ كـوـنـهـ غـيرـهـ فـانـهـ بـسـيـطـ وـجـزـءـ الـغـيرـهـ وـهـوـ الـجـسـمـ.ـ الـثـالـثـ الـمـرـكـبـ الـذـيـ لـاـيـتـركـ عـنـهـ غـيرـهـ بـحـدـبـهـ كـوـنـهـ دـاـ جـزـءـ وـلـاـ يـحـدـبـهـ لـكـوـنـهـ لـيـسـ جـزـءـ الـغـيرـهـ كـالـأـنـسـانـ فـانـهـ مـرـكـبـ منـ الـحـيـوانـ وـالـنـاطـقـ وـلـيـسـ جـزـءـ الـغـيرـهـ.

الـرـابـعـ الـمـرـكـبـ الـذـيـ لـتـركـ عـنـهـ غـيرـهـ بـحـدـبـهـ كـوـنـهـ مـرـكـبـ وـلـاـ يـحـدـبـهـ لـكـوـنـهـ جـزـءـ الـغـيرـهـ كـالـحـيـوانـ فـانـهـ مـرـكـبـ منـ الـجـسـمـ وـالـنـاطـقـ وـالـحـسـاسـ وـالـتـحـرـكـ بـالـإـرـادـةـ وـجـزـءـ الـغـيرـهـ لـانـهـ جـزـءـ الـلـانـسـانـ (قولـهـ فـلاـ تـعـرـفـ إـلـاـ بـالـرـسـمـ)ـ أـيـ النـاقـصـ لـاـتـامـ لـانـهـ لـاـيـكـونـ إـلـاـ الـمـرـكـبـ لـتـركـهـ مـنـ الـجـنـسـ الـقـرـيبـ وـالـخـاصـةـ أـمـاـ الـرـسـمـ النـاقـصـ فـيـشـمـ الـبـسـيـطـ وـالـمـرـكـبـ لـأـنـهـ مـاـرـكـبـ مـنـ الـعـرضـ الـعـامـ وـالـخـاصـةـ وـهـوـ لـاـيـخـصـ بـالـمـرـكـبـ نـقـلـ الـنـيـعـيـ عـنـ الـطـوـالـ وـإـنـاـكـانـ تـركـ الـرـسـمـ الـتـامـ مـنـ الـجـنـسـ الـقـرـيبـ وـالـخـاصـةـ يـسـتـلزمـ تـركـ الـلـاهـيـةـ لـأـنـ كـلـ مـاـهـيـةـ الـمـاجـنـسـ لـاـبـدـ أـنـ يـكـونـ لـاـمـ فـصـلـ فـيـ بـعـضـ فـيـ عـدـمـ تـعـرـيفـ الـبـاسـاطـ بـالـرـسـمـ الـتـامـ ذـهـولـ تـامـ (قولـهـ وـعـلـمـ أـيـضاـ أـنـ التـعـرـيفـ لـاـيـكـونـ بـغـيرـ القـوـلـ كـالـاـشـارـةـ وـالـخـطـ)ـ أـنـاـكـونـ الـعـرـيفـ لـاـيـكـونـ بـالـاـشـارـةـ فـلـمـ مـنـ كـلـ الـمـصـنـفـ لـأـنـ جـلـ الـعـرـيفـ بـالـأـمـورـ الـتـقـيـمةـ مـنـ الـجـنـسـ وـالـفـصـلـ وـالـخـاصـةـ وـهـيـ حـقـائقـ كـلـيةـ لـاـيـكـنـ أـنـ يـتـشـارـ إـلـيـهـ إـشـارـةـ حـسـيـةـ وـأـمـاـكـونـ الـعـرـيفـ لـاـيـكـونـ بـالـخـطـ فـلـمـ ذـلـكـ وـلـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـقـالـ بـهـ لـأـنـ تـلـكـ الـأـمـورـ الـتـقـيـمةـ كـاـيـدـلـ عـلـيـهاـ

ـ بـالـفـظـ يـدـلـ عـلـيـهاـ بـالـخـطـ بـوـاسـطـةـ دـلـالـهـ عـلـيـهـاـ بـمـعـنـيـ الـغـيرـيـ (قولـهـ تـمـ الـحـدـ وـلـاـ يـتـركـ عـنـ الـغـيرـيـ فـلـمـ يـتـركـ عـنـ الـغـيرـيـ)

ـ الـحـدـ (قولـهـ تـبـدـلـ لـفـظـ الـحـ)ـ ظـاهـرـ الـعـبـارـةـ أـنـ الـعـرـيفـ الـلـفـظـ هـوـ فـعـلـ الـفـاعـلـ الـذـيـ هـوـ تـبـدـلـ وـهـ تـسـاحـمـ بـالـعـرـيفـ الـلـفـظـ نـفـسـ الـلـفـظـ الـأـشـهـرـ لـاـسـرـ مـاـرـكـبـ أـنـ الـتـعـارـيفـ مـنـ قـبـيلـ الـأـلـفـاظـ وـالـرـدـيفـ بـعـنـ الـرـادـفـ (قولـهـ كـيـقـالـ مـاـ الـبـرـ)ـ أـيـ كـيـقـولـ مـنـ يـعـرـفـ مـعـنـ الـقـمـ وـيـجـهـلـ أـنـ هـوـ مـعـنـ الـبـرـ،ـ وـأـقـولـ:ـ كـانـ النـاسـ أـنـ يـقـولـ كـقـوـلـ الـقـمـ عـنـ مـاـيـقـولـ مـاـ الـبـرـ (قولـهـ فـصـلـ الـعـرـافـ)ـ بـفـتـحـ الـرـاءـ وـخـاصـةـ أـيـ لـأـنـهـمـ مـتـسـاوـيـلـ لـهـ لـاـسـرـ دـافـقـانـ الـخـالـقـهـمـ إـيـاهـ مـفـهـومـاـ وـإـنـاـحـدـ مـاـصـدـقـاـ (قولـهـ أـنـ التـقـيـفـ أـنـهـ)ـ أـيـ الـعـرـيفـ الـلـفـظـ .ـ الـحـاـصـلـ أـنـ الـلـحـدـ سـتـصـورـ تـلـاتـاـتـ الـمـنـ وـتـلـاتـاـتـ الـشـرـحـ مـاـخـذـ الـتـالـيـةـ قـوـلـهـ وـيـشـرـطـ فـيـ تـامـ الـحـدـ وـلـنـ الـرـسـمـ عـنـيـ مـوـرـ أـرـبـاعـ مـاـيـقـولـ الـلـفـظـ رـمـاـ وـأـرـبـاعـ مـاـيـقـولـ الـشـرـحـ

ـ قـيـاسـ الـرـسـمـ عـلـىـ الـحـدـ فـيـ أـنـ شـرـطـ عـامـ الـتـرـيـبـ قـطـفـنـ (قولـهـ وـالـعـلـمـ الـكـالـتـورـ)ـ تـقـمـ مـاـفـهـ (قولـهـ لـأـنـ الـعـرـيفـ فـيـهـ)ـ أـيـ فـيـ نـحـوـ الـأـسـمـ كـزـيـدـ الـحـ وـخـبـرـ إـنـ قـوـلـهـ بـخـاصـةـ الشـيـءـ أـيـ الـعـرـيفـ الـلـفـظـ وـخـاصـةـ الـعـلـمـ الـنـفـعـ وـالـمـدـيـاـهـ وـخـاصـةـ الـأـسـمـ عـدـمـ الـاـقـتـرـانـ بـزـمـنـ مـعـ الـاـسـتـقـلـالـ بـالـمـفـهـومـيـةـ وـبـالـأـبـاهـ فـيـ باـعـتـارـهـاـ بـسـيـةـ وـقـوـلـهـ الـشـابـهـ أـيـ بـيـنـ الـعـرـيفـ الـلـفـظـ وـمـاـيـشـهـ هـوـ بـهـ وـقـوـلـهـ الـخـتـمـةـ بـهـ صـفـةـ الـخـاصـةـ لـازـمـةـ .ـ وـأـقـولـ فـيـ هـذـاـ الـكـلـامـ نـظـرـأـمـ أـوـلـاـ لـأـنـ الـنـفـعـ وـالـمـدـيـاـهـ لـيـسـ مـنـ خـواـصـ الـعـلـمـ لـوـجـوـدـهـاـ فـيـ الـنـوـرـ وـالـدـلـيـلـ وـغـيرـهـاـ وـأـمـاـ ثـانـيـاـ فـلـأـنـ زـيـداـ فـرـدـ مـنـ أـفـرـادـ الـأـسـمـ فـلـأـيـحـسـنـ تـشـيـهـ الـأـسـمـ بـهـ .ـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ الـتـشـيـهـ مـسـلـ مـنـ نـحـوـ الـعـلـمـ كـالـتـورـ دـوـنـ الـخـتـمـ مـاـقـعـ الـتـشـيـهـ بـاـعـتـارـهـ وـبـالـمـكـسـ فـيـ نـحـوـ الـأـسـمـ كـزـيـدـ فـتـقـمـ (قولـهـ أـنـ مـاـيـقـضـيـ تـصـوـرـ الـمـلـحـ)ـ فـهـذـاـ تـعـرـيفـ الـعـرـيفـ بـتـقـيـمـهـ إـلـيـ نـوـعـيـنـ (قولـهـ لـأـنـ الـتـقـيـمـ)ـ أـيـ الـمـحـصـوـسـ الـوـاقـعـ لـذـلـكـ الشـيـءـ الـعـرـيفـ بـالـتـقـيـمـ (قولـهـ مـنـ خـواـصـ الـقـسـمـ)ـ بـفـتـحـ السـيـنـ مـشـدـدـةـ (قولـهـ أـيـ كـلـ الـعـرـفـاتـ)ـ أـيـ فـالـتـنـوـنـ عـوـضـ عـنـ الـضـافـ الـيـهـ (قولـهـ وـالـلـفـظـ)ـ قـالـ بـعـضـهـمـ لـامـعـ لـاشـتـرـاطـ هـذـهـ الـأـمـورـ فـيـ الـلـفـظـ

فيه شيء من الغزو غير المعرف فيكون ماءً (منكما) أى كلًا وجد المعرف وجده هو فلا يخرج عنه شيء من أفراد المعرف فيكون جلماً فلا يكون أعمّه كجسم نم حساس متعرّك بالارادة في تعرّيف الإنسان إلا لكن غير مانع ولا يخصّ كتفكير بالقصة في تعرّيف الحيوان ولا كان غير حلم (و) بالنظر إلى المفهوم شرط كل أن يرى (ظاهر الـ) أن يرى (أبعد) أن يرى من المعرف كالنار جسم كالنفس (ولا مساواها) لتعريف في الخفاء نحو التحرك وليس ساكناً (ولا تحيّزاً) بضم الواو مصدر ا قال المصنف أي ولا بالفظ تحيّز فهو على حذف مضاف (بلا قرينة) معينة للمراد (باعتراض) على صيغة المني للجهول أي تحرّز بها عن غيره كتعريف البليد بالحيوان الناهق فلا تحيّز إلا إذا دلت قرينة معينة كقولنا

حيوان ناهق يدخل الحرام ويصلّى وقولي معينة للمراد سقط الاعتراض بأن المجاز لا بدّه من قرينة لكونها مأخوذة في تعريفه فلا معنى لاشترطها هنا

لأنه لا يعقل تناقض في منها منه لما قدّمه تبديل لفظ برديله أشهر منه عند السامع فذلك الردف الأشهر لا يمكن أن يكون غير جملع ولا غير مانع لأن مدلوله عين مدلول المفهوم الأشهر ولا يمكن أن يكون دون المعرف في المعرفة ولا مساواها لأن الفرض أنه أشهر منه ولا يجوز أن المجاز والحقيقة ليسا متاردين ولا يمكن أيضًا دخول المورف فيه كاصح به اللامة سم في الآيات وهذا الباقى له وهو وجيه إلا أن قوله وهكذا الباقى شيئاً إذا يمكن أن يكون المفهوم الأشهر مشتركاً بين معنى رديفه المفهوم الأشهر ومعنى آخر فتأمل (قوله بالنظر إلى المعنى) متعلق بشرط (قوله أن يرى مطرده) الطاء الثانية الدغم فيها بدل من تاء الاعفعال قال القراف استعمال مطرد من مطرد من جهة العربية وقد نص على ذلك سيبويه فقال يقولون طردته فذهب ولا يقولون فانطرب ولا فاطرب وفي الصحاح أنه يقال في لغة ردية قال في الكبير (قوله أى كلًا وجد المعرف) أى بكسر الراء وجد المعرف أى يفتحها فلابد دخول فيه أى في المعرف بالكسرة من أفراد غير المعرف أى بالفتح فيكون مانعاً وقوله منكما أى كلًا وجد المعرف أى بالفتح وجد هوائي المعرف بالكسرة فلا يخرج عنه أى عن المعرف بالكسرة من أفراد المعرف أى بالفتح فيكون جلماً وسي هذا انعكاساً لأنه عكس الأطراط وقد جرى الشارح على مذهب الجهمور من ترتيب النفع على الأطراط والجمع على الانعكاس وعكس المفعوض في قولنا من ترتيب المفعوض إشارة إلى أن نفسير بعضهم الأطراط بالنفع والانعكاس بالجمع تسامح ثم ماذ كره من اشتراط الأطراط والانعكاس عند المتأخررين أما عند المتقدمين فيجوز في الناقص التعرّيف بالأعمّ وإلى مذهبهم أشار السعدفي في تهذيبه حيث قال وقد أجزي في الناقص سواء كان حداً أو رسمًا أن يكون أعمّ له وقد كثر هذا في التعريفات اللغوية فإن كتب اللغة مشحونة بالتعريفات اللغوية التي هي أعمّ كأبي الكبير وبالأخص أيضاً كأبي الحميسي (قوله فلا يكون أعم) فجريع على شرط الأطراط وقوله ولا يخصّ فجريع على شرط الانعكاس (قوله ظاهراً) أى عند السامع (قوله لأن يرى) قيل لمقدر الشارح أن يرى في بعض الشروط دون بعض . وأقول: يمكن أن يقال صرح به مع أبعد لأنه أول المنفيات وتركه مع مساواها وتجويزها لقرهما من أبعد وعدم الفصل بينهما وبينه فأنسحاب ماقدره مع أبعد عليهما ظاهر وصرح به ثانياً مع قوله بما يدركه بمحدود نطول الفصل بينه وبين أبعد وتركه مع قوله ولا مشترك لقربه ومن قوله ولا بما يدركه بمحدود فأنسحاب ماقدره معه عليه ظاهر (قوله أبعد) أى عن النهان وذلك هو الأخف فلهذا قال الشارح أى أخف وأفضل التفضيل ليس على بابه (قوله كالنفس) بسكن القاء ووجه الشبه أن كلام جسم لطيف له اتصال بيته وإنما كان هذا أخف لأن النفس أخف من النار بدليل كثرة المخالف فيها والتعرّيف الصحيح للنار جسم لطيف شديد الحرارة عرق (قوله في الخفاء) لم يقل وفي المنهج لأن الظاهر لا يحتاج إلى تعريف قاله شيخنا العدو (قوله نحو التحرك وليس ساكناً) أى إذا استوى عند السامع التحرك وما ليس ساكناً وتعريفه الصحيح المستقل من حيز إلى حيز (قوله فهو على حذف مضارف) أقول: كان عليه أن يقول وترتّب الخاضف ولو جعل المصنف التقدير ولذا تحيّز لاستنفاذ عن تقدير الخاضف (قوله عن غيره) أى غير المراد (قوله إلا إذا دلت قرينة معينة) أى فإنه يجبوز مطلقاً أو إذا كانت القرينة مقالية لا حالية قوله وفيه لا يجبوز مطلقاً أما إذا لم تدل قرينة معينة فهو من نوع اتفاقاً وكذا يقال في دخول المشترك الآتي بيانه (قوله يدخل الحرام ويصلّى) الجمع بين يدخل الحرام ويصلّى لزيادة التعيين إذ أحدهما كاف فيه والمراد بدخول الحرام دخوله المعتاد المأثور فلا يقال دخول الحرام ممكناً من المخارق الذي هو المحدود الحقيقي للحيوان الناهق

(قوله لأن الذي أخذ الح) علة لسقوط (قوله وهي غير معنیة لما أريد باللفظ) أي غير لازم أن تكون معنیة وإلا فقد تكون القرينة الواحدة مانعة معنیة نحو حيوان تاه في صل و قد مخالفاً كا إذا قيل في تعریف النافع بازالة الجهل بحر يلطف الناس قوله يلطف الناس قرينة مانعة من إرادة البصر الحقيق إلا أنها لم تعین إرادة العالم لاحتاجها إرادة الكلم فإذا قيل يظهر المفائق والشكوك كانت قرينة معنیة لإرادة العالم (قوله ولا أن يرى بما) أي ولا أن يرى التعریف متلبساً بشيء يعلم بواسطة المحدود أي توقى معرفته على معرفة المحدود للزوم الدور وهو مصري إن كان توقي التعریف على المعرف ببرتبة وهو الذي من غير واسطة بأن أحد العرف في تعریف بعض أجزاء العريف كتعریف الشمس للذكور ومضرم إن كان برتبيين أو مراتب وهو الذي بواسطة أو أكثر كتعریف الاثنين بأول عدد ينقسم بتساوين ثم تعریف المتساوين بالثبيتين غير المتفاضلين ثم تعریف الشبيتين بالثبيتين وكتعریف الاثنين بالزوج الأول والزوج بالمنقسم بتساوين والمتساوين بالثبيتين غير المتفاضلين والثبيتين بالثبيتين كذا في الكبير مع بعض تصرف وزيادة (قوله أي معرف بالفتح) يعني أن المصنف أطلق الخاص وأراد العام إذ لا فرق في ذلك بين الحد والرسم (قوله لأنها مأنوذه في تعریفه) حيث قالوا النهار المدة التي بين طلوع الشمس وغروبها (قوله وهذا) أي تعریف الشيء بما يتوقف معرفته على معرفة هذا الشيء يختلف حاله حمّة ومنعاً باختلاف المخاطب (قوله من جهة أخرى) فيه الكواكب (قوله معرفته متوقفة على معرفة العلم) لأن معرفة المشق منه سابقة على معرفة المشق (قوله بأوجهة قاسدة) منها الجواب بأن الدور من يعني أن معرفة العلم ومعرفة المعلوم يحصلان مما والمدور على غير عنده ووجه فساده أن الدور سبق لامي لأن معرفة التعریف سابقة على معرفة المعرف لامقارنة لها كلاماً . ومنها الجواب باختلاف الجهة لأن توقي العلم على التعریف الذي منه لفظ معلوم من جهة معنوية وهي جهة التعقل لأن نقل العلم مسبباً عن تعلق تعریفه وناشي عنه وتوقي التعریف باعتبار جزئه وهو لفظ معلوم من جهة لفظية وهي جهة الاشتغال توقي اشتغال على المشق منه ووجه فساده أن توقي التعریف باعتبار جزئه من الجهة المعنوية أيضاً لأن المشق لا يعقل إلا بعد نقل المشق منه لأن معنی المشق منه جزء من معنی المشق ومعرفة الجزء سابقة على معرفة الكلم (قوله لا باعتبار المعلومية) أي لا باعتبار هذا الوصف وهو كونه معلوماً حاصلاً جعله من باب التجربة (قوله أن كل من المذكورة) أي عترات الشرط والق ذكرت وإنما كان ظاهر الكلام المصنف ذلك لأنه لا يحترز باشتغال شيء عن خلافه إلا إذا أمكن هذا الخلاف والإلم يمكن له فائدة وكان المناسب تأخير هذا الكلام عن قوله ولا مشترك الح ليفيد أن المشترك يمكن دخوله في الدلود (قوله من حيث ذاته) أي وأما من حيث كونه في ضمن الكل فيتوقف معرفته على معرفة الكل كأيناه في بحث الدلالة (قوله ولا مشترك) أي لفظي الحـ. أقول: ينتهي عنه قوله وظاهر الأبعد ولاساوايا (قوله من القرينة العينية للمراد) خرج بالقيد القرينة المانعة عن إرادة بعض معانى المشترك الحمسنة لإرادة البقية (قوله والتقول مشترك الحـ) وقيل حقيقة في المقول عباز في المفهوط تقوله التبنيي وما يرد على القول الأول من تقديم المقدمة والمحاذ على الاشتراك مدفوع بأن عمله إذا تيقنت المقدمة في أحد المعينين ولم تتحقق في الآخر وما هنا ليس كذلك فيحمل على الاشتراك للتألييم التوجيه بلا منهج كما قل ولو لم يبحث فيه مجال (قوله إلا إذا واجدت قرينة معنوية) كالإشارة إليها فانتها تعين أن المراد بالعين أحد معانها الذي هو الشيء لما تقدم أن من معانها

(وعندم) أي الناطقة وخصم لأئم الباحثون عن ذلك فعند غيرهم كذلك أوالمضير عائد للعلماء مطهّر (من جهة المدود #) أن تدخل الأحكام في المحدود) أي الرسوم لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوركمونا الفاعل هو الاسم المروج وهذا إذا جعل الحكم جزءاً من الرسم لأن توقف معرفة الرسوم عليه أما إذا جعل خارجاً عن الرسم فيجوز وبه يحتج عن الإمام ابن مالك قوله: **الحال وصف فضيلة منصب *** **البيع** (ولا يجوز في المحدود ذكر أو) **الحق** للتقسيم (وجائز) ذكرها (في الرسم فادر مارروا) كما تقدم في المعرف للشئ أنه ما يقتضي تصوّره تصوّره أو امتيازه عن غيره ويكتنف إذا كانت للشك أو الابهام فيما لا تتفاءل التمييز معهما ولم يتفرد الصنف بهذه بل قوله الرذكشي في مقدمته عن الأصبهاني فقال الشيخ زكريا في شرحهما بل ويحجز ذكر أو في الحقيقي يجعلها للتقسيم والتنبويه كذا في تعريفهم النظر بأنه الفكر المؤدى إلى علم أو غلبة مطلق فقد اشتراك العلم والظن في كون النظر يؤدي إليها سبيل التشكيك) هو بمعنى الاصهام (قوله فيما في الحقيقة) أقول: كان الأولى أن يقول فهو لم يرد أن الحد إما هذا وإما هذا على سبيل التشكيك أو الشك مل بمعنى أن قسماً من المحدود حده كذا وقسماً آخر حده كذا

الشمس فيكون تعريضاً لغظياً بمراد الشمس من حيثوضمه لها وإن وضع لمان آخر أيضاً لوجود القرينة المعينة للراد (قوله وعندهم) الظرف على كل من اختى مرجع الضمير اللذين ذكرها الشارح متطرق بمردود وساغ تقديم الظرف مع كون العامل مضافة إليه وصلة لآل للضرورة كذا في الكبير (قوله لأنهم الباحثون) أي آتلاً أو شدة البحث فلا ينافي قوله فعند غيرهم كذلك (قوله أن تدخل) بفتح الناء وضم الحال أو بالعكس أو بضم التاء وكسر الحال والأحكام بالرفع على الأولين وبالنصب على الثالث (قوله أي الرسوم) أشار بذلك إلى أن في كلامه جلزاً وهو إما بعرتبة إن أريد بالحدود الرسوم لعلاقة التضاد أو عربتين إن أريد بالحدود التعريف ثم أريد بالتعريف الرسوم لعلاقة الحصوص والمعوم وهذا صرخ في الكبير قال وقرينة ذلك أنه لا يتوجه يمكن دخولها في المحدود لأن الحكم ليس جزءاً من الماهية وفي الرسوم يتوجه ذلك فليحترز عنه فيها لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره فإذا وقفت تصوره عليه لمدار وهذا داخل في قوله ولا يزيد على محدود فذكره بهذه من ذكر الحالات بعد العام اهتماماً به أو قد دفع هذا الدور بأوجه مابين بعيد وغير سديد. وإنما أقول لدور من أصله لأن الحكم على عليه بالحكم المذكور في التعريف ليس هو المعرف بل المأمور جنساً في التعريف لأنني أنا أيضاً في تعريف ابن آجر يوم الفاعل بأنه الاسم المروج الذي ذكر قبله فعله وإن كان من نوع الشارح بوجه خلافه (قوله التي للتقسيم) اقتصر عليها الأهمية التي وقع فيها التفصي فنعت في الحد وأحياناً في الرسم أما إلى للشك أو الابهام فمبنوعة مطلقاً (قوله كما تقدم في المعرف الح) أي فهو رسم دخل فيه أو لا للتقسيم (قوله ويعتنى) أي ذكر أو إذا كانت للشك أي شكل التكلم أو الابهام أي إيهامه على السامع فيهما أي في المحدود والرسوم لا تتفاءل التمييز معهما أي الشك والابهام أقول: لم يتعرضوا والأهم للتخيير ويظهر جوازها في الرسم كقولك الإنسان حيوان ضاحك بالقصة أو كتاب بالقصة أي أنت غير بين التمييز بالخاصة الأولى والتمييز بالخاصة الثانية فتأمل (قوله بهذا) أي التفصي بين المحدود والرسوم (قوله في مقدمته) أي لقطة المجالن وعباراته قال الأصبهاني وتحجوز في الرسم بخلاف المحقق إلا أن النوع الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على البديل بخلاف الحالتين على البديل أهـ أي فانه يحجز أن يكونا لنوع الواحد على البديل. مثال ذلك: الإنسان حيوان ضاحك بالفعل أو ضاحك بالقصة على أن المراد بالقصة الامكان مع عدم ليكونا على البديل (قوله بل ويحجز) إضراب إبطالي لما وقع في كلام الأصبهاني من منع أو في الحقيقي يعني الحد (قوله يجعلها للتقسيم) أي كلام في الرسم مجملة للتقسيم والباء للراسة متعلقة بذلك (قوله والننبوي) يعني التقسيم مطلقاً أو إلى أنواع فالعقل مراد أو أحص (قوله المؤدى إلى علم) كقولنا العالم حادث وكل حادث لا بد له من حدث وقوله أو غلبة ظن كقولنا هذا يدور ليل بالسلاح وكل من هو كذلك فهو لص (قوله في كون النظر يعود إلى إيمـ) أقول كان المناسب أن يقول في كون الفكر كالايقـن (قوله ولم يرد) بالبناء للجهول أنـ الحـ . إـماـ هـذاـ أـيـ الـفكـرـ المؤـدـىـ إـلـىـ عـلـمـ وـإـمـاـ هـذاـ أـيـ الـفكـرـ المؤـدـىـ إـلـىـ غـلـبـةـ ظـنـ (قوله عمـ سـبـيلـ التـشـكـكـ) هو بـمعـنىـ الـاصـهـامـ (قولـهـ فـهـماـ فـيـ الـحـقـيقـةـ) أـقولـ:ـ كـانـ الـأـوـلـىـ أـنـ يـقـولـ فـهـوـ

أى الحد المذكور في الحقيقة حدان إذ لا يناسب رجوع ضمير التثنية لا إلى القسمين ولا إلى الحدتين كما لا يعني وإن أمكن تصحيف عبارته بجعل الضمير للحد والتثنية باعتبار الخبر (قوله مخالفون في الحقيقة) أى وإن كان قد يظهر من اجتماعهما في تعريف واحد اتحادها (قوله اتهى) أى ماقله شيخ الإسلام زكريا (قوله أن يمنع كون تعريف النظر السابق حد المخ) وأقول : المنع في حيز النفع وما ذكره من السند غير مسلم لما صرحت به الشیخ في الشفاء إن الأمور الاعتبارية أى التي اعتبرها الواقع مفهومات لألفاظ وضعها بازاتها ليس لأنماطاها معان غير تلك المفهومات فتكون تطريضاً بها بذلك المفهومات حدوها والنظر من هذا القبيل فيكون تعريفه بما ذكر حدا لأن الواقع اعتبره مفهوماً له وتكون التأدية داخلة في حقيقته وبمثل هذاردة على الرازي في قوله إن تعاريف الكلمات الحسنه رسوم لاحمود كافي سرح ايساغوجي وحوشيه ولعل هذاهو المشار إليه بقوله ولو سلم المخ (قوله فهمها) كان الأولى أن يقول فهو كلام (قوله والنفع إنما هو في الحد الواحد) ظاهره الواحد في الظاهر ونفس الأمر وحيثـتـ منع دخولـ أـوـفـيـهـ لـأـعـكـنـ لـأـنـهـ لـأـعـكـنـ وـلـأـيـقـلـ دـخـولـهـ فـيـهـ لـأـنـهـ يـازـمـ مـنـ دـخـولـهـ فيه تعدده في الحقيقة ونفس الأمر فينافي فرض وحده في ذلك فبطل تمسك المصنف بهذا الجواب .

باب في الفضايا

جمع قضية فعيلة يعني مفهولة أى مقضى فيها أو فاعلة أى قضية على الاستناد المجازي ووزن قضايا باعتبار الأصل فعاليـلـ إـذـ أـصـلـ قـضـائـيـ يـاءـيـنـ فـيـأـبـدـلـ الـأـوـلـ هـمـزـةـ عـلـىـ الـقـيـاسـ فـيـ نـحـوـ حـسـنـاتـ وـرـسـائـلـ ثـمـ فـتـحـتـ الـمـهـزـةـ لـالـتـحـفـيـفـ وـالـتـوـصـلـ إـلـىـ قـلـبـ الـثـانـيـ أـلـفـاـمـ قـلـبـ الـثـانـيـ أـلـفـاـ تـحـرـكـهاـ وـافـتـاحـ مـاقـبـلـهاـ ثـمـ قـلـبـ الـمـهـزـةـ يـاهـ لـوـقـعـهـ يـيـنـ أـلـفـيـنـ فـكـأـنـهـ اـجـتـمـعـ ثـلـاثـ أـلـفـاتـ إـذـ الـمـهـزـةـ تـشـبـهـ الـأـلـفـ مـنـ جـهـ الـمـخـ فـصـارـ قـضـائـاـ بـعـدـ أـبـعـةـ أـعـمـالـ (قوله لأنها تتضمن الحكم) أى سميت بذلك لأنها تتضمن الحكم أى تشتمل عليه لما ي يأتي من أنه جزء منها لكن الحكم هنا يعني النسبة بين الطرفين لأن أنه هو الجزء من القضية لا يعني الواقع والانتزاع أى إدراك الواقع وعدم الوقوع لأن هذا ليس جزءاً منها بل هو قائم بنفس المدرك ولم يقل تتضمنه بالضمير مع تقدم لفظ الحكم لأن الحكم الذي هو يعني القضاء غير الحكم الذي اشتتملت عليه القضية لأن الأول يعني الازام والثاني يعني النسبة كما اعرفت (قوله والعكس) الجم باعتبار الأفراد لأنه لم يذكر إلا العكس المستوى لا المافق ولا المخالف وأما جم الأحكام في الكلام الصنف فلان الجم يطلق كثيراً على الاثنين خصوصاً في هذا الفن أو وهو باعتبار الأفراد (قوله على اللفظ) أى الصادر من اللسان أو الملاحوظ في النهان لأجل أن يشمل التعريف القضية الملفوظة والقضية المقوولة . وأقول : كان الأولى أن يقول واقعة على القول لأنه جنس قريب لاختصاصه بالمستعمل المركب ولأنه المناسب لقوله يشمل الأقوال التامة والناقصة (قوله كالجنس) يفيد أنها ليست جنساً ووجهه بعضهم بما قدمنا رده في أنواع العلم الحادث ويمكن توجيهه بأن الجنس بعيد هو اللفظ والقريب هو القول وملم توضع لخصوص واحد منها لكن لما وقعت في الارادة على الجنس كانت كالجنس وذلك أن تعتبر المعنى الارادي كاعتبار المعنى الوضعي فجعلها جنساً حقيقة هذا ما ظهرلى (قوله تشمل الأقوال التامة والناقصة) القول التام ما يفيض المخاطب فأئمه يحسن السكتوت عليها والناقص مالم يفدي ذلك إضافياً كان كفلاً زيد أو تقييدياً كالحيوان الصاہل أول ولا كمجموع المتعاطفين (قوله الصدق) قال الشارح في كثيرة وهو مطابقة نسبة الكلام للنسبة الخارجية والكذب عدمها اه ثم قال : واعتراض ذكر الصدق والكذب في تعريف الخبر بأن الصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها فأخذتها في التعريف دافع . وأجيب بأنهما اشتهرتا في المأمورات

متخالفين في الحقيقة
اتهى مع تعير وقد
ذكره البرجاني في
شرح المواقف والصنف
أن يمنع كون تعريف
النظر السابق حدا لأن
التأدبة إلى علم أو وطن
أمسكوا عن حقبته
ولو سلم فيما في الحقيقة
حدان والمنع إنما هو في
الحد الواحد .

[باب في الفضايا]

جمع قضية من القضايا
وهو الحكم لأنها
تضمن الحكم
(وأحكامها) وهي
الناتض والعكس
(ما) واقعة على اللفظ
وهي كالجنس تشمل
الأقوال التامة والناقصة
(احتمل الصدق)
حلف الكلب لقبه

فلم يجتاجا إلى تعریف فصح ذکرها في التعريف اه وأنت خير مان الدور متلقي حل ضيوف العرش
 بمقابلة نسبة الكلام لقضية المخارجية والكتيب بعدهما كاصنع أولًا تقطعن (قوله والمعلم به معنى) أي
 لأن الاختلال لا يكون إلا بين الشيء ومقابله قوله لنحو زيد وعمرو أي من سائر الفردات ويحصل
 أن المراد بخرج نحو هذا المركب من المعطوف والمعطوف عليه من سائر الركبات الناقصة وخرج أيضا
 لقضية المشكوك لأنه لا حكم معه على التحقيق عند الجرجاني ومن روايته قوله كلامات (وكلمات)
 الأضافي نحو غلام زيد فإنه يستلزم خبرا وهو زيد له غلام (قوله وهو أناعطشان) اعتبرنا بذلك الأولى
 أن يجعل اللازم أنا طالب للهاء أو الماطب مطلوب منه الهاء أو الماء مطلوب لاستغنائه عن اختيار
 القضية إذ كل إنشاء يستلزم لذاته خبرا من غير اختصار إلى قرينة كما رأيت (قوله لا يعتمد) جبر ابن
 (قوله لذاته) أي بقطع النظر عن الخبر والبداهة الواقع وبالقيده أنه مع الأعراض بأن الخبر إنما
 أن يكون مطابقاً للواقع فلا يحصل إلا الصدق أولًا فلا يحصل إلا المركب كذا في القطب (قوله أي
 مدلوله المطابق) تفسير لذاته (قوله ودخل) أي في تعریف القضية المقطوع صدقة من الأخبار والمقطوع
 بكلده منها قال في الكبير فالأول كخبر الله تعالى وليخبر رسه وللصوم صدقة بضرورة العقل نحو
 الواحد نصف الاثنين والثاني تذكر مسلية في دعوه التوبة ومحول واحد ربع الاثنين وذلك لأن القطب
 بالصدق في الأول والكتيب في الثاني من جهة الخبر أو البداهة اه (قوله صدقة وجها) في التاريخ
 أعلم أن المركب التام المحتمل الصدق والكتيب يسمى من حيث اشتراكه مل الحكم قضية ومن حيث
 اشتراكه الصدق والكتيب خبرا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث يقع في المطر ويشمل
 عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات اه قال الفتنى هذيل مدلول على أن
 النتيجة اسم الملف المركب وقد يحصل بعضه عند تصرف القديس بأنه قول مؤلف من صناعه متلقي
 لزم عنها لذاته قول آخر بأن المراد بالقول الآخر هو القول المقبول إذ هو الذي يلزم بخلاف المفروض له وقد
 يقال لا بعد في تسمية الملفوف نتيجة باعتبار دلالته على المقبول وزاد الشارح أنها تسمى دعوى من حيث
 افتقارها إلى دليل كاسياتي وزاد بعضهم أنها تسمى بمعناها من حيث إنها محل البحث (قوله بالنص
 على الحالية) قال في الكبير بناء على التحقق من أنه لا يشترط في الحال الاشتغال (قوله والمتنى) فتدخل
 المقدرة في جواب هل زيد قام إذ أقيمت نعم أو لا فإن التقدير نعم قام زيد أولاقام زيد وسلم أيضًا القضية
 المركبة من لفظ ومتوى معه كأنه قالم في الكبير ولا يمكن على هذا الشمول إيقاعها على المفظ بما
 قدمناه فاندفع ما قبل هنا واطلاق القضية على القسمين قبل من باب الاشتراك وقيلحقيقة في المقلية
 عجاز في الفطية وقد تقدم زيد كلام يناسب ماهنا عند قول المصنف . ولا مشترك من القرينة خلا
 (قوله الأولى شرطية) أقول : راعي الخبر فقال الأولى بالتأنيت ولو راعي الموصوف وهو القسم كاهو
 الأشهر لقال الأول بالذذ كبر وكثيراً ما جرى الشارح على هذه الطريقة فيما بعد قتبه (قوله شرطية)
 سبق بذلك لوجود أدلة الشرط فيها لينطا أو تقديرها ليشمل للنفصالة فإن قولنا إما أن يكون العدد زوجاً
 أو فرداً في قوته قولنا إن كان العدد زوجاً لم يكن فرداً لم يكن زوجاً وإنما لم يذكر الشارح
 وجه تسمية الشرطية بالشرطية كذا كرووجه تسمية الحلية بالحلية لأنه سيذكره في مبحث الشرطية
 وكانت متعلقة في قوته وهذا مزروم لذلك وإذا كانت منفصلة في قوته هذا معاند لذلك وحيثذا يرد على
 تعريف الحلية أن الشرطية داخلة فيه فيكون غير مانع وما أحبب بمعنى ذلك غير مانع فأقولوا القضية

إن حكم فيها باستاد شيءٍ ثالثيٍّ أورفعه عنه فهو حلية أو تعلق شيءٍ على شيءٍ أورفعه فهي شرطية متصلة أو بعلاقة شيءٍ ثالثيٍّ أورفعه فهي شرطية منفصلة وسكنوا عن ذكر الأفراد والتركيب لكان أسلم وأوضح فأدله في كثيرون (قوله نحو زيد كاتب) طرفاً هذه القضية مفردان وزيد قام أبوه بوضعها مفرد ومحمولها في قوة المفرد لأنه في قوته قائم الأب ومتنازع عكس هذه زيد قائم قضية لأنه في قوته هذا المركب قضية ومثال ماطر فاعلا في قوته المفردين زيد قائم تقدير زيد ليس يقظ لأنه في قوته هذا تقدير هذا (قوله والمراد بالفرد ما يقابل الجملة) فالتركيب الأضافي والتركيب التقديري مفردان هنا بلا تأويل كافٍ الكبير (قوله طرفها) أي الأخير في الترتيب الطبيعي وإن كان متقدماً لفظاً وهو المجموع ونسبت إليه دون الموضوع لأنه خط الفائدة وفي الغنيمي عن بعضهم أن الحلبة في الحقيقة هي الوجهة لتحقيق معنى الحال فيها ، وأما السالبة فلا حمل فيها لكن كثيراً ما تنسى الاعدام باسم المركبات اتساعاً له (قوله شبه بالشيء ، الج) أي فهو استعارة لغوية وإن كان حقيقة عربية (قوله أراد بها هنا ماموضوعها كلٍّ) أي لمعناها المشهور المقابل الجزئية والمهمة والشخصية وهي المسورة بكلٍّ ونحوها (قوله ليصح التقسيم الآتي) فهي تقسيمها إلى جزئية ومهمة وكلية بالمعنى المشهور إذ لو أورد هنا الكلية بمعناها المشهور للزم اقسام الشيء إلى نفسه وغيره (قوله معين) أي في الخارج كزيد كاتب أول في النهر نحو أبو زيد لمعرو ثانية قوله بعد للشخص موضوعها أي خارجاً أو ذهناً (قوله كقولنا زيد كاتب) وأنا قائم وهذا قاعد والزيادان قائمان والزيادون قاعدون وكذا الرجل قائم إذا كانت أول للuded الخارجي بأن أزيد شخص معين وكذا إذا كان الموضوع قضية معينة كقولنا زيد قائم حلية كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث يغير أن العالم حادث كذا في الكلية (قوله الشخص موضوعها) قال في الكلية يمتنع إطلاق الشخصية على نحو قولنا الله تعالى قادر لا يهابه الشخص أي الجساني وإن أزيد به أي الشخص معنى صحيح وهو كون المنسوب إليه معيناً لبقائه الإيمان أي لإيمان الشخص الجساني (قوله إيماسور) قال في الكلير تسمى القضية سورة لاشتمالها على السور (قوله نحو الإنسان حيوان) أي يجعل أول للحقيقة في ضمن الأفراد لا يزيد كلامها ولا يزيد بعضاً بل المهمة لأن تكون الجمجم أو البعض فلا يقال إنها إن جعلت استغرافية فالقضية كلام أو للعد الخارجي فشخصية أو للعد النهي فجزئية أفاده الشارح أي أو للحقيقة من حيث هي فطبعية . واعتراض بأنهم لم يذكروا في أقسام أول ماذ كرمه أولاً بل حصروها في الراد بها الحقيقة من حيث هي وللرادرها الاستغراق والرادرها العهد الخارجي والرادرها المهد النهي . وأقول : ذكرها حفيده العدد في حواشيه على المطلق وعلى المختصر حيث قال : قد يتعذر في المعرفة باسم الجنس وجود الحقيقة في ضمن الفرد غير مقييد بالشخصية أو الكلية كافية للمهمة له (قوله لا هال بيار كمية الأفراد فيها) يستفاد منه أن مهملة من باب الحذف والإيصال والأصل مهمل فيها (قوله وهو الحال الج) أي سواء كان لفظاً نحو كلٍّ وبض أو لا ككون النكرة في سياق النفي على ما يأتى تتحققه في نحو لا رجل في الدار وكلاضافة التي دلت قرينة على عمومها أو عدم عمومها (قوله كمية الأفراد) أي ربتهما النسبة إلى الكل التفصيل وهو العدد والرادر برتبتها الشمول وعدم الشمول (قوله وهذا) أي تعريف السور بما ذكر في الحلية لأن الكلام فيها وأما السور في الشرطية فسيأتي تعريفه (قوله تسببها له الحال) أي تجتمع الاحاللة في كل فهو استعارة باعتبار اللغة وإن كان حقيقة باعتبار اصطلاح المذاهلة (قوله كلام) وهو مادلة على الاحاللة بجميع الأفراد (قوله وجزئياتها) وهو مادلة على الاحاللة ببعضها (قوله وبروى) الذي يعلم (قوله وكل منها الحال) أشار بذلك إلى أن في كلام المصنف حذف التقسيم إلى موجز

(حيث جرى) لأن

التسویر (إما) أن يقع
 (بكل) ونحوه من الأدلة
 المالة على الامانة
 بجميع الأفراد في
 الاعياب كل و جميع
 وعامة نحو كل إنسان
 كاتب و تسمى القضية
 بهذا الاعتبار مسورة
 وكلية (أو بعض)
 ونحوه مما يدل على
 الامانة بعض
 الأفراد في الاعياب نحو
 بعض الإنسان كاتب
 و تسمى القضية بهذا
 الاعتبار مسورة
 وجزئية (أو لا * فني)
 ونحوه مما يدل على
 الامانة بجميع
 الأفراد في السب كلا
 واحد ولا ديار نحو
 لابي من الإنسان
 بمحروم و تسمى القضية
 بهذا الاعتبار مسورة
 وكلية أيضاً كما
 (ليس بعض) ونحوه
 مما يدل على الامانة
 ببعض الأفراد في
 السب نحو ليس بعض
 الحيوان بسان وليس
 كل حيوان بدرس
 وليس جميع الحيوان
 بناهق وبعض الحيوان
 ليس بناعم و تسمى
 القضية بهذا الاعتبار
 أيضاً مسورة وجزئية
 كل و كل جهة

وسائل للتمذهب من كالوجه (قوله حيث جرى) أى في أي مكان وقع (قوله لأن التسوير إما أن يقع
 في الماء صنع ذلك ليدين أن متعلق الماء عذوف وهو بع و يصح أن يكون التقدير لأن التسوير إما متسويرة
 بكل الماء ويصح الاستدلال عن تقدير شيء إما يجعل الباء للإباء والتقدير لأن التسوير إما يدل على
 ملابس لكل من ملابسة متعلقة بالكسر للحقائق بالتشريع و يصح إيمان التسوير بالسوير على أن الباء
 الملابسة من ملابسة العام بالخاص (قوله ككل و جميع و عمليه) يتبع حذف كل وأن يقال كجميع
 وعامة إذا تمثيل لتحول كل فكيف يمثل بكل ومن ثم جميع عمامة لام الاستغراف وطرا و قاطبة وكافة
 وأجمعين و تواعده (قوله أو بعض ونحوه مما يدل الماء) أى كواحد وثنين وثلاثة واثنين في الآيات
 كواحد من الصفات عرض واثنان فين الإنسان قائمان كذا في الكبير . وأقول في النفس من كون
 الشتون في الآيات سوزة لجزئية شئ فتأمل (قوله أو بلا شيء) قال في الكبير بغير شيء كسابقته
 ويصح فيه الفتح على الحكایة للفظ لاشى الماء كوز في نحو قوله لاشى من الانسان بمحروم وكذا
 رفع سابقيه وهو كل وبعض حكاية لكل وبعض الواقعين مقداراً في القضية و لما يبعض في قوله
 الآى وليس بعض فتعين فيه الحكایة لأن المعطوف هو مجموع ليش هض اه . وأقول الظاهر أنه يتبع
 في قوله أو بلا شيء الفتح على الحكایة لأن المطروف هو مجموع لاشى (قوله كلا واحد ولا ديار) أى
 وسائل السكرات في سياق النفي على ما أطلقه أهل هذا الفن قال في الكبير أهل هذا الفن أطلقوا
 كون النكارة في سياق النفي للسب الكلى مع أن عند غير تعميله وهو تسلبيان كانت مختصة بالنفي
 نحو ماجاء في أحد أوكانت مع عن ظاهرة نحو ما جاء في من وجبل أو مقدرة نحو لارجل في الدار وهي نص
 في العموم والإفهام ظاهرة نحو لم يتم إنصراف فند غير المانعية يتبين أن يقال في التسم الأخير يتبع
 المراد بالقرار في إداله ولكن قرينة حمل على السب المزنى أخذنا بالمعنى وأما بعض كذا فعن قرينة
 على تعينه فالقضية مخصوصة وإن كان في سياق نفي بنحو ليس احتمل نفي الوحدة ونفي الجنس وهو نظر
 فلا يظهر كون ليس بعض سوزة للسب المزنى بل يبني أن ينظر إلى القرآن فإذا لم يوجده قرينة كان
 كونها كافية أظهرها ما تقتضيه قاعدة غير أهل المنطق أعني قاعدة الريمة . وأن قول الأخباريين
 في نحو لم يتم إنسان عند عدم القراءة مع أن السب الكلى فيها أظهره والأجد بالظهور فيما إذا وقعت
 بعض في سياق النفي منه عدم القراءة مع أن التيقن فيها السب المزنى يقررة من غير فارق وهلا أحد
 عند عدم القراءة بالتشخيص في كل أو بالاظهار في كل تأمل (قوله وليس بعض) قال في الكبير الواه بمعنى
 أولئك كر إما ماقبسين (قوله تحوليس بعض الماء) اعلمون الأسوار في المثل المزنى ثلاثة ليس بعض وليس
 كل و بعض ليس والفرق بينها أى ليس كل يدل على رفع الاعياب الكلى مطابقة وعلى السب الجنين
 التراجم والباقيان بالعكس أما الأول فلا فإذا قلنا كل حيوان فرس كان صناعتيون الفوسية لكل فرد من
 أفراد الحيوان وإذا قلنا ليس كل حيوان فرس وقد رفتا ذلك الحكم أى ليست الفوسية ثابتة للكل فورد
 من أفراد الحيوان هذا معلوماً للطابقى وهو صادر بأن لا تكون الفوسية ثابتة لشيء من أفراد وهو السب
 الكلى أو تكون ثابتة للبعض متشبيحة عن البعض وأيا مكان يتحقق السب المزنى لأنه إذا انساب الحريم
 عن الجميع فقد انساب عن البعض وإذا انساب عن البعض وفت للبعض فقد انساب عن البعض أيضاً
 فليس كل سنتلمن السب المزنى و يحصل معه النسب الكلى ولم يعتبره بطل اقتصروا على السب المزنى
 أخذنا بالحقوق وتركنا للشكوك . وهذا نظر وهو أنه إذا كان ليس كل يحصل الكلى والجزئي كافٍ
 مهتمة لعلم ووضح المراد عنها فليبق فرق بينها وبين المهمة . السالبة . لا يقال هدم يتحقق فيها المزنى
 وهو المراد ، لأننا نقول تلك أصنفنا كذلك عواداً كانت فقوتها . وأجاب شيخ شيخ العلامة اليوسي بأن بذلك

احتمالاً في الأصل متساوياً بـدلة لكن حلت على أحدهما احتياطاً لتحققه وهذه بخلافها لكون أحد همطابقاً للأخر التزاماً به ولعل مراده أن ليس كل جنون إنسان ملائكة قبل دخول السبب مع وجود لغط كل الكلية مدلولاً لمطابيق والجزئية لازمة لها وإن كانت مدلولاً تضمنياً بخلاف الهمة وإليه يشير قوله في الأصل وأما ليس بعض وبعض ليس فلتسقط السبب فيما يهم البعض من حالات لأن السبب المجزئ مطابقة وهي رفع الإيجاب الكلى التزاماً لأن الحكم إذا اتقى عن بعض الأفراد صدق أنه لم يثبت لـكل الأفراد فيكتفى بالإيجاب الكلى والفرق بين ليس بعض وبعض ليس من وجهين أحدهما أن الأول قد يستعمل السبب الكلى كـإذ كرنا لأن بعضنا كررة فإذا وقع بعد التقى صح أن يـم بخلاف بعض ليس تقدم بعض على أدائه التي فلا يمكن تعيمـه . الثاني أن بعض ليس قد يستعمل للإيجاب الجزئي لـصحـة تـقدير الرابطة مـقدمة على حـرفـ السـلب فإذا قـلـنا بعضـ الإنسانـ ليسـ جـنـونـ صحـ أنـ يكونـ قد سـلـيـنـاـعـنـ بعضـ الإنسانـ جـنـونـ وأنـ يـكـونـ قدـ وـصـفـنـاـ بـلاـجـيـوـانـيـةـ وهوـ إـيجـابـ بـخـلـافـ ليسـ بـعـضـ

لتـقـمـ السـلبـ عـلـيـ الـمـوـضـعـ التـقـدـمـ عـلـيـ الـرـابـطـةـ فـلـيـكـوـنـ إـلـسـلـبـاـ أـبـدـاـ قـالـهـ الشـارـحـ فـكـيرـهـ ثـمـ قـالـ وـبـيـقـ النـظرـ فـلـتـقـضـيـ القـ أـرـيدـ بـهـ الـكـلـ الـجـمـوـعـ وـقـدـ نـصـواـيـ أـنـيـغـيـرـ مـعـتـرـفـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـقـيـاسـ فـكـانـهـ تـرـكـواـهـيـنـ كـوـنـهـيـنـ أـيـ قـسـمـ مـنـ الـأـقـاسـمـ الـمـتـقـدـمـةـ لـهـنـكـ وـقـالـ الشـيـخـ يـسـ يـكـنـ أـنـ يـقـالـهـ جـزـيـةـ اـهـ .

وـأـقـولـ: قـلـ الـقـيـسـيـ عنـ جـوـاـشـيـ السـمـرـقـنـدـيـ عـلـيـ الـقـطـبـ مـاـنـهـ: إـذـاـ كـانـ الـحـكـمـ عـلـيـ الـجـمـوـعـ مـنـ حـيـثـ هوـ جـمـوـعـ شـيـ وـأـدـعـتـنـعـ الشـرـكـ فـيـهـ فـيـكـونـ الـحـكـمـ عـلـيـهـ حـكـمـاـ عـلـىـ مـشـخـصـ اـهـ وـهـذـاـ هـوـ الـهـذـىـ يـظـهـرـ . ثـمـ تـقـدـمـ أـنـ يـرـاـدـ بـالـكـلـ الـجـمـوـعـ بـعـضـ ماـ اـشـتمـلـ عـلـيـهـ مـبـارـكـوـنـ الـقـيـسـةـ حـيـنـذـ جـزـيـةـ فـاحـفـظـهـ ثـمـ قـالـ الشـارـحـ وـيـظـهـرـهـ إـذـاـ أـرـيدـ كـلـ فـرـودـ بـشـرـتـ الـاجـتـمـاعـ تـكـوـنـ خـصـيـةـ وـاشـتـراـطـ الـاجـتـمـاعـ جـاءـ مـنـ خـارـجـ كـاـنـ إـذـاـ أـرـيدـ فـيـ الـقـيـسـيـ أـشـخـاصـ خـصـوـصـةـ بـشـرـتـ الـاجـتـمـاعـ تـكـوـنـ خـصـيـةـ وـاشـتـراـطـ الـاجـتـمـاعـ جـاءـ مـنـ خـارـجـ وـإـنـ اـحـتـمـلـ إـرـادـةـ كـلـ فـردـ بـشـرـتـ الـاجـتـمـاعـ أـوـ بـعـضـهاـ بـشـرـتـ الـاجـتـمـاعـ كـانـ مـهـمـةـ اـهـ . أـقـولـ: قـيـاسـ هـذـاـ أـنـ إـذـاـ اـحـتـمـلـ إـرـادـةـ كـلـ فـردـ بـشـرـتـ الـاجـتـمـاعـ إـذـاـ جـمـوـعـ هـذـاـ مـهـمـةـ اـهـ .

وـهـوـ ظـاهـرـ ثـمـ قـالـ: وـيـظـهـرـ أـنـ جـوـاـشـيـ عـشـرـونـ رـجـلـ جـزـيـةـ لـأـنـهـمـ نـصـواـلـىـ أـنـ جـوـاـشـيـنـ وـثـلـاثـةـ وـهـوـ ظـاهـرـ ثـمـ قـالـ: وـيـظـهـرـ أـنـ جـوـاـشـيـ عـشـرـونـ مـنـ الرـجـالـ وـلـاـ ظـاهـرـ إـلـىـ كـونـ الـقـيـزـ ضـلـالـةـ مـنـ أـسـوـارـ الـجـزـيـةـ وـالـمـوـضـعـ هـوـرـجـلـ لـأـنـ لـعـنـ عـشـرـونـ مـنـ الرـجـالـ وـلـاـ ظـاهـرـ إـلـىـ كـونـ الـقـيـزـ ضـلـالـةـ لـأـنـ هـذـاـ اـصـلـاحـ لـلنـجـاةـ وـلـاـنـاطـقـةـ لـاـيـنـظـرـونـ إـلـىـ ذـلـكـ الـأـلـاتـيـ أـنـهـمـ يـجـمـلـونـ الـمـوـضـعـ فـيـ كـلـ رـجـلـ قـامـ هـوـرـجـلـ مـعـ أـنـهـ ضـلـالـةـ عـنـ الدـنـحـةـ (قولـهـ إـذـقـدـمـ التـصـرـعـ بـهـ) أـيـ الـأـرـبـعـ وـهـوـعـالـةـ لـخـدـوفـ أـيـ وـتـفسـيرـ الضـمـيرـ بالـقـيـاسـيـاـ الـذـكـورـةـ صـحـيـحـ إـذـقـدـمـ الـحـ وـإـعـانـيـهـ عـلـيـ قـدـمـ التـصـرـعـ بـهـ الـبـعـدـ يـبـيـهـ وـيـنـ الضـمـيرـ وـقـولـهـ فـيـ قـوـلـهـ كـلـيـةـ الـخـ أـيـ مـعـ *ـ الـسـورـ كـلـيـاـ وـجـزـيـاـ يـرـىـ *ـ كـافـ الـكـبـيرـ (قولـهـ مـوجـبـةـ) بـفتحـ الـجـيمـ عـلـىـ الـحـذـفـ وـالـإـيـصالـ أـيـ مـوـجـبـ فـيـهـ وـبـكـسـرـاـهـ عـلـىـ الـاسـنـادـ الـجـازـيـ وـهـذـاـ هـوـ الـنـاسـ الـتـسـمـيـةـ مـقـابـلـهـ سـالـبـةـ (قولـهـ الـوـاـ وـالـقـيـاسـ) وـهـيـ فـيهـ أـجـودـ مـنـ أوـ كـامـصـرـ بـهـ غـيـرـ وـاحـدـ فـلاـسـاحـةـ إـلـىـ جـعلـ الشـارـحـ فـيـ كـيـرـهـ الـوـاـ بـعـضـ أوـ (قولـهـ فـالـقـيـاسـ الـأـرـبـعـ) أـقـولـ: لـوـقـالـ الـأـرـبـعـ بـغـيـرـ تـاءـ لـكـانـ أـلـوـيـ إـذـقـدـمـ الـمـعـدـودـ وـجـذـهـ جـوـزـانـ لـأـخـسـانـ وـقـدـ وـقـعـ لـهـ فـيـهـ يـاـئـيـ كـثـيرـ مـنـ ذـلـكـ فـايـنـيـهـ لـهـ (قولـهـ إـذـاـ أـقـولـ أـرـبـعـ تـصـرـبـ) الـأـلـوـيـ حـذـفـ أـرـبـعـ لـأـنـهـمـ مـكـرـرـةـ مـعـ قـوـلـهـ قـبـلـ الـأـرـبـعـ (قولـهـ إـذـاـ أـقـولـ): هـوـ إـذـاـ

الـشـرـطـيـةـ حـذـفـ الـجـلـةـ الـقـ تـضـافـ هـيـ إـلـيـهاـ وـعـوـضـ عـنـهـ التـنوـنـ عـلـىـ ماـ قـالـهـ الـكـافـيـ وـالـسـيـوطـيـ وـغـيـرـهـ مـنـ حـقـيـقـةـ الـتـأـخـرـيـنـ ،ـ لـاـ النـاسـيـةـ الـمـضـارـعـ إـذـاـمـضـارـعـ هـنـاـ (قولـهـ إـلـىـ الـمـانـ) قـالـ فـيـ الـكـبـيرـ بـحـذـفـ الـيـاءـ تـحـفيـقاـ وـالـأـعـرابـ مـقـدرـ عـلـيـهـ أوـ ظـاهـرـ عـلـىـ الـتـنـونـ كـاـفـ قـوـلـهـ :

الـأـسـوـارـ أـشـارـ بـقـولـهـ (أـوـشـيـهـ جـلـ) أـيـ أـطـهـرـ الـأـحـاطـةـ بـجـمـيعـ الـأـفـرـادـ أـوـ بـعـضـهـ (وـكـامـاـ) أـيـ كـلـ تـالـكـ الـقـصـاـيـاـ الـأـرـبـعـ وـهـيـ الـشـخـصـيـةـ وـالـسـوـرـةـ بـقـسمـهاـ وـالـبـهـمـاـ إـذـ تـقـسـمـ التـصـرـعـ بـهـاـ فـيـ قـوـلـهـ كـلـيـةـ شـخـصـيـةـ وـالـأـوـلـ بـمـاسـوـرـ وـإـمـاـ مـهـمـلـ (مـوجـبـةـ وـسـالـبـةـ) الـوـاـ وـلـاـ ظـاهـرـ بـأـعـتـبارـ قـسـيـيـ الـسـوـرـ الـكـلـ وـالـجـزـيـ وـالـشـخـصـيـ وـالـإـهـالـ آرـبـعـ تـصـرـبـ فـيـ اـلـثـنـيـنـ لـلـوـجـيـةـ وـالـسـالـبـةـ (فـهـيـ إـذـ إـلـىـ الـمـانـ آـيـهـ) أـيـ رـاجـمـةـ وـهـيـ الـشـخـصـيـةـ الـمـوجـبـةـ تـخـوـ زـيـدـ جـيـوـنـ وـالـسـالـبـةـ نـحـوـ زـيـدـ جـيـوـنـ يـدـ لـيـسـ كـاتـبـ وـالـمـهـمـلـ الـمـوجـبـةـ تـخـوـ الـأـسـانـ جـيـوـنـ وـالـسـالـبـةـ نـحـوـ جـيـوـنـ الـكـلـيـةـ بـقـولـهـ (أـيـ بـقـولـهـ الـمـوجـبـةـ وـالـسـالـبـةـ الـمـوجـبـةـ) بـقـولـهـ

ولما جاز جملها كبرى في

الشكل الأول والثاني

نحو هذا زيد وزيد

إنسان وزاد بضمهم

قىما آخر سماه الطبيعية

وهو الذي يعيش فيها كمية

الأفراد ولا يصلح لأن

تصدق كافية ولاجرعية

نحو الإنسان نوع

والحيوان جنس والحق

أئمداداً خالدة في الشخصية

لأن الحكم فيها على

شيء معين مشخص في

الذهن خصوص لم

يعتبر فيه عموم (و)

لاتفاقية ثلاثة أجزاء

فأجزء (الأول) في

الرببة وإن ذكر آخرها

وهو الحكم عبارة لأن

الأصل في الحكم عليه

القسم نجوى زيد في

قولك زيد قائم بأفعال

زيد (هو الموضوع)

أى يسمى به (في

المطلع) لأن الموضوع يحكم

عليه بشيئ (و) الجزء

(الآخر) يكسر الماء

أى الآخر في الرببة وان

ذكر أولاً وهو الحكم

به إذا أصل فيه التأخر

نحو قائم وقام في الماء

(السابعين هو) (المحول)

أى يسمى به جمله على

منه حال كونهما

(بالسوبيه) أى

سلبيين في ذلك كرسيع

أنه لا ينفرد أحدهما عن الآخر بل يذكران معاً أو المراد أنهما

مستويان في أن كلامهما وضع لهام

لما تناولوا أربع حسان وأربع فتوتها مان

(قوله) و عدم التفتيش لهذه الأربعة أى عند قول المصنف : إما بكل أو بعض المخ (قوله) والمهمة

في فقه المجزية لأن الحكم فيها على بعض الأفراد محقق والرائد مشكوك فيه فطريق وجات القضية

في فقه المجزية وكون الحكم به قد يتحقق تتحقق جميع الأفراد كذا فالإنسان كان بالقول لا يقتضي

تفيق الحكم به من المتكلم على مصدوق المفظ ما قبل هنا (قوله) والشخصية في حكم الكفاية لأن

الحكم في كل منها على مصدوق المفظ من غير خروج شيء منه عن الحكم كافى الكبير ولما كان

الشبة بين الشخصية والكلية ضيقاً عن الشبه بين المهمة وبين المجزية لرجوع معنى المهمة إلى معنى

المجزية عبر بالحكم فيما بين الشخصية والكلية دون القواعد العبر بها فيما بين المهمة والمجزية كذا

ظهورى تفاصيل إنه تفاصيل صور (قوله) نحو هذا زيد وزيد إنسان مثل ماقيل الشكل الأول ومنها

في الشكل الثاني لاشيء من المحرر بحيوان وزيد حيوان يتبع لاشيء من المحرر زيد أى يسمى هذا

الاسم (قوله ماء الطبيعية) لأن الحكم فيها إنما يقع على طبيعة الكلى أى ماهيته لا على ماصدق

عليه من الأفراد كما في الإنسان نوع والحيوان جنس إذ لاشيء من أفراد الإنسان بنوع ولا شيء من

أفراد الحيوان الجنس (قوله) ولا يصلح لأن تصدق الحال) إذ لا يصدق قولنا كل إنسان نوع ولا بعض

الإنسان نوع ولا كل حيوان جنس ولا يذهب الحيوان جنس وخرج بهذا القيد المهمة فاتحة صالحة

كذلك (قوله) والحق أنها ماداً خالدة في الشخصية) هو أحد أقوال ثلاثة ثانها أنها ماداً خالدة في المهمة . ثالثها أنها

قسم مستقل لشخصية ولا مهمته قال في الكبير وهو المشهور وقد رد في السكري القول بأنها شخصية بما

لا ينهض فلهذا اختار في الصيرورة شخصية والآقوال الثلاثة على أنها معتبرة في العلوم وقيل غير معتبرة

فيها وهو مردود بما هو مسوط في الكبير (قوله) الأول في الرتبة المخ) قال في الكبير والموضع والمحول

متقدماً ذاتاً على الحكم ومتاخران عنه وصفاً لأنه إذا حل الحكم محل للطرف الحكم عليه

صفة الموضوعية والطرف الحكم به صفة المحمولة (قوله) لأن الأصل في الحكم عليه

الحكم به وصف له في المعنى والموصوف سابق على صفتة في الخارج والاعتبار وهذا يجمل النعمة رتبة

المبتدأ التقسم وأما جعلهم رتبة الفاعل التالى مع أنه موضوع الفعل في المعنى فلأنه ينفعه وهو أن الفعل

عامل فيه ورتبة العامل التالى (قوله) لأنه وضع) أى اعتبر ولو لوحظ وبعبارة ابن يعقوب مىي الأول

موضوع في القضية الجلدية لأنه يتخيّل فيه أنه كشيّ ووضع أي تصبّع في العمل عليه غيره وسيي الثاني محولاً

لتخيّل أنه حل على الأول وسبب التخيّل أن المعروض وهو الأول أصله أن يكون ذاتاً والعارض أصله

أن يكون وصفاً والافتراض أحق لأن يكون حمالاً فيكون المعرف أحق لأن يكون حمولاً (قوله) حال

كونه مابالسوبيه) أشار إلى أن قول المصنف بالسوبيه حال من الموضوع والمحول على الموضوع والمحول كما أشار إليه

إيان الحال من الخبر أو من ضميره فإنه على أن المراد المعنى بالموضوع والمعنى بالمحول كما أشار إليه

الشارح (قوله) بل يذكران معاً) أى لفظاً أولوية كافي الكبير (قوله) والجزء الثالث النسبة المخ) أعلم

أن للفظية جزء من آخرين غير الموضوع والمحول وما النسبة التي في تمايز أحد الطرفين بالآخر بتوافرها أو

انتفاء وفروع تلك النسبة أو لا وقوفها والرابطة تدل على الواقع واللاواقع مطابقة وعلى النسبة

التقادمة التزاماً لاستلزم وقوع النسبة أول وقوفها تلك النسبة دون العكس فليس بآن من القضية أبداً

بصارحة واحدة طلباً للاختصار كذا في شرح التمسية . أقول : إذا اعملت هذه اعملاً ما في جعل شيئاً

الشارح في كثرة وشيخنا الصدوى في حاشيته الجزء الرابع الإيقاع والارتفاع أى إدراك الواقع

سلبيين في ذلك كرسيع أنه لا ينفرد أحدهما عن الآخر بل يذكران معاً أو المراد أنهما

مستويان في أن كلامهما وضع لهام

والجزء الثالث للنسبة المخ بينهما ويسمى المفظ الماء عليه براطة

ويعتمد الوجود إذ ليس ذلك من أجزاء القضية وبهذا بنفسه اعتراض ملأ أحد محل الفنري في حمله ذلك من ثقليتها فاحتفظه وأن الأولى حل النسبة في قول الشارح والجزء الثالث النسبة على مaima
القضية يعني تعلق أحد الطرفين بالآخر والنسبة يعني وقوع تلك النسبة أولًا وقوعها يجعل أول استغراقية
تشير إلى الدالة في قوله ويسمى المفهوم الدال عليه أعم من المطابقة والاتساعية فائهم (قوله لدلالته
على النسبة الرابطة) أي فئسية المفهوم الدال بجهازه الرابطة من فئسية الدال باسم المدلول (قوله والرابطة
لدلالته تكون إما اعماً) في كلامه عائلة لاصطلاح الناطقة لأنهم لا يتعلمون هو ايجا بل في قلب الاسم
الرابع عند النحاة أن ضمير الفصل حرف الأسم ولا كان فعل بل في قال الفعل وعبراته في الكبير
ثمن المفهوم الدال على النسبة المسمى ب الرابطة فالدالة الدالة على معنى غير مستقل وهو النسبة لتوقفها
على الطرفين التقيين كما هو شأن النسب ثم هو قد يكون في قال الأدائم كهوف في قولنا زيد هو قائم
ويكتسي رابطة غير زمانية وقد يكون في قال الكلمة أي الفعل ككان في قولنا زيد كان قائمًا ويسعى
رابطة زمانية او وكذا في المقطوب والمسعد التفتازاني هنا أبعاد انتظارها في الكبير وسته هو مصدرها
(قوله كلفة هو) استشكله السعدان لفظة هو في قولنا زيد هو عالم ضمير عائد إلى زيد عباره عنه
وهو عنده أقل البرية مبتدأ ولا دلالته على النسبة أصلًا وإن أردت مدعيه ضمير الفصل والمداد
 فهو لا يكون في مثل زيد علم وعلى قدر أن يكون فهو إما يقيمه الحصر والتالي كيد وتحقيق أن مابعده
خد لانت ولا دلالته على النسبة أصلًا ولذلك يفهم منه خل بطيق لغة العرب هو الحركات الإيجرامية بل
حركة الوجه تحضيتاً لتقديرها الأغير لأنها بطيقة لغة العرب على سهل التعدد بالمعنى كإعرابية لم يفهم منه
الربط والاستدراك وإن اقتناز زيد عالم بالرفع فيه ذلك وقديماً كانت متاملة في حل هذا الاشكال ومتضمناً
على حقيقة الحال في هذا القبيل حق وثبتت في [كتاب الألفاظ والحرف] لأبي نصر الفارابي مابعد
حيث أن ليس صرامة في المفهوم موضوع في لغة العرب الربط ولا أنها مستعملة عند ذلك بل المراد
أن الفلسفه تلخوا بذلك واختار بعضهم في الطوابق أن المعنى بالربط هو ضمير الفعل قال ولا نسل فيه
لدلالة له على النسبة أصلًا لتصريح بأنه يتحقق أن ما به تدل على لافت وهذا يستلزم ربط ما به بالموضوع
ويبتئل إليه بذلك مما تلخوا أن هذا الشيء خبر لفذه أنه مستند إلى موضوع وأما كونه لا يوجد في نحو زيد
علم لأنّه لا يذكر إلا بين جزئي ابتداء معرفتين أو نكرين كل معرفتين في امتناع حلائق أو في نكرين التخاص
عنه بأن يقال لما كان المقصود الأهم به عند النحاة الفرق بين الخبر والتابع لم يذكره لافتًا إلا إذا
كان المضون يتبع بالتتابع للفرق يدهما والناظفة مقصود به أزيد من ذلك وهو الربط أيضًا فلم
يهدان يكون لهم به مرشد اهتمام ويترمذ في كل موضع تبة سواء ذكر أو لم يذكر على أن بعض
النحاة يحقر الفصل في السكريات مطلقاً واستظهرا اليؤوسى مافي كلام ذلك البعض قال ولو كان المقصود
ما يكون مبتدأ لافتاج هو أيضا إلى رابطة أخرى لأنه مع ما به قصبة حلية وتلك الرابطة إلى رابطة
المرجعى وبهذا في تتسلل الهم إلاؤن يحال القضية التي موضوعها ضمير تستنقى عن الرابطة موالع أنه
لا يرق في الضمير المسؤول رابطة بين أن يكون للتكميل أو المقطوب أو القضية وأن الجمل المفعولة مستحبة
عن الرابطة وكذا الأوجه التي يجريها فعل نحو زيد قام لكن يجوز في هذه التصريح بالرابطه قبل
وذلك إلى خبرها مستنقى نحو زيد قام لأن المشتق يدل على أن شيئاً واحداً المشتق منه فهو ذلك من يربط
بالموضوع أفاد كل هذا في الكبير قال وظني أنني تحدثت عن قدر برسيخنا أن بالضمير المستتر في قائم منه
قولك زيد قائم يدل على النسبة إلى موضوع ما لفظ هو والتوسط يدل على النسبة إلى الموضوع الغير اهـ
أقول صرامة بالجمل المفعولة بما لها تام بدل مالياني قريباً (قوله كأن) منها سار الأفعال الناجحة

إلا ما ينافي الكلام معها إنشاء كعسي وهذا التعميم يدخل فيه ليس على المشهور من أنها فعل وفي
كونها رابطة نظر إذ لا تدل على شيء سوى في النسبة كأدوات التي ولا فرق في الأفعال الناقصة بين
أن تتفق على الجزء من نحو كان زيد فاما أو توسيط نحو زيد كلن فاما أو تأخير نحو زيد فاما كان
وقد نظر في كون الأفعال الناقصة المذكورة رابطة أبو عبد الله الشريف من وجهين: أحدها أنها قد
تختبئ مع الضمير الرابط نحو - كنت أنت الرقيب - وهذا يعنى كونها رابطة. الثاني أنها وضعت لمعنى
آخر غير الربط كالملاحة على القرآن مضمون الجملة بالرمان الواقع لصيغتها ودعوى أنها تفيد غير ذلك
لدليل عليه، وأجاب ابن مزروق عن الأول بأنهم لم يقولوا إليها في كل مكان للربط بل يصح للربط
بها كأن الضمير كذلك وقوله تعالى - كنت أنت الرقيب عليهم - إن جعل أنت تأكيداً لثاء الفاعل
ترجح كون كان للربط وإن جعل فصلاً فهو رابطة ولك أن تحمل كليهما للربط كالتالي كيد المفعلي
وكأن كل واحد من الطرفين يجوز تأكيده كذلك يبدل على النسبة ، وعن الثاني بأن قوله أنها
وضعت لمعنى آخر غير الربط لا ينافي كونها رابطة وأيضاً فالنهاية إنعاموها ناقصة على الصحيح لأنها
لا سكت بالموضوع بل هي طالبة للحمل معه وكذا شأن النسبة تستلزم التنسين كذا في الكبير
(قوله في لغة العرب) وأما غيرهم فلقاتهم مختلفة قبل إن لغة اليونان توجب ذكر الرابطة للمرمية دون
غيرها وأن لغة العرب لا تستعمل القضية خالية عنها إما بلفظ أو حركة من الكبير (قوله بالأعراب)
أى لفطا أو قديراً (قوله والربط المفعلي) عطف لازم على مازوم ونسبة الاعراب إلى المفظ لأنه من
عوارض فقط (قوله حينذاك) أى حين إذ تختلف الرابطة (قوله فان صرح بالجهة أيضاً) كأن قلت
كل إنسان حيوان بالضرورة إذ الجهة هي المفظ الدال على كيفية النسبة في نفس الأمر التي هي الضرورة
أو الدوام أو الامكان أو الاطلاق كسياتي (قوله لأن معنى السور) هو الاخطاء بجميع الأفراد أو
بعضها (قوله إن جعل أدلة السلب الخ) استشكل جعل أداته جزءاً من المحمول أو الموضوع بأن
معناها يجب أن يكون مستقلة ومنع أدلة السلب غير مستقل والركب من المستقل وغيره غير مستقل
إلا أن قال لوحظ في المحملة والموضعية جهة الاستقلال وإن اشتملت على غيرها كذا في سـ .
أقول: إذا جعلت لا يعني غير كاف قوله تعالى - ولا الضالين - على ما في البنوى وغيره لم يشكل جعلها
جزءاً منها حينذاك اسم مستقل (قوله جزءاً من محولها) أقول: مقتني مقاولة هذا بقوله وقد تكون
أداته جزءاً من الموضوع لأن يكون المعنى جزءاً من معولها فقط ويحتج بذلك قوله وإلا ممتنع
صلة لصدق قوله والإيجاند بما إذا جعلت جزءاً من الطرفين مع أنها لاتعني محللة اتفاقاً إلا أن يضر
قوله والإعلى غير هذه الصورة بأن يكون المعنى ولا يجعل جزءاً من معولها أصلاً لأن لم يجعل جزءاً من
أحد الطرفين أو جعلت جزءاً من الموضوع فقط فتأمل (قوله معدولة) أى معلوماً فيها بالأدلة عن أصل
مدولها كاسيد كلام الشارح فهو من باب المذهب والإيمال (قوله وإلا ممتنع) من باب المذهب
والإيمال أى محللاً فيها لأنه جعل المحمول فيها أمراً معدلاً أو وجودياً لاعدمها ومنه يعلم وجاهة تسميتها
وجودية والمراد بكون المحمول وجودياً أن حرف السلب لم يصر جزءاً منه لامنه فهو موجود وبكونه
عدمياً أن حرف السلب اعتبر جزءاً منه فلهذا كان زيداً على قضية محللة لامدة معدولة (قوله وجودية)
أى ثبوتيه وسياقي أن الوجودية اسم أيضاً للوجودية اللاحادنة التي هي إحدى المطلقات الثلاث التي هي
نسم من الموجهات (قوله فترجح القضايا الثانية إلى ستة عشر) اعلم أن المعدولة إذا أطلقت لاتصرف
بالمعدولة المحمول وحيث أريد غيرها قيدت فقيل معدولة المقصود معدولة الطرفين وكذلك المصلة
لاتصرف إذا أطلقت إلى محللة المحمول فإن أريد غيرها قيدت هذا ما يقتضيه قول الشارح وإلا

عن أصل مدلولها وهو قطع القضية وحذف جزءها من المحمول فإذا قلت الانسان هو ليس بكتاب فأدلة السب جزء من المحمول وبها
صار المحمول عديماً لأنها حذفت.

عن الرابطة وقد تكون أداته جزءاً من الموضوع نحو كل لاحيوان جماد فقسمى
القضية معدولة الموضوع أو جزءاً منها فقسمى معدولتها نحو كل لاحيوان هو لإنسان هذا في الموجة ومثال السلالة المعدولة المختزل فقط زيدليس هو لاعالم فأدلة السب الأولى ليست جزءاً من المحمول بل هي مقطوعة النسبة بل تقدمها على الرابطة والثانية جزء من المحمول ومثال المعدولة الموضوع فقط لا شيء من غير الحيوان يناسن ومعدولتها نحو ليس غير الحيوان يغير جاد والتحقق أن الموجة إن كان بمقداراً موجوداً في الخارج اقتضت وجود الموضوع نحو زيد قائم والإلا نحو زيد ممكن أو معلوم أو مذكور أو غير علم وقد جرت عادة القول أن يعبروا عن الموضوع ببعض عن المحمول ببعض يقولون كل جب دون كل انسان حيوان مثلاً لا اختصار ولا دفع توم انحراف جزئيات الأحكام في مادة

القضية الكلية بكل انسان حيوان تلوم انحراف جزئيات الموجة الكلية في مادة الأنسان والحيوان (قوله من كيفية في نفس الأمر) كالضرورة واللاضرورة والدواء واللادوام (قوله وتنسى مادة) وتنسى أيضاً عنصر القضية وأصل القضية كما في الغبياني (قوله واللفظ الدال عليها جهة) هذا في القضية الملفوظة أما في المقوله فالجهة حكم العقل بتكييف النسبة بالكيفية كالفقط ومق خافت الجهة مادة القضية كانت كاذبة (قوله الفضورة) أي الوجوب العقلي كما في اليوس وغيره . واعلم أن الضرورة تستلزم المسوام من غير عكس كافي التبصري فهو أعمّ منها (قوله والاطلاق) أي العقل وهو أعم من الاثنين وأما الامكان فاعم من الجميع ولو سلك الشارح هذا الترتيب لكان أحسن (قوله إلى ثلاثة عشر) ست منها يسائط وهي ملائمة تشمل على الامكانيات الخاص أو على لادائماً أو بالضرورة

القضية من كيفية في نفس الأمر وتنسى مادة واللفظ الدال عليها جهة فإن ذكر في القضية شئت مجده وملائكته . وبسبع فالضرورة والامكان والسوام والاطلاق وقد المتأخرن الشارح ينطبقها إلى ثلاثة عشر ترجع إلى أربعة أقسام : الأول

وبسبع مركبات وهي ما شتملت على ذلك وزاد جماعة كاسعد في تهدئته على البساط صورتين من الضروريات وما الوقية المطلقة والمنشورة المطلقة للاحتجاج إلى معرفتها في المركبة فصار المجموع خمس عشرة (قوله الضروريات المنس) قد شتملت أن منها من جملها سبعة بزيادة الوقية المطلقة والمنشورة المطلقة ووجه الحصر في السبع أن علة الضرورة إما أن تكون ذات الموضوع أو وصفه أو وقته المعين أو غير المعين وكل من الثلاثة الأخيرة يمام لادئاً أولاً (قوله الضرورية المطلقة) هي التي حكم فيها بضرورة ذات النسبة مادامت ذات الموضوع منها موجبة كل انسان حيوان بالضرورة وسالبة لاشيء من الانسان بحسب الضرورة فقدم حكم في الثالث الأول بضرورة ثبوت الحيوانية للانسان في جميع ثوقات وجود ذاته وفي الثاني بضرورة سلب الحجرية عنه في جميعها وهي بسيطة وإن سميت ضرورة لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لعدم تقيد الضرورة فيها بوصف أو وقت (قوله والشروط العامة) هي التي حكم فيها بضرورة النسبة مادام وصف الموضوع منها موجبة كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كتاباً وسالبة لاشيء من الكتاب بما كان الأصابع بالضرورة مادام كاتباً فقد حكم في الأول بضرورة ثبوت تحرك الأصابع لل موضوع مدة دوام وصفه وهو الكتابة إذ ذات الكتاب من غير اعتبار وصفه ليس تحرك الأصابع ضروري التبوت لها وفي الثاني بضرورة سلب سكون الأصابع عن الموضوع مدة دوام وصفه كما علمت وهي بسيطة وسيتم شرطه لاشتمالها على شرط الوصف وعامة لأنها أعم من الشروط الخاصة لتقيد الخاصة بما ينفي احتفال دوام الوصف وهو اللادوام (قوله والشروط الخاصة) هي الشروط العامة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الثالث. مثالمها موجبة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كتاباً لادئاً : أي لا مدة دوام ذات الموضوع وسالبة لاشيء من الكتاب بما كان الأصابع مادام كتاباً لادئاً وهي ان كانت موجبة مركبة من شروطه عامة موجبة فطلقة عامة سالبة هي مفهوم اللادوام لأن إيجاب المحمول لل موضوع إذا لم يكن دالها كان السلب متحققاً في الجملة وهو معنى المطلقة العامة السالبة كقولنا لاشيء من الكتاب بمحرك الأصابع بالاطلاق : أي الفعل وإن كانت سالبة من شروطه عامة سالبة فهو موجبة مطلقة عامة في مفهوم اللادوام لأن سلب المحمول عن الموضوع إذا لم يكن دالها كان الإيجاب متحققاً في الجملة وهو معنى الموجبة المطلقة العامة كقولنا كل كاتب بما كان الأصابع بالفعل ، ومن هنا تبين أن الاعتبار في إيجاب القضية المركبة وسلبها بإيجاب جزءها الأول وسلبه فإن كان موجباً كانت القضية موجبة وإن كان سالباً كانت سالبة وأن الجزء الثاني مختلف للجزء الأول في الكيف : أي الإيجاب والسلب موافق في الكيف : أي الكلية والجزئية وسيتم شرطه لساخنة لأنها أحسن من المنشورة العامة (قوله والوقية والمنشورة) يعني المركبتين لأن من يعد الموجهات ثلاث عشرة يعاد الوقية والمنشورة المركبتين ولا يعد الوقية المطلقة والمنشورة المطلقة البسيطتين كما عتملت سابقاً وكما في القطب . واعتراض على أهل هذه الطريقة في ترهيم لهم بأنهما جزاً من الوقية والمنشورة المركبتين فيحتاج إلى بيانهما أولاً . ولتبين الأربع فنقول الوقية المطلقة هي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين . مثالمها موجبة بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع وقت الكتابة وسالبة بالضرورة لاشيء من الكتاب بما كان الأصابع وقت الكتابة وسيتم وقية لتقيد ضرورة نسبتها بالوقت ومطلقة لاطلاقها عن قيد اللادوام بحسب الدات النافى احتفال دوام الوقت والوقية الغير المطلقة هي الوقية المطلقة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الدات ومتالمها موجبة وسالبة واضح ما ذكرنا وتركتها إن كانت موجبة من وقية مطلقة موجبة فالصلة عامة هي مفهوم اللادوام وإن كانت سالبة من وقية مطلقة سالبة فطلقة عامة موجبة

الضروريات المنس
الضرورية المطلقة
والشروط العامة
والشروط الخاصة
والوقية والمنشورة .
الثاني الدوام الثالث

هي مفهوم اللادوام والمنتشرة المطلقة هي الق حكم فيها بضرورة النسبة في وقت غير معين . مثلاها موجبة بالضرورة : كل انسان متفس وقتا ما وسالية بالضرورة : لاشي من الانسان بتتفس وقتما وسبت منتشرة لانتشار وقت الحكم . قلنا وعدم تعينه ومطلقة لاطلاقها عن قيد اللادوام والمنتشرة الغير المطلقة هي المنتشرة المطلقة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات . ومتالها موجبة وسالية واضح عما ذكرنا وتركها إن كانت موجبة من منتشرة مطلقة سالية فطلقة عامة سالية هي مفهوم اللادوام وإن كانت سالية من منتشرة مطلقة سالية فطلقة عامة موجبة هي مفهوم اللادوام (قوله الدائمة المطلقة) هي الق حكم فيها بدوام النسبة لل موضوع مادامت ذاته موجدة ، وسالية . داعيا : كل انسان حيوان فقد حكم فيها بدوام نبوب الحيوانية للانسان مادامت ذاته موجودة ، وسالية . داعيا : لاشي من الانسان بمحجر فقد حكم فيها بدوام سلب الحجرية عن الانسان مادامت ذاته موجودة وهي بسيطة ووجه تسميتها واضح ومطلقة لاطلاقها عن التقيد بوصف أو وقت (قوله والعرفية العامة) هي الق حكم فيها بدوام النسبة ملادم وصف الموضوع . مثالمها موجبة : كل كاتب متعرك الأصابع ملادم كاتبا وسالية لاشي من الكتاب باسكن الأصابع ملادم كاتبا وهي بسيطة وسبت عرفية لافتاح التقييد بدوام الوصف عرقا ولم يصرح به لأنترى أنه يفهم عرقا من قول الفالل كل كاتب متعرك الأصابع أن المراد ملادم كاتبا وعامة لأنها أعم من العرفية الخاصة لتقيد الخاصة بما ينق احتفال دوام الوصف (قوله والعرفية الخاصة) هي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات ومتالها موجبة وسالية واضح عما ذكرنا وكذا وجه تسميتها عرفية خاصة وهي إن كانت موجبة مرتكبة من عرفية عامة موجبة فطلقة عامة سالية هي مفهوم اللادوام وإن كانت سالية من عرفية عامة سالية فطلقة عامة موجبة هي مفهوم اللادوام (قوله المكننة العامة) هي الق حكم فيها بسلب الضرورة عن الجاذب المخالف للحكم فان كان الحكم في القضية إيجابيا فهو الامكان سلب ضرورة سلب ذلك الحكم وإن كان سلبيا فهو سلب ضرورة إيجابه وإن ثبتت قلت هي الق نسبتها غير مستحلبه مثالمها موجبة : كل نار عرقه بالاماكن العام فقد حكم فيها بسلب الضرورة عن عدم إحراق النار وسالية لاشي من الحرار ببارد بالاماكن العام فقد حكم فيها بسلب الضرورة عن برودة الحرار وهي بسيطة وسبت مكننة لما هو واضح وعامة لأنها أعم من المكننة الخاصة لصدقها بها وبالضرورة (قوله والمكننة الخاصة) هي الق حكم فيها بسلب الضرورة عن جانبي الحكم نبوة واتفاقه . مثالمها موجبة : كل انسان كاتب بالاماكن الخاص وسالية لاشي من الانسان بكاتب بالإمكان الخاص ومعناتها أن نبوت الكتابة للانسان واتفاقها عنه ليسا بضروريين وتركها موجبة أو سالية من مكتتبين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالية ولا فرق في المعنى بين الموجبة والساية بل في الفظ لأنه إن عبر بعبارة إيجابية كانت موجبة أوليسية كانت سالية ووجه تسميتها مكننة خاصة واضح مما قدمنا (قوله المطلقة العامة) هي الق حكم فيها ب فعلية النسبة أي كونها بالفعل . مثالمها موجبة : كل انسان متفس بالاطلاق العام وسالية لاشي من الانسان بتتفس بالاطلاق العام وهي بسيطة وسبت مطلقة لأن القضية إذا أطلقت ولم تقيد بضرورة أولادوام أو لا ضرورة أولادوام يفهم منها فعلية النسبة فاما كان هذا المعنى مفهوم القضية سببت مطلقة وعامة لأنها أعم من الوجودية الدائمة والوجودية الاضرورية (قوله والوجودية الدائمة) هي المطلقة العامة مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات ومتالها موجبة وسالية واضح عما هو سواه كانت موجبة أو سالية مرتكبة من مطلقيين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالية لأن الجزء الأول مطلقة عامة والثانى هو اللادوام ومفهومه مطلقة عامة وسبت بالوجودية لوجود نسبتها أو سلبيا بالفعل

كما في اليوسى واللاداعنة لقييدها بلا داعماً (قوله والوجودية للأضروريه) هي المطلقة العامة مع زرارة قيد للأضروريه بحسب الحالات، ومنها موجبة وسالة واضحة مما مر، وهي إن كانت موجبة مركبة من مطلقة عامة موجبة فمكنته عامة هي مفهوم الأضروريه وإن كانت سالية من مطلقة عامة سالبة فمكنته عامة هي مفهوم الأضروريه ووجه تسميتها بالوجودية للأضروريه واضح على ذلك.

وبيان هذه النسبا

وتعين بسيطتها من مرتكبها مذكور في المطلقات وقد أفردنا ذلك وما يتعلق به عن ظرمة وشرحها في البرج إلىهما ولعل الصنف تركها للعدم لزوم ذكر المفهوم الدال على الجهة وترك تفسير الرابطة لعدم لزوم ذاتها مع أن لغة العرب تصنف عنها كذا كره الامام السنوسي بالاعراب وترك المترفات لعدم كثرة تفعها وإنما تذكر تدريباً للطلبة وامتحاناً للأفكار، ولما فرغ من تقسيم الخلية أخذ في بيان الشرطية وأقسامها فقال (ولما رأى التعليق إحدى القضايا بالأخرى وعلى بعضها أداة) أي القضية (قد حكم)

قوله قيد للأضروريه بحسب الحالات، ومنها موجبة وسالة واضحة مما مر، وهي إن كانت موجبة مركبة من مطلقة عامة موجبة فمكنته عامة هي مفهوم الأضروريه وإن كانت سالية من مطلقة عامة سالبة فمكنته عامة هي مفهوم الأضروريه ووجه تسميتها بالوجودية للأضروريه واضح على ذلك.

فأدنى ما يمكنها بالعموم نحو كل آكل فهو جائع بالأمكان داعماً والمعنى المطلقة وهي ماقيد بإطلاقها بالحين نحو الكتاب متعرك بالاطلاق حين الكتابة والمكنته الواقعية وهي ماقيد بإمكانها بالحين نحو الكاتب متعرك بالأمكان حين الكتابة والمكنته الواقعية وهي ماقيد بإمكانها بالوقت نحو الآكل متعرك الفم بالأمكان وقت الآكل. قبل الفرق بين الحين والوقت في هذا المقام أنا إذا قلنا وقت الكتابة مثلما المراد جميع أوقاتها وإذا قلنا حين الكتابة فلم يراد وقت من أوقاتها فالشيخنا الشراح في مواجهاته ماملحصه ليس حصر الموجهات في عدد عقلانياً بل هو جعل فيمكن استغراق موجهات آخر بالمطلقة الواقعية وهي ماحكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت معين والمطلقة للتنتشار وهي ماحكم فيها بذلك في وقت غير معين وكما إذا قلنا داعماً بالضرورة أو بالأمكان العام ضرورة له مع زيادة من النطاف وقال القطب: الموجهات غير مخصوصة في عدد إلا أن التي جرت العادة بالبحث عنها وعن أحکامها كانت تقضي والمكس ثلاثة عشر. الثانية ماذكر في المخليات وأما التشرطيات ف تكون أيضاً موجبة أما المتصلة بفهمها المفهوم الدال على كيفية تعلق تاليها بعملياتها من لزوم أو اتفاقاً كما إذا قيل كلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً لزوماً أو كلما كان الإنسان ناطقاً فالحار ناهي اتفاقاً. وأما النسبة بفهمها المفهوم الدال على اتفاقية الأسود اللاتي يعملياتهما من لزوم أو اتفاقاً كما إذا قيل إما زوج وإما فرد عقلأً وعنهما حقيقة وكقولنا في التفصيات كقولنا داعماً إما أن يكون أسود وإما أن يكون كابياً اتفاقاً. وأما داعماً المذكور في التفصيات كذا في موجهات شيخنا الشراح ومنها ومن مثل القطب على الشمية يطلب بيان النسبة بين الموجهات وبين نقضها وعكسها (قوله لعدم لزوم ذكر المفهوم الدال على الجهة) أقول فيه أمان: الأول أن السور أيضاً غير لازم الذكر وقد قسم المصنف القضية باعتباره كاسبي.

الثاني أن الجهة كما قدمه هي نفس المفهوم فكان ينبغي أن يقول لعدم لزوم ذكر الجهة أو عدم لزوم ذكر المفهوم الدال على الكيفية وخاصة ما يمكن في تصحيح عبارته أن يقدر مضارف أول المفهوم على مدلول الجهة (قوله وترك تفسير الرابطة) أقول: عبارته توهم أنه ذكر الرابطة ولم يفسرها مع أنه لم يذكرها من أصلها (قوله مع أن لغة العرب) في معنى التعليق لعدم لزوم ذكر المفهوم الدال على المترفات) أعلم أن حق السور أن يقرن بالموضع الكلوي واقترانه بالموضع الجزئي أو المحمول مطلقاً هو الانحراف وتكتذب المترفة مهما أثبتت للجزئي أفراداً أو حكت باتفاق أفراد في فرد نحو كل زيد إنسان وعمرو كل إنسان وإنما فكتذرها فتصدق عند عدم امتناع المادة نحو زيد بعض إنسان وتكتذب عند امتناعها نحو زيد بعض الحمار وقد أوصلها السنوسي في شرح عتصره إلى مائة واثنتي عشرة صورة (قوله تدريساً للطلبة) أي تعويذاً لهم على ممارسة المخلفيات (قوله وإن على التعليق) أي التعليق قوله أي ربط بمعنى ارتباط لأنه الحكم به وأما التعليق فهو الحكم بالتعلق والإرتباط فتأمل قوله أى ربط إحدى الجهة أى وليس المراد بالتعليق توقف شيء على شيء لعدم شموله المفصلة

كما سيأتي (قوله أى إن حكم فيها أى) بيان لما هو أصل التعبير وإشارة إلى أن إن داخلة على فعل مقدر يفسره المذكور لأن أدوات الشرط لا تندرج إلأى الفعل (قوله شرطية) سميت شرطية لوجود حرف الشرط فيها لفظاً أو تقديراً فدخلت المنفصلة لأن قولنا العدد إما زوج وإنما فرد في قوته قولنا إن كان العدد زوجاً فلا يكون زوجاً وإن كان فرداً فلا يكون زوجاً . واعلم أن المعايير كانت كون صادقة وكاذبة تكون الشرطية كذلك وصدقها بخطابة الحكم فيها بالاتصال والانفصال لنفس الأمر وكذبها بعدم هذه الخطابة هذا إن كانت موجبة فإن كانت سالبة فصدقها بخطابة سلب الحكم المذكور وكذبها بعدم هذه الخطابة أعم من أن يكون طرق الشرطية صادقين نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أو كاذبين نحو كلما كان الإنسان حمار فهو ناهق (قوله بمعنى الربط المذكور) أى ولم يحمله على ظاهره من توقيف شيء على شيء لأنه أى وإذا حمله على ظاهره لم يكن كلامه شامل المنفصلة مع أنه يقسم الشرطية إلى المتصلة والمنفصلة فيكون في كلامه تقسيم الشيء إلى نفسه وغيره (قوله قد وقع الربط) من إقامة الظاهر مقام المضمر لطول الفصل ولثلايتم عمل ضمير المصدر في قوله بالعناد (قوله وأنه لا يصح أى) عطف على العناد (قوله أى كل منها أى) بيان بوقوع الربط بين جزئيهما بالعناد (قوله صريحاً) كاف في المتصلة أو استلزمها كما في المنفصلة لأنها تدل على العناد بين طرفيها وهذا يستلزم توقيف ثبوت أحدهما على انتفاء الآخر في مانعه الجم وتوقف انتفاء أحدهما على ثبوت الآخر في مانعه الحال وتوقيف ثبوت أحدهما على انتفاء الآخر وتوقف انتفاءه على ثبوت الآخر في مانعهما وبهذا التقرير يعلم أن الشق الذي قبل أى في تعليل الشارح بالنظر لمانعه الجم والشق الذي بعد أو بالنظر لمانعه الحال وأن مانعه الحال قطعاً يتجاوز الجم ويكون اجتماع الشقين تعليله لمانعهما (قوله لاتصال طرفيها) أى اقتراهما صدقاً ومعية أى من جهة التحقق والمصاحبة ومعنى الاتصال من جهة الصدق أنه كلما تتحقق أحدهما تتحقق الآخر ومعنى الاتصال من ذكر اللازم بعد الملازم وإنما فسرا الصدق بالتحقق لأن الاتصال معيية بعذر ذكر الاتصال صدقاً من ذكر اللازم بعد الملازم وإنما جعلنا الصدق بالتحقق لأن الصدق في القضية بمعنى التتحقق كما أنه في المفردات بمعنى العمل (قوله ومثلها) بالجر عطفاً على شرطية . وأنت خير بأنه لا ضرورة لزيادة مثلها من حيث المعنى لأن المانعة في الربط المذكور متحققة من جعل المنفصلة قسماً من الشرطية كذلك في حاشية شيخنا العدوى (قوله وف قولنا) الضمير له ولعنهما وذكر بعض المقول مقوله وبعنه مقول المصنف فقط باعتبار أنه أقرب ما المصنف فائدته ما تقبل هنا (قوله إلى أن تسميتها شرطية تتجاوز) أى في الاصطلاح وهذا لا يناسب ما قدمه من تعريف الشرطية بما يهم المتصلة والمنفصلة وحمل التعليق فيه على ما يصلح لها لأن تعريف الشيء إنما يكون بما يدخل أفراده الحقيقة فقط ولهذا قال في الشرح الكبير لكن على هذا لا يصح إدخالهما في تعريف الشرطية لأن تعريف الشيء لا يكون شاملاً لأفراده المجازية (قوله باعتبار الربط) أى بسبب اعتبار الربط يعني أن علاقة التجوز للشاشة في الربط كما صرحت به في الكبير (قوله أوى حقيقة اصطلاحية) هذا هو المناسب لما من إدخالهما في التعريف ولم تكن لنوعية لأن الظاهر أن الشرط عند اللغويين توقيف شيء على شيء صراحة (قوله لوجود حرف الانفصال فيها) قال السعد في شرح الشمسيية : أعلم أنه ليس كل ما استعمل فيه أدوات الاتصال يجب أن يكون أحد التفصيات الثلاث فقد قال في الإشارات وقد يكون لنبر الحقيقة أصناف آخر غير مانعه الجم ومانعه الحال نحو رأيت إما زيتاً وإنما عمراً والعالم إنما أن يعبد الله وإنما أن ينفع الناس اهـ ذكره الفئيوي والشارح في كierreه في يأتي

زوجاً أو فرداً وفي قولنا ومتلها في الربط إشارة إلى أن تسميتها شرطية

تعتزز باعتبار الربط الواقع بين طرفيها بالعناد أو هي حقيقة اصطلاحية وتسميتها منفصلة لوجود حرف الانفصال فيها وهو إنما

الضيبيتين قضية واحدة
والانفصال عدم الاجتماع
في الصدق أو في الكتب
أو فيما معًا كما ياتى
(جزء آهـا) أى الجزء
الأول والثانى من المتصلة
والمنفصلة (مقدم وتألـى)
أى الجزء الأول في الذكر
في المتصلة وفي الرتبة في
المتصلة يسمى مقدماً
 وإن ذكر آخر في
المتصلة والجزء الثانى
كذلك يسمى تالـى
وإن ذكر أولاً في
المتصلة نحو النهار
موجود إذ كان
سواء كانت متصلة أو منفصلة تسمى مقدماً في الذكر وعلى ما اقتضاه كلام القطب درج ابن
سرزوق في شرح الجمل حيث قال التحقيق أنه أى المقدم لا يزال مقدماً في اللام والتقطيب إذ جواب الشرط أبداً
متأخر والمذكور أولاً دليله هذا هو منذهب أهل التحقيق في اللغة العربية أنه ما ذكره السعد يجب
الصبر إليه إن كان قد عله من اصطلاح المناطقة ولا يتعارض بذلك النحو لأن مقصود المناطقة المعنى
فلا حاجة إلى تقدير شيء يتم المعنـى بدونه ولا يـعـوق الكـوـفـينـ والمـبـدـ وأـيـ زـيدـ منـ التـعـوـينـ
قالـ فيـ الـكـيـرـ (قولـهـ فـلاـ تـرـتـيـبـ بـيـنـ جـزـائـهاـ إـلـاـ فـيـ الذـكـرـ)ـ أـقـوـلـ:ـ قـدـ يـكـوـنـ بـيـنـهـماـ تـرـتـيـبـ مـعـنـىـ كـاـإـذـاـ
كـانـ الـحـكـمـ فـيـ أـحـدـهـ اـبـنـاـتـ الشـىـ *ـ وـفـ الـآخـرـ فـيـ لـهـ فـاـنـ رـتـبـ إـبـنـاـهـ مـقـدـمـةـ عـلـىـ رـتـبـ نـفـيـهـ إـذـاـ يـعـقـلـ
سـلـبـ شـيـ *ـ إـلـاـ بـعـدـ تـعـقـلـ كـاـنـ قـلـمـرـ كـاـنـ تـقـمـرـ إـمـاـنـ يـكـوـنـ غـيرـ إـنـسـانـ وـيـكـنـ
أـنـ يـجـبـ بـأـنـ الـحـصـرـ إـضـافـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـعـنـادـ وـكـاـنـهـ قـالـ إـلـاـ فـيـ الذـكـرـ لـافـ الـسـنـادـ أـوـ الـنـتـيـجـةـ الـعـنـوـيـ
الـلـازـمـ فـيـ كـلـ مـنـفـصـلـةـ فـاهـمـ (قولـهـ تـلـازـمـ)ـ أـىـ تـاصـحـ فـهـوـ مـنـ اـطـلاقـ الـحـاـصـ وـإـرـادـةـ الـعـامـ بـقـرـيـنةـ
الـاطـلاقـ الشـامـلـ لـلـزـوـمـيـةـ وـالـإـنـفـاقـيـةـ فـقـوـلـهـ *ـ أـمـاـيـانـ دـاـتـ الـاتـصالـ *ـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ تـزـلـ الـإـنـفـاقـيـةـ مـنـزلـةـ
الـعـدـمـ لـأـنـهـ لـأـنـتـنـجـ فـيـ الـقـيـاسـاتـ فـيـكـونـ الـلـازـمـ عـلـىـ حـقـيقـتـهـ أـىـ عـدـمـ حـمـةـ الـإـنـفـاقـكـ عـلـىـ الـلـازـمـ هـنـاـ
لـيـسـ مـنـ الـجـانـبـ دـائـمـاـ لـأـنـ نـحـوـ كـلـ كـانـ الشـىـ *ـ إـنـسـانـ كـانـ حـيـوانـاـ مـضـمـونـ تـالـىـ فـيـ وـهـوـ كـوـنـ الشـىـ *ـ
حـيـوانـاـ لـازـمـ لـصـمـونـ الـمـقـدـمـ وـهـوـ كـوـنـ الشـىـ *ـ إـنـسـانـاـ لـازـمـاـ كـوـنـهـ حـيـوانـاـ فـالـتـفـاعـلـ
هـنـاـ عـلـىـ غـيرـ بـابـهـ بـلـ بـعـدـ الـزـوـمـ وـإـضـافـهـ إـلـىـ الـجـزـائـنـ مـلـاـبـسـتـهـ لـهـ لـكـوـنـهـ نـسـبـةـ بـيـنـهـماـ تـكـوـنـ الـاـضـافـةـ
بعـنـ الـلـامـ أـوـ يـجـعـلـ الـجـزـائـنـ كـاـلـ ظـرـفـ لـلـزـوـمـ فـتـكـوـنـ بـعـنـفـ .ـ وـالـحـاـصـ أـنـ الـمـتـصـلـةـ مـاـحـكـ فـيـهاـ بـصـبـحةـ
الـثـانـىـ لـلـأـوـلـ كـذـافـ الـكـيـرـ (قولـهـ بـصـدـقـ قـضـيـةـ)ـ أـىـ تـحـقـقـهـ (قولـهـ لـعـلـةـ)ـ أـىـ مـلـاـحظـةـ عـلـاـقـةـ لـمـاستـعـرـفـهـ
(قولـهـ تـوجـ ذـلـكـ)ـ أـىـ تـوجـ صـدـقـ قـضـيـةـ عـلـىـ تـقـدـيرـ صـدـقـ أـخـرـ (قولـهـ يـسـتـازـمـ الـمـقـدـمـ تـالـىـ)ـ أـىـ
يـسـتـازـمـ تـحـقـقـ الـمـقـدـمـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ تـحـقـقـ تـالـىـ فـيـهـ وـلـيـسـ الـرـادـ الـاستـازـمـ فـيـ التـعـلـقـ كـاـلـ يـغـنـىـ حـتـىـ بـرـدـ أـنـ
كـثـيرـاـ مـنـ الـأـمـلـةـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ تـصـورـ أـحـدـ الطـرـفـينـ فـيـهـ تـصـورـ الـآخـرـ .ـ وـاعـتـرـضـ كـلـامـ بـأـنـ هـذـاـ لـاـ يـظـهـرـ فـيـاـ
إـذـاـ كـانـ الـمـقـدـمـ مـسـبـبـاـنـ تـالـىـ أـوـ كـلـاـهـ مـسـبـبـينـ عـنـ آخـرـ لـأـنـ الـمـسـبـبـ لـاـ يـلـزـمـ سـيـاـ بـعـيـهـ وـلـامـسـيـاـ آخـرـ .ـ
وـأـقـوـلـ:ـ يـجـبـ بـأـنـ فـكـلـامـ الشـارـحـ أـكـثـرـاـيـ أـوـ يـسـتـازـمـ تـالـىـ الـمـقـدـمـ أـوـشـيـ *ـ آخـرـ إـيـاـهـ بـقـيـةـ بـقـيـةـ كـلـامـ

الكلية بأن يكون المقدم سبباً في التالي نحو كلما كانت الشمس طالعة فانهار موجود أو مسبباً عنه كلاً عكست هذا المثال
أو يكونا مسببين عن سبب آخر نحو إن كان النهار موجوداً فالعلم مضيء إذ وجود النهار وإضاءة العالم

(قوله كاسبيية) أي سببية المقدم لل التالي أي كونه سبباً له كافٍ للمثال الأول أوسبيية التالي للقدم كافٍ
المثال الثاني أوسبيية في آخر لعله كافٍ للمثال الثالث (قوله وكالتصاص) عطف على كاسبيية والتضاد
كون الشيئين بحيث لا يعقل أحداً بدون تعقل الآخر ولا يتحقق أحداً بدون تحقق الآخر كالأبوبة
والبنوة وإن تقدم ذات الأب على ذات الابن إذ تقدم الذات لا يستلزم تقديم الصفة (قوله أو كان
لأعلى وجه التزوم) عطف على كان في قوله سابقاً سواء كان على وجه التزوم (قوله بحسب) أي
بصدق قضية على تقدير صدق أخرى (قوله لالعلاقة) أي لا للاحظة علاقة فلا يرد أن من أ نوع
العلاقة أن يكون المقدم وال التالي مسببين عن سبب واحد ولا شك أن ناطقية الإنسان وناهية الحمار
مسببان عن سبب واحد وهو تعليق القدرة والإرادة عندنا فيكون قولنا إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار
ناهق لزومية مثل إن كان النهار موجوداً فالعلم مضيء، فأفاده التقني. وأعلم أن الاتفاقية قسان خامة
وهي حكم فيها بصحة التالي للقدم في الوجود للعلاقة نحو إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق وعامة
وهي ما حكم فيها تتحقق التالي على تقدير تتحقق المقدم سواء تتحقق المقدم بالفعل أو لم يكن متتحققاً وكان
بحيث لا ينافي تتحققه التالي وكانت هذه أعم لأنهما يجتمعان في المثال للتقسيم ونحوه مما تتحقق
مقتضمه بالفعل وتتفرق العامة فيما لم تتحقق مقدمه بالفعل كقوله تعالى - ولو أن ماق في الأرض من شجرة
أقلام والبعير عده من بعد سبعة أربعين مانفذت كلات الله - فقدمها يمكن الوقوع لكنه لم يقع وتاليها
وهو مانفذت كلات الله واقع مستمراً لانيافيه ولا يرفه تقدير وقوف المقدم فهو ثابت على كل حال كذا
في الكبير (قوله أن ماذ كره المصنف) أي في تعريف التصلة بدليل تعليمه لكن ماسيد كره الشارح
من التجوز بحرى في تسمية السالبة شرطية لأنه لم يحكم فيها بالتعليق بل بسلبه فكان ينبغي التبيه
على هذا أيضاً (قوله أو لزومية) عطف خاص على عام وكان عليه أن يزيد أو اتفاقية لأن تسمية
السالبة الاتفاقية بالاتفاقية لمشابهتها أيضاً للوجبة الاتفاقية والإلا في ليس فيها اتفاق بل سبب الاتفاق
(قوله لمشابهتها للوجبة) أي في تركيب الطرفين والاشتغال على أدلة الشرط وصرخ كلامه أن
تسميتها بذلك من باب الاستعارة ويعتمل أن ذلك حقيقة عرفية وعلى هذا يكون المعن ما أوجبت
تلزيم الجزم إثباتاً أو نفيـاً (قوله ليس فيها اتصال ولا لزوم) أي بل سبب الاتصال واللزوم (قوله
ما أوجبت تناولاً) أعلم أن التناول بين الطرفين إنما أن يكون للذاتهما فهي المنفصلة العنادية وهي التي
تعرض لها الشارح أول بدر اتفاق المعاندة بينهما في الوجود فهي المنفصلة الاتفاقية ولو تعرض لها الشارح
كما تعرض للاتفاقية المتشابهة لكان أحسن وتنقسم أيضاً إلى الأقسام الثلاثة فالحقيقة كقولنا في شخص
أسود كاتب إنما أن يكون هذا أليس أو كتاباً ومانعه الجمع كقولنا فيه إنما أن يكون هذا أليس أو
لأكتاباً ومانعه الخلو كقولنا فيه إنما أن يكون هذا لا أليس أو كتاباً (قوله فالمنفصل إمامانع جمع) وأشار
الشارح إلى أن المصنف إنما ذكر مانع جمع باعتبار تأويل القسم الذي هو القضية المنفصلة بالخبر
فكأنه قال الخبر المنفصل إنما خبر مانع جمع الخ (قوله وهي الف) أنت لم رعاية الخبر أو تأويل الخبر
مانع الجمع بالقضية المانعة الجمع كما هو المشهور في التعبير (قوله صدقاً) أي في الصدق أى التتحقق أى
أنهما لا يصدقان في محل واحد أعم من كونهما مترفعان عنه أو لا يجريان التنازع على أهمية مانعه الجمع
وأهمية مانعه الخلو من مانعهما كاستعرفة ولا ينافي ذلك قوله بعد وتدرك من الشيـِّ والأخر
أى كذب (ما أوجبت تناولاً) أي تناولاً وعندما (ينهمـا) أي المقدم
وال التالي (أقسامها) أي المنفصلة (ثلاثة فلتصلـا) فالمنفصل إما (مانع جمع) وهي التي حكم فيها بالتنازع بين جزائـها صدقاً نحو هذا
المعنى: لما شجر أو حجر

وتترك من الشيء والأخص من تقسيمه (أو) مانع (خلو) وهي التي حكم فيها بالتناق بين طرفها كثبا نحو إما أن يكون الشيء غير أبيض واما أن يكون غير أسود وتترك من الشيء والأعم من تقسيمه (أو) مانع(هما) أي مانع الجمع والخلو فالتصويت بالأصل مضاف إليه فلما حذف للضاف افضل التصويت مقام الضاف المفروغ فارتفاع أي ضمير رفع معطوفا على مانع جمع وما نعه خلو هي التي حكم بالتناق بين طرفها صدقا وكذبا وترك من الشيء وتقسيمه نحو إما أن يكون العدد زوجا أو غير (١٠٣) زوج أو من الشيء والساوى

لتقيمه كثروا العدد

إما زوج وإما فرد
نطرا هذه القضية
لا يجتمعان ولا يرتفعان
(وهو) أي ماضيهما
(المقيق) وتسى
القضية حين تتحقق
وحيث الأولى مانع
جمع لاشتمالها على منع
الجمع بين طرفها في
الصدق . . والثانية
مانع خلو لاشتمالها
على منع الخلو عن
طرفها بمعنى أنها
لا تكفيان معا والثالثة
حقيقة لأن التناق
ينطويها أم منه في
الآخرين (الأخص)
من الآقواء (فاعملها)
 وكل حقيقة يصدق
عليها أنها مانع جمع
وأنها مانع خلو دون
العكس قتجتمع
الثلاثة في نحو العدد
إما زوج أو فرد متفرد
مانعه الجمع بنحو إما
أن يكون الشيء أبيض
أو أسود ومانعه الخلو

من تقسيمه لأن المعن وقد ترك ومثل ذلك يقال في مانع الخلو (قوله) وترك من الشيء والأخص من تقسيمه فأن الشجر تقسيمه لأشجار والجزء أخص من لأشجار وكذا الجير تقسيمه لاجير والشجر أخص من لاحير (قوله كذبا) أي في الكتاب أي الافتاء أي أنها لا يرتفع عن العمل أعلم من أن يجتمعوا فيه أولا لامر (قوله) وترك من الشيء والأعم من تقسيمه (فإن غير أبيض تقسيمه أبيض وغير أسود أعم من الأبيض وكذا غير أسود تقسيمه أسود وغير أبيض أعم من أسود والقاعدة أن أطراف مانعه الخلو تفاصيل أطراف مانعه الجمع (قوله أي صار ضمير رفع) وإن شئت قلت: ثني صارف محل رفع والقصد دفع توم أنه أغرب رضا (قوله كما هو ظاهر) قال في الكبير لأنه يلزم عليه أن يكون عبورا منفصلة وضمير الجر لا يكون إلا متصلا (قوله هي التي حكم بالتناق بين طرفها صدقا وكذبا) قال في الكبير وأعلم أن التعريف السابقة شاملة للصدق والكاذب لأن الحكم بالتناق إن كان مطابقا بذلك بأن يحكم به بين الشيء وتقسيمه أو المساوى لتقسيمه أو الأخص من تقسيمه أو الأعم من تقسيمه كانت صادقة وإن كان غير مطابقا كإذا حكم به بين الشيء ومساويه أو الأعم منه أو الأخص منه مطلقا أعم وجه كانت كافية نحو إما أن يكون الشيء إنسانا أو ناطقا أو منه يعلم أن قول الشارح في كل قسم من الأقسام الثلاثة وترك من كذا وكذا مخصوص بالصادق (قوله وتسى القضية حين تتحقق) أقول: الأولى التغيير بقاء التفريع أو أي التفسيرية فإنهم (قوله في الآخرين) أقول: وفتح الماء ولو قال في الآخرين لناسب قوله الأولى والثانية (قوله الأخص) أي مطلقا من الأولين هذا على التعريفين السابعين لمانعه الجمع ومانعه الخلو أما على تعريفهما المزيد آخر كل منها لفظ فقط فالحقيقة مبادئه لها كما كيسنكره الشارح ثم على ما ذكره للصنف تكون النسبة بين مانعه الجمع ومانعه الخلو العموم والخصوص الوجهى فيجتمعان في الحقيقة وتتفرق مانعه الجمع نحو هذا الشيء إما أبيض أو أسود ومانعه الخلو في نحو هذا الشيء إما أبيض وإما غير أسود (قوله وهذا في المنفصلات الوجبات) أي ما تقدم من تعريف الصنف للمنفصلة بما أوجبت تناقرا ومن سمية أقسامها بمانعه الجمع ومانعه الخلو ومانعهما معا من الحكم فيها بالتناق (قوله) أو حقيقة اصطلاحية (قوله) قال في الكبير لكن التعريف السابقة لم تشملها إه . . وأنه يمكن جعلها شاملة لها بأن المراد بقولنا ما حكم فيها بالتناق أي إبانا أو نفيها (قوله وإلا) أي وإنقل بأحد الوجهين بل قلنا حقيقة لغوية لم يسلم لنا لأنها تسلب الحق (قوله فهي) أي السوال تسلب معنى الجمع الحق أي يسلب فيها ذلك فالأسنان جازى (قوله) فيصح التغليظ بهذه للثلاثة) أما مانعه الجمع فإذا اعتبر أنها تسلب التناق يعني كون الشيء إنسانا وكوته ناطقا في الصدق لأنهما يجتمعان صدقا فيزيد مثلا وأما مانعه الخلو فإذا اعتبر أنها تسلب التناق يعني ما في الكتاب لأنهما يجتمعان كذبا في الممار مثلا وأما للحقيقة فإذا اعتبر أنها تسلب التناق نحو إما أن يكون الشيء غير أبيض أو غير أسود ولكل من مانعه الجمع ومانعه الخلو تفسير آخر أخذ حكمه أردهه

فرد في آخر كل من تفسيرهما المتقدمين كلما فقط تكون الحقيقة مبادئه لكل منها بهذا التفسير وهذا في المنفصلات الوجبات وأما السوال فقسميتها مانعه جمع أو مانعه خلو أو حقيقة تحرر لشائبهها موجباتها أو حقيقة اصطلاحية وإلا فهي تسلب معنى الجمع أو منع الخلو أو منهما نحو ليس، إما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون ناطقا فيصح التغليظ بهذه للثلاثة وقد تألف الحقيقة بما كذب من جمل في التأثير

يُنْهَا فِي الصَّدْقِ وَالْكَذْبِ لِأَنَّهُمَا يَجْتَمِعُانِ فِي الْحَلَارِ كَذَا قَوْرَهُ شِيشَنَا الشَّارِخِ بِدِرْسَهِ
وَاسْتَشْكِلَهُ بَعْضُهُ بِأَنَّهُ تَقْدِيمُ أَنَّ الْحَقِيقَةَ تَرْكَ مِنِ الشَّيْءِ وَتَقْيِيْهُ أَوْ الْمُسَاوِي لِنَقْيِيْهِ وَمَانَعَ الْجَمْعَ مِنِ
الشَّيْءِ وَالْأَخْصُ مِنْ نَقْيِيْهِ وَمَانَعَ الْخَلْقَ مِنِ الشَّيْءِ وَالْأَعْمَمْ مِنْ نَقْيِيْهِ وَالْإِنْسَانُ وَالْأَنْطَاطُ مِنْ تَسَاوِيَ يَانِ فَكِيفَ
يَصْحُّ التَّشْيِلُ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ الْثَّلَاثَةِ . وَأَقُولُ: هَذَا غَلْطٌ عَصْبٌ لَأَنَّ مَا ذُكِرَ فِي الْمُوجَبَةِ لِأَنَّ السَّالِبَةِ وَالْإِلَامِ
تَسْدِيقَ سَالِبَةِ قَطْ كَمَا لَا يَخْتَفِي (قَوْلُهُ نَحْوُ الْعَدْدِ إِمازَانِ أَوْ نَاقْصِ أَوْ مَساوِيِّ) الْعَدْدُ هُوَ مُسَاوِيٌّ لِصَفَّ مَجْمُوعِ
حَاشِيَتِيهِ الْقَرِيبَتِينِ أَوِ الْبَعِيدَتِينِ عَلَى السَّوَاءِ مِثْلَ الْثَّانِيَةِ لِمَا حَاشِيَتِيَانِ قَرِيبَتِيَانِ وَهَا الْعَدْدُ الَّذِي قَبْلَاهَا وَهُوَ
سَبْعَةُ وَالَّذِي فَوْقَهَا وَهُوَ تَسْعَةٌ وَمَجْمُوعُهُمَا سَتَةُ عَشَرَ وَالثَّانِيَةُ نَصْفُهَا وَحَاشِيَتِيَانِ بَعِيدَتِيَانِ وَهَا سَتَةُ
وَعَشْرَةُ وَمَجْمُوعُهُمَا سَتَةُ عَشَرَ وَالثَّانِيَةُ نَصْفُهَا وَعَلَى هَذَا فَقْسٌ . وَإِنْ شَرَّتْ قَلْتُ: الْعَدْدُ مَا تَأْلِفُ مِنْ
الْأَحَادِ وَعَلَى كُلِّ فَالْأَحَدِ لِيُسَيِّسَ بَعْدَ وَإِطْلَاقِ الْحِسَابِ عَلَيْهِ اسْمُ الْعَدْدِ مَجَازٌ مِنْ تَسْمِيَةِ الْجَزْءِ بِاسْمِ كَاهِ وَبِذَلِكِ
يَنْدِفعُ الاعتراضُ عَلَى كُونَ الْقِصَّةِ الْمُذَكُورَةِ مِنْفَلَةً حَقِيقَةً بِأَنَّهَا تَرْفَعُ أَطْرَافَهَا فِي الْوَاحِدِ وَالْعَدْدِ عَلَى ثَلَاثَةِ
أَقْسَامِ زَانِدَ وَهُوَ مَازَادَ عَلَيْهِ مَجْمُوعُ كُسُورِ الْصَّحِيحَةِ كَافِيَّ عَشَرَ فَانِّهَا نَصْفٌ وَهُرْسَتَةٌ وَنَثَلَةٌ وَهُوَ أَبْعَدُ
وَسَدْسًا وَهُوَ اثْنَانِ وَرَبِّعًا وَهُوَ ثَلَاثَةٌ وَمَجْمُوعُهُمَا حَسْنَةٌ عَشَرَ وَرَبِّعِيَّةٌ زَانِدَةٌ عَلَيْهَا . وَاعْلَمُ أَنَّ التَّصْفُ بِالْيَادِيَّةِ
حَقِيقَةُ لَنْوَيِّةِ إِنَّمَا هُوَ مَجْمُوعُ الْكُسُورِ لِالْعَدْدِ فَاطْلَاقُ الزَّانِدِ عَلَى الْعَدْدِ وَإِنْ كَانَ حَقِيقَةُ عَرْفِيَّةٍ مَجَازٌ
عَقْلِيٌّ مِنْ وَصْفِ الشَّيْءِ بِوَصْفِ مَاصَاحِبِهِ وَقِيلُ لِنَوْيِيِّ مِنْ تَسْمِيَةِ الْجَزْءِ بِاسْمِ كَاهِ وَنَاقْصٌ وَهُوَ مَاقْصٌ
مَجْمُوعُ كُسُورِ الْصَّحِيحَةِ عَنْهُ كَلَّا أَبْعَدُ بَعْدَهُ فَانِّهَا نَصْفُهُو اثْنَانِ وَرَبِّعًا وَهُوَ وَاحِدٌ وَمَجْمُوعُ الْأَثْنَيْنِ
وَالْوَاحِدِ ثَلَاثَةٌ وَهُنْ نَاقْصُهُنَّ عَنِ الْأَبْعَدِ وَفِي اطْلَاقِ النَّاقْصِ عَلَى الْعَدْدِ مَاصٌ وَمَسَاوِيٌّ وَهُوَ مَاسَاوِيٌّ وَهُوَ مَاقْصٌ
كُسُورِ الْصَّحِيحَةِ كَالْسَّتَّةِ فَانِّهَا نَصْفٌ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ وَهُوَ اثْنَانِ وَسَدْسًا وَهُوَ وَاحِدٌ وَمَجْمُوعُهُمَا سَتَةٌ وَهُوَ
مَسَاوِيَّةٌ لِلْأَصْلِ الَّذِي هُوَ الْسَّتَّةُ . وَاعْلَمُ أَنَّ مَا شَيَّنَا عَلَيْهِ مِنْ تَعَارِيفِ الْأَقْسَامِ الْثَّلَاثَةِ بِعَامِّهِ وَمِنْ اسْتَادِ
الْزِيَادَةِ وَالنَّاقْصِ وَالْمُسَاوِيَّةِ فِي التَّعَارِيفِ إِلَى الْكُسُورِ الْمُشْهُورِ وَقِيلُ لِلْعَدْدِ زَانِدَ مَازَادَ عَلَى الْجَمِيعِ مِنْ
كُسُورِهِ وَالنَّاقْصِ مَاقْصُهُنَّ عَنِ الْمُسَاوِيِّ مَاسَاوِيَّهُ كَذَا فِي بَعْضِ حَوَاشِيِّ الْفَنِّيِّ . فَانِّهَا قَلْتُ: يَرِدُ أَحَدُ
عَشَرَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسَبْعَةَ عَشَرَ وَنَحْوُهَا مِنَ الْأَعْدَادِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا كُسُورٌ صَحِيحَةٌ . قَلْتُ الْكَلَامُ فِي الْعَدْدِ
الَّذِي لَهُ كُسُورٌ صَحِيحَةٌ فَلَأَبْرِدَ مَاذَكَرَ (قَوْلُهُ فَهِيَ) بِحَسْبِ الْحَقِيقَةِ مُؤْلَفَةٌ مِنْ جَزَئَيْنِ فَقْطٍ) لَأَنَّ تَرْكَهُمَا
الشَّيْءَ وَتَقْيِيْهُ وَالشَّيْءَ لَيْسَ لِهِ الْأَنْقِصُ وَاحِدٌ أَوْ الْمُسَاوِي لِنَقْيِيْهِ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ قَدْ تَعْتَدَ لِفَلَظَ كَافِيَّ
الثَّالِثِ الْمَذْكُورِ وَاحِدٌ مَعْنَى فَانِّهَا مُسَاوِي لِنَقْيِيْزَانِدَ مَجْمُوعُ نَاقْصٍ وَمَسَاوِيَّهُ هُوَ بِعْنَى غَيْرِ زَانِدَ وَلَا نَهَا
لَوْ تَرْكَتْ مِنْ ثَلَاثَةَ أَبْجَزَاءِ فِي الْحَقِيقَةِ وَسَدِيقَ الْأَوَّلِ وَكَذْبَ الثَّانِي فَالثَّالِثُ إِنْ صَدِقَ لَمْ يَعْنِدِ الْأَوَّلِ وَإِنْ
كَذْبَ لَمْ يَعْنِدِ الثَّانِي (قَوْلُهُ أَمَا مَانَعَ الْجَمْعِ) قَالَ فِي الْكِبِيرِ لِأَنَّ الْمَرْكَبَ مِنْ جَزَئَيْنِ كُلُّهُمَا أَخْصُ مِنْ
نَقْيِيْهِ لَآبَدَ أَنْ يَنْفَرِدَ ذَلِكَ النَّقْيِيْضُ فِي حَلْفٍ أَخْرَى تَحْقِيقًا لِعُومَهِ إِذَا لَيْوَجِدُ فِي هَذَا الْجَزْءِ لَآهَ
نَقْيِيْهِ وَلَا يَنْحَسِرُ فِي الْجَزْءِ الْآخِرِ لَآهَ أَعْمَمُهُ فَصَحُّ الْاِقْتَصَارُ عَلَى جَزَئَيْنِ تَارَةٍ وَالْإِتَّيَانِ بِأَكْثَرِ تَارَةٍ
أُخْرَى وَكَذَا مَانَعَ الْخَلْقَ لَآنِهَا أَبْدَى مَرْكَبَةً مِنْ قَائِصَاتِ أَبْجَزَاءِ مَانَعَ الْجَمْعَ وَإِغْبَرَهُ وَفِي تَرْبِيَّةِ الْجَمْعِ
وَمَانَعَ الْخَلْقَ بِطَرْفَيِّنِ لَآنِهَا أَقْلَى مَا يَتَحَقَّقُ فِي بَعْدِهِ الْحَكْمُ بَيْنِ الْطَّرْفَيِّنِ عَلَيْهِنِّ الْأَكْثَرِ قَالَ السَّعْدُ:
وَالْحَقُّ أَنَا إِذَا أَعْتَرْنَا الظَّاهِرَ فَالْحَقِيقَةُ يَضْعُفُهُ أَذْتَرَكَ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ جَزَئَيْنِ كَتُولَنَا الْفَلْظُ الْمُسْتَعْمَلُ إِمَّا
إِسْمُ أُوكَلَةِ أَوْ أَدَاءِ وَإِنْ رَجَعْنَا إِلَى التَّحْقِيقِ فَالْمَنْفَصَلَةُ مُطْلَقاً لَا تَرْكَ إِلَمْ جَزَئَيْنِ لَآنِهَا تَحْقِيقٌ بِالْفَصَالِ
وَاحِدٌ وَالنَّسْبَةُ الْوَاحِدَةُ لَا تَكُونُ إِلَيْهِنِّ شَيْئَيْنِ فَعَنْدَ يَادَةِ الْأَبْجَزَاءِ تَعْدَدُ الْمَنْفَصَلَاتُ فَإِذَا قَاتَنَا الْفَلْظَ
الْمُسْتَعْمَلُ إِمَّا إِسْمُ أُوكَلَةِ أَوْ أَدَاءِ فَهِيَ حَقِيقَتِيَانِ عَلَى أَنَّهُ إِمَّا إِسْمٌ أَوْ غَيْرِهِ وَغَيْرِهِ إِمَّا كَاهِهَا أَوْ غَيْرُهَا وَهُوَ
الْأَدَاءُ وَإِذَا قَلَّتْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّيْءُ شَجَرًا أَوْ حَجَرًا أَوْ إِنْسَانًا فَهِيَ ثَلَاثَ مَنْفَصَلَاتٍ مَانَعَاتِ الْجَمْعِ

نَحْوُ الْعَدْدِ إِمَّا زَانِدَ
أَوْ نَاقْصٌ أَوْ مَسَاوِيَّ فَهِيَ
بِحَسْبِ الْحَقِيقَةِ مُؤْلَفَةٌ
مِنْ جَزَئَيْنِ فَقْطٍ
وَالْأَصْلُ الْعَدْدُ إِمازَانِدَ
أَوْ غَيْرِ زَانِدِ فَذَفَعَ غَيْرَ
زَانِدَ وَعَرَبَهُ بِنَاقْصٍ
أَوْ مَسَاوِيَّ لِأَنَّهُ بِعَنَاهُ
فَالْعَنَادُ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا هُوَ
بَيْنِ الزَّانِدِ وَغَيْرِهِ أَمَا
مَانَعَةِ الْجَمْعِ فَتَأَلَّفَ مِنْ
أَكْثَرِ مِنْ جَزَئَيْنِ
حَقِيقَةٌ وَكَذَا مَانَعَةٌ
الْخَلْقَ . وَاعْلَمُ أَنَّ
الْشَّرْطِيَّةَ إِنَّ كَانَ الْحَكْمُ
فِيهَا

دالها نحو دالها بما

وإنك مهما تعط بطنك سُرْهُ وفرجك تلِّي متهى اللَّمْ أجيما

وأنا ذاهبُ التَّلَقُ مع تصرُّعِ جمِيعِ عَلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ بِأَنَّ مَهْمَا جَعَنَّ أَكْرَمَكَ لَحْنَ فَغَرِّ مَرْضِيَّ .
 لا يقال لأهل كلٍّ فَنَّ أَنْ يَصْلُحُوا عَلَى مَا شَامُوا وَلَا حِجْرَ فِي الاصْتِلاحِ . لَأَنَّهُ تَقُولُ لِيْسَ هَذَا مِنَ الْأَفَافِ الَّتِي يَصْلُحُ عَلَيْهَا وَيَنْتَدِي بِهَا الْمَانِيُّ الْمَذْكُورَةُ فِي الْفَنِّ وَتَكُونُ قَاصِرَةً عَلَيْهَا كَالْحَدِّ وَالْمَرْسِمِ
 بَلْ مِنَ الْأَمْوَارِ الْكَلِيْلَةِ الْعَاتِةِ . أَلَّا تَرَى أَنَّ هَذِهِ الْفَضَايَا الَّتِي يَذْكُرُونَهَا وَأَسْوَارُهَا لَا يَعْنُونَ بِهَا قَضَايَا
 مَصْنُوعَاتٍ وَلَا أَسْوَارًا عَادِتَاتٍ بَلْ هِيَ الْكَلِمَ الْعَرَبِيَّةُ بِجَهِتِ كَلَا وَجَدَتْ فَائِيَّ فَنَّ جَرَتْ فِيهَا هَذِهِ
 الْأَحْكَامُ وَالْعَرَبُ الْفَنُّ مِنْ حِجْرِهِ هُوَ مَعْرُوبٌ لَا يَكُونُ لَهُ حِيدٌ مِنْ لَهَّةِ الْعَرَبِ وَلَا مَرْأَمٌ وَرَاهِ مَرَاهِمِهِ
 كَذَا فِي الْكَثِيرِ بِيَضِّنِ تَصْرِيفِ وَكَلَنِ الْشَّارِخِ أَنْ يَزِيدَ وَنَحْوُهَا لِدُمْ اَنْخَسَارِ سُورِ الْوَجْهِ الْمُصْلَمِ
 فِيهَا بَلْ مِنْهُ مَقْ وَأَيَّانُ (قوله دالها) خَلَقَ لَمْنَ تَوْمَ أَسْهَاجِهِ الشَّرْطِيَّةِ لِلْمُنْفَصِلَةِ كَمَنْدَمَ وَمَثِيلِ دالها
 عَلَى كُلِّ حَلِّ أَبْدَا (قوله ليس البتة) بَقْطَعَ الْمَرْزَةَ أَنِّي لَيْسَ أَبْدَا وَأَصْلَا وَقَدْ ذَكَرَ الشَّارِخَ مِنَ الْأَسْوَارِ
 الشَّرْتَكَةَ تَلَاثًا لِيُسَ الْبَتَّةَ وَهِيَ مُشَرَّكَةٌ بَيْنَ النَّصَلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ السَّالِبَتَيْنِ وَقَدْ يَكُونُ وَهِيَ
 مُشَرَّكَةٌ بَيْنَ النَّصَلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ الْمُوجَبَيْنِ الْمَزَبَتَيْنِ وَقَدْ لَا يَكُونُ وَهِيَ مُشَرَّكَةٌ بَيْنَ النَّصَلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ
 السَّالِبَتَيْنِ الْمَزَبَتَيْنِ (قوله وَنَحْوُهَا) كَلِيسَ مَهْمَا وَلِسَ مَقْ (قوله وأَمْثَلَتْهَا وَبَيَانِ أَقْسَامِهَا مَذْكُورَةٌ
 فِي الطَّوْلَاتِ) يَبَانُ ذَلِكُ أَنَّ الشَّرْطِيَّةَ مُنْصَلَةٌ كَانَتْ أَوْ مُنْفَصِلَةٌ تَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ اِتَّخَادِ نوعِ طَرْفِهَا
 وَاتِّخَالِهِ أَقْسَاماً لَأَنَّهَا إِمَّا أَنْ تَنَاقُضَ مِنْ قَبْضَتِيْنِ حَلِيتَيْنِ أَوْ مِنْ مُنْفَصِلَتَيْنِ أَوْ مِنْ مُنْفَصِلَتَيْنِ أَوْ مِنْ
 عَتَّلَتَيْنِ وَبَهْذِ الْاعْتِبَارِ تَنْقَسِمُ النَّصَلَةُ نَسْعَةً أَقْسَامٍ وَالْمُنْفَصِلَةُ نَسْعَةً أَقْسَامٍ . أَمَّا أَقْسَامُ النَّصَلَةِ النَّسْعَةِ :
 فَلَأَوْقُلُ مِنْهَا مَرْكَ منْ حَلِيتَيْنِ نَحْوُ كَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ . الْثَّانِي مِنْ مُنْصَلَتَيْنِ
 نَحْوُمَكَنْ كَلَا كَانَ كَهْذِهِ الْبَتَّةِ إِنْسَانًا كَلَنْ حَيْوَانًا فَهُوَ كَلَا لَمْ يَكُنْ حَيْوَانًا لَمْ يَكُنْ إِنْسَانًا . الْثَّالِثُ
 مِنْ مُنْفَصِلَتَيْنِ نَحْوُمَكَنْ كَهْذِهِ الْبَتَّةِ إِيمَانُ يَكُونُ الْعَدَدُ زَوْجًا أَوْ فَرْدًا فَدَائِمًا إِيمَانُ يَكُونُ مُنْقَسِمًا بَعْدَ اِنْ
 أَوْغَدَ مِنْقَسِمَ بَهْمَا . الْرَّابِعُ مِنْ حَلِيلَةِ وَمُنْصَلَةِ وَالْمَحْلِيَّةِ مُقْدَمَةً نَحْوُمَكَنْ كَانَ طَلَوْعَ الشَّمْسِ عَلَيْهِ لَوْجُودٌ
 النَّهَارِ فَكَلَمَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ . الْخَامِسُ مِنْ مُنْصَلَةِ وَحَلِيلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ نَحْوُمَكَنْ
 كَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ فَوْجُودُ النَّهَارِ لَازِمٌ لَطَلَوْعِ الشَّمْسِ . الْسَّادِسُ مِنْ حَلِيلَةِ وَمُنْصَلَةِ
 وَالْمَحْلِيَّةِ مُقْدَمَةً نَحْوُ كَلَا كَانَ هَذِهِ عَدَدًا فَهُوَ إِما زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ . الْسَّابِعُ مِنْ مُنْصَلَةِ وَمُنْفَصِلَةِ وَالْمَحْلِيَّةِ
 وَالْمُنْفَصِلَةِ مُقْدَمَةً نَحْوُ كَلَا كَانَ هَذِهِ إِيمَانًا زَوْجًا أَوْ فَرْدًا فَهُوَ عَدَدٌ . الْثَّامِنُ مِنْ مُنْصَلَةِ وَمُنْفَصِلَةِ وَالْمَحْلِيَّةِ
 مُقْدَمَةً نَحْوُمَكَنْ كَانَ كَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ فَدَائِمًا إِيمَانًا أَنْ تَكُونُ طَالِعَةً وَإِيمَانًا
 لَا يَكُونُ النَّهَارُ مُوْجُودًا . الْتَّاسِعُ مِنْ مُنْصَلَةِ وَمُنْفَصِلَةِ وَالْمَنْفَصِلَةِ مُقْدَمَةً نَحْوُمَكَنْ كَانَ دَائِمًا إِيمَانًا
 تَكُونُ الشَّمْسُ طَالِعَةً وَإِيمَانًا أَنْ لَا يَكُونُ النَّهَارُ مُوْجُودًا وَكَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ رَوْبَا أَوْ فَرْدًا .
 وَأَمَّا أَقْسَامُ الْمُنْفَصِلَةِ الْسَّتِّيَّةِ : فَلَأَوْقُلُ مِنْهَا مَرْكَ منْ حَلِيتَيْنِ نَحْوُ إِيمَانًا أَنْ يَكُونُ العَدَدُ رَوْبَا أَوْ فَرْدًا .
 الْثَّانِي مِنْ مُنْصَلَتَيْنِ نَحْوُ إِيمَانًا أَنْ يَكُونُ كَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ وَإِيمَانًا أَنْ يَكُونُ إِيمَانًا
 كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ . الْثَّالِثُ مِنْ مُنْفَصِلَتَيْنِ نَحْوُ إِيمَانًا أَنْ يَكُونُ هَذِهِ الْعَدَدُ إِيمَانًا زَوْجًا
 أَوْ فَرْدًا وَإِيمَانًا أَنْ لَا يَكُونُ إِيمَانًا زَوْجًا أَوْ فَرْدًا . الْرَّابِعُ مِنْ حَلِيلَةِ وَمُنْصَلَةِ نَحْوُ إِيمَانًا أَنْ لَا يَكُونُ طَلَوْعَ
 الشَّمْسِ عَلَيْهِ لَوْجُودَ النَّهَارِ وَإِيمَانًا أَنْ يَكُونُ كَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ . الْخَامِسُ مِنْ
 حَلِيلَةِ وَمُنْصَلَةِ نَحْوُ إِيمَانًا أَنْ يَكُونُ هَذِهِ عَدَدًا وَإِيمَانًا أَنْ يَكُونُ إِيمَانًا زَوْجًا أَوْ فَرْدًا . الْسَّادِسُ مِنْ
 مُنْصَلَةِ وَمُنْفَصِلَةِ نَحْوُ إِيمَانًا أَنْ يَكُونُ كَلَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوْجُودٌ وَإِيمَانًا أَنْ يَكُونُ إِيمَانًا
 طَلَوْعَ الشَّمْسِ أَوْ يَوْجِدُ النَّهَارَ فَهَذِهِ أَقْسَامُ النَّصَلَةِ وَأَمْثَلَتْهَا وَأَقْسَامُ الْمُنْفَصِلَةِ وَأَمْثَلَتْهَا وَلَمْ يَحْلُوا أَقْسَامُ

النفصلة تسعه كأقسام النصلة مع تأثر ذلك باعتبار اقسام الرابع إلى ماقدم فيه الجلية على متعلمه
وما كان بالعكس وأقسام الخامس إلى ماقدم فيه الجلية على المفصلة وما كان بالعكس وإنما
ال السادس إلى ماقدم فيه المفصلة على النصلة وما كان بالعكس بعد الترتيب الطبيعي بين طرف النصلة
وإن كان فيها ترتيب ذكرى فالمهم .

خاتمة — مامر من أن المراد بالصلات والمفصلات إثبات الزور أو العداؤ وفهمها فقط مذهب
الناظفة وأما أهل العرية فزعم السعد بعده لظاهر التخصيص والمفاجأة أنهم عمالون في ذلك وأبدى
فرقاً بين مذهب الفريقيين بأن أداة للشرط عند أهل العرية إنما هي مقيدة لحكم المجزاء مثل المفعول
ونحوه حتى إن نحوان جتنى أكرمتك معناه أكرمتك وقت عبيئتك أيام ونحو كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود معناه أيضاً عنده الحكم بوجود النهار في جميع أوقات الطلوع فالحكم به هو
الموجود والحكم عليه هو النهار . وأما عند الناظفة فعنده الحكم بظهور وجود النهار طلوع الشمس
فالحكم عليه طلوع الشمس والحكم به لظهور وجود النهار قال شيخ شيخنا العلامة البوسي وهو
دقيق غير أن فيه بعضاً وهو أنه لو كانت جملة المجزء مقيدة بما هو كالظرف لزم أن تكون عدم
مستقلة بالاتفاق كسائر الجمل المقيدة بالظروف اللهم إلا أن يقال لا يلزم مساواة الشبه للشبه به من كل
وجه أو الفضيلة قد يعرض لها مالعنة من توقيف الفائدة عليها وفيه بعد ذلك نظر وأيضاً بنيجو
إن أسلم زيد بدخل الجنة وإن أردت دخول النار وإن أوصى بشيء في حكمه فنذر زيد موته عام يقع فيه
الجزاء عند وقوع الشرط وهو كثير ولا يفهم من نحو هذا إلا التعليق عند من أصف كذلك الكبير
(قوله على غير الموجهات) أي على أحكام غير الموجهات إذ لم يذكر تناقض الموجهات ولا عكسها:
[فصل: في تصريف وأحكام التناقض] أشار إلى التعرف باليت الأول وإلى الأحكام بقيمة الآيات
(قوله وفسوه على العكس) ووجه الحاجة إليهاما أن إقامة الدليل في بعض المواضيع على المقصود لا يمكن
في قيام على بطلان تقيسه أولى صدق معاكسه فإذا أبطل أحد التقيسين كان الآخر خطاً وإذا صدق
المقصود صدق العكس إذ يلزم من صدق الملازيم صدق اللازم كافية بضم ضروب الأشكال غير الأول
إليه بالعكس وكافي الاستدلال على صدق بعض الحيوان انسان بطلان تقيسه وهو لاشيء من الحيوان
بأنسان أفاده في الكبير (قوله لأنَّ يمْسِيَ الْقَصَابِيَا) ولو تمكَنَ عليه في الجلة لأنَّ من طرق إثبات
العكس الخلف وهو ضم تقيس العكس مع الأصل بـاستلزم المحال كان يقال عكس كل لنسان حيوان بعض
الحيوان إنسان لأنه لم يصدق لصدق تقيسه وهو لاشيء من الحيوان بـاسنان يضم كبرى إلى الأصل
صغير هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بـاسنان يفتح سل الشيء عن نفسه ولأجل
الإمن تقيس عكس أصل على الصحيح ولا للصلة المزنة ولا السالبة المهمة كما سيأتي (قوله إثبات البشري
ووجهه شامل للتناقض بين المفردتين كقولنا إنسان لا إنسان والتناقض بين القسمتين (قوله إراذه
وغمرو قائم

مفهوم هذا النقطة أي حقيقته ومعناه وهذا يعني قوله غيره لم يرا له الجلس (قوله وهو شيء معين) أي
وإن عبر عنه بنكرة فهو معرفة معنى (قوله وقول المصنف التفصيل) أي تقيسه فيما يأتي إلى التناقض
بين شخصيتين وتناقض بين مماثلتين إلى غير ذلك وإنما أسلنه الشارح ليقرأ من عهنته لأنَّ فيه نظراً
إذ التفصيل المسوغ هو الذي في جملة النكرة الواقعة مبتدأ وهذا التفصيل في كلام آخر إذ ليس في جملة
النكرة إلا التعريف (قوله كزيد لا زيد) اختلافاً إيجابياً وسلباً فإن مفهوم زيد إيجابي ومفهوم لا زيد
سلبي فاختلافهما لا يسمى في الامتناع تناقض لأنَّ أحدهما لا يغرض لمَّا أصلته في المفردات فلهذا

حسن التناقض في اصطلاحهم بما بين القضايا وكون اختلاف المفردات السابقة لا يسمى اصطلاحاً تناقضاً هو ماضر به في الكثير وفي كلام بعضهم ما يفيد أنه يسمى بذلك اصطلاحاً وإنما آخر وجه هنا من تعريف التناقض لأن الكلام هنا في أحكام القضايا ولأنها مطمح نظرهم أصله (قوله) وخالف غيـرـ القضاياـ (أعاد المضاف بعد العهد بذلك أولاً (قوله من المركبات الانتـائـيةـ) نحوـ قـمـ لـاقـمـ وـغـيرـهـ كـالـمـركـبـاتـ الـاضـافـيـةـ كـفـلـامـ زـيـدـ وـنـوـبـ هـمـروـ وـالتـقـيـدـيـةـ كـبـيوـنـ نـاطـقـ وـجـوهـ فـردـ (قوله) حـرفـ العـدـولـ منـ الاـضـافـةـ لأـذـنـ مـلاـبـةـ: أيـ حـرـفـ السـلـبـ النـىـ عـدـلـ بـهـ عنـ استـعـالـهـ الأـصـلـ (قوله) وـالـخـلـافـ بـالـمـوـضـوـعـ كـزـيـدـ قـاـمـ هـمـروـ قـاـمـ وـقـوـهـ الـحـمـولـ كـزـيـدـ كـاسـ وـقـوـهـ وـالـزـانـ كـزـيـدـ جـالـسـ الـيـوـمـ زـيـدـ جـالـسـ غـداـوـقـوـهـ وـالـكـانـ كـزـيـدـ جـالـسـ فـيـ الـسـيـجـدـ زـيـدـ جـالـسـ فـيـ الـسـوقـ وـقـوـهـ وـالـتـوـةـ وـالـفـعـلـ كـقـوـلـاـنـ الـخـرـ فيـ الـدـنـ مـسـكـرـ بـالـقـوـةـ الـخـرـ فـيـ الـجـوـفـ مـسـكـرـ بـالـفـعـلـ وـلـاـيـضـ وـجـودـ اختـلـافـ الـكـانـ أـيـضـاـ وـقـوـلـهـ وـالـجـزـءـ وـالـكـلـ كـقـوـلـاـنـ الـزـنجـيـ أـيـضـاـ بـعـضـ الـظـاهـرـ الـزـنجـيـ أـسـوـدـ كـلـ الـظـاهـرـ وـلـاـيـضـ وـجـودـ اختـلـافـ الـحـمـولـ أـيـضـاـ كـذـاـ مـثـلـ وـلـاـيـخـنـ مـاـفـيـهـ إـذـلـيـسـ كـلـ ظـاهـرـهـ أـسـوـدـ لـبـيـاضـ أـسـانـهـ وـأـظـفـارـهـ وـبـعـضـ عـيـنـيهـ وـلـلـهـمـ أـرـادـواـ بـالـبـعـضـ فـيـ الثـالـيـهـ الـجـزـءـ الـقـلـيلـ وـبـالـكـلـ فـيـ الـجـزـءـ الـعـالـيـ الـأـوـلـيـ عـنـدـيـ التـقـيـيـلـ بـزـيـدـ حـسـنـ وـجـهـاـ زـيـدـ حـسـنـ كـلـاـ وـعـنـتـواـ الـقـوـةـ وـالـفـعـلـ وـالـحـدـدـ وـالـوـحدـةـ وـالـوـاحـدـةـ وـكـذـاـ الجـزـءـ وـالـكـلـ لـاـنـ اختـلـافـ الـقـضـيـتـيـنـ لـاـيـتـصـورـ فـيـ كـلـ مـنـ الـأـرـبـعـةـ عـلـىـ اـنـفـارـادـهـ كـذـاـ قـيـلـ. وـأـقـولـ: يـرـدـ عـلـيـهـ نـحـوـ زـيـدـ طـوـيلـ عـنـهـ زـيـدـ طـوـيلـ مـاـ وـقـوـهـ وـالـآـنـ كـرـيـدـ كـاتـبـ بـالـقـلـمـ غـيرـ الـحـدـيدـ زـيـدـ كـاتـبـ بـالـقـلـمـ غـيرـ الـحـدـيدـ وـقـوـهـ وـالـعـلـهـ كـالـيـتـ بـنـورـ الـشـمـسـ الـبـيـتـ يـرـبـورـ الـسـرـاجـ وـقـوـهـ وـالـتـيـزـ كـطـابـ مـحـدـدـاـ طـابـ مـحـدـدـاـ عـلـمـ وـقـوـهـ وـالـفـمـولـ كـضـرـبـ زـيـدـ هـمـراـضـبـ زـيـدـ بـكـرـاـ وـقـوـهـ إـلـىـ غـيرـ ذـكـرـ كـالـحـلـ نـحـوـجـاهـ زـيـدـ رـاـكـبـاـ جـاهـ زـيـدـ ضـاحـكاـ (قوله) معـ اـتـاقـ الـكـيـفـ) طـرـفـ مـتـعـلـقـ بـجـدـوـفـ حـالـ مـنـ اختـلـافـهـمـاـ وـالـخـلـافـ فـيـ قـوـهـ وـدـخـلـ اختـلـافـهـمـاـ إـلـىـ أـنـ قـالـ وـالـخـلـافـ بـالـمـوـضـوـعـ: أـيـ حـالـةـ كـوـنـهـمـاـ كـاتـنـيـنـ مـعـ اـتـاقـ الـكـيـفـ بـعـنـيـهـ أـنـ قـولـ الصـنـفـ خـالـفـ الـقـضـيـتـيـنـ يـشـمـلـ اختـلـافـهـمـاـ بـالـكـيـفـ وـاختـلـافـهـمـاـ بـغـيرـهـ مـاـقـدـمـ وـهـذـاـ لـيـسـ تـنـاـضـلـأـ خـرـجـهـ بـقـوـلـهـ فـيـ كـيـفـ فـالـتـقـيـيـدـ بـقـوـلـهـ مـعـ اـتـاقـ الـكـيـفـ لـأـجـلـ بـقـوـلـهـ فـأـخـرـ جـمـيعـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ فـيـ كـيـفـ (قوله) أـيـ اـبـجـابـ وـلـبـ) قـالـ فـيـ الـكـيـرـ وـأـمـاـ الـكـمـ فـيـ الـكـلـيـةـ وـالـجـزـئـيـةـ (قوله) وـذـكـرـ وـاحـدـاـ أـيـ أـنـ بـهـ اـنـهـاـ مـذـكـرـاـ وـالـقـيـاسـ تـأـنـيـهـ لـوـقـعـهـ عـلـىـ إـحـدـىـ الـقـضـيـتـيـنـ لـأـنـهـمـاـ بـعـنـيـهـ الـقـوـلـينـ وـالـقـوـلـمـذـكـرـ (قوله) وـالـوـاءـ لـحـالـ) أـيـ مـنـ الـقـضـيـتـيـنـ وـإـنـاـ جـعـلـهـاـ لـحـالـ وـلـمـ بـعـدـلـهـاـ اـسـتـنـافـيـةـ لـيـكـونـ قـيـداـ مـنـ قـيـودـ التـعـرـيفـ الـأـخـلـقـيـ فـيـ بـخـلـافـهـ عـلـىـ جـعـلـهـاـ اـسـتـنـافـيـةـ (قوله) وـكـذـبـ الـأـخـرـيـ (أشارـ إـلـىـ أـنـ فـيـ كـلـ الـصـنـفـ اـكـفـاـ) . وـأـقـولـ: يـرـدـ عـلـيـهـ أـنـ الـحـبـرـ حـيـثـ يـصـرـ غـيرـ مـطـابـقـ لـكـونـهـ مـغـرـداـ وـمـبـتـداـ عـنـهـ وـإـنـ تـعـدـ لـفـقاـ وـاحـدـ فـيـ الـحـقـيـقـيـةـ لـأـنـ الـمـقصـودـ بـعـمـوـ صـدـقـ إـحـدـاـهـ وـكـذـبـ الـأـخـرـيـ: أـيـ الـهـيـثـيـةـ مـنـهـمـاـ (قوله) أـيـ تـبـعـ فـسـرـ بـالـمـعـنـيـ الـلـغـوـيـ وـلـعـلـهـ أـخـدـ قـوـلـهـ دـائـمـاـ مـنـ الـأـطـلاقـ لـأـنـ الشـيـءـ إـذـاـ أـطـلاقـ اـنـصـرـ فـيـ الـكـامـلـ وـقـوـلـهـ يـقـيـنـ الـخـيـرـ الـمـوـادـ هـنـاـ (قوله) وـلـيـسـ بـهـذـهـ الـحـالـةـ أـيـ الـمـقـدـمـةـ وـمـعـ اـطـرادـ صـدـقـ إـحـدـاـهـ وـكـذـبـ الـأـخـرـيـ وـدـخـلـ فـيـ هـذـاـ النـقـيـ أـرـبـعـةـ أـقـسـامـ: الـأـوـلـ مـاـ اـحـتـمـلـ صـدـقـهـ، وـكـذـبـهـمـاـ بـأـنـ اـخـلـافـ فـيـ الـمـوـضـوـعـ أـوـ الـحـمـولـ أـوـ نـحـوـهـاـ وـمـثـلـهـ الشـارـحـ بـحـوـزـيـدـ قـاـمـ هـمـروـ لـيـسـ غـائـبـ. الـثـانـيـ مـاـوـجـبـ كـذـبـهـمـاـ وـمـثـلـهـ بـنـحـوـكـلـ حـيـوانـ اـنـسـانـ وـلـاتـيـ مـنـ الـحـيـوانـ بـاـنـسـانـ. الـثـالـثـ مـاـوـجـبـ صـدـقـهـ وـمـثـلـهـ بـنـحـوـ بـعـضـ الـحـيـوانـ اـنـسـانـ بـعـضـ الـحـيـوانـ لـيـسـ بـحـيـوانـ وـشـخـصـيـنـ. الـأـخـرـيـ لـيـسـ بـاـطـرـادـ بـلـ كـانـ اـنـفـاقـيـاـ وـمـثـلـهـ بـثـلـاثـةـ أـمـثـلـةـ كـلـيـتـيـنـ كـقـوـلـاـنـ كـلـ اـنـسـانـ حـيـوانـ وـلـاشـيـ. مـنـ الـأـنـسـانـ بـحـيـوانـ وـجـزـئـيـتـيـنـ كـقـوـلـاـنـ بـعـضـ الـأـنـسـانـ بـعـضـ الـحـيـوانـ لـيـسـ بـحـيـوانـ وـشـخـصـيـنـ

كأن اختلافا في الموضوع أو المحمول أو الزمان أو المكان أو القوة والفعل أو الجزء والكل أو الكل أو العلة إلى غير ذلك ينبع اختلافهما بالإيجاب والسلب نحو زيد قائم عمرو ليس بقائم وكذا نحو كل حيوان إنسان ولا شيء من

الحيوان بانسان فائماً كذاتيان لأن مفهوم المحمول إنما هو ثابت لبعض أفراد الموضوع وكقولنا بعض الحيوان وإنما بعض الحيوان ليس بانسان فائماً مما صادقناه وكتقولنا كل إنسان هو ثابت لبعض أفراد الموضوع وكقولنا بعض الحيوان وإنما بعض الحيوان ليس بانسان فائماً مما صادقناه وكتقولنا كل إنسان حيوان ولا شيء من الإنسان بحيوان لأن الراد الح * وصدق واحد أمر في # قولنا كل إنسان حيوان ولا شيء من الإنسان بحيوان لأن الراد الح . وأن قوله : كان يكتفي في التعليل أن يقول لأن صدق إحدى الح إذ تكون الراد بقوله * وصدق واحد أمر في # ما ذكر فيه عليه فيما فلاحجة إلى إعادته فاقم (قوله أمر اتفاق) أي اتفق من كون المحمول أعم من الموضوع بدليل تختلف ذلك في الكليتين السابقتين أعني كل حيوان إنسان ولا شيء من الحيوان بانسان إذ لا صدق لشيء منها (قوله فلا تناقض بينها) أي في اصطلاح النافقة (قوله نم الجزئية الح) استدراك على قوله فلا تناقض بينها دفع به توهم القاصر أنه لا تناقض بينها بوجه من الوجه (قوله لأحد الكليتين) أي الأولى أو الثانية فالجزئية اللازمة للأولى بعض الإنسان حيوان والجزئية اللازمة للثانية بعض الإنسان ليس بحيوان (قوله والكلية الأخرى) بالرغم عطفا على الجزئية الازمة (قوله وكذا أخرى الح) أي كالخاجة الكليتين السابقتين أخرج الجزئيتين المذكورتين أعني بعض الإنسان حيوان بعض الإنسان ليس بحيوان وأنا شبه إخراجهم باخراج الكليتين السابقتين لأن الآخرين بجهة واحدة وهي عدم الاطراد وكذا إخراج نحو زيد إنسان زيد ليس بناطقي الآتي في الكلام التاريخ قوله الآتي وأخرج أيضا نحو زيد الح معطوف على آخر التي بسد كذا هذه مكذا يعني أن تقرر عبارة الشارح (قوله اتفاق) أي اتفق من كون المحمول أعم من الموضوع (قوله وأخرج أيضا الح) قال في الكبير ما ذكر من خروج هذه الأشياء السابقة له اصطلاح وإلا فلا خلاف أنه يقال لم قال هذا إنسان هذا ليس بناطقي إن كلامك متناقض له (قوله فقد اكتفى المصف الح) تفريع على مجموع ماقدم (قوله عن قويم ذاته) أي في قوله التناقض اختلاف القبيتين في الكيف اختلافا يقتضي لفاته صدق إحداها وكذب الأخرى وأخرجوا بقولهم ذاته ماقضى ذلك لفاته بل بواسطة ألحصوص المذلة ومتناولا للأول بنحو زيد وليس بناطقي بل اقتضاء الاختلاف بينهما صدق إحداها وكذب الأخرى بواسطة أن زيد ليس بناطقي يعني زيد ليس بانسان أو أن زيد إنسان يعني زيد بناطقي ومتناولا للثانية نحو كل إنسان حيوان ولا شيء من الإنسان بحيوان وهو بعض الإنسان حيوان وبعض الإنسان ليس بحيوان فإن اقتضاء اختلافهما ذلك لللمحورة وهي كونهما كليتين أو جزئيتين والازم ذلك في كل كليتين أو جزئيتين اختلافا إيجابا والسلب الواقع خلاف بل لخصوص المذلة أي كون المحمول أعم من الموضوع (قوله لأن الأول) أي قول المصنف في يخرج بما وأخرج أيضا نحو زيد إنسان زيد ليس بناطقي لأن صدق إحداها وكذب الأخرى لا اطراد له بدليل تختلف فيما إذا اختلف المحمول ولم يكتوتا متساوين نحو زيد قائم زيد ليس مقاعد وإنما صدقت إحدى هاتين القبيتين وكذبت الأخرى لما اتفق من مساواة المحمول إحداها لحمل المحمول الأخرى، فقد اكتفى المصنف بقوله في الذي هو عبارة عن الاطراد، بقولهم ذاته لأن الأول بمخرج

ما يزعمه الثاني وقرر كلام المصنف على هذا الوجه من قائلات التحقيقين وبه ينبع عن المصنف الآخر ادلة أن التعر
غير مانع لصدقه مثل المتنقمة (١١٠) ونحوها ولم أر أحدا عرج عليه وفي تفسير كلام المصنف هنا به

آخر وأدحت شريعة

معينا بها في الشرح

(فان تكن) القضية

(شخصية أو مهمته *

فتقتضي) أى تقديرها

على أن المصدر يعني

اسم الفاعل أو منقوصها

على أنه يعني اسم المفعول

وهو الأشهر أو المصدر

باق على معناه غير موقوف

(بـ) حسب (الكيف)

حاصل (بـ) لأن تبدل

أى الكيف قبيل

الإيجاب بالسلب

والسلب بالإيجاب

فتقتضي زيد قائم زيد

ليس بقائم وبالعكس

وتقىضي الإنسان

حيوان عند المصنف

الإنسان ليس بحيوان

وبالعكس عكسه

تقىضي المهمة إنما هو

كما يختلفها في الكيف

لأنها في قوة الجزئية

فتقتضي الإنسان

حيثوان لاهي من

الإنسان بحيوان

ونقيض الإنسان ليس

بحيثوان كل إنسان

حيثوان وما فرقنا به

المتن هو الذي يدل

عليه كلام المصنف

في شرحه فيكون قوله

أن تبدل في خبرنا وحده

الحار مع أن مطرد وأحياناً قوله بحسب الكيف عن الناقص بحسب الجهة فيه أحکام مذكورة

بالكيف

في المطرولات وتصح جملة تبدل من الكيف بهذه الشكل ويكون قوله بالكيف بما يقتضي المقصود هو البديل في متى

لصل بديل الكيف كأنقول شخصي زيدعلمه أى عزيز بدوكجورز قوله: صدقت الكأس عن أم عمرو * وكان الكأس عبارة عنها أن يكون الكأس اسم كان وعمرها بدل منه والحين خر باعتبار البدل (وابن ١١١)

بالسورة) الكل أو الحزني الموجب أو السالب (فنقص صندورها المذكور) فيها فسور الاتجاه الكل مسد سورة السب الحزني والمعكس وسور السب الكل مسد سورة الاتجاه الحزني والمعكس فإذا عرفت هذا الحال أشار إلى أن الفاء ضعيفة في جواب شرط مقدر . وأنقول: إنما يصح كون قوله فإن تكن الح جواباً قوله إذا تقدير أى إذا عرفت هذا فأقول إن تكن الح أفقد عرفت أنه إن تكن الح على أنه لاداعي إلى كون الفاء في كلام الصنف ضعيفة في جواب شرط مقدر كأشار إليه لصحة جعلها عاطفة عطف مفصل على محل وحمة جملها تغريبة فافهم (قوله فتفصيلاً سالبة جزئية) . أورد عليه أن موضع الكلية غير موضع المزئنة لأن موضع الكلية جميع الأفراد وموضع المزئنة بعضها وبعض غير الكل وشرط التناقض الأتحاد في الموضوع . والجواب أنه لما كان البعض الذي ورد عليه السب في المزئنة واردا عليه الاتجاه في الكلية له خلوه في موضوع الكلية كاتتا متعددتين موضوعاً بهذا الاعتبار، غایة ما في الباب أن موضع الكلية قد اشتمل على شيء آخر وهو البعض الآخر (قوله وبالعكس) يعني أن السالبة المزئنية تتفصيلاً موجبة كلية فلراد بالعكس هنا عكس القاعدة المذكورة أعني قول المصنف فإن تكن موجبة الحال أى في كلام الصنف اكتفاء قوله وهي أى السالبة المزئنة وقوله في المثال المذكور أى كل إنسان حيوان وفي الكلام حذف مضافين أى في مقام نفس المثال المذكور أى السالبة المزئنة التي تذكر في مقام نفس المثال الحال أوف بمعنى إلى متعلقة بحال عذوفة أى وهي منسوبة إلى الحال الحال قوله ثانياً وبالعكس يعني أن ليس بعض الإنسان بحيوان تقيضه كل إنسان بحيوان فلراد بالعكس هنا عكس مادل عليه كلامه من أن كل إنسان بحيوان تقيضه ليس بعض الإنسان بحيوان فإذا دلى ذلك عبارته في الكبير حيث قال عقب قول المصنف تقيضاً سالبة جزئية وبالعكس فتفصيل المثال المذكور ليس بعض الإنسان بحيوان وبالعكس أه ولو عبر بها في هذا الشرح الصغير لكان أحسن ومثل جميع ما ذكر يقال فيما يائى هذا ماظهرلى فى تقرير هذه العبارة فاحفظه (قوله إذا لو كاتتا كليتين) أى وإنما وجوب الاختلاف فى المسوبيين المتناقضتين فى الفضائل الأربع من المصورات لأنهما لا كاتتا كليتين الحال فهو علة المذوق ثم رأيته فى الكبير قال واشتطر الاختلاف فى الحكم لأنهما الحال وهو بمعنى ماقلتنا (قوله بأن يكون موضعهما أعم من مجموعهما) نحو كل إنسان ولا شيء من الحيوان بسان (قوله بأن يكون موضعهما كذلك) أى أعم من مجموعهما نحو بعض الحيوان إنسان بعض الحيوان ليس بسان (قوله والنقيضان لا يكذبان الحال) من عدم التعليل (قوله وفي بعض النسخ الحال) على هذا البعض لا يكون في هذا البيت كبير قافية لعلمه ماقبله ويكون ساكتاً عن تقيض السالبة الكلية (قوله وأجر جميع ما ذكر) أى من كيفية التناقض وشروطه الشرطية لكن يقال بدل واحدة الموضوع ووحدة المفهوم وحدة القدم ووحدة التالي قال في الكبير فتفصيل الشريطية شرطية توافقها في المنس أى الاتصال والانفصال وفي النوع أى الازوام والاتفاق وتختلفها في كيدها وكها وإن كانت عصومة كأن تقيضاً عصومة وتخالفها في كيدها او منعها (قوله كما كان هذا إنسانا الحال) وفي بعض النسخ بدل البيت الآخر : وإن تكن سالبة جزئية # تقيضاً موجبة كلية وأجر جميع ما ذكر # الشرطية مثل التناقض فيها كما كان هذا إنساناً كان حيواناً ليس كلاماً كان هذا إنساناً كان حيواناً . هذا

بالاتفاق (قوله غالقاً) تغطير مصدر به ليصبح كون المقصود هو البديل لأن الشيء يتضمن بعديه (قوله صدقت) بكسر التاء، أى منعت وقوله أى عمرو أى أيام عمرو وقوله عمرها أى محل جريانها أو عمل إجرائها فهو على الأول يفتح الميم وعلى الثاني ضمها (قوله والحين خبر باعتبار البديل) أى كونه خبراً إنما هو باعتبار أن عبراها بدل من الاسم والبدل هو المقصود وذلك لأن معنوي كأن أصلهما المتبدأ والخبر ولا يصح أن يكون المين خبراً عن الكأس لأنهما متباياناً والخبر عن المتبدلة في المعنى فسحة الخبرية باعتبار إيدال حبرها من الكأس المقترن طرح البديل منه وقد البديل ولاشك أن البديل الذي هو عبراها عين الخبر الذي هو المين لأن المين عين محل جر يان الكأس واجراها (قوله فإذا عرفت هذا الحال) أشار إلى أن الفاء ضعيفة في جواب شرط مقدر . وأنقول: إنما يصح كون قوله فإن تكن الح جواباً قوله إذا تقدير أى إذا عرفت هذا فأقول إن تكن الح أفقد عرفت أنه إن تكن الح على أنه لاداعي إلى كون الفاء في كلام الصنف ضعيفة في جواب شرط مقدر كأشار إليه لصحة جعلها عاطفة عطف مفصل على محل وحمة جملها تغريبة فافهم (قوله فتفصيلاً سالبة جزئية) . أورد عليه أن موضع الكلية غير موضع المزئنة لأن موضع الكلية جميع الأفراد وموضع المزئنة بعضها وبعض غير الكل وشرط التناقض الأتحاد في الموضوع . والجواب أنه لما كان البعض الذي ورد عليه السب في المزئنة واردا عليه الاتجاه في الكلية له خلوه في موضوع الكلية كاتتا متعددتين موضوعاً بهذا الاعتبار، غایة ما في الباب أن موضع الكلية قد اشتمل على شيء آخر وهو البعض الآخر (قوله وبالعكس) يعني أن السالبة المزئنية تتفصيلاً موجبة كلية فلراد بالعكس هنا عكس القاعدة المذكورة أعني قول المصنف فإن تكن موجبة الحال أى في كلام الصنف اكتفاء قوله وهي أى السالبة المزئنة وقوله في المثال المذكور أى كل إنسان حيوان وفي الكلام حذف مضافين أى في مقام نفس المثال المذكور أى السالبة المزئنة التي تذكر في مقام نفس المثال الحال أوف بمعنى إلى متعلقة بحال عذوفة أى وهي منسوبة إلى الحال الحال قوله ثانياً وبالعكس يعني أن ليس بعض الإنسان بحيوان تقيضه كل إنسان بحيوان فلراد بالعكس هنا عكس مادل عليه كلامه من أن كل إنسان بحيوان تقيضه ليس بعض الإنسان بحيوان فإذا دلى ذلك عبارته في الكبير حيث قال عقب قول المصنف تقيضاً سالبة جزئية وبالعكس فتفصيل المثال المذكور ليس بعض الإنسان بحيوان وبالعكس أه ولو عبر بها في هذا الشرح الصغير لكان أحسن ومثل جميع ما ذكر يقال فيما يائى هذا ماظهرلى فى تقرير هذه العبارة فاحفظه (قوله إذا لو كاتتا كليتين) أى وإنما وجوب الاختلاف فى المسوبيين المتناقضتين فى الفضائل الأربع من المصورات لأنهما لا كاتتا كليتين الحال فهو علة المذوق ثم رأيته فى الكبير قال واشتطر الاختلاف فى الحكم لأنهما الحال وهو بمعنى ماقلتنا (قوله بأن يكون موضعهما أعم من مجموعهما) نحو كل إنسان ولا شيء من الحيوان بسان (قوله بأن يكون موضعهما كذلك) أى أعم من مجموعهما نحو بعض الحيوان إنسان بعض الحيوان ليس بسان (قوله والنقيضان لا يكذبان الحال) من عدم التعليل (قوله وفي بعض النسخ الحال) على هذا البعض لا يكون في هذا البيت كبير قافية لعلمه ماقبله ويكون ساكتاً عن تقيض السالبة الكلية (قوله وأجر جميع ما ذكر) أى من كيفية التناقض وشروطه الشرطية لكن يقال بدل واحدة الموضوع ووحدة المفهوم وحدة القدم ووحدة التالي قال في الكبير فتفصيل الشريطية شرطية توافقها في المنس أى الاتصال والانفصال وفي النوع أى الازوام والاتفاق وتختلفها في كيدها وكها وإن كانت عصومة كأن تقيضاً عصومة وتخالفها في كيدها او منعها (قوله كما كان هذا إنسانا الحال) وفي بعض النسخ بدل البيت الآخر : وإن تكن سالبة جزئية # تقيضاً موجبة كلية وأجر جميع ما ذكر # الشرطية مثل التناقض فيها كما كان هذا إنساناً كان حيواناً ليس كلاماً كان هذا إنساناً كان حيواناً . هذا

أعلاه أسلفها، وفي الأصلح يطلق على النصيحة التي وقع المغوييل إليها وعلى المصدر وكان منها ثلاثة أقسام عكس تقىض موافق وعكس تقىض عاقد وعكس مستو وهو الذي اقتصر عليه المصنف لأنَّه أكثَر أسلالاً وآقاده بقوله (الستوى) بغيره على أنه مصدر بقوله (العَكْسِ) للستوى (قلب) أي تبديل (جزأى النصيحة) أي الموضع والمسؤل في المحلية والقسم والثالى فالشريطة تغير قلب جزأى غير النصيحة كارك الأضاف فلا يسمى عبيساً في الأصلح وخرج عكين التقىض الموقن فإنه قلب تقىضهما وعكس التقىض المخالف فإنه قلب أحدهما وتقىض الآخر وسنذكرها ولم يقىد التقىبة بكونها ذات ترتيب طبيعى وهو في ذلك موافق للكثير من العلماء من عرق العكسي و قد اعترض عليهم دخول المنفصلة مع أنها لا يسمى لما اصطلاحاً لأنَّها لا تؤدي طبيعتها بين جزأيهما

هذا من أشنع الناقصين، بين للتصنيف للطويبيتين، فإذاً موجبة كلية والثانية صالحية جزئية، وبذلك الناقص بين التصنيفين الأخفقين كلَا كان الإنسان ملطفاً كان الحمار ناهقاً ليس كما كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً ومثال للتصنيفين دائمَا إنَّما أن يكون الفرد زوجاً أو فرداً ليس دائمَا إنَّما أن يكون العبد زوجاً أو فرداً.

[فصل: في تعرِّف وأحكام العَكْسِ] (قوله والتقلب) عطف تفسير والتقلب جمل السابق لاحترا واللاعن سابقاً قال في الكبير فهو في اللغة حقيقة في المصنف فإنَّ أطلق على المعكس إليه فمجاز مرسل (قوله) وجعلت أعلاها أسفلياً أي وأسلفها أعلىها (قوله على النصيحة آخر) ظاهر كلام الشارح أنَّ إبله على كلِّ من المعينين حقيقة اصطلاحية وهو ما في عصر السنوسى وشرحه فإنه جعله في المتن والشرح مشتركاً عرفاً بينهما قال الشيخ سيس وفي المطالع خلافه آخر ولعل ما في المطالع ماصرخ به بعضهم من أنه في المعنى المجرى حقيقة وفي النصيحة عجاز (قوله موافق) بالرغم منه عكس وكذا اختلف وسيذكر الشارح آخر الفصل وجه النصيحة بالموافقة والخلاف (قوله وعكين مستو) ويقال له عكس مستقيم لاستواء طرقه واستقامتها لسلامة كلِّ منها من التبديل بالتقىض (قوله وهو) أي العكس المستوى (قوله على أنه مصدر) أما إلى أنه يعني القضية فغير المستوى بأنه قضية ترتكب بغير تبديل طرق قضية أخرى (قوله قلب جزأى القضية) وذلك في الشرطية بأنَّ تحصل القيمة تالي والثالث متقدماً وفي الجملة بأنَّ يراد من الموضع الفهوم ويحصل عمولاً ومن المحمول الذات وبجعل موضعاً فالمراد الجزآن بحسب الظاهر أي مافيهنوان والمذكورة لأمَّا يريد منها لأنَّ المراد بالمعنى الموضع الذات والمحمول للفهم ولا يمكن جعل الذات عمولاً والمفهوم موضعاً فالإباح التبديل فالله الصفوى في شرح القراءة كذا في سيس (قوله أي الموضع والمحمول) إنَّ قيل لايتأتى تصير المحمول موضعاً في نحو زيد قام فإنه إذا مثل لم يكن الفعل موضعاً والجواب أنه يجعل في محل الفعل ما ياسب أن يكون موضعاً كبعض القائم أو بعض من قام زيد فيكون الحكم عليه ذلك البعض والحكم به مفهوم زيد بعد أن كان الأمر بالعكس ويرتكب هذا العمل في عكس نحو قام زيد فيقال بعض القائم أو بعض من قام زيد فزيد كان موضعاً مثاراً في المقطوع ثم جعل عمولاً وإن لم يحصل تقديم ولا تأخير في هذا العكس فإنَّ المراد في مثل ذلك على نية التسلكم بأنَّ ما كان موضعاً يجعله عمولاً والعكس والمفهوم من قوله قلب جزأى النصيحة أنَّ يجعل الثاني بكلائه أولاً فخرج تبديل قوله الود في الماء إلى قوله الماء ينطلي على الود ليس عكساً إذ الماء ينطلي على الأصل كلَّ المحمول بل المحمول الاستقرار في الماء ينطلي عكسه بعض المستقر في الماء ثم جعل عمولاً وإن لم يحصل تقديم ولا تأخير في هذا العكس فإنَّ المراد إنسان (قوله في الشرطية) مثلاً فيها قوله عكست كلَا كان الشئ إنساناً كان حيواناً قد يكون إذا كان الشئ حيواناً كان إنساناً (قوله فخرج قلب جزأى غير النصيحة) هذا خارج باشراف المرأة إلى النصيحة وعكس التقىض المواقف وعكس التقىض المخالف خرجاً باشراف القاتل إلى جزأيهما (قوله كارك الأضاف) نحو صارب غلام فعكست إلى غلام صارب لا يسمى عكساً (قوله عكس التقىض المواقف) كقولنا عكس كلَّ إنسان حيوان كلَّ ما ليس بحيوان هو ليس بإنسان (قوله وعكس التقىض المخالف) كقولنا في عكس ما ذكر لاشيٍّ عالميٍّ بحيوان بإنسان (قوله لأنَّها الاترتبط طبيعتها بين جزأيهما) لأنَّ قوله العبد إمبرأة أو فرد متعاهد الحكم بالعاد بين الزوج والفرد وهذا المعني حاصله قدم الزوج أو الفرد خلافاً لما أفاده الفعل من أنَّ المفهوم عند تقديم الزوج الحكم عليه بمعانده للفرد وعند تقديم المرأة الحكم عليه بمعانده الزوج والمفهوم من تباري إنَّه يكون للنفسة أيضاً عكس مباركة في المفهوم

ويحاب بأنه لا يحتاج إلى هذه الزيادة لأن قوله: قلب جزءٍ من القضية يقتضي أن كل واحد له موضع طبيعي وإلا يكن عكساً عبارية
الصنف أحسن من قول بعضهم أن يشير الموضع عمولاً والمحمول موضعاً لتناولها الشطريات المتصلة (مع بقاء الصدق) يعني أنه إذا كان الأصل صادقاً كان العكس كذلك لأن العكس لازم القضية وصدق المزوم يستلزم صدق اللازم وليس المراد صدقهما في الواقع بل بأن يكون الأصل بحيث لفرض صدقه لزم صدق العكس ولذاعبر بعضهم بالتصديق لأن التصديق لا يقتضي وقوع الصدق فخرج بهذا القيد قبلهما لامع بقاء الصدق كقولنا في عكس كل إنسان (١١٣): حيوان كل حيوان إنسان

فلا يسمى هذا عكساً

وترى الصنف الكلب

لأنه لا يلزم من كذب

الأصل كذب العكس

إذا لا يلزم من كذب

المزوم كذب اللازم

فإن قوله كل حيوان

إنسان كاذب مع صدق

عده وهو بعض

الإنسان حيوان ولم

يقل مع بقاء الصدق

على وجه المزوم لخارج

نحو كل ناطق إنسان

إذا جعلته عكساً لكل

إنسان ناطق فإنه

صادق لكن الصدق

فيه اتفاق لما اتفق

من مساواة المحمول

لل موضوع بدليل تخلفه

في عكس كل إنسان

حيوان لوعكتها كمية

وكذا بعض الإنسان

ليس بمحاجة إذا عكته

إلى بعض الحجر ليس

بأنسان فإنه صادق

لكن صدقه اتفاق لما

اتفق من مبادئه

الموضوع المحمول تبانياً

إلا أنه لما يكن فيه فائدة لم يعتبره (قوله وبحاجة) وذلك أن تقول أيضاً استثنى الصنف عن التنفيذ هنا بقوله الآتي والعكس في مرتب بالطبع الخ (قوله لأن قوله قلب الخ) وذلك لأن التغيير بالقلب يقتضي أن كل ما من الجزاين نقل عن مكانه الأصلي وربته التقليدية (قوله وإن) أي وإن يكن له موضع طبيعي لم يكن عكساً كان الأولى أن يقول لم يكن قلباً لأنه المعبّر به في التعريف ولأن في قوله والإلا يكن له موضع طبيعي شأنة مصادرة (قوله أن يشير) بتشدد إليه، مبيناً للغافل إن بدئي بياء تحكيمية والفال على إن بدئي بناء فوقية لا تتعارضها لأن العكس الاصطلاح بالمعنى للصدرى إنما هو التبدل بالاحصل به وهو التبدل كايقونية التتحقق (قوله وليس المراد الخ) جواب المراد على الصنف هو أن تعريفه لا يشمل عكس الصنفية الكاذبة مع أنها تنعكس (قوله بحيث لفرض الخ) أي المراد بالصدق مaims الصدق الفرضي (قوله ولذا غير بعضهم بالتصديق) فيه أن التصديق نسبة المخاطب إلى الصدق وهو ليس بشرط في تتحقق العكس إلا أن يقال مراده بالتصديق تسلیم الصدق (قوله كقولنا في عكس كل إنسان حيوان) أقول أراد العكس اللغوي فلا ينافي قوله بعد ذلك فلا يسمى هذا عكساً (قوله إذا لا يلزم من كذب المزوم) أي الأخس كذب اللازم أي الأعم من المزوم أي والعكس لازم أعم من المكوس فلا يلزم من كذب المكوس كذب العكس (قوله لخارج) علة للفرق وهو يقل (قوله إذا جعلته عكساً) أي فهو يأو كذباً ميايانى (قوله لوعكتها كمية) بأن قلت كل حيوان إنسان (قوله وكذا) أي مثل كل إنسان تطلق في إخراج عكسها بقيده على وجه المزوم (قوله تبانياً كثيراً) أما الباء الجزاين كالعموم والخصوص المطلق بين الإنسان والحيوان فلا يتحقق الصدق معه (قوله في نحو بعض الحيوان ليس بانسان) فانك لو عكتها إلى بعض الإنسان ليس بعيان كان كاذباً (قوله والجواب عن المصنف) أي في تركه القيد على وجه المزوم ولو قال تعليلاً للنقاش التقىتم لأن قوله مع بقاء الصدق يعني عنه وأسقط قوله والجواب بالعلم لكن أحضر (قوله وعكس الكلية) مبتدأ خبره لا يلزم معه الصدق أي تختلفه في عكس كل إنسان حيوان إلى كل حيوان إنسان (قوله وكذا عكس الجزئية السالبة) أي لا يلزم معه الصدق لتختلفه في عكس بعض الحيوان ليس بانسان إلى بعض الإنسان ليس بعيان (قوله مع أن الخ) ترق في الجواب بالنسبة إلى بعض مآخر جراحته بالقيد الذي تركه المصنف (قوله إلا كم الموجب) أقول زاد الشارح لفظكم ليكون الاستثناء استثناء من القريب إلى الذي هو المركب وإن كان يصح على بعد وتكلف كونه استثناء من القضية وكأنه قال إلى الوجبة الكلية فإن عكسها مقابل جزءها مع بقاء الصدق والكيفية فقط . لا يقال يلزم على زيادة لفظكم تغير إعراب المتن ، لأننا نقول التغير هنا غير ظاهر فلا يضر لأن الباء على كل حال مفتوحة فتحة بنية جر يا على لغة من يتطرق فائهم قال في الكبير لا يقال التعريف المائية كلياً إذ يتختلف في نحو بعض الحيوان ليس بانسان . والجواب عن المصنف أنه لا حاجة إلى هذه الزيادة لأن قوله مع شاء الصدق يعني أنه لأن المراد ببقاء الصدق لزومه هو عكس الكلية الوجبة كنفسها لا يلزم معه الصدق وكذا عكس الجزئية السالبة مع أن، عكس نحو كل إنسان ناطق إلى كل ناطق إنسان خارج أيضاً بقوله إلى الوجبة الكلية فهو ضد الوجبة الجزئية (و) مع بقاء (الكيفية) أي، الإيجاب والسلب يعني أن الأصل إن كان موجباً يكون العكس موجباً أو سالباً فالساواه إذا يخرج قوله الامام ببقاء الصدق (و) مع بقاء (الكلمة) في عكس بعض الإنسان حيوان ليس بعض الحيوان بانسان فلا يسمى هذا عكساً في الصالحة (و) مع بقاء (الكلمة) وبالمعرفة (إلا) كـ (اللوجب) بمحنة الناء، ترجى للضرورة أي الوجبة (الكلمة)

نحو كل إنسان حيوان فلا يتحقق فعكسيها بل تبتلي كليتها بالجزئية وإليه أشار بقوله (فموضعها) أي المانطة (اللوجي) بحذف اللام لسر (الجزئية) وهي في المثال المذكور بعض الحيوان إنسان وكذا ماق قوتها وهي الشخصية إن كان معمولها كلياً والإفلاك نفسها وهذا القيد الأخير لم يحدد لنمير المصنف في تعريف المكس وهو حسن وقد تقدم أن التصنيف عملياً أقسام أربع موجبات وهي الشخصية والكلية والجزئية (١١٤) والمهمة وأربع مثلها سوال فال الأربع الموجبات عكس كل واحدة منها

بالمستوى جزئية موجبة

فقولك زيد حيوان

عكمه بعض الحيوان

زيهوكل إنسان حيوان

وبضم الإنسان

حيوان عكمه بعض

حيوان إنسان ويسع

عكس المهمة الموجبة

إلى مهمة وكل ذلك

داخل في تعريف

المصنف وأما الأربع

السؤال فلا ينعكس

منها إلا الكلية

والشخصية فيعكسان

كأنفسهما عكس لاشي

من الإنسان بمحجر

لاشي من المغير بانسان

وعكس ليس زيد

عمرو عمرو ليس زيد

وعكس ليس زيد

محجر لاشي من

المحجر زيد لأن

الشخصية في حكم الكلية

وأما الجزئية السالبة

والمهملة السالبة فلا

عكس لها وإليه أشار

بقوله (والعكس)

المستوى (لازم لنمير

ما واجه بيده) أي فيه

(اجتاع الحسنين) وهذا الجزئية والسلب واللبي وجد فيه هو الجزئية السالبة (فاقتصر) أي توسيط في الأمور وهو

(قوله

تميم للبيت فالجزئية السالبة لا عكس لها لزوماً بدليل الاتقاض بمادة يكون الموضع فيها أعم من المعمول فيصدق سلب الأحسن عن بعض أفراد الأعم ولا يصدق سلب الأحسن عن بعض أفراد الأحسن فيصدق نحو بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان لصدق تقضيه وهو كل إنسان حيوان وقيتنا لزوماً لأنه قد يصدق عكسها

في بعض الموارد يصدق بعض الإنسان ليس بحجر ويصدق عكسه أيضاً وهو بعض الحجر ليس بانسان (ومثلها) أي القائم فيها المفهون فعدم زرور المكس (المهمة السليمة) نحو الحيوان ليس بانسان (أيها) أي المهمة السليمة (في قوة الجزئية) السالبة كما تقدم

فإنما يلزم ما وجد فيه اجتماع عكس التقيض * (١١٥) فلذلك لما ذكر في قوقة بعض الحيوان ليس بانسان وخرج بالمستوى عكس التقيض

(قوله في بعض الموارد) أي الأستئن وهو ما إذا كان بين الموضوع والمحمول تباين على أو عموم وخصوص

من وجه وقد مثل الشارح للأول . ومثال الثاني بعض الحيوان ليس بأبيض فإنه صادق مع صدق

عكسه وهو بعض الأبيض ليس بحiron (قوله أي القائم في) أشار إلى أن الضمير عائد إلى ملءعتبر المعني (قوله في عدم زرور المكس) فيه إشارة إلى أنه قد يتحقق صدق عكس السالبة المهمة

كمكس الإنسان ليس بحiron ليس بانسان (قوله وخرج بالمستوى عكس التقيض) أي بقسميه فإنه يتم ما وجد فيه اجتماع الحسينين وهي السالبة الجزئية . مثال الواقف من عكس

تقضي عكس بعض الحيوان ليس بانسان إلى بعض غير الإنسان ليس غير بحiron . ومثال الماقف منه

عكسيها إلى بعض غير الإنسان حiron ومتى ما وجد فيه اجتماع الحسينين للهمةة (قوله والمكس

الاصطلاح مطلقاً) أي بأقسامه الثلاثة وإن كان المصنف بصدق المستوى كذا في الكبير (قوله والمكس

في مرتب المعن) تصرخ باعلام من التعبير بالقلب فيما يمر كأسفله الشارح (قوله بحيث لا يزيد) أي

اقتضاء متبايناً بحيث لا يزيد تغير المعنى وهذا القدير موجود في الجملة والشرطية التصريح إذ تأخير

الموضع أو المقدم وجمله عمولاً أو تاليًا يتغير المعنى الأول (قوله يكون الثاني متوقف على الأول

ولايتحقق الأول على الثاني) هذا التقدير أيضاً موجود في الجملة والشرطية للتتصريح متوقف الحموول

على الموضع والثالث على القديم وعدم توقيع الموضع أو المقدم على المحمول أولتالى . يقول: هذا

إنما يظهر في التصريح إذا كان القديم سبباً والثالث مسبباً لا فيما إذا كان القديم مسبباً عن الثاني نحو

كما كان النهار موجوداً كانت الشمس طالعة لأن الأمر فيه بالمكس : أي أن الأول متوقف

على الثاني والثالث ليس متوقعاً على الأول ولا فاعلاً إذا كانا مسببين عن سبب آخر نحو كما كان النهار

موجوداً فالمعلم مضيء لتحقق كل منهما على شئ آخر وهو طلوع الشمس وعدم توقيع الثاني على

الأول فالتفصير الأول هو الندى يعني فتأمل (قوله وجميع ما قدمنا) في قوقة التعليل لدخول الشرطية

المتعلقة في المرتب بالطبع (قوله كما كانت الشمس الح) مثال لعكس المتعلقة الموجبة الكلية . ومن ثم

عكس المتعلقة السالبة الكلية أن تعكس ليس أبلته إذا كان النهار موجوداً كان الليل موجوداً

إلى ليس أبلته إذا كان الليل موجوداً كان النهار موجوداً وأما المهمة والسالبة الجزئية من المتصفات

فلا عكس لها (قوله وليس العكس في مرتب بالطبع) تقدم الخلاف في ذلك (قوله بل الترتيب

الله كروي الح) أقول الأحسن والأخر أن يقول بل هو ذكرى موكول الح (قوله إذ المعنى) وهو

المنافاة بين الزوجية والفردية (قوله بتل أو لم يبدل) بيانهما للفاعل والضمير للتكلم أو للفعل والضمير

للترتيب (قوله وأما عكس التقيض الح) مقابل التقييد بالمستوى في أول الفصل (قوله مع بقاء الصدق)

خرج به مالا يتحقق معه الصدق كقولنا في عكس لاشي من الإنسان بحiron لاشي من غير الحجر

بعبر انسان فإن الأصل ردق والعكس كاذب قوله على وجه التزوم يخرج به مالا يتحقق معه الصدق

لأعلى وجه اللزوم بل اتفاقاً كقولنا في عكس لاشي من الفرد بزوج لاشي من غير الزوج بغير فرد

لاتفاق الصدق من جهة أن الفرد والزوج كالتيقين بدليل تخلفه في المثال الأول فإن العكس فيه كاذب

وبهذا يعلم أن السالبة الكلية في عكس التقيض المواقف وكذا الحال في إنما تعكس جزئية قاله في الكبير

ين طرقها ليس طبيعياً أي يتضمن المعنى بحيث لا يزيد تغير المعنى بل الترتيب الله كروي في ذلك موكول إلى اختيار المتكلم

إذ المعنى فيه متعدد بتل أو لم يبدل . وأما عكس التقيض المواقف فهو تبديل كل واحد من طرق القضية ذات الترتيب الطبيعي

بتقيض الآخر مع بقاء الصدق والكتاب على وجه التزوم

عوكل إنسان حيوان

كل ما ليس بحيوان
هو ليس بانسان .
وأما عكس التقيض
المخالف فهو تبديل
الطرف الأول من
القصيدة ذات الترتيب
الطبيعي بتقيض الثاني
والثاني بعين الأول مع
بقاء الصدق دون
الكيف على وجه
اللزوم نحو كل إنسان
حيوان لاشي مما
ليس بحيوان بانسان
وسي هذا الحال تختلف
طرفيه إيجاباً وسلباً
والذى قبله موافقاً
تواافقهما وتفصيل
أحكام هذين العكسين
مذكور في المطلولات .
ولما فرغ رحمة الله
تعالى من مبادىء
التصورات ومقاصدها
ومن مبادئ التصدیقات
شرع في أنسى المطلوب
وأعلى المقاصد وهو
مقاصد التصدیقات
وهي المحجج ويقال لها
القياس فقال : •
[باب في القياس]
ووجه حكونه أنسى
المطلوب أن المستفاد
منه تصدق ومن
غيره تصوّر والتصديق
أشرف من التصور

ويؤخذ منه أن قوله على وجه اللزوم يرجع إلى بقاء الصدق فقط (قوله نحو كل إنسان حيوان الح)
تشير للأصل والعكس بمعرفة العاطف لجوازه اختياراً على ماصرخ به غير واحد وكذا يقال في نظره
الآتي وهذا في الحالات . ومثله في الشرطيات قولنا في عكس كلakan الشي حيواناً كان جسماً كلام يمكن
الشي جسماً لم يكن حيواناً (قوله مع بقاء الصدق) خرج به مالا يقيني معه الصدق كقولنا في عكس
لاشي من الانسان بمحاجة كل ما ليس بمحاجة إنسان فإن الأصل صادق والعكس كاذب وقوله على وجه
اللزوم خرج به مابقي معه الصدق لاطى وجه اللزوم بل إنفاقاً كقولنا في عكس لاشي من الفرد بزوج
كل ما ليس بزوج فرداً تناقض صدقه من جهة كون الفرد والزوج كالتنقيضين بدليل تخلفه في المثال الأول
(قوله نحو كل إنسان حيوان الح) هذه الحالات . ومثله في الشرطيات قولنا في عكس كلakan الشي فرساً
كان جسماً ليس البتة إذا كان الشي غير جسم كان فرساً (قوله لخلاف طرفيه) أي موضوعه
وسموه أو مقدمه وتاليه إيجاباً وسلباً ممى الذى قبله موافقاً توافقهما . لا يقال لا يلزم اتفاقهما في الواقع
كاف عكس كل إنسان هو لاجاد إلى كل جاد هو لانسان ولا اختلافهما في المخالف كاف عكس ما ذكر
إلى لاشي من الجاد بانسان . لأننا نقول المذكوران ليسا من العكس الاصطلاحى لأن صدقهما ليس باطراد
بل هو اتفاق اتفاق من مبادئ الجاد للانسان مبادئ كلية فلا يقتضي عدم اللزوم في التعليل لأن التعليل
للاصطلاحى هذه ظاهر لى ثم رأيت في الكبير من منه ممى الواقع موافقاً لموافقه لأصله في الكيفية
والمخالف عالمًا بالخلافته أصله فيها اد وهو تعليل آخر وب يكن على بعد رد ما هنا إليه بأن يراد بطرق
العكس القضية للبدل والبدل بها لا الموضوع والمحمول أو المقدم والتالي ويراد بالعكس العكس
بالمغنى المدرى (قوله وتفصيل أحكام هذين العكسين مذكور في الطولات) حاصله كما أفاده في الكبير
أن السالبة الكلية تتعكس بالموافق إلى سالبة جزئية فعكس لاشي من الانسان بمحاجة كل إنسان
بعض غير المحاجة ليس بغير إنسان وبالخلاف إلى موجبة جزئية فعكس القضية المذكورة بالمخالف
بعض غير المحاجة إنسان والسلبة الكلية تتعكس بالموافق إلى موجبة كلية فعكس كل إنسان
حيوان بالموافق كل لا حيوان هو لانسان وبالخلاف إلى سالبة كلية فعكس القضية المذكورة بالمخالف
لاشي من لا حيوان بانسان والسلبة الجزئية تتعكس بالموافق إلى سالبة جزئية فعكس بعض الحيوان
ليسان بانسان بالموافق بعض غير الانسان ليس بغير حيوان وبالخلاف إلى موجبة جزئية فعكس القضية
المذكورة بالمخالف بعض غير الانسان حيوان والموجبة الجزئية لانتهائى عكس تقيض بقسميه إذ
يصدق بعض الحيوان هو غير إنسان ولا يصدق عكسها بالموافق إلى بعض الانسان هو غير حيوان ولا
عكستها بالمخالف إلى بعض الانسان ليس هو بحيوان . وبالجملة فكل عكس التقيض عكس حكم
المستوى فايطلع للوجبات في المستوى يعطى للسوال الموافقة لما في الحكم في عكس التقيض بقسميه
وما يطلع على السوال في المستوى يعطي للوجبات الموافقة لما في الحكم في عكس التقيض بقسميه (قوله
أنى المطالب وأهى المقادص) أي مطالب الفن ومقاصده وهي التعريفات والأقوية فالجمع لما فوق الواحد
أو باعتبار الأفراد وعلف أعلى المقادص على أنى المطالب عطف قسیر (قوله وهي المحجج)
الضمير لمقاصد التصدیقات (قوله ويقتل لها القياس) الأولى الأقبسة كما عبر به في الكبير .

* باب في القياس *

(قوله ومن غيره) يعني التعريف قال في الكبير وبالجملة فهذا الباب يبحث فيه عن كيفية استنتاج الأحكام
العقلية والشرعية وأما التصورات التي هي معرفة الماهيات بالكتمه كافية الحدود أو بالوجه كافية الرسوم

لاشتاله على النسبة التي هي أشرف أجزاء النصية ، وهو لغة قدير شىٰ على مثال آخر. واصطلاحاً ما أشار إليه بقوله (إنقياس) قول مفظ أو مقول (من قصايا صوراً) أي ركب صورة مخصوصة قوله (١١٧) جنس خرج عنه المفرد لأن

فأنتا جيء بها لأجل هذا المقصود لأن كل تصدق لإدراكه من تصور تقديم التصورات عليه من قدم الوسائل على المقاصد اه بعترض (قوله لاشتاله على النسبة) أي تعلقه بها ووقوعه عليها لأنها الصفة بها وليس المراد باشتاله عليها أنها مداخلة فيه وجزء منه لأنها ليست جزءاً منه على القول الصحيح بسياسته ولابطلي القول بتراكبه من تصور الموضوع وتصور المحمول وتصور النسبة وإدراكه وقوتها أولاقوعها اللهم إلا أن يقدّر مضاف إلى لاشتاله على تصور النسبة (قوله قدير شىٰ) كالمماض على مثال آخر بالإضافة إلى مثال شىٰ آخر كالنارع أى معرفة قدر شىٰ بمثال شىٰ آخر فعلى بمعنى باه الآلة ويدل عليه قول الشارح في كيده كتقدير التوب بالآلة الحسية التي هي مثال لما في الذهن الذي هو النارع الكل مثل إدراككم لا وجود له إلا في الذهن على التتحقق أه وهو يدل أيضاً على أن المراد بالشيء الآخر المقدار الكمي الموجود في الذهن فسميته شيئاً باعتبار اللغة لاصطلاح التكلميين (قوله إنقياس) قال في الكبير لما كان المعنى الآتي للقياس عخافاً للمعنى اللغوي ولعل الأصولي كان المخاطب إمام تربدة أومزلاً منزلة التردد لأن المقام مقام أن يتعدد في أن القياس هناله هو بالمعنى اللغوي أو الأصولي أو غيرها حسن التأكيد بان . فإن قلت إن تقوية الحكم وماهنته تصور . فلنا التصور هو التعريف المحمول على القياس وأما إسناد التعريف إلى القياس فكم أه (قوله قول مفظوظ) أي من حيث دلالته على المعنى لامن حيث إنه مفظوظ إذ هو من هذه الحقيقة لا يستلزم شيئاً وهذا التعميم لا يجري في القول الآخر اللازم الآتي في قوله مستازاما بالذات قول آخر إدراك المراد به المعمول قطعاً إذ المقدمات لا يستلزم شيئاً من الألفاظ وإن استلزم شيئاً يتعقل سواء عبر عنه بعبارة ألم لا إلا أن يقال اللازم ألفاظ من حيث دلالتها على المعنى أفاده في الكبير (قوله أى ركب صورة) الباء لللامسة وقوله مخصوصة بأن تكون مشتملة على الحد الوسط ومستوفية لسائر الشرطوط الآتية في الأشكال (قوله المركب الذي ليس بقضية) كفلام زيد (قوله كعكشها المستوى) كاستازام كل إنسان حيوان بعض الحيوان إنسان وقوله أو عكس تقسيتها أي المواقف كاستازام ماذ كر كل ماليس بحيوان هو ليس بسان أو المخالف كاستازام ماذ كر لاشىء مما ليس بحيوان بسان وأو في الكلام الشارح مانعة خلو فتجوز الجم وأخذت الكاف استازام نحو كل إنسان حيوان بعض الإنسان حيوان (قوله والمركبة) أي القضية المركبة في المعنى من قضيتين كمثال الشارح فإنه مركب في المعنى من مطلقتين عامتين أو لاماً موجبة هي زيد قائم بالفعل تائيتها سالبة هي مفهوم اللادوام تقديرها ليس زيد قائماً بالفعل فالمثال المذكور من الوجودية اللادائمة غالباً الأمر أنه اكتفى عن التصریح بجهة الموجبة لنفهمها من اللادوام فتأمل . قال في الكبير : وأورد دخول الشرطية لتركها من قضيتين . وأجيب بأنها حال التركيب لست قضيتين (قوله والمراد أن القياس مؤلف من قضيتين فأكثر) دفع لما يتوهم من التعيير بالطبع أى فالطبع هنا مراد به انتقاد فأكثر (قوله النباش) أى للقبور لأخذ أكفان الموتى أو ما هو أعم من ذلك (قوله والأول) يعني المؤلف من قضيتين فقط يسمى بسيطاً لأنه قياس واحد غير مركب في المعنى من أقيمة متعددة بخلاف الثاني (قوله وليس ذكر الح) هذا دفع لاعتراض سيدى سعيد قبوره على المصنف بتكرار ما هناع مع ما يأتي . واعتراض بأنه كان الأولى تأخير دفع هذا الاعتراض إلى مasisati لأنه الذي يتوجه عنده التكرار . وأقول : الذي دعاه إلى ذكره هنا إبراد سيدى سعيد هذا الاعتراض هنا (قوله فيما سيأتي) أى في قول المصنف * فركبته إن ترد أن تعلمle * الح (قوله والحق الح) اعتبرض بأن هذا الماتن كيفية تركيب القياس المركب فيما سيأتي تكراراً لما هنا لأن تعريف القياس الشامل للبسيط والمركب لا يقتضي، معرفة كيفية تركيب القياس المركب بخصوصه متيناً عن البسيط ، والحق أن القياس المركب

التعير يقتضي أن بعضهم يخالف في رجوعه في المعنى إلى أقىسة بسيطة والظاهر أنه ليس كذلك.
وأقول : عبارته في الكبير ومن رأى أنقياس المركب ليس قياساً واحداً بل هو في التحقيق قياساً
أو أكثر اقتصر على ذكر التصريحين أو التصديقين وعلى هذا فيجاح عنده ذكر الجمجم كالعنف بأنه أطلق
الجمجم وأراد النبي وكثيراً ما يستعمل ذلك وأنه نظر إلى صورة القياس المركب ولاشك أن فيه فضلاً إلهياً
وهي أيضاً تقتضي ذلك وعبارة سيدي سعيد قدوره وال الصحيح عند المحققين أن القياس المركب يرجع
للسبيط إله وهي أيضاً تقتضي ذلك وتسلّم مقتضي هذه العبارات أولى من رده مجرد الظن (قوله
راجع إلى أقىسة بسيطة في الحقيقة) فالقياس المركب المتقدم مرکب من قياسين في الحقيقة الأولى
الناش آخذ للال خفية وكل آخذ للال خفية سارق والثاني النباش سارق وكل سارق تقاطع به
فتنتجة القياس الأول هي صغرى القياس الثاني (قوله حالم من ضمير صوراً) لايقال استلزم بالذات قوله
آخر عقب التصور لامقرانه ، لأننا نقول على تسلّم ذلك مقارنة كل شيء بحسبه (قوله آخر الاستقراء)

أي الناقص الفيد للظن وإنما لم يقيد به لأنه المتعارف فهو عند إطلاق لفظ الاستقراء كافي شرح
السعد للشمسيّة وهو تتبع أكثر الجزيئات توصلاً إلى الحكم على كلها بحكمها كتبع أكثر جزئيات
الحيوان توصلاً إلى الحكم على الحيوان بأنه يحرك فكه الأسفل عند الضغط لا جرميها لأن السباح إنما
يحرك فكه الأعلى أما الاستقراء التام وهو تتبع جميع الجزيئات لكنها مضبوطة توصلاً إلى الحكم
على كلها بحكمها كتبع جزئيات الفنecer من النار والهواء والماء والترب توصلاً إلى الحكم على الغنصر
بأنها متغير فهو يفيد الباقي . واعلم أن مقتضي ما ذكرناه خروج تتبع صفات الجزيئات فأقل عن الاستقراء
وعليه يشكل استناد الفقهاء في مسائل إلى الاستقراء مع أنه لم يقع فيها تتبع جميع الجزيئات ولا أكثرها
كافي كون أقل سن الحبيب تسع سنين وكون أله يوماً وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً وغالبه ستة
أو سبعة فائهم صرحاً بأن مستند الشافعي في جميع ذلك هو الاستقراء ومعلوم أن الثاني لم يستقر
جميع نساء العالم في زمانه ولا أكثرهن بل ولا نصفهن ولا يقارب منه فضلاً عن نساء العالم في جميع
الأزمنة فالوجه ترك التقيد بالأكثر في الناقص وإن قيد به كثيرون من الم衲طقة بل يقيد بالبعض
كافي الحصول الإمام تبعه الأنسوي وينبني ضبط البعض بما يحمل معه ظن الحكم قال العلامة ابن قاسم في
آياته (قوله والمتخيل) هو تشبيه جزئي باختلاف في جميع ينتهيما توصلاً إلى الحكم على المشبه بحكم الشبه به
كقولنا النبي مسخر كالخمر فيكون حراماً قال مثلاً أحد محل خروج الاستقراء والمتخيل يقيد الاستلزم
إذا أرد بالاستلزم القول الآخر استلزم العلم اليقين به أما إذا أرد مaim الظن فلا يخرجان عن التعرّف
بهذا القيد (قوله والضروب العقيم) هي الفاسدة من جهة الصورة لأنها لاستلزم القول الآخر كقولنا
لاشيًّا من الإنسان بفرس وكل فرس جسم وسميت بالعقيم لعدم إتاجها تشبّهها بالمرأة التي لا تلدّ أبداً
القياس الفاسد من جهة اللادة فقط فسيأتي أنه داخل لأنّه بحيث لو سلم زرمه النتيجة (قوله إلى لا يقطع
بسند لازمه) أقول : هذا صريح في أنها لاستلزم قوله آخر إلا أنه غير مقطوع بسند قبل تارة يكتنف وثارة
يسدق لخصوص اللادة نحو لاشيًّا من الإنسان بفرس وكل فرس صلب وهذا ينافي آخر وجه الضروب العقيم
العقيم يقيدمستلزمـاً والذى يظهرلى أنها لاستلزمـاً قوله بنتيجـة لازمه لها بل على صورة النتيجة الازمة تكون الضروب العقيمـة
الذى قد يصدق وقد يكتنـفليس بنتيجـة لازمه لها بل على صورة النتيجة الازمة تكون الضروب العقيمـة
كما خارجـة بهذا القيد فاحتفظـه (قوله لاما كان تختلف مدلـومـها) علة لأخرجـه والضـمـرين يرجـانـ

إلى الأمور الثلاثة المذكورةـ هذا هو الأحسنـ (قوله بعـث ذـكرـهـ فيـ الشرـحـ الجـ) حـاصـلـهـ أنهـ أـرـيدـ
بالاستـقـراءـ الفـيـصـيـةـ الـاستـقـرـائـيـةـ نحوـالـإـنـسـانـ وـالـفـرـسـ وـالـبـلـ وـالـحـارـ وـنـوـهـ تـحـركـهـ فـكـهـ الأـسـفـلـ عـنـ

راجع إلى أقىسة
بسيطة في الحقيقة
(مستلزمـاً) حالـ منـ
ضـمـيرـ صـورـ أـخـرـجـ
الـاستـقـراءـ وـالـتـيـخـيلـ
وـالـضـرـوبـ الـقـيـمـةـ
الـقـيـلـ لاـيـقـطـعـ بـصـدـقـ
لـازـمـهـ لـامـكـانـ تـخـلـفـ
مـدـلـومـهـ عـنـهاـ وـفـيـ
إـخـرـاجـ الـاستـقـراءـ
وـالـتـيـخـيلـ بـماـ ذـكـرـ
بـعـذـ كـتـهـ فيـ الشـرـحـ
وـفـيـ حـاشـيـقـ عـلـ شـرـحـ
إـسـاغـوـجـيـ لـشـيـخـ
الـاسـلـامـ (ـالـذـاتـ)ـ أـيـ
بـذـاهـهـ فـأـلـ عـوـضـ مـنـ

الضمـيرـ

الضع وبالتحليل القضية الخiniaة نحو النبيذ كالمطر في الإسكلار فهم مخارجن بقوله صور من قصيا وان أريده بالاستقراء المركب من مقدمتين فـا كثـر ثـلثـة عن تصـفـحـ الجـزـيـاتـ نحوـ الـأـنـسـانـ عـرـكـ فـكـ الأـسـفلـ عندـ الضـغـفـ والـفـرسـ كـذـكـ وـبـلـ كـذـكـ وـهـكـذاـ وـلـرـيدـ بالـتـحـلـلـ قـصـيـتـانـ دـالـانـ عـلـ تـشـيـهـ جـزـئـيـ بـعـزـىـ بـأـنـ يـكـوـنـ قـولـنـاـ فـيـ الإـسـكـلـارـ خـبـرـ بـتـدـاـ عـنـوـفـ وـأـلـصـلـ النـبـيـذـ كـالمـطـرـ وـذـكـ فـيـ الإـسـكـلـارـ غـلـاـ نـسـلـ خـرـوجـهـماـ بـسـبـبـ كـوـنـهـماـ ظـانـيـنـ وـلـازـمـ خـرـوجـ الـخـطـابـ وـالـشـعـرـ وـالـجـلـدـ وـالـسـفـسـطـةـ لـكـوـنـهـماـ ظـانـيـنـ .ـ والـجـوـابـ باـخـيـارـ الشـقـ الثـانـيـ وـمـنـ لـزـومـ مـذـكـرـ بـاـبـدـاهـ فـرـقـ بـيـنـ الـاسـتـقـراءـ وـالـتـحـلـلـ وـيـعنـ مـذـكـرـ وـهـوـأـنـ الـظـنـ فـيـ الـاسـتـقـراءـ وـالـتـحـلـلـ إـنـاـهـ هوـ لـرـبـطـ الـحـكـمـ بـهـماـ .ـ وـأـمـاـ مـقـدـمـاتـ الـاسـتـقـراءـ فـيـقـيـنـيـةـ مـشـاهـدـةـ إـذـ تـحـرـيـكـ الـأـنـسـانـ فـكـهـ الأـسـفلـ عـنـ الضـغـفـ شـاهـدـ وـكـذـكـ التـرسـ وـبـلـ وـخـوـهـاـ وـالـظـنـ إـنـاـهـ هوـ اـرـتـباطـ الـحـكـمـ عـلـ الـكـلـيـ بـهـذاـ التـحـرـيـكـ بـمـاذـكـرـ وـالـتـحـلـلـ أـيـضـاـ مـقـدـمـتـانـ يـقـيـتـانـ إـذـ كـوـنـ النـبـيـذـ يـشـبـهـ المـطـرـ وـجـهـ مـقـطـوـعـ بـهـ وـكـوـنـ وـجـهـ الشـبـهـ الإـسـكـلـارـ مـقـطـوـعـ بـهـ وـالـظـنـ إـنـاـهـ هوـ لـرـبـطـ حـرـمةـ الـنـبـيـذـ بـمـاذـكـرـ بـخـلـافـ الـخـطـابـ وـالـشـعـرـ وـالـجـلـدـ وـالـسـفـسـطـةـ فـانـهاـ بـالـمـكـسـ أـيـ أـنـ الـظـنـ مـقـدـمـتهاـ وـأـمـاـ رـبـطـ الـحـكـمـ بـهـاـ إـنـ سـلـتـ فـيـقـيـنـ فـالـخـلـلـ إـنـاـهـوـ فـيـ مـادـتـهاـ لـاقـ صـورـتـهاـ وـالـخـلـلـ فـيـ الـاسـتـقـراءـ وـالـتـحـلـلـ فـيـ صـورـتـهاـ لـاقـ مـادـتـهاـ وـهـمـ إـنـاـهـ اـعـتـبـرـواـ فـيـ مـقـدـمـاتـ الـقـيـاسـ أـنـ تـكـوـنـ بـعـثـ لـوـسـمـ أـيـ سـلـ صـدـقـهاـ لـزـمـ عـنـهاـ قـولـ آخـرـ أـيـ لـصـحـةـ صـورـتـهاـ فـقـولـهـ مـسـتـلـزـمـ أـيـ لـوـسـمـ قـضـيـاهـ فـيـ دـخـلـ فـيـ الـقـيـاسـ الـقـيـاسـ الـكـلـابـ الـقـدـمـاتـ الصـحـيـحـ الصـورـةـ دـونـ الـقـيـاسـ الـفـاسـدـ الـصـورـةـ الـصـحـيـحـ الـقـدـمـاتـ وـتـسـمـيـتـهـ قـيـاسـاـ عـلـ سـيـلـ الـتـعـزـزـ وـلـيـعـضـ فـيـ إـخـرـاجـ الـاسـتـقـراءـ وـالـتـحـلـلـ بـقـيـدـسـتـلـزـمـ بـعـثـ آخـرـ سـيـاـيـ دـفـعـ (ـقـولـهـ أـخـرـجـ الـضـرـوبـ الـقـيـمـةـ الـخـ)ـ .ـ أـقـولـ :ـ كـلـامـهـاـ وـفـيـاسـ صـرـيـعـ فـيـ أـنـ الـضـرـوبـ الـقـيـمـةـ قـسـمانـ غـيرـمـقـطـوـعـ بـصـدقـ لـازـمـهاـ وـمـقـطـوـعـ بـصـدقـ لـازـمـهاـ مـعـ أـنـ الـضـرـوبـ الـقـيـمـةـ الـقـيـاسـ الـقـيـاسـ الـكـلـابـ الـقـدـمـاتـ الصـحـيـحـ الصـورـةـ دـونـ الـقـيـاسـ الـفـاسـدـ الـصـورـةـ الـصـحـيـحـ الـقـدـمـاتـ وـمـنـهـاـ صـادـقـهـ وـعـكـنـ آتـهـأـرـادـ بـالـضـرـوبـ الـقـيـمـةـ أـفـرـادـهـ وـأـمـثـلـهـاـمـنـ إـلـاقـ الـكـلـيـ وـإـرـادـةـ الـجـزـئـ ثـمـ هـذـاـ أـيـاصـرـيـعـ فـيـ أـنـ الـضـرـوبـ الـقـيـمـةـ تـسـتـلـزـمـ قـولـآخـرـ وـقـدـ أـعـلـمـنـاكـ بـعـاـهـ (ـقـولـهـ فـيـ الـمـادـةـ اـنـفـاـقاـ)ـ أـيـ بـدـلـ كـذـبـ الـتـيـجـةـ إـنـ أـبـدـلـ الـكـبـرـيـ بـقـولـنـاـ وـكـلـ فـرـسـ حـيـوانـ (ـقـولـهـ وـأـخـرـ جـنـوـ قـيـاسـ الـمـساـواـةـ)ـ لـعـضـ فـيـ إـخـرـاجـهـ بـقـيـدـ بـالـدـاـتـ بـعـثـ سـيـاـيـ دـفـعـ (ـقـولـهـ وـهـوـ)ـ أـيـ قـيـاسـ الـمـساـواـةـ مـاـيـزـكـ مـنـ قـيـسـيـنـ الـحـدـ هـذـاـ تـعـرـيـفـ يـشـمـلـ مـاعـبـرـ فـيـ الـمـساـواـةـ كـالـمـالـ الـأـولـ أـوـغـيرـهـ كـالـمـالـ الـثـانـيـ وـالـنـصـفـيةـ كـالـمـالـ الـثـالـثـ وـالـمـلـزـومـيـةـ كـالـشـمـسـ مـلـزـومـهـ لـلـنـهـارـ وـالـنـهـارـ مـلـزـومـ فـتـكـوـنـ إـضـافـتـهـ إـلـىـ الـمـساـواـةـ باـعـتـبارـ بـعـضـ الـأـمـلـقـوـقـةـ كـلـامـ الشـيـخـ فـيـ شـرـحـ تـحـصـرـهـ تـعـطـيـ أـنـ قـيـاسـ الـمـساـواـةـ مـاعـبـرـهـ بـعـادـةـ الـمـساـواـةـ وـكـذـاـ قـوـةـ عـبـارـةـ الشـارـحـ فـيـ كـيـرـهـ وـالـرـادـ بـنـجـوـ قـيـاسـ الـمـساـواـةـ عـلـ الـأـوـلـ مـاـيـتـوـقـعـ عـلـ مـقـدـمـةـ أـجـنبـيـهـ وـلـيـسـ فـيـ ضـاءـبـ قـيـاسـ الـمـساـواـةـ كـقـوـلـنـاـ جـزـءـ الـجـوـهـرـ بـوـجـبـ اـرـتـقـاعـهـ اـرـتـقـاعـ الـجـوـهـرـ وـكـلـ مـالـيـسـ بـجـوهـ لـاـيـوجـ اـرـتـقـاعـهـ اـرـتـقـاعـ الـجـوـهـرـ فـانـ هـذـاـ يـسـتـلـزـمـ أـنـ جـزـءـ الـجـوـهـرـ جـوـهـرـلـكـ بـوـاسـطـةـ مـقـدـمـةـ هـيـ عـكـسـ قـيـصـنـ الـمـقـدـمـةـ الـثـانـيـ وـهـيـ كـلـ مـاـيـوـجـ اـرـتـقـاعـهـ اـرـتـقـاعـ الـجـوـهـرـ فـهـوـجـوـهـرـ بـنـاءـ عـلـ طـرـيـقـ غـيرـ الـسـنـوـسـيـ وـبـيـانـ ذـكـ كـأـفـادـهـ فـيـ الـكـبـرـيـ أـنـ الـسـنـوـسـيـ قـالـ الـمـرـادـ بـالـمـقـدـمـةـ الـأـجـنبـيـهـ الـقـيـاسـ الـمـالـ الـذـكـورـ كـوـنـهـ قـيـاسـ غـيرـ الـأـلـزـمـ لـأـحدـىـ الـمـقـدـمـتـيـنـ لـزـومـ ضـرـورـيـاـ فـيـ دـخـلـ فـيـ الـقـيـاسـ الـمـالـ الـذـكـورـ أـعـنـ قـولـنـاـ جـزـءـ الـجـوـهـرـ كـاـتـدـخـلـ الـأـشـكـالـ الـثـالـثـةـ غـيرـ الـأـوـلـ الصـحـيـحـ الصـورـةـ لـأـنـ الـمـقـدـمـةـ الـأـخـرىـ الـقـيـاسـ الـمـالـ الـذـكـورـ فـيـ الـقـيـاسـ الـمـالـ الـذـكـورـ مـاـيـتـوـقـعـ عـلـ مـقـدـمـةـ غـرـيـبـةـ وـفـسـرـهـ بـعـاـتـكـوـنـ حدـودـهـاـ مـعـاـيـرـ لـخـنـودـ الـقـيـاسـ وـقـسـمـهـاـ إـلـىـ أـجـنبـيـهـ وـهـيـ غـيرـ

متلخص محتوى الأدلة موضع آخر نحوز يد مساواة لعمرو وعمرو مساوا لبكر فإن هاتين القضيةين مستلزمتان زلزلة لـ
**لا ينالهما بل بواسطة صدق مقدمة أجنبية وهي أن مساواة المساوى لشيء مساوا لذلك الشيء ولذلك صدق هذا اللازم فلأنه
صدق لم يستلزم القياس شيئاً كما (١٢٠) إذا قلنا الإنسان مبين للفرس والفرس مبين للناتق لا يلزم منه أن**

اللزمه لاحدي المقدمتين وغير أجنبية وهي اللازم لإحداهما مع مغایرة حدودها لحدود القياس
لعكس النقيض في المثال السابق فأخرج ذلك المثال ونحوه عن تعریف القياس فعلم بذلك سقوط
ما قبل الأولى على ماصنعه هنا من تعليم قياس المساواة إسقاط لفظة نحو قتمام وتسمية قياس المساواة
قياساً على سبيل التجوز لأنه يشبه القياس من حيث اشتغاله على مطلق تكرر وإن لم يكن التكرر فيه
الحد الأوسط (قوله متعلق) بكسر اللام . إن قلت : إن متعلق محول الأولى هو الجار والمحور
وموضع الأخرى هو المحور فقط فلا يكون هذا ذاك . قلت : المتعلق في الحقيقة هو المحور فقط
والجار آلة للتغلق كمابين فموضعه (قوله بل بواسطة صدق مقدمة أجنبية) المراد بها ماليست مفهومه
من المقدمتين ولا لازمه لإحداهما موافقة حدودها حدود القياس أو لانتشرت هذه الموافقة على مامر
من الخلاف فاندفع بقولنا ماليست الحرج ورود الشكل الأول لأن المقدمة الخارجية التي هو مبني عليها
وهي أن لازم اللازم لازم مفهومه من مقدمته ضرورة وبقولنا ولا لازمه الحرج ورود الأشكال الثلاثة
لأن المقدمة الخارجية التي تتوقف هي عليها لازمه لاحدي المقدمتين (قوله وإنك) أى لأجل صدق
المقدمة الأجنبية (قوله فلهم تصدق) أى المقدمة الأجنبية (قوله لا يلزم أن يكون مبيناً لذلك الشيء)
بل يكون ثانية مبيناً كما في قولنا الإنسان مبين للفرس والفرس مبين للجبار وتارة لا يكون مبيناً
كما في مثال الشارح (قوله لا يكون نصفاً له) بل هو دأبنا ربع ذلك الشيء (قوله أى لا يكون
عين إحدى المقدمتين) هذا بيان للمراد بمغایرة النتيجة للمقدمتين أى وليس المراد بها أن تكون
أجزاء النتيجة غير أجزاء المقدمتين إذ لا بد من ترك النتيجة من بعض أجزاء المقدمة الأولى
و بعض أجزاء المقدمة الثانية (قوله النقيضين) أى جموع القضيتين المستلزم مجموعهما لإحداهما أى
لكل منها على حده استلزم الكل لجزئه كمجموع كل انسان حيوان وكل حجر حيوان وكل حجر حسم فلكل
من القضيتين دخل في الاستلزم سقطر ما أورد هنا . واعترض على إخراج ماذكر بقيد قوله آخر
بأنه خارج بقوله صور لما قدمه من أن المراد ركب بصورة مخصوصة وهي ليست موجودة هنا .
وأقول : اعتبار ذلك يؤدي إلى عدم خروج شيء بقوله مستلزم بالذات قوله آخر لخروف جميع ما خرج
به بقولنا بصورة مخصوصة فالاقرب أن الشارح إنما قد تشير صور ركب بصورة وأن قوله مخصوصة
بيان من عنده الواقع زائد على المتن فلهذا لم ينظر إليه في الإخراج وبهذا اندرج أيضاً بعث بعض
في إخراج الاستقرار والتغليل بقيد مستلزمما وإخراج نحو قياس المساواة بقيد بالذات بأنها خرجت
بقيد صور لأن المراد صور بصورة مخصوصة فافهم . وأورد أنا إذا قلنا كل انسان إنسان وكل انسان
حيوان أنتيج عين الكبري وإذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان حيوان أنتيج عين الصغرى .
وأجيب بوجوه المتوجه منها أن هذين ليسا من الأقيسة إذ مقدمتهما ليست كلها قضايا لأن ما ادعى
أنه الصغرى في الأول والكبرى في الثاني ليسا قضيتين إذ لا بد من تغير الطرفين في القضية ذهنا
وأتحادها خارجاً بحيث كانت متعددين ذهنا وخارجاً لم يكن المركب منها قضية (قوله ساييم بين
وغيره) المراد باليين مالم يفتقر إلى واسطة كما في الشكل الأول وبغير بين ما يفتقر إلى واسطة

يستلزمان قوله لا قوله واحداً والمراد باللازم مایمَّينَ اليَنِّينَ وغيره فيتناول القياس الكامل
هو الشكل الأول وغير الكامل وهو باق الأشكال والمراد أنه يستلزم مقْسَمٌ ولا يتشرط أن يكون مسلماً بالفعل ليدخل
في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة كما مر والذى مقدماته كاذبة كقولنا كل إنسان جبار وكل جبار حمل فهذا وإن
كان مؤلفاً من قضيتين كاذبتين إلا أنه بعثت لوسْمِ استلزم أن كل إنسان حمار

وأن القناس يح أن يعرف بتعريف شامل للخطابة والفسطة والجدل والشر والبرهان لأن هذه كلها أسباب وتروم الشيء كون الشيء بحيث لا يوجد وجده لازمه وإن لم يوجد في الواقع (٢٣٢) وإنما ينبع من قضايا ولم يقل من

متقدمات تلقيزم المبرور لأنهم عرفوا المقدمة بأنها ما جعلت جزء قياس فأخذوا القياس في تعريفها فلو أخذت هي أيضاً في تعريفه لزم الدور (نـم القياس عندهم) أي الناطقة (بيان * فيه) أي القياس (مابدعي) أي يسمى (بالاقراني) وهو الذي دل على النتيجة بقوه أي يقوه أي معناه يعني أن النتيجة تكون أجزاءاً متفرقة ولا تكون مذكورة فيه بعيتها الاجتماعية مثلاً كل جسم مسؤول وكل مؤشر حدث يفتح كل جسم حدث فهذه النتيجة يذكر بعيتها الاجتماعية في القياس بل ذكرت فيه متفرقة وإن شئت قلت هو الذي لم تذكر فيه النتيجة ولا تقتضي بالفعل وهذا يخالف الاستثنائي كذاي كيسياتي وهي اقريانيا لاقراري المحدود فيه بلا استثناء (واختص) القياس (المحلي) وهذه ماده عليه الصعب كابيل طارج يعني كون ابن سينا هو الذي استخرج الأقسيه المركبة من الشرطية أورد تشكبات في إنتاج التصلتين منه والصلة والصلة (المحلي)

كذب التبيعة إلا لو كانت كافية أما وهي جزئية فلا . والثالث أن الحلية صادقة في نفس الأمر والشرطية إنما هي بالفرض ولهذا لو قلنا كلما كان كل ثلاثة زوجا كان كل خمسة زوجا كانت متصلة صادقة لأن الباقي من الحلية بعد الثلاثة زوج فلو كانت الثلاثة زوجا كانت الحلية زوج لأن المركب من الزوجين زوج ولو صدرت إليها حلية صادقة وهي لا شيء من الزوج خمسة أتنج كلما كانت

الثلاثة زوجا فلابد من الحلية خمسة وهو باطل . وأجاب ابن سينا باعتبار المذكرة بأن الكلام ينبع بحملية لاتلاق طرفاً للصلة وباعتبار الصورة ينبع كذب التبيعة بناء على أن المقدم الحال جائز أن يلزم حال ونظر فيه اليوسى بأن استلزم الحال الحال إنما هو فيما إذا صدق المزوم فتصدق القضية وإن كان القديم وبالتالي كاذبة نحو كلما كان الإنسان فرساً كان صاحلاً فلابد في صدق هذه القضية بخلاف التبيعة السابقة فإنه لا لزوم بين زوجية الثلاثة وكون الحلية غير خمسة فهو كاذبة أفاده في الكبير (قوله وكذا قدح) أي كقدح ابن سينا قدح في المتصاتين أي في إاتاجهمما أنير الدين بما هو مذكور في مختصر العلامة ابن عرفة وغيره وهو أن مقدم الصفرى يجوز أن يكون حالاً فلابد من تقيييم التبيعة مع فرض وقوع الكبرى الصادقة وهذا يعنيه هو تشكيك الشیخ ابن سينا غایة الأمر أن الشیخ فرض الكلام في مثال معین قاله في الكبير (قوله

وقد أجب عن ذلك) أي عن تشكيك ابن سينا وقدح أنير الدين (قوله أراد ما يتسلّم فيه هنا) أي في تأليفهمما فمعنى قول المصنف واختص بالحلية اختصار الاقترانى الفى تتسلّم فيه في هذا المتن بالحلية ومثله يقال في كلام ابن الحاجب قوله لفته جدوى غيره علة لأراد (قوله أو أنهما) أي ابن الحاجب والمصنف تزلّه أي التبر منزلة العدم لذلك أي لما ذكر من قلة جدوى الغير وقوله وأشار للسؤال أي لم رادة ما يتسلّم فيه هنا وقوله للثاني أي تزيل التبر منزلة العدم (قوله ومنهال من الشرطيات) هذا مثال للاقترانى الشرطى المركب من متصاتين ، وهو أحد أقسام الاقترانى الشرطى الحلية . ناتتها المركب من متصاتين . ناتتها المركب من متصولة ومنفصلة . ربها المركب من حلية ومنفصلة . خامسها المركب من حلية ومنفصلة وينعدى في كل قسم من الأقسام الحلية الأشكال الأربع لأن المدخل الوسط إن كان تالياً في الصفرى مقدماً في الكبير فهو الشكل الأول كافي مثال الشارح الذي عرف أنه من القسم الأول وإن كان تالياً فيما فهو الشكل الثاني كقولنا من القسم الأول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس أبلته إذا كان الليل حاصلاً فالنهار موجود ينتج ليس أبلته إذا كانت الشمس طالعة كان الليل حاصلاً وإن كان مقدماً فيما فهو الشكل الثالث كقولنا من القسم الأول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة ينتج قد يكون إذا كان النهار موجوداً فالأرض مضيئة وإن كان مقدماً في الصفرى تالياً في الكبير فهو الشكل الرابع كقولنا من القسم الأول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الأرض مضيئة فالشمس طالعة ينتج قد يكون إذا كان النهار موجوداً فالأرض مضيئة وبيان أمثلة الأشكال الأربع من بنية الأقسام تطلب من المعلولات . واعلم أنه إذا كان الوسط في الاقترانى الشرطى هو أحد طرق الشرطية برمهة سمى بالجزء الناتم وهو المتداول في العلم والحتاج إلى معرفته وإن كان الوسط جزء ذلك الطرف سمى بالجزء غير الناتم والكلام عليه وعلى شرط إنتاجه يطلب من المعلولات (قوله أى القياس) أي مطابقاً لإبقيده كونه اقتراانياً لأن ماسيد كره المصنف غير محظوظ بالاقترانى وإن كان لكل شروط غير مشروط الآخر (قوله أى اجمع) دفع بهذا التفسير ما يقال إن في كلام المصنف طلب تحصيل الحاصل لأن المقدمة هي القضية المعمولة

وكذا الدرس في المتصاتين
أنير الدين وغيره بما
هو مذكور في مختصر
العلامة ابن عرفة وغيره
وقد أجب عن ذلك
 بأوجهه مذكورة في
المختصر المذكور
 وغيره ويحتمل أن
الصنف والأعلم ابن
الحاجب أراد ما يتسلّم
فيه هنا لفته جدوى
غيره أو أنها تزلّه
 منزلة العدم لذلك وأشار
للأول الصند والثاني
ابن هرون . ومنهال من
الشرطيات كلما كان
الإنسان ناطقاً كان
حيساً وانا وكلما كان
حيواناً كان جسمياً ينتج
كلما كان الإنسان ناطقاً
كان جسماً (فإن ترد
تركيبه) أي القياس
(فركباً) أي اجمع
(مدقمانه) المراد بهما هنا
وفيه يأتي مافق وفق
الواحدة

(على ملحوظ) من الآيات بوصف غلعم بين طرق المطلوب وهو الجد المكرر وبه حصل التضليل الكاذب إحداثاً مشتبهاً على موضوع المطلوب أو مقنعة والآخر على معرفة أولاه ومن اندرج الأصر (١٢٣)

كـ مـيـائـيـ (ورب المـقـدـمـاتـ) بـأنـ تـقـدـمـ الصـفـرـيـ عـلـىـ الـكـبـرـيـ فـالـاقـرـانـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـخـاصـ وـهـ كـوـنـ الصـفـرـيـ مـوـجـبـةـ وـالـكـبـرـيـ كـلـيـةـ فـالـشـكـلـ الـأـوـلـ مـنـلاـحـقـ يـسـتـلـزـمـ النـتـيـجـةـ وـالـإـلـاـ ماـسـتـلـزـمـ شـبـنـاـ مـنـلاـ إذاـقـاتـ فـيـيـانـ حدـوثـ الـعـالـمـ وـهـ مـاسـوـيـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ العـالـمـ متـغـيرـوكـلـ متـغـيرـحدـثـ فـانـ تـرـتـيبـ .ـهـاـيـنـ التـصـيـيـنـ الـمـالـمـوـتـينـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـخـاصـ مـنـ كـوـنـ الـأـوـلـ مـوـجـبـةـ وـالـثـانـيـ كـلـيـةـ يـوـصـلـ مـنـ اـنـضـهـ لـبـالـبرـهـانـ صـدقـهـ إـلـىـ الـعـلـمـ بـأنـ العـالـمـ حدـثـ لـانـتـرـاجـ العـالـمـ فـ مـوـضـعـ الـكـبـرـيـ (ـوـانـظـراـ *ـصـيـحـجـهاـ) أـيـ الـقـدـمـاتـ مـتـمـيزـاـ (ـمـنـ فـاسـدـ) مـنـ جـهـةـ النـظـمـ بـأنـ كـاتـاـسـالـبـيـنـ أـوـجـزـيـتـيـنـ إـذـ لـاـتـاجـ منـ سـالـبـيـنـ وـلـاـ جـزـيـتـيـنـ وـمـنـ جـهـةـ المـلـاـةـ بـأنـ كـاتـاـ كـاذـبـيـنـ أوـ إـحـدـاـهاـ

جزـءـ قـيـاسـ (ـقـوـلـهـ عـلـىـ مـاـوـجـبـاـ) أـيـ تـرـكـيـبـاـ كـاتـاـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـنـدـيـ وـجـبـ أـوـحـالـ كـوـنـ المـقـدـمـاتـ مـشـتبـهـةـ عـلـىـ الشـرـطـ الـنـدـيـ وـجـبـ (ـقـوـلـهـ جـامـعـ بـيـنـ طـرـقـ الـمـطـلـوبـ) أـيـ مـنـاسـ طـرـقـ النـتـيـجـةـ بـعـثـلـوـحـلـ عـلـىـ أحـدـهـاـ وـوـضـعـ لـيـحـمـلـ الـأـخـرـعـلـيـهـ لـصـحـ ذـلـكـ وـكـلـ هـنـاكـ نـسـيـانـ مـتـغـيرـاتـ وـوـاسـطـةـ فـنـسـبـةـ أحـدـهـاـ إـلـىـ الـأـخـرـ وـارـتـابـهـ بـ (ـقـوـلـهـ وـهـ) أـيـ الـوـصـفـ الـجـلـسـ (ـقـوـلـهـ وـبـهـ حـصـلـ الـقـدـسـتـانـ) أـيـ عـلـىـ وـجـهـ مـنـتـجـ (ـقـوـلـهـ وـمـنـ انـدـرـاجـ الـأـصرـ) عـطـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ مـنـ الـآـيـاتـ .ـوـتـقـولـ كـلـ عـلـىـ الشـارـحـ أـنـ يـوـقـعـ مـافـ كـلـامـ الـضـنـفـ عـلـىـ الـآـيـاتـ فـقـطـ لـكـرـهـ الـأـنـتـرـاجـ بـعـدـ أـوـعـلـ جـيـبـ مـايـجـبـ فـلـاـ يـقـرـهـاـ عـلـىـ الـآـيـاتـ وـالـأـنـدـرـاجـ بـلـ بـعـلـهاـ شـامـلـةـ لـتـرـتـيبـ الـمـقـدـمـاتـ وـالـنـتـرـالـىـ صـيـحـجـهاـ وـيـكـونـ قـوـلـهـ وـرـبـ الـجـ.ـ مـنـ ذـكـرـ الـخـاصـ بـعـدـ الـعـالـمـ (ـقـوـلـهـ فـيـ الـاقـرـانـ) أـقـولـ :ـيـنـيـ حـذـفـهـ كـافـ كـلـيـرـ لـأـنـ الـأـنـتـرـاجـ لـذـكـرـ كـوـلـاـيـخـسـ الـاقـرـانـ عـلـىـ مـاشـيـدـ كـرـهـ الشـارـحـ وـبـنـ تـوـقـنـ كـاـيـاـيـ وـكـلـيـاـ الـآـيـاتـ تـقـسـمـ لـأـيـخـهـ كـاـعـلـ مـنـ كـلامـ (ـقـوـلـهـ بـأـنـ تـقـدـمـ الـصـرـعـ عـلـىـ الـكـبـرـيـ فـ الـاقـرـانـ) أـيـ وـبـنـ تـقـمـ الـكـبـرـيـ عـلـىـ الـصـرـعـ فـ الـاـسـتـنـانـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـخـاصـ لـمـاـيـاـيـ مـنـ لـأـنـ الـكـبـرـيـ فـ الـاـسـتـنـانـ هـيـ الـشـرـطـيـةـ وـالـصـرـعـ هـيـ الـاـسـتـنـانـيـةـ (ـقـوـلـهـ مـنـلاـ) رـاجـعـ إـلـىـ قـوـلـهـ كـوـنـ الـصـرـعـ مـوـجـبـةـ وـالـكـبـرـيـ كـلـيـةـ فـ الـشـكـلـ الـأـوـلـ أـيـ وـاـخـلـافـ الـمـقـدـمـاتـ كـيـفـاـ وـكـيـهـ الـكـبـرـيـ فـ الـشـكـلـ الـثـانـيـ إـلـىـ آـخـرـ مـاـيـاـيـ (ـقـوـلـهـ حـتـىـ يـسـتـلـزـمـ) أـيـ الـاقـرـانـيـ النـتـيـجـةـ تـلـيلـ قـوـلـهـ تـقـمـ الـخـ اـنـقـرـيـعـ عـلـيـهـ (ـقـوـلـهـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـخـاصـ) مـتـلـقـ بـتـرـتـيبـ (ـقـوـلـهـ لـاـنـتـرـاجـ الـعـالـمـ فـ مـوـضـعـ الـكـبـرـيـ) أـلـوـرـدـ عـلـيـهـ أـنـ لـاـنـتـرـاجـ لـسـوـاـهـ الـعـالـمـ الـتـبـرـ وـجـوـاهـ مـاـذـ كـرـهـ الشـارـحـ عـنـ قـوـلـ الصـنـفـ وـمـامـنـ الـمـقـدـمـاتـ صـرـعـ الـخـ (ـقـوـلـهـ وـاـنـظـراـ) أـيـ اـعـتـدـ (ـقـوـلـهـ مـتـمـيزـ) أـشـارـ إـلـىـ أـنـ مـنـ فـاسـدـ مـتـلـقـ بـعـلـ حـدـنـوـفـةـ (ـقـوـلـهـ مـنـ جـهـةـ النـظـمـ) أـيـ الصـورـةـ وـقـوـلـهـ بـأـنـ كـاتـاتـ الـخـ اـنـ تـصـوـرـ لـفـاسـدـ مـنـ جـهـةـ النـظـمـ وـكـانـ الـأـوـلـ تـصـيـرـ بـالـكـافـ بـدـلـ الـبـاءـ لـاـنـ فـيـادـ الـسـورـةـ لـاـيـحـصـرـ فـيـاـ ذـكـرـ (ـقـوـلـهـ وـمـنـ جـهـةـ الـلـادـةـ) فـ شـرـحـ إـبـنـ سـقـوبـ أـنـ التـبـيـهـ هـنـاـ عـلـىـ أـنـ يـجـبـ رـعـيـةـ مـادـةـ الـقـضـاـيـاـ يـصـحـ الدـلـيـلـ وـالـلـازـمـ تـبـعـ مـنـ النـاظـمـ لـأـنـ التـرـضـ هـنـاـ تـصـحـيـحـ صـورـةـ الـقـيـاسـ وـسـيـنهـ فـ آـخـرـ النـظـمـ عـلـىـ لـزـومـ رـعـيـةـ الـلـادـةـ (ـقـوـلـهـ بـالـاـسـتـدـلـالـ عـلـيـهـ الـخـ) أـشـارـ إـلـىـ الـمـاـيـرـةـ بـيـنـ قـوـلـهـ عـتـبـراـ وـقـوـلـهـ وـاـنـظـراـ صـيـحـجـهاـ مـنـ فـاسـدـ وـبـاءـ الـلـادـةـ وـقـوـلـهـ هـلـ هـيـ يـقـيـنـيـةـ أـمـ لـاـ مـرـتـبـ قـوـلـهـ عـتـبـراـ الـمـاـيـرـ وـالـعـلـبـرـ حـذـفـ أـيـ طـالـبـاـ عـلـىـ جـوـبـ هـذـاـ الـاـسـتـفـهـاـمـ وـالـتـلـبـيـلـوـلـاـ كـاـفـ نـسـخـ لـأـنـ أـمـ الـمـصـلـهـ لـاـتـادـلـ هـلـ وـيـكـنـ جـلـهـ مـنـقـطـهـ لـاـنـتـرـابـ عـلـيـهـ وـلـاـنـإـدـخـلـهـ فـ الـاـخـتـبـارـ يـؤـدـيـ إـلـىـ الـسـكـرـارـمـ قـوـلـهـ وـاـنـظـراـ صـيـحـجـهـ مـنـ فـاسـدـ لـأـنـهـ أـدـخـلـ فـيـ الـفـاسـدـ مـنـ جـهـةـ الـسـورـةـ (ـقـوـلـهـ هـذـاـ) أـيـ قـوـلـهـ وـاـنـظـراـ الـخـاصـ :ـأـيـ الـذـكـرـ كـوـرـ فيـيـانـ قـوـلـهـ وـرـبـ الـمـقـدـمـاتـ حـيـثـ قـلـ هـذـاـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـخـاصـ وـاـعـرـضـ بـأـنـهـ يـهـنـهـ تـبـوـهـ وـهـ كـوـنـ الـصـرـعـ الـخـ فـيـكـونـ ذـلـكـ قـاسـاـ .ـوـتـقـولـ هـذـاـ الـاـعـرـاضـ مـدـفـوعـ بـقـولـ الشـارـحـ هـنـاكـ مـنـلاـ (ـقـوـلـهـ الـذـيـ ذـكـرـ مـاـبـاـقاـ) نـعـتـ لـتـرـتـيبـ (ـقـوـلـهـ فـلـاـيـقـلـ هـذـاـ تـكـرـلـ لـاـ قـدـمـ) بـيـنـ قـوـلـهـ وـرـبـ الـمـقـدـمـاتـ وـأـقـولـ :ـأـلـأـظـهـرـ أـنـ تـوـمـ الـسـكـرـارـ بـنـسـبـةـ إـلـاـيـهـمـ ذـلـكـتـمـ التـرـتـيبـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـخـاصـ لـأـنـ الـمـرـادـ بـهـ توـفـرـ شـروـطـ بـالـاـسـتـدـلـالـ عـلـيـهـ اـنـ كـاتـاتـ نـظـرـيـهـ بـهـ يـقـيـنـيـةـ أـمـ لـاـ وـهـ عـلـىـ تـأـلـيفـ مـتـنـجـ أـمـ لـاـ وـهـ يـلـنـ الـوـجـهـ الـخـاصـ الـيـ

يـكـونـ عـلـىـ الـرـغـبـ الـذـيـ ذـكـرـ مـاـبـاـقاـ فـلـاـيـقـلـ هـذـاـ تـكـرـلـ لـاـ قـدـمـ

(فإن لازم المقدمات). وهو الاستدلة من حيث تيقن صدقه وعدم تبنّيه (حسب المقدمات أكى) فإن تيقن صدق المقدمات واستدلالها،

شريطاً منها من حيث الصورة (٤٣٤) تيقن صدق لازمها وإن لم تيقن ذلك لم تيقن صدق لازمها بل يحتمل حيـثـاـ

الماضي والكتاب فإذا

فإن كل إنسان جاد

كل جاد حار فهـانـ

كاذـبـانـ وـتـبـعـتـهـ

وـهـ كـلـ إـنـسـانـ حـارـ

كـاذـبـهـ فـاـذـاـ بـدـلـ

الـكـبـرـيـ بـقـوـلـهـ كـلـ

جـادـ نـاطـقـ كـاتـ

الـتـبـيـعـةـ صـادـفـهـ وـهـ

كـلـ اـنـسـانـ نـاطـقـ مـعـ

كـذـبـ الـقـدـمـتـينـ

فـاـيـسـ مـعـ كـلـامـ

الـمـصـنـفـ آـنـ يـنـزـمـ مـنـ

كـذـبـ الـقـدـمـتـاتـ

أـوـ جـعـصـاـ كـذـبـ

الـتـبـيـعـةـ وـلـاـ خـدـرـنـاـ

فـ كـلـامـ مـاـيـصـعـ بـهـ

الـمـنـفـ .ـ وـاعـلـمـ أـنـ

مـوـضـعـ الـتـبـيـعـ يـسـمـيـ

أـمـفـرـلـكـونـهـ فـالـقـالـ

أـقـلـ أـفـرـادـاـ مـنـ

الـأـوـسـطـ وـالـكـبـرـ

وـعـوـهـاـ يـسـمـيـ أـكـبرـ

لـكـونـهـ فـالـقـالـ أـكـبـرـ

أـفـرـادـاـ وـالـكـبـرـ

الـقـدـمـتـينـ يـسـمـيـ أـوـسـطـ

وـوـسـطـ الـتـوـسـعـ وـجـمـعـهـ

بـيـنـ الـطـرـفـينـ وـمـشـلـ

الـمـوـضـعـ وـالـحـمـولـ فـ

الـخـلـيـةـ الـقـدـمـ وـالـتـالـيـ

فـ الشـرـطـيـةـ وـالـقـدـمةـ

الـقـيـاسـ الـأـصـفـرـ تـسـمـيـ

الـصـفـرـ لـاشـتـهـاـ مـلـ

الـأـصـفـرـ وـالـقـيـاسـ الـأـكـبـرـ فـيـهـ الـأـكـبـرـ تـسـمـيـ الـكـبـرـ لـاشـتـهـاـ عـلـىـ الـأـكـبـرـ وـإـنـ كـانـ سـيـاسـيـ فـيـ كـلـامـ

الـمـصـنـفـ بـصـهـ توـقـفـهـ كـلـامـ الـمـصـنـفـ هـنـاـ عـلـيـهـ (وـمـاـ)ـعـ (مـنـ الـمـقـدـمـاتـ صـفـرـ)ـ *ـ فـيـجـبـ انـدـرـاجـ)ـ أـصـفـرـ (هـ)ـ أـيـ كـلـ فـرـدـ فـرـدـ

مـنـ الـفـرـادـهـ (فـ)ـ مـفـهـومـ أـوـسـطـ (الـكـبـرـ)ـ وـلـوـ كـانـ مـساـواـيـاـ لـلـأـصـفـرـ لـاـنـ مـاهـيـهـ كـلـ شـخـصـ أـوـ عـارـضـهـ أـهـمـ مـنـ ذـاـهـهـ بـلـ

كـأنـ صـفـرـ وـكـبـرـ مـنـ فـقـعـهـاـ حـسـبـهـ درـ علىـ أـرـضـ مـنـ الـنـهـبـ

وـكـاـيـقـوـلـ التـحـوـيـوـنـ جـلـةـ صـفـرـ أـوـ كـبـرـ وـالـمـرـوـضـيـوـنـ فـاـصـلـةـ صـفـرـ أـوـ كـبـرـ اـهـ (قـوـلـهـ أـيـ كـلـ وـرـدـ رـالـخـ)

ولو كان الأوسط أحسن نحو بعض الحيوان إنسان وكل إنسان ناطق هذا في القرآن (١٢٥) ولما استثنى في بحث

فيه إلى الشكل الأول لأن يقال مضمونه أن الآثار مضاف آخر فتكون جملة المضادات المقدرات أثر بعده إثبات بين انتراج والضير وإثبات بين في وعيورها أي فيجب اندراج أفراد أصغرها في مفهوم أووسط الكبيري (قوله ولو كان) أي الأوسط مساوا بالأسف غالباً أفاد بهم عموم وجوب الاندراج لهذه الحالة (قوله لأن ماهية كل شخص أو عارضه أعم من ذاته) قال في الكبير فإذا قاتل كل إنسان ناطق وكل ناطق جسم فالراد من الإنسان أفراد فالمندرج في الناطق كل فرد بخصوصه وكذلك لو قاتل في الصغرى كل إنسان ضاحك أهـ أي وفي الكبيري وكل ضاحك جسم ثم قال والحاصل أن المراد من الموضوع أفراداً معتبراً كل فرد بخصوصه أهـ وقد أشار بهذا التعليل إلى أن الأوسط دأبرين كونه ماهية للأسف كما في كل إنسان ناطق وكل ناطق جسم وكما في كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم أو عارضه كافـ كل إنسان ضاحك وكل ضاحك جسم وكما في العالم متغير وكل متغير حادث (قوله بل ولو كان الحـ) أضراب انتقالي قوله أحسن أي من الأصغر (قوله نحو بعض الحيوان الحـ) قال في الكبير فأفراد هذا البعض مندرج كل فرد منها في الإنسان أهـ أي مع كون الإنسان أحسن لصدق بعض الحيوان بقطع النظر عن كونه هنا خصوص البعض الإنساني بغير الإنسان أو أقول هذا مبني على أن الأصغر بعض الحيوانـ ومقتضى الاصطلاح أنه الحيوانـ وأن بعض سور وحيثـ لا يظهر الاندراج قدرـ (قوله هذا في القرآن) أي ما ذكر من الاندراج ظاهرـ في القرآنـ (قوله وأما الاستثنائي الحـ) حاصله أن الاندراج المذكورـ متتحققـ في الاستثنائيـ أيضاًـ بما يدلـ عليهـ بالاقراريـ، وفيـ أنـ الاندراجـ فيـ القرآنـ يـ أحـتـيجـ إـليـ ليـتـعـدـيـ حـكمـ الأـكـبرـ للأـصغرـ بـواسـطـةـ الـأـوـسـطـ وهذاـ الـقـدـرـ مـسـتـفـيـ عـنـهـ فـالـإـسـتـثـنـائـيـ لـأـنـ إـنـتـاجـ لـوـجـهـ آـخـرـ وـهـوـ أـنـ يـلـزمـ مـنـ ثـبـوتـ الـلـزـومـ ثـبـوتـ الـلـازـمـ وـمـنـ رـفـعـ الـلـازـمـ فـرـفـعـ مـلـزـمـ وـهـ (قولـهـ مـضـمـونـ التـالـيـ الحـ) هـذاـ إـذـاـ كـانـ الـفـرـضـ اـسـتـشـاءـ عـنـ الـقـدـمـ يـتـبـعـ عـنـ التـالـيـ وـقـوـلـهـ أـوـ مـضـمـونـ الـقـدـمـ الحـ هـذاـ إـذـاـ كـانـ الغـرـضـ اـسـتـشـاءـ نقـيـضـ التـالـيـ لـيـتـبـعـ نقـيـضـ الـقـدـمـ أـفـادـهـ فـالـكـبـيرـ (قولـهـ هـذـاـ حـاـصـلـ الـحـ) اـسـمـ الاـشـارـةـ رـاجـعـ إـلـىـ مـاـقـدـمـ مـنـ تـأـوـيلـ كـلامـ الصـنـفـ بـتـقـديرـ الـمـضـاـفـاتـ وـمـنـ بـيـانـ يـاـنـ الـانـدـرـاجـ إـذـاـ كـانـ الـأـوـسـطـ مـساـواـ بـالـأـسـفـ أـوـجـهـ وـمـنـ بـيـانـ الـانـدـرـاجـ فـيـ الـاسـتـثـنـائـيـ عـلـىـ مـاـتـحـيدـ عـبـارـةـ الـكـبـيرـ (قولـهـ وـهـ عـلـىـ هـذاـ) أـيـ الـتـأـوـيلـ أـلـىـ الـقـدـمـ مـنـ كـلامـ الـصـنـفـ مـنـ تـقـديرـ الـمـضـاـفـاتـ يـحـمـلـ كـلامـ اـنـ سـيـاـوـعـ الـحـلـ مـنـهـ قـوـلـهـ الـقـلـعـنـ لـاـنـدـرـاجـ الصـفـريـ تـحـتـ الـكـبـيرـ وـقـوـلـهـ فـرـدـ مـنـ أـفـرـادـ الـكـلـيـةـ فـيـقـدـرـ عـلـىـ عـبـارـةـ الـأـوـلـيـ الـمـضـاـفـاتـ الـأـزـبعـ أـيـ الـانـدـرـاجـ أـفـرـادـ أـسـفـ الصـفـريـ تـحـتـ مـفـهـومـ الـأـوـسـطـ الـكـبـيرـ وـيـتـدـرـجـ عـلـىـ الـكـلـيـةـ الـثـالـيـةـ الـثـالـيـةـ الـمـضـاـفـاتـ الـأـخـيـرـانـ أـيـ فـرـدـمـهـوـمـ أوـسـطـ الـكـلـيـةـ أـيـ الـقـضـيـةـ الـكـلـيـةـ الـقـىـ الـكـبـيرـ وـإـنـادـ كـرـهـ كـرـهـ بـرـمـتـاـ لـاـنـ طـبـاـتـ بـعـضـهـ بـعـضـ وـإـفـدـهـ أـنـ لـابـدـ مـنـ الـعـلـومـ الـثـالـثـةـ (قولـهـ كـاـيـاـذاـ اـدـعـيـتـ الـحـ) تـوضـيـحـ لـدـعـاءـ بـتـطـيـقـهـ عـلـىـ مـثالـ (قولـهـ عـاـقـرـ) أـيـ لـاـنـدـ (قولـهـ لـيـلـزـمـ) أـيـ مـنـ الـحـكـمـ عـلـىـ الـكـلـيـ حـكـمـ عـلـىـ الـكـلـيـ الـحـكـمـ هـوـ الـبـلـغـةـ الـشـارـ إـلـيـاـوـهـ تـعلـيلـ لـقـوـلـهـ تـنـفـعـ الـحـ (قولـهـ وـمـاـذـ كـرـهـ) أـيـ مـنـ اـشـتـرـاطـ عـلـمـ ثـالـثـ (قولـهـ فـيـ الـحـرـمـةـ) أـيـ ذـيـ الـحـرـمـةـ (قولـهـ فـيـضـنـ الـعـلـمـ بـأـنـ هـذاـ الـحـ) أـيـ فـالـعـلـمـ بـأـنـ هـفـرـتـ بـيـتـ مـنـتـجـ يـكـيـ وـقـدـ أـفـادـ كـلامـ اـنـ التـلـسـانـ أـنـ لـابـدـ مـنـ هـذـاـ تـرـيـبـ مـنـتـجـ وـأـنـ هـذـاـ الـعـلـمـ يـتـصـنـنـ الـعـلـمـ بـالـانـدـرـاجـ وـهـذـاـ الـقـدـرـ لـيـسـ فـيـ كـلامـ اـنـ سـيـاـوـعـ (قولـهـ عـنـ ذـلـكـ) أـيـ الـعـلـمـ بـالـانـدـرـاجـ وـقـوـلـهـ عـنـ ذـهـنـ ذـكـرـهـ مـنـتـجـ (قولـهـ وـعـبـارـهـ) أـيـ الـبـيـضاـويـ وـأـقـولـ :ـ الـغـرـضـ مـنـ تـقـلـ عـبـارـهـ شـيـاثـ:ـ الـأـوـلـ تـأـيـدـ مـاـذـ كـرـهـ اـنـ التـلـسـانـ مـنـ تـصـنـنـ الـعـلـمـ بـأـنـ هـذـاـ تـرـيـبـ مـنـتـجـ لـلـعـلـ بـالـانـدـرـاجـ حـيـثـ لـيـدـ كـرـهـ الـبـيـضاـوىـ مـعـ مـاـ اـشـتـرـاطـ الـعـلـمـ بـالـانـدـرـاجـ اـسـتـقـاءـ عـنـ باـشـتـرـاطـ مـلاـجـيـةـ التـرـيـبـ.ـ الـثـانـيـ الـاشـارـةـ إـلـىـ اـشـتـرـاطـ أـمـرـ مـنـ الـغـنـيـ مـنـ تـنـفـعـ لـهـ إـلـاـنـ مـعـلـومـ فـيـ ضـمـنـ الـعـلـمـ بـأـنـ هـذـاـ تـرـيـبـ مـنـتـجـ فـلـاـ يـكـادـ يـنـتوـيـ الـدـهـنـ عـنـ ذـلـكـ عـنـ ذـكـرـهـ مـنـ تـقدـمـيـنـ عـلـىـ هـذـاـ

وجهـ قـالـ الـأـمـامـ الـسـنـوـيـ وـعـبـارـهـ فـيـ الـطـوـلـعـ

الأفة أنه لا بد بعد استحضار المقدمتين من ملاحظة الترتيب والميئنة العارضين لهما وإلما تفاوت الأشكال في جلاء الاتصال وفاته إهـ وعليه يحمل أضافي المصنف في الترجح لأنّ تكoon الكبـرـى أعمـ من الصـفـرى فـتمـعـاـتـرـرـ وـعـاـقـرـةـ فـتـسـكـنـ المـقـنـ (قوله أنـ الصـفـرىـ لـبـسـتـ هـبـيـتـهاـ وـصـورـتـهاـ (١٣٦))ـ منـدـرـجـةـ فـىـ الكـبـرـىـ بـلـ مـعـنـىـ اـنـدـرـاجـهاـ هـوـمـذـ كـرـنـاهـ أـلـاـ .ـ وـلـمـهـ أـلـ

آخرـ وـهـوـ مـلـاحـظـةـ الـمـيـئـةـ الـمـارـضـةـ لـمـقـدـمـتـيـنـ وـعـاـقـرـةـ نـاهـ فـهـيـهـ الـقـوـلـةـ وـالـقـيـلـيـتـيـنـ خـالـ مـاقـيلـ هـيـ (قولـهـ الأـشـبـهـ)ـ أـيـ بـالـصـوـابـ فـنـسـ الـأـشـبـهـ غـلـاـ يـغـافـيـ أـنـ هـذـاـ اـشـبـهـ صـوـابـ فـيـ ظـلـنـ غـلـاـ لـعـزـافـنـ (قولـهـ أـلـدـ)ـ أـيـ فـحـوـلـ الـتـيـجـهـ كـاـمـاـتـقـعـىـ الـسـيـقـ قـبـلـ وـقـوـلـهـ وـمـيـئـةـ أـيـ الصـوـرـةـ الـمـاـلـاـمـلـمـنـ تـرـتـيـبـهاـ أـيـ نـقـدـيـمـ صـفـراـعـاـلـ كـبـراـمـ وـمـنـ كـوـنـ لـسـكـرـ عـمـولـاـ فـىـ الصـفـرىـ مـوـضـعـاـ فـىـ الكـبـرـىـ أـلـوـ فـعـطـفـ الـمـيـئـةـ عـلـ الـتـرـيـبـ عـطـفـ كـلـ عـلـ جـزـءـ وـقـوـلـهـ الـعـارـضـيـنـ تـنـيـبـ الـذـكـرـ عـلـ الـلـوـثـ .ـ أـقـوـلـ يـرـدـ عـلـيـهـ أـنـ مـنـ الـمـيـئـةـ مـاـلـيـتـوـقـفـ عـلـ مـلـاحـظـةـ حـسـوـلـ الـتـيـجـهـ بـلـ جـلـاءـ اـتـاـجـ الـقـيـاسـ هـاـ لـوـ خـافـاـهـ كـوـنـ السـكـرـ عـمـولـاـ فـىـ الصـفـرىـ مـوـضـعـاـ فـىـ الكـبـرـىـ أـوـ بـالـسـكـسـ فـلاـ يـظـهـرـ اـشـتـاطـ مـلـاحـظـةـ ذـلـكـ فـىـ فـنـ حـسـوـلـهـ إـلـاـ أـنـ يـقـالـ لـلـرـادـ حـسـوـلـهـ عـلـ وـجـهـ عـمـصـوـصـ مـنـ جـلـاءـ اـتـاـجـ الـقـيـاسـ هـاـ .ـ أـوـ خـافـهـ فـتـأـمـ (قولـهـ إـلـاـ)ـ أـيـ وـإـنـ لـمـ يـلـاحـظـ مـاـذـ كـرـ وـقـوـلـهـ مـاـلـيـتـوـقـفـ الـخـ .ـ أـقـوـلـ فـيـ أـنـ جـوـاتـ الـشـرـطـيـةـ لـاـيـصـدرـ بـالـلـامـ وـأـنـ هـذـاـ اـقـصـلـمـنـهـ عـلـ بـعـضـ ماـيـتـبـ عـلـ دـعـمـ مـلـاحـظـةـ الـتـرـيـبـ وـالـمـيـئـةـ إـذـ مـنـهـ دـعـمـ حـسـوـلـ الـتـيـجـهـ الـتـرـيـبـ عـلـ دـعـمـ مـلـاحـظـةـ الـتـرـيـبـ عـلـ أـنـ فـىـ تـرـبـ هـدـمـ فـسـ تـفاـوتـ الـأـشـكـالـ فـىـ جـلـاءـ اـتـاـجـ وـخـافـهـ عـلـ دـعـمـ مـلـاحـظـةـ بـعـضـ الـمـيـئـةـ كـوـنـ لـسـكـرـ عـمـولـاـ فـىـ الصـفـرىـ مـوـضـعـاـ فـىـ الـكـبـرـىـ وـعـكـسـ نـوـعـ خـافـهـ وـالـوـاضـحـ تـرـبـ دـعـمـ فـسـ تـفـاـوتـ الـأـشـكـالـ عـلـ اـخـلـافـ الـمـيـئـةـ وـتـرـبـ دـعـمـ ظـهـورـ التـفـاـوتـ عـلـ دـعـمـ مـلـاحـظـةـ الـمـيـئـةـ فـتـأـمـلـ الـقـامـ (قولـهـ وـعـلـيـهـ)ـ مـطـفـولـ عـلـ قـوـلـهـ عـلـ هـذـاـ يـحـمـلـ ماـذـكـرـهـ بـنـ سـيـنـاـجـ وـالـضـيـرـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـتـأـوـيـلـ الـتـقـيمـ بـتـقـدـيرـ الـمـيـاظـاتـ فـيـكـونـ الـشـارـجـ ذـكـرـهـ بـنـ سـيـنـاـجـ وـالـضـيـرـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـتـأـوـيـلـ الـتـقـيمـ بـتـقـدـيرـ الـمـيـاظـاتـ كـلـ الـشـارـجـ أـنـ الـتـقـدـيرـ أـعـمـ مـنـ فـرـدـ أـصـفـرـ الـصـفـرىـ مـعـ أـنـ الـوـجـهـ هـنـاـ تـقـدـيرـ مـفـهـومـ بـدـلـ أـفـرـادـ كـاـلـاـيـغـنـ (قولـهـ أـنـ الـأـصـفـرـ)ـ أـيـ أـفـرـادـ الـأـصـفـرـ وـلـوـ صـرـحـ بـهـ لـكـانـ أـحـسـنـ (قولـهـ وـذـاتـ حـدـ)ـ أـيـ وـمـقـدـمةـ ذـاتـ حـدـ (قولـهـ كـاـمـتـ الـاـشـارةـ إـلـيـهـ)ـ أـيـ قـيـيلـ قـوـلـهـ مـعـ دـعـمـ الـمـقـدـمـاتـ الـخـ (قولـهـ هـيـ صـفـراـمـاـ)ـ قـرـ ضـيـرـ الـتـبـلـ لـأـكـيدـ الـبـيـسـةـ وـلـبـلـهـ لـمـ يـفـلـ دـلـلـكـ فـىـ نـظـيـرـهـ بـعـدـ تـبـيـهـاـ عـلـ هـنـهـ غـيـرـ مـرـرـوـيـ (قولـهـ لـأـنـهـ أـطـرـافـ الـقـصـيـةـ)ـ لـيـقـالـ تـسـيـمـ الـسـكـرـ وـسـطـيـاـنـافـ تـسـيـمـهـ حـدـاـ ،ـ لـأـنـهـ قـوـلـهـ هـوـ وـسـطـ بـالـنـسـبـةـ لـجـمـوـعـ الـمـقـدـمـيـنـ وـحدـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ كـلـ مـنـهـمـ عـلـ حـدـدـ عـلـيـهـ أـنـ مـعـ كـوـنـهـ وـسـطـأـنـهـ وـاسـطـةـ فـىـ رـبـطـ أـحـدـ الـطـرـفـيـنـ بـالـأـخـرـفـلـانـافـ كـوـنـهـ حـدـدـ وـطـرـفـ (قولـهـ وـيـصـحـ الـعـكـسـ)ـ أـيـ فـىـ كـلـ مـنـ الـجـلـتـيـنـ وـفـيـ إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ الـأـوـلـ أـحـسـنـ لـأـنـ الـبـيـنـ أـعـلـيـهـ مـعـرـفـةـ (قولـهـ ذـوـانـدـرـاجـ فـىـ الـأـكـبرـ)ـ اـعـتـرـضـ بـأـنـ هـذـاـ لـيـاتـيـقـنـ الـقـرـبـ الـذـيـ فـيـ سـلـخـوـكـ إـلـيـانـ حـيـوانـ وـلـاـشـيـ منـ الـحـيـوانـ بـحـرـقـلـ الـأـكـبرـ مـسـلـوبـ عـنـ الـأـصـفـرـلـاتـيـقـنـ الـأـصـفـرـيـهـ .ـ أـقـوـلـ يـدـفـعـ بـأـنـ مـعـنـ إـنـدـرـاجـهـ فـيـ صـورـةـ الـسـلـبـ اـنـسـحـابـ سـلـ الـأـكـبـرـ عـلـيـهـ (قولـهـ سـوـاـ كـانـ مـوـضـعـاـ)ـ أـيـ فـىـ الـصـفـرىـ فـقـطـ أـوـ فـيـهـاـ وـقـوـلـهـ أـوـ مـعـولـأـيـ فـىـ الـصـفـرىـ فـقـطـ أـوـ فـيـهـاـ وـكـذاـيـقـاـلـ فـوـلـهـ أـمـقـدـمـاـأـوـتـالـياـ (يـالـيـ)ـ أـيـ بـرـكـ (الـيـ)ـ أـيـ عـنـدـ (الـاتـاـجـ)ـ فـهـوـ كـاـلـةـ يـؤـقـيـهـ عـنـدـ الـاتـاـجـ إـلـيـهـ فـىـ التـوـصـلـ بـلـ الـمـلـطـلـوبـ وـبـقـىـهـ عـنـدـ حـسـوـلـهـ .ـ هـذـاـ [صلـ]ـ فـذـكـرـ الـأـشـكـالـ وـشـرـطـهـ وـعـدـ ضـرـوـبـهـ الـتـيـجـهـ وـمـاـيـعـلـ بـذـلـكـ أـيـ مـنـ تـرـبـ الـشـكـلـ وـالـضـرـبـ وـمـنـ قـوـلـ الـمـصـنـدـقـ وـتـقـيمـ الـتـيـجـهـ الـأـخـرـ مـنـ ذـلـكـ الـمـقـدـمـاتـ إـلـىـ آخـرـ الـفـصلـ

الـأـكـبـرـ بـوـاسـطـةـ اـنـدـرـاجـ فـىـ الـأـوـسـطـ ،ـ وـبـقـولـنـاـ ذـوـانـدـرـاجـ فـىـ الـأـكـبـرـ الـذـيـ صـرـحـ بـهـ الـمـصـنـفـ فـىـ الشـرـحـ مـعـ حـلـ الـانـدـرـاجـ فـيـ الـأـنـدـرـاجـ فـىـ الـأـنـدـرـاجـ بـنـدـفـ الـاـغـتـرـاضـ بـالـسـكـرـ (وـيـسـطـ)ـ وـهـرـ الـسـكـرـ فـيـ الـقـيـاسـ سـوـاـ كـانـ مـوـضـعـاـ أـوـ مـعـولـأـيـقـنـاـأـوـتـالـياـ (يـالـيـ)ـ أـيـ بـرـكـ (الـيـ)ـ أـيـ عـنـدـ (الـاتـاـجـ)ـ فـهـوـ كـاـلـةـ يـؤـقـيـهـ عـنـدـ الـاتـاـجـ إـلـيـهـ فـىـ التـوـصـلـ بـلـ الـمـلـطـلـوبـ وـبـقـىـهـ عـنـدـ حـسـوـلـهـ .ـ هـذـاـ [صلـ]ـ فـذـكـرـ الـأـشـكـالـ وـشـرـطـهـ وـعـدـ ضـرـوـبـهـ الـتـيـجـهـ وـمـاـيـعـلـ بـذـلـكـ

اجتناع الصغرى والكبرى باعتبار طرق المطلوب مع الحد الوسط واحترز عن قضيق غير القياس كما لو قلت كل انسان حيوان وكل فرض صاھل فلا يسمى شكلا ولا ضرا (من غير أن تعتبر الأسوار * #

(إذ) أى وقت (ذاك) أى اعتبار الأسوار أو قضيق القياس باعتبار الأسوار فيكون أفراد ام اشتراكه للأدلة الضرب على الميئية المذكورة ليس دلالة إشارة وأن اللام فيه يعنى على .

واعلم أنها كما تسمى ضربا تسمى قرينة لاعتبار قرينة التعميم أو عدمه فيها وهي السور (قوله باعتبار الأسوار أى باعتبار طرق المطلوب مع الحد الوسط كافي كيده وإعانتك ذكره هنا لمشاركة الشكل للضرب فيه مع تقديم ذكره في الشكل (قوله فالضرب المخصوص) قيد قوله المخصوص لأنه إذا اعتبر مطلق ضرب بمطلق شكل كانا متساوين ماصدق بما يعنى أن كل ما يصلح أن يكون ضربا يصلح لأن يكون شكلا وبالعكس قوله أحسن من الشكل أى هو نوع منه أشار بذلك إلى وجه تسميه ضربا فهو كما يقال هذا على أربعة أضروب أى أربعون . وأنقول: ماذ ذكره من أحصية الضرب من الشكل ظاهر على ماقدمناه عن سيدى سعيد قدورة من أن المحوظ في الشكل عدم اشتراك اعتبر الأسوار أما على أن المحوظ فيه عدم اعتبرها فالأخصية باعتبر أن المواد والأمثلة التي تصلح بسب عدم اعتبرها لأن يتحقق فيها الشكل مثل المواد والأمثلة التي تتحقق فيها خصوص الضرب المذكور أعلى المؤلف من موجبين كيدين إذا اعتبرت الأسوار أقل من المواد والأمثلة التي يتتحقق فيها الشكل الأول إذا لم تعتبر الأسوار لأنها يتتحقق في هذا الضرب وفي غيره عند عدم اعتبرها فالخصوص والمعلوم باعتبار الماصدق لا باعتبار الفهوم تباينهما مفهوما على هذا الوجه وإن زعم بهم فاعرفة وبعبارة عنصر التسوبي وتسمى القسمتان باعتبار هيئة الوسط مع الأصغر والأكبر شكلا واعتبار كهما وكيفهما ضربا واحد وفيما يلي الأول (قوله أى أشكال أربعة فقط) أشار بذلك إلى أن فقط مقدمة من تأخر (قوله بحسب الحد الوسط) أى لا يحصل شيء آخر كالكم والكيف فإذا لا اعتبار في تقسيم القياس إلى الأشكال الأربع (قوله حمل الحد الوسط) أخذته من قوله ووضعه الراجع ضميره إلى الحد الوسط وأى بالفاء لأنها في مثل هذا السياق تشير بأن ما بعدها تفصيل لما قبلها (قوله والمراد بهي الميئية الح) أى

قوله سند هؤلاء الناس أى الميئية الخامسة من ذلك الترتيب وهكذا في جميع ما يأتى (وحله) أى الحد الوسط (فـ الشكل) من الصدر ، والكبرى

أشارة إلى أن في كلامه مجازا الغواي باعتبار طرق المطلوب (قوله باعتبار موقع طرق المطلوب مع الحد الوسط والباء للإشارة أو الفصاحية (قوله من غير أن تعتبر الأسوار) جمع الأسوار من أن القياس لا يستعمل إلا على سور أو سورين باعتبار أن الأسوار في حد ذاتها أربعة : سورا الاجناب الكلى والجزئى سورا السبب الكلى والجزئى أول اللام جنسية ومعنى قوله من غير أن تعتبر الأسوار من غير اشتراط أن تعتبر الأسوار فمعنى اشتراط اعتبارها فيصدق باعتبارها وعدم اعتبارها كما أفاد سيدى سعيد قدورة واستبعد الشارح في كيده من عبارة المصنف لكنه أوجه وأنسب يكون الضروب ضربا للشكل أى أنواعا له اختلاف يجعل عدم اعتبار الأسوار شرطا لاقتضاءه تباين الضرب والشكل كليا وسيأتي منزيد لفلك فافهم (قوله أى وقت ذلك) جعل إذ وقته وجوز في كيده أن تكون تعليلا لأن ذلك أى اعتبار الأسوار أو قضيق القياس باعتبار الأسوار فيكون أفراد ام الاشتراكه للأدلة الضرب على الميئية المذكورة لا يقتضى هذا الوجه لأيد من تقدير مضاف في العبارة لأن الضرب هيئه القياس باعتبار الأسوار فقد ذكره على أوطاماً لذا مصحوب ذلك وهو الميئه وعلى تائيهما إذ هيئه ذلك (قوله أى لما ذكر من الميئه) أقول فيه أن المصنف لم يذكر الميئه . ويجاب بأنهما لما كانت محوظة مقتنة كانت في قوة المذكور (قوله المعتبر فيها الأسوار) أقول لاحاجة إليه بعد قوله قوله إذ ذلك أى وقت اعتبار الأسوار (قوله يشار) أفاد في الكبير أن الميئه بعض الدلاله من إطلاق الخاص وإرادة العام إذ دلالة الضرب على الميئه المذكورة ليست دلالة إشارة وأن اللام فيه يعنى على .

واعلم أنها كما تسمى ضربا تسمى قرينة لاعتبار قرينة التعميم أو عدمه فيها وهي السور (قوله باعتبار الأسوار أى باعتبار طرق المطلوب مع الحد الوسط كافي كيده وإعانتك ذكره هنا لمشاركة الشكل للضرب فيه مع تقديم ذكره في الشكل (قوله فالضرب المخصوص) قيد قوله المخصوص لأنه إذا اعتبر مطلق ضرب بمطلق شكل كانا متساوين ماصدق بما يعنى أن كل ما يصلح أن يكون ضربا يصلح لأن يكون شكلا وبالعكس قوله أحسن من الشكل أى هو نوع منه أشار بذلك إلى وجه تسميه ضربا فهو كما يقال هذا على أربعة أضروب أى أربعون . وأنقول: ماذ ذكره من أحصية الضرب من الشكل ظاهر على ماقدمناه عن سيدى سعيد قدورة من أن المحوظ في الشكل عدم اشتراك اعتبر الأسوار أما على أن المحوظ فيه عدم اعتبرها فالأخصية باعتبر أن المواد والأمثلة التي تصلح بسب عدم اعتبرها لأن يتحقق فيها الشكل مثل المواد والأمثلة التي تتحقق فيها خصوص الضرب المذكور أعلى المؤلف من موجبين كيدين إذا اعتبرت الأسوار أقل من المواد والأمثلة التي يتتحقق فيها الشكل الأول إذا لم تعتبر الأسوار لأنها يتتحقق في هذا الضرب وفي غيره عند عدم اعتبرها فالخصوص والمعلوم باعتبار الماصدق لا باعتبار الفهوم تباينهما مفهوما على هذا الوجه وإن زعم بهم فاعرفة وبعبارة عنصر التسوبي وتسمى القسمتان باعتبار هيئة الوسط مع الأصغر والأكبر شكلا واعتبار كهما وكيفهما ضربا واحد وفيما يلي الأول (قوله أى أشكال أربعة فقط) أشار بذلك إلى أن فقط مقدمة من تأخر (قوله بحسب الحد الوسط) أى لا يحصل شيء آخر كالكم والكيف فإذا لا اعتبار في تقسيم القياس إلى الأشكال الأربع (قوله حمل الحد الوسط) أخذته من قوله ووضعه الراجع ضميره إلى الحد الوسط وأى بالفاء لأنها في مثل هذا السياق تشير بأن ما بعدها تفصيل لما قبلها (قوله والمراد بهي الميئه الح) أى

حل كونه ثالثاً (ووضعه) أي الحد الوسط (في الشكل) من المجرى والكبرى نحو كل إنسان حيوان وكل إنسان جسم (أي ثالث كونه ثالثاً) (٢٨) (ورابع الأشكال عكس الأول) أي يكون الحد الوسط فيه موصعاً

فالمجرى كلام المصنف هنا مامن (قوله حال كونه ثالثاً) أي ثالثاً في الاعتبار أول المراد مسي ثالثاً ولم يحمله منصوباً بمعنى الماء ماء (قوله الماء والثالث في الشرطيات) فالشكل الأول فيها بأن يكون الحد الأوسط تالي في المجرى متقدماً في الكبرى نحو كلما كان هذا الشيء إنساناً كان حيواناً وكلما كان حيواناً كان جسماً وقس البقية (قوله هنا الترتيب التقدم) في قوله هذا وقوله المتقدم إشارة إلى أن أهل في الترتيب للهيد والجمع بينهما لايضاح (قوله في الشكل) أي الشكل والقوية (قوله بالشكل الكامل) أي على الاطلاق وأما كمال الثاني والثالث فبني (قوله للطال الأربعة) سيأتي بيان ترتيبها في الشرف (قوله على النظم الطبيعي) أي الترتيب الجارى على مقتضى الطبيعة وما تألفه النفس (قوله ثم منه) أي الحد الوسط (قوله حتى يلزم) الأظهر أن حق تقريره فالفضل بعدها سرور وقوله لكونه فرداً في علة ليزم (قوله الذي هو أشرف من المعمول الجي) قال في الكبير ويعارض هذا أن المعمول عطف الفائدة أهـ . وأنقول : لامعارضة لأن المفضول قد يختص بجزء لا توجد في الفاضل (قوله إنما يطلب لأجله إيجاباً وسلباً) أي فهو وصف تابع الموضوع والموضع متبع وللتبيّن أشرف من التابع (قوله في أنسٍ القدمين) أنقول : أصل التفصيل هنا وفي قوله سابقاً أشرف للقدمتين على غير ما به فلما كان هذا يقتضي خسارة كل من القدمتين وقوله سابقاً أشرف القدمتين يقتضي شرطهما في كلماه تناقض (قوله وبعد عن الطبيع جداً) وهذا لم يوجد في القرآن لخلاف ثلاثة فانيا موجودة فيه بطرق الاشتارة . أما الأول في قول الخليل إن الله يأتى بالشمس من الشرق فأت بها من الغرب ونظم القياس أنت لا تقدر أن تأت بالشمس من الغرب وكل من لا يقدر على ذلك ليس بربـ . وأما الثاني في قوله فلما أفل قاما أفلت ونظم القياس هذا آفل أو هذه آفة ولا شيء من الإله آفل يتبع هذا ليس بآفل . وأما الثالث في رد الله على الهدى القائلين - ما أتزل الله على بشر من شيء - بقوله - كل من أتزل الكتاب الذي جاء به موسى - ونظم القياس موسى بشر موسى أتزل عليه الكتاب يتبع بعض البشر أتزل عليه الكتاب بهذه الوجبة الجبرية ترد السالبة الكلية التي قاتلها اليهود . وأورد أنه لم لا يجوز أن يكون قوله تعالى - إن الله يأتي بالشمس من الشرق فأت بها من الغرب - إشارة إلى قياس من الرابع نظمه كل من لا يقدر على أن يأتي بالشمس من الغرب ليس بربـ وهو لا يقتضي أن الشمـ من الغرب مع أن هذا المأخذ يكون على ترتيب المأذوذ منه . وأجيب بأن عذر ذلك أن النتيجة تخرج عن دائرة غير عرضي لأنها تخرج ربـ ليس أنت أوليس ربـ أنت قيلم وقوع ضمير الرفع في محل نصب خبر ليس أفاده في التكبير . وأنقول : إنما دعى المورد جوازـ كون الآية إشارة إلى قياس من الرابع والمنطقة لا يبعدون بالأفلاطـ بل مطمح نظرهم المعانـ فلياظـ التعمير بالضمير لافقـ القياس ولاـنـ النتيجة حقـ يلزم ماذـ كـ بل يجوز التعمير بذلكـ عمـ مقامـ الكلـ وأـمـ الـ اـشارـةـ فـ لـ اـنـ الـ آـيةـ تـ صـلـحـ لـ اـشارـةـ إلىـ كلـ منـ الـ أـوـلـ والـ رـابـعـ فـ اـعـرـفـ وـ وجـ بـ هـ اـنـ الـ عـيـنـ فـ حـواـشـيـ الـ فـنـىـ بـعـدـ عـنـ الطـبـ جـداـ باـجـيـاجـهـ إـلـيـ مـزـ يـدـ عـمـلـ لـ آـنـ يـحـتـاجـ إـلـيـ تـغـيـرـ لـ آـنـ مـوـضـعـ الـ طـلـبـ هـوـلـ فـلـخـافـ بـقـيـةـ الـ أـشـكـالـ فـانـ الـ أـوـلـ وـقـعـ فـيـ كـبـرـاهـ فـيـحـتـاجـ عـنـدـ تـكـبـ الـ نـتـيـجـةـ إـلـيـ جـعـلـ الـ حـمـولـ مـوـضـعـ الـ مـطـلـوبـ مـوـضـعـ فـيـ الصـفـريـ وـ حـمـولـ مـحـولاـ فـيـ الـ كـبـرـيـ فـلـيـحـتـاجـ إـلـيـ تـغـيـرـ أـصـلـاـ وـلـاثـيـ وـقـعـ فـيـ طـرـفـ الـ مـطـلـوبـ مـوـضـعـ فـيـحـتـاجـ عـنـدـ تـكـبـ الـ نـتـيـجـةـ إـلـيـ تـغـيـرـ وـاحـدـ وـهـوـ جـلـ الـ طـرـفـ الـ ثـانـيـ عـبـراـ وـلـاثـيـ وـقـعـ فـيـ طـرـفـ الـ مـطـلـوبـ

لـثـانـيـاـ عـلـيـ مـوـضـعـ الـ مـطـلـوبـ الـ دـيـنـ هـوـ أـشـرـفـ الـ مـطـلـوبـ لـأـنـ الـ حـمـولـ إـنـماـ يـطـلـبـ لـأـجلـ إـيجـابـاـ وـسـلـباـ (الـ ثـانـيـ) نـمـ الـ ثـالـثـ لـأـنـهـ قـرـأـ مـاـ إـلـيـ لـشـارـكـتـهـ إـلـيـهـ فـيـنـ فـيـنـ الـ قـيـاسـيـنـ عـلـىـ فـلـخـافـ الـ أـشـكـالـ إـلـيـهـ فـيـنـ ماـ وـسـهـ بـيـنـ الـ طـبـيـعـيـ

(يحيى عن هذا النظام) أي النظم يعني الترتيب على الوجه المتقدم (بعد) لأن لم يذكره الله الوسط كأقدم (ف) القويس
(فاسد النظام) وقد أخذ في ذكر شروط الأشكال مبتدئاً بالأول منها فقال (أما) (١٣٩)

شريط إنتاجه بحسب
الكيف (الإيجاب في
صغراه * و) بحسب
الكم (أن ترى كمية
كباره) إذ لو اتفق
بطلب الصغرى لم
يندرج الأصغر في الوسط
واضطررت النتيجة فقد
تصدق نحولاً شبيه من
الإنسان بغير وكل
خبر حمل وقد تكتنـب
كل هؤلـء بدلـ الكـبرـيـ
وكـلـ حـجـرـ جـسـمـ ولو
الـخفـفـ كـلـيـةـ الـكـبـرـيـ
بلـ كـوـنـ الـأـصـغـرـ غـيرـ
مـلـهـتـ لـهـ الـأـكـبـرـ
فـضـطـرـبـ أـيـضاـ فـقدـ
تصـدقـ نـحـوـ كـلـ إـنـسـانـ
حـيـوانـ وبـعـضـ الحـيـوانـ
نـاطـقـ وـقـدـ تـكتـنـبـ كـاـ
لـوقـلـ بـدـلـ الـكـبـرـيـ
وـبـعـضـ الـحـيـوانـ فـرسـ
وـضـرـوـبـ كـضـرـوبـ سـارـ
الـأـشـكـالـ بـحـبـ الـقـسـمـ
الـعـقـلـيـةـ سـتـةـ عـشـرـ لـأـنـ
كـلـ مـقـدـمـيـهـ إـتـاـ
مـوجـةـ أوـ سـالـبـةـ وكـلـ
مـنـ هـاـئـيـنـ إـتـاـكـلـيـةـ أوـ
جـزـيـةـ وـاتـنـانـ فـإـنـيـنـ
بـأـرـبـعـةـ وـأـمـاـ الـمـهـمـةـ
فـيـ قـوـةـ الـجـزـيـةـ وـأـتـاـ
الـشـخـصـيـةـ فـيـ حـكـمـ الـكـلـيـةـ
• جـمـيعـ الـأـشـكـالـ
وـقـوـلـمـ لـأـنـهاـ تـنـتـجـ فـ
كـرـىـ الشـكـلـ الـأـوـلـ اـسـتـدـلـلـ عـلـىـ كـوـنـهـاـ فـقـوـةـ الـكـلـيـةـ لـأـنـ ذـلـكـ يـخـتـصـ بـالـشـكـلـ الـأـوـلـ كـاـسـبـقـ إـلـيـ بعضـ الـأـوـهـامـ بـلـ هـ

فـ حـكـمـ الـكـلـيـةـ فـغـيـرـ الـأـشـكـالـ بـدـلـ لـأـنـهـاـ تـنـعـكـسـ بـعـكـسـ الـقـيـضـ إـلـيـ كـمـيـةـ

إذاً كانت موجبة تحرز يد حيوان كأن الكلية تنعكس كذلك ووجه كونها في حكم الكلية أنها لا يخرج عن موضوعهما فرد ما يتضرر الأربع الصغيرات في الأربع الكبريات . فالحاصل منها ستة عشر يستقطع منها بشرط إتاجه السابعين اثنا عشر عقبة ثانية منها الأول حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السابعين الصغيرين في الأربع الكبريات وأربعة بالثانى حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة والجزئية السابلة الكبريين في الكلية والجزئية والموججين الصغيرين هذا طريق الاستقطاب . وأما طريق التحصل فأن يقول الصفرى لاتكون إلا موجبة فهي إما كلية أو جزئية والكبرى لاتكون إلا كلية فهي إما موجبة أو سالبة (١٣٠) فاثنان في اثنين بأربعة فضرو به المنتجة أربعة: الضرب الأول موجبات

كليةتان نحو: كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم والنتيجة كلية موجبة وهي كل إنسان جسم . الثاني، كلية والنكرى سالبة والمصري موجبة نحو: كل وضوء عبادة ولا شيء من العبادة بمستفن عن النية والنتيجة سالبة كلية وهي لا شيء من الوضوء بمستفن عن النية . الثالث موجبات والمصري جزئية والنكرى كلية نحو: بعض الوضوء عبادة و وكل عبادة فتقترن إلى نية يفتح موجبة جزئية وهي بعض الوضوء عبادة والنكرى عبادة فتقترن إلى نية يفتح موجبة جزئية وهي بعض الوضوء يقتصر إلى نية . الرابع صغرى موجبة كلية وكبيرى سالبة كلية نحو: بعض الوضوء عبادة ولا شيء من العادة بمستفن عن النية عارضه الخنف بأن كل وضوء نظافة ولا شيء من النظافة بمستفن إلى النية ويضعه أن المقصود بالذات من الوضوء العادة ولابد من تقيد العادة بالبدنية التي ليست من قبيل التردد والإورد على الكبرى نحو التوكل و نحو إزاله التجasse أو يقال الثالث لا يشترط صحته (قوله مذكور في المطولات) قال في الكبير وقسم الضرب الأول جمع الشرفين الكلية والإيجاب وقدم الثاني على الثالث لأن الكلى وإن كان سلباً أشرف من الجزئى وإن كان إيجاباً والثالث على الرابع لأن الجزئى مع الإيجاب أشرف من الجزئى مع السلب (قوله أن يختلفا) بالياء التحتية كا هو المحفوظ ولم يأت ببناء الثنائى مع أن الفاعل ضمير متصل المؤثر لتأويمها بالقولين قاله في الكبير (قوله خبره قوله له شرط وقع) أي خبره شرط من هذا التركيب فالخبر مفرد وهو حال مقدمة على صاحبها لأن نعت السكرة إذا تقدم عليها ينصب حالاً وقع صفة لشرط لأن الجمل بعد النكارات صفات وعائد المبتدأ الأول الضمير في له (قوله لم يلزم توافق) أي تساوى الأصغر والأكبر : أي عند إيجابهما ولا تباينهما : أي عن سلبيهما في الكلام لـ

ونشر

من العادة بمستفن عن النية يفتح سالبة جزئية وهي ليس بعض

الوضوء بمستفن عن النية والرابع أيضاً لأن النتيجة تتبع المقدمتين في الحسنه وهى السالب والجزئية وجاهه ترتيب هذه الضروب مذكور في المطولات (و) الشكل (الثانى) مبتدأ بحذف الياء منه وذلك جائز حتى في النثر قال تعالى الكبير المتعال (أن يختلفا) أي المقدمتان (الكيف) أي الإيجاب والسلب (مع *) كلية الكبرى أن وصلتها مبتدأ ثان خبره قوله (له شرط وقع) وجملة المبتدأ الثانى وخبره خبر الأول أي اختلاف المقدمتين مع كلية الكبرى شرط واقع لإنتاج الثنائى إذ لو كانتا موجباتين أو سالبتين لم يتم توافق الأصناف إلا كثيرون لا تباينهما

فقط **الوجبة** **أمثلة** **الوجبات** **فإن** **لأنه** **يصدق** **كل** **إنسان** **حيوان** **وكل** **ناطق** **حيوان** **والحق** **الإيجاب** **ولو** **بذلك** **الكبير** **بقولنا** **وكل** **فرس** **حيوان** **كان** **الحق** **السلب** **وأمام** **السائلين** **فإن** **لأنه** **يصدق** **لا شيء** **من** **الإنسان** **بحجر** **واللاشي** **من** **الفرس** **بحجر** **والحق** **السلب** **لو** **بذلك** **الكبير** **بأن** **الإيجاب** **ولو** **كانت** **الكبير** **جزئية** **لم يتم** **نفي** **الا** **كم عن** **شيء** **من** **أفراد** **الأصغر** **فإن** **اللهم** **من** **القياس** **حيث** **نفي** **منافية** **الأصغر** **بعض** **أفراد** **الا** **كبير** **وذلك** **ليستلزم** (١٣١)

ونشر مراتبى ومدى الإنتاج على نزوم التوافق حتى تكون النتيجة دائمًا موجبة أو لزوم التباين حتى تكون دائمًا مطلوبة وحيث لم يتم التوافق عند إيجابهما ولا التباين عند سلبهماوجب المدخل إلى اعتبار اختلافهما اللازم له التباين (قوله فـقط يـقطـرـبـ النـتـيـجـةـ) أي تختلف بأن تتصدق تارة موجبة وتارة سالبة وهذا يوجب تغير النـهـنـ (قوله أـمـاـ الـوـجـبـتـينـ) أي أما اصطراها على الوجبات وكذا يقال في قوله وأما في السالبتين (قوله كان الحق السـلـبـ) أي المـوـافـقـ للـوـاقـعـ وإن كان مقتضـيـ الـقـيـاسـ الإـيجـابـ خـلـوهـ عنـ السـلـبـ (قوله كان الحق الإـيجـابـ) أي المـوـافـقـ للـوـاقـعـ وإن كان مقتضـيـ الـقـيـاسـ السـلـبـ (قوله لم يتم نـفـيـ الأـكـبـرـ) أي المـيـغـرـ عليه اـتـاجـ هذا الشـكـلـ إذـ هوـ مـيـنـ عـلـىـ نـفـيـ الأـكـبـرـ عـنـ الأـصـغـرـ بـوـاسـطـةـ نـيـ

يـقطـرـيـنـ الـلـازـمـ الـذـيـ هـوـ الـمـطـلـوبـ فـيـ الشـكـلـ الثـالـثـ مـثـلاـ إـذـ قـلـناـ كـلـ حـارـنـاهـ وـلـاشـيـ مـنـ الـإـنـسـانـ

بـنـاهـيـ مـنـعـ لـاشـيـ مـنـ الـحـارـ بـأـنـ لـاـ تـنـتـنـ الـحـمـارـ الـنـاهـيـةـ وـفـيـنـاهـ عـنـ الـإـنـسـانـ فـيـمـاـنـ يـكـونـ الـإـنـسـانـ

غـيرـ الـحـارـ وـإـلـاـ اـتـقـ الـلـازـمـ عـنـ أحـدـهـ وـبـتـ لـلـآـخـرـ (قوله حـيـثـنـ) أي حينـ إذـ كـانـ الـكـبـرـ

جزـئـيـةـ (قوله نـفـيـ مـفـهـومـ الـأـكـبـرـ) أي الـذـيـ هـوـ مـيـغـرـ الـإـتـاجـ كـامـ (قوله كـوـنـواـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ

الـخـ) فـالـمـوـهـومـ مـنـهـ الـإـنـسـانـ الـقـيـاسـ الـوـجـبـ الـذـيـ هـوـ الـأـكـبـرـ وـهـوـ الـذـيـ بـتـتـ

لـهـ الـحـيـوانـيـةـ أـمـ الـذـيـ بـتـتـ لـهـ الـحـيـوانـيـةـ فـلـاـ يـنـافـيـهـ بـلـ هـوـ عـيـنهـ (قوله وـكـوـنـواـ لـاشـيـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـرـسـ

الـخـ) هـذـاـ مـثـالـ لـاـ إـذـ كـانـ الـكـبـرـ جـزـئـيـةـ مـوجـبـةـ وـمـاقـلـهـ مـشـالـ لـاـ إـذـ كـانـ جـزـئـيـةـ سـالـبـةـ وـلـمـفـهـومـ

مـنـ هـذـاـ ثـالـثـ مـنـافـيـةـ الـإـنـسـانـ بـعـضـ أـفـرـادـ الـحـيـوانـ وـهـوـ الـذـيـ بـتـتـ لـهـ الـفـرـسـيـةـ أـمـ الـبـعـضـ الـذـيـ بـتـتـ

الـنـاطـقـيـةـ فـلـاـ يـنـافـيـهـ بـلـ هـوـ عـيـنهـ (قوله الـوـجـبـتـانـ مـعـ الـوـجـبـتـيـنـ) أي حـاـصـلـ الـمـوـجـبـتـيـنـ الـكـلـيـةـ وـالـجـزـئـيـةـ

الـصـفـرـيـنـ مـعـ الـوـجـبـتـيـنـ الـكـلـيـةـ وـالـجـزـئـيـةـ الـكـبـرـيـنـ وـقـوـهـ بـأـرـ بـعـةـ خـبـرـ لـخـدـنـوفـ أـيـ وـذـكـرـ بـأـرـ بـعـةـ وـكـذاـ

يـقـالـ فـيـ بـعـدـ (قوله الـكـبـرـيـ) هـوـ ضـرـوبـ وـكـذاـ قـوـهـ مـغـرـيـنـ (قوله فـتـكـ أـرـ بـعـ الخـ) قـالـ فـيـ الـكـبـرـ

مـاـمـلـخـصـهـ فـيـ الـضـرـوبـ الـنـتـجـةـ مـنـ الـشـكـلـ الثـالـثـ وـالـثـالـثـ ثـلـاثـ أـقـوـالـ الـأـوـلـ اـتـيـاجـهـ لـهـ لـرـدـ إـلـىـ ضـرـوبـ

الـشـكـلـ الـأـوـلـ الـنـتـجـةـ الـثـالـثـ عـدـ اـتـيـاجـهـ لـهـ . الـثـالـثـ اـتـيـاجـ ضـرـوبـ الـثـالـثـ دـوـنـ ضـرـوبـ الـثـالـثـ وـهـوـ

الـحـقـ لـأـنـ حـاـصـلـ الـثـالـثـ الـاستـدـلـالـ بـتـنـافـيـ الـلـازـمـ عـلـىـ تـنـافـيـ الـلـازـمـ وـمـاتـ فـاـنـاـ إـذـ قـلـناـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ وـلـاشـيـ

مـنـ الـحـجـرـ بـحـيـوانـ تـنـافـيـ لـازـمـاـهـ إـذـ لـازـمـ الـإـنـسـانـ الـحـيـوانـيـةـ وـلـازـمـ الـحـجـرـ نـقـيـضاـهـ وـهـذـاـ الـلـازـمـ

لـاـ يـجـتـمـعـ فـلـاـ يـجـتـمـعـ مـازـومـاـهـ وـهـاـ الـإـنـسـانـ وـالـحـجـرـ وـلـاـ يـقـدـحـ فـيـ الـشـكـلـ الثـالـثـ بنـاءـ إـتـاجـهـ عـلـىـ

هـذـهـ الـمـقـدـمةـ الـخـارـجـيـةـ وـهـيـ أـنـ تـنـافـيـ الـلـازـمـ دـلـيلـ تـنـافـيـ الـلـازـمـ وـمـاتـ لـفـمـاـهـ مـقـضـاـهـ كـمـاـ كـأـنـ

لـاـ يـقـدـحـ فـيـ الـشـكـلـ الـأـوـلـ بنـاءـ إـتـاجـهـ عـلـىـ مـقـدـمةـ خـارـجـيـةـ وـهـيـ أـنـ لـازـمـ الـلـازـمـ لـازـمـ لـفـمـاـهـ مـنـ

مـقـدـمـاـهـ ضـرـورةـ . وـاعـلـمـ أـنـ رـدـ ضـرـوبـ الـأـشـكـالـ الـثـالـثـةـ الـنـتـجـةـ إـلـىـ ضـرـوبـ الـشـكـلـ الـأـوـلـ

الـنـتـجـةـ إـنـاـهـ وـهـيـ فـيـ الـجـلـةـ لـأـنـ مـنـ ضـرـوبـهـ مـالـيـرـتـدـ إـلـىـ ضـرـوبـهـ فـيـنـاـ اـتـاجـهـ بـطـرـيقـ آخـرـ

كـالـخـلـفـيـرـتـدـ مـنـ ضـرـوبـ الـشـكـلـ الثـالـثـ إـلـىـ الـأـوـلـ الـلـازـمـ الـأـوـلـ فـيـ ضـرـوبـ الـأـوـلـ مـنـ يـرـتـدـ بـعـكـسـ

سـالـبـةـ فـلـاـ تـنـجـعـ إـلـامـ الـمـوـجـبـتـيـنـ صـفـرـيـنـ وـإـمـامـوـجـبـةـ فـلـاـ تـنـجـعـ إـلـامـ الـسـالـبـيـنـ صـفـرـيـنـ فـتـكـ أـرـ بـعـ الـأـوـلـ مـنـ مـوجـبـةـ كـلـيـةـ صـفـرـيـةـ وـسـالـبـةـ

كـلـيـةـ كـبـرـيـةـ بـحـيـوانـ وـلـاشـيـ مـنـ الـحـجـرـ بـحـيـوانـ فـلـاشـيـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـحـجـرـ الـثـالـثـ عـكـسـ مـحـوـلـاشـيـ مـنـ الـحـجـرـ بـحـيـوانـ وـكـلـ

إـنـسـانـ حـيـوانـ فـلـاشـيـ مـنـ الـحـجـرـ بـأـنـ الـثـالـثـ مـنـ مـوجـبـةـ جـزـئـيـةـ صـفـرـيـةـ وـسـالـبـةـ كـلـيـةـ كـبـرـيـةـ بـحـوـلـاشـيـ مـنـ الـحـجـرـ

بـحـيـوانـ فـلـاشـيـ مـنـ الـحـجـرـ بـأـنـ الـثـالـثـ مـنـ مـوجـبـةـ جـزـئـيـةـ صـفـرـيـةـ وـمـوجـبـةـ كـلـيـةـ كـبـرـيـةـ بـحـوـلـاشـيـ مـنـ الـحـجـرـ

بعض الحيوان ليس بناطقي (١٣٣) فليتضح هذا الشكل إلسايبة لأن إحدى مقدمتيه لاتكون إلسايبة (و) الشكل

(الثالث) شرطه بحسب الكيف (الإيجاب في صراحته) أي المقدمتين (و) بحسب الحكم (أن ترى كافية إدحها) إذ لو كانت الصغرى سالبة لم يلزم القاء الأصغر بالآخر إنما تناقضه لأنها لا فائدة في قطعه فـ (قد تكون صادقة كما إذا قلت لاشيء من الإنسان بمحضه وكل ناطق إنسان ناطق فلا شيء من المجر بناطقي وقد تكون كاذبة كالمول أبدلت الكبرى بقولك كل إنسان حسم ولم تكن إدحها كافية لأن كانت جزئيتين معاجز كون البعض من الوسط المحكم عليه بالأصغر غير البعض المحكم عليه بالآخر فلا يلزم كذلك القاء الأصغر بالآخر إنما تناقضه لأنها لا فائدة في قطعه فـ (فقط فالنتيجة صادقة ولو كانت كاذبة فسقط إيجاب الصغرى عانياً بإيجاب الصغرى من ضرب السابعين صريين في الأربع حكم بـ (وابشطرت كون إدحها كافية إنما الوجبة المجزئة صفرى مع المجزئة الوجبة أو السالبة

الكبرى وهو في مثاله المذكور في الشرح لاشيء من الحيوان بمحضه والضرب الثاني يرتد بعكس الصغرى وجعلها كبيرة ثم عكس النتيجة وعكس الصغرى في مثاله هو عكس الكبرى في مثال الضرب الأول وقد عرفته وعكس النتيجة لاشيء من الإنسان بمحضه والضرب الثالث يرتد بعكس الكبرى وهو في مثاله عكس النتيجة في مثال الضرب الثاني وقد عرفته وأما الضرب الرابع فلا يرتد إلى الأول لا بعكس ترتيب مقامتيه لأنها يفوت كون الكبرى كافية ولا بعكس صغراء لأنها سالبة جزئية فلا تتعكس ولا بعكس كبراء لأنها إنما تتعكس جزئية وهي لا تصلح كبرى لذا ينافي إدحها بغير يقين آخر كالخلف وهو أن تجعل تقىض النتيجة صفرى وتضمه إلى كبرى القياس فيتقىض منها مقاييس على هيئة الشكل الأول منتج تقىض الصغرى وهو باطل لأنها مسلمة فيكون ما أدى إليه وهو صحة تقىض النتيجة باطلًا ف تكون النتيجة حقاً . وكيفية ذلك أن تقول إذا صدق ليس بعض الحيوان بـ (إنسان وكل ناطق إنسان صدق النتيجة وهي ليس بعض الحيوان بـ (ناطق وإن دققها وهو كل حيوان ناطق فيضم صفرى لـ (كثير الـ (أ) في هكذا كل حيوان ناطق وكل ناطق إنسان ينافي كل حيوان إنسان وهو تقىض الصغرى التي هي نفس حض الحيوان بـ (إنسان ولداخل إلام تقىض النتيجة فيكون باطلًا وتكون النتيجة حقاً مسائياً في بيان إدحها ضروب الثالث والرابع في محلهما (قوله فليتضح هذا الشكل إلسايبة) أي كافية في الضرب الأول والثاني أو جزئية في الثالث والرابع فيتقىض مطابقين من الأربع ، ووجه ترتيب ضربه بأن الضربين الأولين أشرف من الآخرين مقامات ونتيجة لأن الكلية مطلقاً أشرف من الجزئية كلام وقدم الأول على الثاني والثالث على الرابع لاشتمال صغراءها التي هي أولى المقدمتين على الإيجاب الذي هو أشرف من السلب (قوله شرطه) وأشار إلى أن الإيجاب خبر مبتدء معدوف وجموعه أخبر للمبني الأول وقوله في صغراءها في موضع الحال (قوله وأن ترى كافية إدحها) المراد عدم جزئيتها معايير صدق بأن تكونا كليتين أو إدحها كافية والأخرى جزئية كاستحضار لك في بيان الضرب المنتج (قوله لم يلزم القاء الأصغر بالـ (آخر) أي إدحها كافية وهو مبني على إدحها كل حاصله الحكم به على شيء واحد فإذا زام اجتماعهما لأن ملزومهما واحد مثلاً إذ ألقنا كل إنسان حيوان وكل إنسان بـ (شرف) حكم بالحيوانية والبشرية على شيء واحد وهو إنسان فيلائم أن بعض الحيوان بـ (شر) وهو المطلوب وإذا ألقنا كل إنسان حيوان ولا شيء من إنسان بـ (محض) الحيوان فإنهما الحجري فيلائم سلب الحجري عن الحيوان والإلماض في أحدهما عن شيء وآيات الآخرة فينفي بعض الحيوان ليس بـ (محض) بـ (محض) وهو المطلوب ومعنى لزوم الاجتماع في الآيات أن يكون الـ (آخر) بـ (شر) بـ (آخر) كالضرب الأول من السالبة المنتجة ومعنى لزوم الاجتماع في الآيات أن يكون الـ (آخر) بـ (شر) بـ (آخر) كالضرب الثاني منها ومعنى عدم لزوم الاجتماع في الآيات أن يكون الـ (آخر) بـ (شر) بـ (آخر) فإذا لزم الضرب عن الأصغر ومعنى عدم لزوم الاجتماع في الآيات أن يكون الـ (آخر) بـ (شر) بـ (آخر) فإذا لزم الضرب عن الأصغر ومعنى عدم لزوم الاجتماع في الآيات أن يكون الـ (آخر) بـ (شر) بـ (آخر) فإذا كانت الصغرى فقط سالبة قال في الكبير وكذا لو كانت السابعين معانقو لاشيء من إنسان بـ (شر) ولا شيء من إنسان بـ (صالحة) فالنتيجة كاذبة ولو قلت بذلك الكبرى ولا شيء من إنسان بـ (محض) الحكم عليه بالأصغر صفة لبعض (قوله فلا يلزم ذلك) أي لا يجل جواز المفارقة بين البعضين (قوله نحو بعض الحيوان إنسان آخر) مثال لما إذا كانتا موجبتين وكذلك لو كانت الكبرى سالبة كالمول بـ (آخر) وبـ (صالحة) فالنتيجة صادقة لأنها أولى بـ (شر) والحق الأول الإيجاب وفي الثاني السالبة قال في الكبير (قوله فالنتيجة صادقة) أي لأنها تتفق أن البعض المحكم عليه بالأصغر هو البعض المحكم عليه بالـ (آخر) (قوله وكانت كاذبة) أي لكون البعض المحكم عليه بالأصغر غير البعض المحكم عليه بالـ (آخر) (قوله نسقط بإيجاب آخر)

كبيري، فضرو به النتيجة ستة هنا طريق الاسقاط. وطريق التحصيل أن يقول الصغرى لا تكون إلا موجبة فإذا كانت جزئية؟ تجت مع الأربع كبيريات وإذا كانت جزئية أثبتت مع الكليتين للوجبة والفالبة كبيرة بين تلك ستة. الأول من موجبتين كليتين يتحقق موجبة جزئية نحو كل حيوان جسم وكل حيوان نام بعض الجسم نام. الثاني من كليتين والكبرى فقط فالبة نحو كل إنسان حيوان ولا شيء من الإنسان بفرس بعض الحيوان ليس بفرس وجعل (١٣٣)

الفاء، تفريغية على اشتراط الشرطين السابعين (قوله الأول من موجبتين كليتين يتحقق موجبة جزئية) إنما يتحقق هذا الضرب موجبة كافية ولا فالبة عليه سالبة كافية لتوافر كون الأصغر أعم من الأكبر نحو كل إنسان جسم وكل إنسان ناطق أو حيوان نحو كل إنسان حيوان ولا شيء من الإنسان بفرس وانظر ما وجده تخصيص الضرب الأول بالتصريح بأنه يتحقق جزئية مع أن جميع الضروب إثباتها جزئية ولو قال فذلك ستة لا تتحقق إلا جزئية الأول من موجبتين كليتين لكون أحدهما أحسن. وأعلم أن ضربوه الثالثة الأول يرتد إلى الشكل الأول بعكس الصغرى . والرابع يرتد إليه بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة . والخامس يرتد إليه فيفيوا اتجاه بطرق آخر كالخلاف وهو هنا أن يجعل تقدير النتيجة كبيراً وتضم إليه صغرى القياس فينتظم منها قياس من الشكل الأول متوجه لنقيض الكبرى الصادقة، فيكون هو بالطريق تكوين النتيجة حقاً . وكيفية ذلك أن يقول إذا صدقت كل حيوان جسم وبعض الحيوان ليس بفرس صدقت نتيجته وهي بعض الجسم ليس بفرس وإن صدق تقديرها وهو كل جسم فرس فيضم كبرى إلى صغرى القياس هكذا كل حيوان جسم وكل جسم فرس يتحقق كل حيوان فرس وهو تقدير كبرى القياس الصادقة وهي بعض الحيوان ليس بفرس وتقدير الصادق كاذب ولا يتحقق إلا من تقدير النتيجة فالنتيجة حق (قوله وقل بعض الفضلاء) توجيه لما صنعه ابن الحاج ومن وافقه وقوله وكان من درج على الأول اعتبار كافية المقدمتين : أي والكلية ولو سالبة أشرف من الجزئية ولو موجبة لما صنعه ابن سينا ومن وافقه (قوله الثالث من موجبتين والكبرى فقط كافية) هذا هو الذي جعله ابن الحاج ثانية (قوله الرابع من موجبة والكبرى فقط جزئية) جعل هذا رابعاً ليس طرقته الآتية في الرموز بل هو فيها خامس خبرى هنا على طريقة وهناك على طريقة عملاً بالطريقتين (قوله بعض الغائب ليس هو يصح بيعه) قيم ليس على الرابطة لتكون القضية سالبة وإنما يقال لا يصح بيعه لأن الغائب في الدالة على المحمول أن تكون جزءاً منه تكمن القضية معدولة موجبة والفرض أنها سالبة وما ذكره الشارح من عدم صحة بيع الغائب موافق لما ذهبنا معه بالشاغفة أما مذهب الإمام مالك رضي الله عنه فالصحة بشرط مذكورة في كتبهم (قوله السادس من موجبة كافية سالبة جزئية) الظاهر أن تغييره هنا بالفاء وفي نهاية الموضع بالواو تفتن (قوله فصاحب الشمسية الح) قال القطب في شرحها وإنما وضعت هذه الضروب في هذه المراتب لأن الأول أخص الضروب المنتجة للإيجاب . والثاني أخص الضروب المنتجة للسلب والأخص أشرف وقيم الثالث والرابع على الآخرين لاشتمالهما على كبرى الشكل الأول أهـ ووجه تقديم الخامس على السادس على طريقة صاحب الشمسية أنه يتحقق الإيجاب السادس يتحقق السلب وعلى طريقة السنوسي اشتغال الخامس على كبرى الشكل الأول كما علم (قوله على كبرى الشكل الأول) أي ما يصلح كبراه وهي السالبة الكلية ولم يقل وصفر أعم اشتتمله عليها أيضاً لأن

جزئية صغرى وسالبة كافية كبرى نحو بعض مجهول الصفة غائب ولا شيء من مجهول الصفة يصح بيعه بعض الغائب ليس هو يصح بيعه . السادس من موجبة كافية وسالبة جزئية نحو كل حيوان جسم وبعض الحيوان ليس بفرس بعض الجسم ليس بفرس وفي تقديم الرابع على الخامس خلاف صاحب الشمسية جعل الموجبة الجزئية مع السالبة الكلية رابعاً والموجبة الكلية مع الموجبة الجزئية خامساً نظراً إلى تقديم ما اشتمل على كبرى الشكل الأول والأمام السنوسي كصاحب الكشف عكس نظراً إلى تقديم الموجبتين (و) شكل (رابع)

فرطه (عدم جم الحسين) من حسن واحد كسابقين أوجزت بين أم من حسنين أى جنس الـكـم وحسنـ الكـيف ككونـ المـجزـية سـالـةـ وـلـفـقـمـقـةـ وـاحـدـةـ كـهـنـهـ وـخـدـةـ الـكـيـفـ الـسـلـبـ وـخـدـةـ الـكـمـ الـجـزـيـةـ (لاـصـورـةـ) أـىـ فـيـهاـ وـهـيـ مـاـ إـذـاـ كـانـ الصـفـرـيـ مـوـجـةـ جـزـيـةـ فـيـشـرـطـ أـنـ تـكـونـ (الـكـبـرـيـ معـهـ سـالـةـ كـلـيـةـ (فـيـهـ) أـىـ فـيـهـ الصـورـةـ (يـسـتـيـنـ) أـىـ يـظـهـرـ جـمـ

الـحـسـنـينـ.ـ وـقـرـيرـ ذـلـكـ أـنـ الصـفـرـيـ إـمـاـ أـنـ لـأـتـكـونـ مـوـجـةـ أوـتـكـونـ فـانـ كـانـ الأولـ فـشـرـطـ اـتـاجـهـ أـنـ لـأـتـجـمـعـ فـيـهـ خـسـتـانـ وـإـنـ كـانـ الثـانـيـ فـشـرـطـ اـتـاجـهـ أـنـ تـكـونـ الـكـبـرـيـ كـلـيـةـ سـالـةـ وـبـرـاهـينـ ذـلـكـ عـلـىـ مـاـذـ كـرـهـ الـأـمـامـ السـنـوـيـ أـنـ القـسـمـ الـأـوـلـ لـوـاجـمـعـتـ فـيـهـ خـسـتـانـ فـامـقـمـدـتـيـنـ أـوـقـ مـقـدـمـةـ وـاحـدـةـ فـانـ كـانـ فـيـ مـقـدـمـتـيـنـ لـمـ يـكـنـ ذـلـكـ إـلـاـ إـذـاـ كـاتـاتـ سـالـتـيـنـ أـوـ كـاتـاتـ الصـفـرـيـ سـالـةـ وـالـكـبـرـيـ مـوـجـةـ جـزـيـةـ وـأـيـاـ مـاـ كـانـ لـأـيـتـجـ لـاسـتـيـنـ سـالـتـيـنـ فـلـأـنـ أـخـسـ الـقـرـآنـ مـنـهـمـ هوـ الـمـرـكـبـ منـ سـالـتـيـنـ كـلـيـتـيـنـ وـالـخـلـافـ الـمـالـىـ عـلـىـ الـعـقـمـ مـوـجـودـ فـيـهـ فـانـهـ يـصـدـقـ قـولـناـ لـاشـيـ مـنـ الـأـنـسـانـ بـهـسـ وـلـاشـيـ مـنـ الـمـاـهـاـلـ بـاـنـسـانـ وـالـحـقـ الـبـلـ

الـاـيـجـابـ وـهـوـ قـولـنـاـ كـلـ فـرسـ صـاهـلـ وـلـوقـلتـ بـدـلـ الـكـبـرـيـ وـلـاشـيـ مـنـ الـحـارـ بـاـنـسـانـ لـكـانـ الـحـقـ الـسـلـبـ وـهـوـلـاشـيـ مـنـ الـفـرسـ بـحـمـارـ .ـ وـأـمـاـ إـذـاـ كـانـ الصـفـرـيـ سـالـةـ وـالـكـبـرـيـ جـزـيـةـ مـوـجـةـ فـلـأـنـ أـخـسـ الـقـرـيـتـيـنـ مـنـهـمـ هوـ الـمـرـكـبـ منـ سـالـتـيـنـ الـكـلـيـةـ وـالـمـوـجـةـ الـجـزـيـةـ وـالـخـلـافـ مـتـحـقـقـ فـيـهـ فـانـهـ يـصـدـقـ قـولـنـاـ لـاشـيـ مـنـ الـحـيـوانـ بـعـمـادـ وـعـضـ الـجـسـمـ حـيـوانـ وـالـحـقـ الـبـلـ أـىـ وـإـذـاـ وـجـدـ الـاـخـلـافـ فـيـ هـذـاـ الـأـخـسـ وـجـدـ فـيـ غـيـرـهـ بـالـأـلوـيـ (قـولـهـ أـخـسـ الـقـرـيـتـيـنـ مـنـهـمـ)

الـاـيـجـابـ وـهـوـ قـولـنـاـ كـلـ فـرسـ صـاهـلـ وـلـوقـلتـ بـدـلـ الـكـبـرـيـ وـلـاشـيـ مـنـ الـحـارـ بـاـنـسـانـ لـكـانـ الـحـقـ الـسـلـبـ وـهـوـلـاشـيـ مـنـ الـفـرسـ بـحـمـارـ .ـ وـأـمـاـ إـذـاـ كـانـ الصـفـرـيـ سـالـةـ وـالـكـبـرـيـ جـزـيـةـ مـوـجـةـ فـلـأـنـ أـخـسـ الـقـرـيـتـيـنـ مـنـهـمـ هوـ الـمـرـكـبـ منـ سـالـتـيـنـ الـكـلـيـةـ وـالـمـوـجـةـ الـجـزـيـةـ وـالـخـلـافـ مـتـحـقـقـ فـيـهـ فـانـهـ يـصـدـقـ قـولـنـاـ لـاشـيـ مـنـ الـحـيـوانـ بـعـمـادـ وـعـضـ الـجـسـمـ حـيـوانـ وـالـحـقـ الـبـلـ الـاـيـجـابـ وـهـوـ قـولـنـاـ كـلـ جـمـ جـسـمـ وـلـوقـلتـ بـدـلـ الـكـبـرـيـ وـبعـضـ الـمـتـحـركـ بـالـارـادـةـ حـيـوانـ لـكـانـ الـحـقـ الـسـلـبـ

وهو قوله تعالى: «من الجاد بتحريك بالارادة وإن كان اجتماع الحسنين في مقدمة واحدة كانت سالة جزئية مع الموجة الكلية» وال下半 السالبة الجزئية إما صغرى أو كبرى وأياماً كان يلزم الاختلاف أما إذا كانت صغرى فكقولنا ليس كل جسم حيواناً وكل متعرضاً بالارادة جسم الحق الإيجاب وهو كل حيوان متحرك بالارادة ولو قلنا ليس كل حيوان إنساناً وكل فرس حيوان لكن الحق السلب وهو بعض الإنسان ليس فرساً وأياماً إذا كانت كبرى فكقولنا كل إنسان حيوان وليس كل متحرك بالارادة إنساناً الحق الإيجاب وهو كل حيوان متحرك بالارادة ولو قلنا كل ناطق إنسان وليس كل فرس ناطقاً لكان الحق السلب وهو بعض الإنسان ليس فرساً فهذا القرآن الأربع أربع أخص ما في المجتمع فيه الحستان من القسم الأول وإذا (١٣٥) لم ينفع الأخص لم ينفع الأعم.

أي أخص الصرين من الالكتين من السالبة بقسمها والجزئية الموجة هو المركب من السالبة الكلية والجزئية الموجة المعرفة فيما مر (قوله وهو قوله تعالى: «من الجاد بالجح»). أقول: لم يقل وهو قوله بعض الجاد ليس بتحريك بالارادة كما قال في نظيره بعد مع أنه مقتضى كون النتيجة تتبع الأخص نظراً إلى أن ذلك لا يبعد نتيجة اصطلاحاً سواء قرن بالسور الكلي أو الجزئي فتأمل (قوله بتحريك بالارادة) نكر متتحرك مع تعريفه في القياس لأنّه لا يجب موافقة النتيجة للقياس في التعريف والتنتكير (قوله وهذه القرآن الأربع) أي السالباتن الكلياتان وال下半 السالبة الكلية مع الجزئية الموجة وال下半 السالبة الجزئية صغرى أو كبرى مع الكلية الموجة (قوله من القسم الأول) هو ما إذا لم تكن الصغرى موجة جزئية (قوله وإذا لم ينفع الأخص لم ينفع الأعم) وهو الضرب الأربع الباقي السالباتن الجزئياتان والاختلافاتان وال下半 السالبة الجزئية صغرى مع الجزئية الموجة كبرى ووجه ما ذكره أن النتيجة إذا لم تلزم الأخص لم تلزم الأعم لأنّ التغايدة كافية شرحاً مختصراً السنوسى أن ما يلزم الأخص لازم الأعم (قوله أو موجة بقسمها) أي الكلية والجزئية (قوله وكلاهما) أي السالبة الجزئية والموجة (قوله فلما علم فيما سبق) أي في قوله وإن كان اجتماع الحسنين في مقدمة واحدة كانت سالة جزئية مع الموجة الكلية الح (قوله مع الموجة الكلية التي هي أخص من الموجة الجزئية) إنما كانت لازماً منها لأنها لا تصدق إلا عند ثبوت المحمول بطبع الأفراد والجزئية تصدق عند ذلك وعند الثبوت للبعض فقط (قوله أخص القراءات منها ومن الموجة الجزئية) أي أخص الصرين المركبين من الموجة الكلية (قوله والله تعالى التوفيق) هذا آخر كلام السنوسى (قوله مع غير الموجة الكلية كبرى) غيرها ثلاث السالبة بقسمها والموجة الجزئية (قوله وباشتراك كون الكباري الح) أي في القسم الثاني وكان الأنسب التصرّح به لتنمية المقابلة (قوله مع غير السالبة الكلية) غيرها ثلاثة الموجة الجزئية صغرى مع الموجة الكلية كبرى ومقتضى كلام واحد لم تجتمع فيه الحستان وهو الموجة الجزئية صغرى مع الموجة الكلية كبرى ومقتضى كلام المصنف أنه منتج وليس كذلك (قوله إلى الممانة قبلها) أي تضم إلى الممانة قبلها (قوله وأما طريق التحصيل) أي هذا طريق الاستفاضة وأما الح (قوله بمجموع المنتج إذن خمسة) أعلم أن الثلاثة الأول منها تردد إلى الشكل الأول بعكس الترتيب بأن يجعل الصغرى كبرى والكبري صغرى ثم عكس النتيجة والرابع الخامس يرتدان إليه بعكس كل من القدمتين ومن جعل الضرب المنتجة من

وكل صاهر حيوان لكن الحق السلب وهو لاشيء من الإنسان بصاهر فهو هر بchein عقم مالم يوجد فيه شرط الاتصال في هذا الشكل وبال下半 السالبة الكلية صغرى مع غير الموجة الكلية كبرى والموجة الكلية صغرى مع الكباريات الأربع وال下半 السالبة الكلية صغرى مع الموجة الجزئية الصغرى ثلاثة الموجة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية فهذه ثلاثة وباشتراك كون الكباري سالبة كلية مع الموجة الجزئية الصغرى ثلاثة الموجة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية كبرى إلى الممانة قبلها يجتمع أحد عشر كلاماً عقيمة ويبيح خمسة منتجة وأما طريق التحصيل فالصادر إما موجة كلية وهي لانتاج إلا مع الثلاث وهي ماعدا السالبة الجزئية وأما سالبة كلية وهي لانتاج إلا مع الموجة الكلية وأما موجة جزئية وهي لانتاج إلا مع السالبة الكلية ولا يتصدي أن تكون الصغرى سالبة جزئية لاجتماع الحستان فيها بمجموع المنتج إذن خمسة أضراب:

الضرب الأول من كليتين موجتين ينبع موجة جزئية نحو كل إنسان حيوان وكل ناطق إنسان بعض الحيوان ناطق. الثاني من موجة كلية صفرى وموجة جزئية كبيرة نحو كل إنسان حيوان وبعض الناطق إنسان بعض الحيوان ناطق. الثالث من كليتين والصغرى سالبة كلية نحو لاشي من العبادة يستغن عن اليبة وكل وضوء عبادة فلاشى من المستغن عن اليبة بوضوء الرابع من كليتين (١٣٦) والكبرى سالبة عكس مقابلة نحو كل إنسان حيوان ولاشى من الفرس

بإنسان بعض الحيوان ليس بفرو. الخامس هوا الصورة التي تجتمع فيها الحستان وهو ما ألق من مقدمتين (صغاراً هاموجة جزئية) و(كبراً سالبة كلية) نحو بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الفرس بإنسان بعض الحيوان ليس بفرو هذا مذهب المقدمين وذهب بعض المتأخرین وتبعد كثيرون إلى أن ضروب الرابع المنتجة ثانية وجعلوا الشرط فيه أحد أمرين إيجاب المقدمين مع كلية الصفرى أو اختلافهما بالكيفيّة إحداها يقتضي فالأمر الثاني يقتضي أن تنتفع ثلاثة ضروب زاده على الحسنة السابقة وإن اجتمع في كل من تلك الثلاثة خستان فزادوا ضرباً سادساً وهو جزئية سالبة صفرى وموسيبة كلية

كبرى نحو بعض السنقظ ليس بنائم وكل كاتب مستيقظ بعض النائم ليس بكتاب وضر باساعبا وهو كلية موجة صفرى وسالبة جزئية كبيرة نحو كل كاتب متعرك الأصابع وبعض ساكن الأصابع ليس بكتاب بعض متعرك الأصابع ليس باسكن الأصابع وضر باما و هو الصغرى سالبة كلية وكبرى موجة جزئية نحو لاشي من المتعرك باسكنه وبعض المتعرك متعرك بعض الساكن ليس بمتعرك لكن بشترط لإنتاج هذه الأضرب الثلاثة زيادة على ما مر أن تكون موجهة بما هو مذكور في المطرولات وقد ذكرته في شرح نظمي للخلطات وبسطت فيه الكلام على ذلك انه وعبارة متن الشمسية وترحها للقطب والتقدمون حصروا الضروب الناتجة في الحسن الأول وذكروا أن الثلاثة الأخيرة عقيمة لتحقق الاختلاف الموجب للعمق فيها أما في الضرب السادس فلصدق نتيجة قولنا ليس بعض

الشكل الرابع ثمانية يرد السادس إلى الشكل الثاني بعكس الصفرى ويرد السابع إلى الشكل الثالث بعكس الكبرى ويرد الثامن إلى الشكل الأول بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة كما في الشمسيّة وشرحها (قوله الأول من كليتين موجتين ينبع موجة جزئية) ولم ينبع كلية مع كلية مقدمته لجواز كون الأصغر أعم من الأكبر كافي مثال الشارح ولفقد شرط كلية النتيجة وهو عموم وضع الأصغر في الصغرى أولى عكسها كافي الكبير وقدم الضرب الأول لأنّه من موجتين كليتين والاحتياج الكلى أشرف للمطالب الأول بربع ثم الثاني وإن كان الثالث والرابع من كليتين والكلى أشرف وإن كان سلباً من الجزئي وإن كان إيجاباً لشاركه الأول في إيجاب القدمتين وفي أحكام الاختلاط كما يعلم براجعة أحكامها ثم الثالث لارتفاعه إلى الشكل الأول بعكس الترتيب كلاً ولين ثم الرابع لكونه أحسن من الخامس ثم السادس والسابع على الثامن لاشتمالهما على الإيجاب الكلى دونه وقدم السادس على السابع لارتفاعه إلى الشكل الثاني دون السابع كما في القطف (قوله الثالث من كليتين والصغرى سالبة) قال في الكبير وإنما أتى بحاجة هذا كافية لعدم جواز كون الأصغر فيه غير مبين لاً كبر ولا لأن الأصغر فيه عام الوضع في العكس كامر (قوله الرابع من كليتين الح) إنما لم ينبع كلية لجواز كون الأصغر أعم من الأكبر كافي مثال الشارح وسلب الأعم من جميع أفراد الأحسن كاذب (قوله وهو ما ألق من مقدمتين صغراها الح) أشار الشارح إلى أن ضمير صغرها في كلام المصنف يرجع إلى المقدمتين الفهومتين من السياق (قوله إلى أن ضرب الرابع المنتجة ثانية) طريق الاستقطاع على هذا المذهب أن إيجاب المقدمتين مع كلية الصفرى يسقط ستصور السالبيتين الكليتين والجزئيتين والمتخلفتين والموجيتين الجزئية صفرى مع الموجة بقسمها كبرى واختلافهما بالكيف مع كلية إحداها يسقط صورتين الجزئية الموجة صفرى مع السالبة الجزئية كبرى وعkses وطريق التحصيل أن إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى يقتضى أن ينبع إثنان لأن الصغرى إذا كانت موجة كلية فالكبرى إماموجة كلية أو موجة جزئية واختلافهما بالكيف مع كلية إحداها يقتضى أن ينبع ستة لأن الصغرى إن كانت موجة كلية فالكبرى إمامالية كلية أو سالبة جزئية وإن كانت سالبة كلية فالكبرى إما موجة كلية أو موجة جزئية وإن كانت سالبة جزئية فالكبرى موجة كلية وإن كانت موجة جزئية فالكبرى سالبة كلية (قوله فالأمر الثاني) هو اختلافهما في الكيف مع كلية إحداها (قوله شرط تطلب من المطرولات) عبارته في الكبير لكن بشترط لاتخ هذه الأضرب الثلاثة زيادة على ما مر أن تكون موجهة بما هو مذكور في المطرولات وقد ذكرته في شرح نظمي للخلطات وبسطت فيه الكلام على ذلك انه وعبارة متن الشمسية وترحها للقطب والتقدمون حصروا الضروب الناتجة في الحسن الأول وذكروا أن الثلاثة الأخيرة عقيمة لتحقق الاختلاف الموجب للعمق فيها أما في الضرب السادس فلصدق نتيجة قولنا ليس بعض

الحيوان

كبرى نحو بعض السنقظ ليس بنائم وكل كاتب مستيقظ بعض النائم ليس بكتاب وضر باساعبا وهو كلية موجة صفرى وسالبة جزئية كبيرة نحو كل كاتب متعرك الأصابع وبعض ساكن الأصابع ليس بكتاب بعض متعرك الأصابع ليس باسكن الأصابع وضر باما و هو الصغرى سالبة كلية وكبرى موجة جزئية نحو لاشي من المتعرك باسكنه وبعض المتعرك متعرك بعض الساكن ليس بمتعرك لكن بشترط لإنتاج هذه الأضرب الثلاثة زينة على مطر ضرط تطلب من المطرولات

الحيوان بانسان وكل فرس حيوان وكذبها إذا قلتافي الكبري وكل ناطق حيوان . وأما في السابعة فصدق نتيجة قولنا كل إنسان ناطق وبعض الفرس ليس بانسان وكذبها إذا قلتافي الكبري وبعض الحيوان ليس بانسان . وأما في الثامن فصدق نتيجة قولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الناطق إنسان وكذبها إذا قلتافي الكبري وبعض الحيوان بانسان . وللخواص أن الاختلاف في هذه الضروب إنعماط وفترمزت إلى ضروب كل شكل تسبيلا كل شكل تسبيلا لخبطها يقول : كم كل كف له كفاه بمن لاكم له لاذ كم بل لف سما كلها كالشكل الأول كم بدأ كوفي سما كم كان كل يدبر للوداد كلها كم لاح بدرالليل سام كم كلها سرت له بضرور الشكل فاكتملا فالكاف السكاك الوجبة مقتطعة من كل واللام السابلة الكلية عتزلا من لاشه وبالباء الوجبة الجزئية مأخوذة من بعض والسين السابلة الجزئية مأخوذة من ليس بعض ويدل على أول ضرورب الثاني فراع عدد ضرورب الأول وكذا الباء

يتحقق ما في قوله بضرورب الشكل من التورية وما في قوله فاكتفى من حسن الختم حيث أتي بما يشير تمام مقصد هذا ما ظهر له في بيان المعنى الفرزى لهذه الآيات (قوله عتزلا) أي مقتطعة وتعبر عنه بمحترلة وفيما قبل يقتطعة وفيما بعد مأخوذة فعن (قوله وكذا الباق) أي يدل على أول ضرورب

و بذلك على أول الرابع أيضاً تولى الكافيين الذين في أول الشطر الأخير من البيت الثاني لأن الركب من كليتين موجبة **لـ** بمد
إلا أول ضرب شكل بالستة، وقولي كالشكل الأول أي ضرب الشكل الثالث كضروب الشكل الأول وزيد الشكل الثالث
بالضربيين الذين بعد وها) طريق صاحب الشمسية ومن حذا حذوه (فتح لـ) شكل (أول أربعه كـ) مدد

ضروب (الثان ثم)
الترتيب الذي كوي (ثالث)
(منتهجاً (ستة) والثانية
زائدة (و) شكل
(رابع بخمسة) عند
الاتساعين وعائية عند
الآخرين (قدأتها)
والباء بعض في والخمسة
طرف اللاتصال وطرف
أيضاً الشكل من طرفية
العام في الخاص لأن
الشكل أعم من تلك
الخمسة الأضرب (وغير
ما ذكرته لن ينفعها)
فالضروب المقلية
باعتبار جميع الأشكال
أربعة وستون حاصلة
من ضرب أربعة عدد
الاشكال في ستة عشر
عدد الضروب فإذا
أسقطت النتيجة منها
وهو تسع عشر على
مذهب التقديرين في
الشكل الرابع واثنان
وعشرون على مذهب
الآخرين فيهم من أربعة
وستين في خمسة
وأربعون عقيدة على
الأول واثنان وأربعون
على الثاني (وتتبع
النتيجة) في جميع

الاشكال الاقترانية (الأخس) أي الحبس (من * تلك المقدمات هكذا زكن) أي علم فإن كان
في كل منها خمسة تبعتها وإذا كانت المقدمتان موجبتين كانت النتيجة موجبة وإلا فالمبالغة وإن كانت إحداهما جزئية كانت
النتيجة جزئية وبين كليتين لم تكن النتيجة كافية إلا إن كان الأصغر مسورة بالسور الكلي في الصغرى أوفي عكسها فمن ذلك
يمكن أن الشكل الثالث لا يتحقق كافية لأن الأصغر فيه لا يدخل عليه السور الكلي تكونه محولاً في الصغرى ولو عكست قضيتها عكست جزئية

إن الزمانتابع أرذله تتبع النتيجة للأحسن الأرذل

(قوله فإن كان في كل منها خمسة) أي من جنسين جنس اليمين وجنس الكيف بأن كانت إحدى
المقدمتين موجبة جزئية والأخرى سالية كافية لامن حسن واحد بأن تكونا سالبتين أو جزئيتين لأن
ذلك لا يكون في الضروب النتيجة التي الكلام فيها (قوله وإذا كانت المقدمتان موجبتين) أي كليتين
أو إحداهما كافية والأخرى جزئية وهذا القسم زائد على شرح البيت إذ ليس في هذا القسم تبعية في
الحسنة لكن ذكره تميّا للأقسام ومقابلة لقوله فإن كان في كل منها خمسة (قوله وإن إحداهما جزئية) أي سالية
والاتسكونا موجبتين بل إحداهما فقط فالنتيجة سالية (قوله وإن كانت إحداهما جزئية) أي كليتين
أو موجبة (قوله وإن كانتا كليتين) مقابل قوله وإن كانت إحداهما جزئية (قوله إلا إن كان الأصغر
مسورة بالسور الكلي) بأن كان السور الكلي داخلاً عليه متصلاً به في الصغرى كافي الصغرى بين الأولين
من الشكل الأول والثاني أوفي عكسها كافي الضرب الثالث من الشكل الرابع كليذذ كره الشارح
هذا ويشرط أيضاً لكتلية النتيجة على مذهب الآخرين من كون النتيجة من الرابع خمسة أضرب
أن تكون الكبيرة كافية تحرزاً عن الضرب الثامن منه فإن الأصغر فيه مسورة بالسور الكلي في
عكس صرامة ومع ذلك لا يتحقق الإجزئية سالية أفاده في الكبير فالاكتفاء باشتراط كون الأصغر مسورة
بالسور الكلي إنما هو على مذهب الأقدمين (قوله ولو عكست قضيتها) أي قضية الأصغر بالشكل
الثالث أي القضية الشتملة عليه المسورة بالسور الكلي (قوله انعكست جزئية) مثلاً كل حيوان

الأشكال الاقترانية (الأخس) أي الحبس (من * تلك المقدمات هكذا زكن) أي علم فإن كان جسم
في كل منها خمسة تبعتها وإذا كانت المقدمتان موجبتين كانت النتيجة موجبة وإلا فالمبالغة وإن كانت إحداهما جزئية كانت
النتيجة جزئية وبين كليتين لم تكن النتيجة كافية إلا إن كان الأصغر مسورة بالسور الكلي في الصغرى أوفي عكسها فمن ذلك
يمكن أن الشكل الثالث لا يتحقق كافية لأن الأصغر فيه لا يدخل عليه السور الكلي تكونه محولاً في الصغرى ولو عكست قضيتها عكست جزئية

جسم وكل حيوان نلم من الصرب الأول من الشكل الثالث ونتيجته جزئية وهي بعض الجسم نام لأن الأصغر فيه وهو الجسم محول في الصغرى ولو عكست هذه المفهوى انعكست جزئية إلى بعض الجسم حيوان لأن عكس الموجة الكلية موجة جزئية (قوله لأنها) أي قضية الأصغر لا تكون إلا موجة أى وعكس الموجة جزئية ولو كانت كافية (قوله لأن صرفاً كلية سالبة تعكس نفسها) أي فيصير الأصغر في عكسها موضعاً داخلاً عليه السور متصل به مثلاً لاشيء من العبادة يستفن عن النبي وكل وضوء عبادة من الصرب الثالث وهو ينبع كلية وهي لاشيء من المستفي عن النبي بوضوء لأن الأصغر وهو المستفي عن النبي وإن لم يكن مستوراً في الصغرى مستور في عكسها لأنها تعكس كلية إلى لاشيء من المستفي عن النبي بعبادة ، ويرد على الشارع أن التامن كالثالث لأن صرفاً كلية تعكس نفسها مع أنه لا ينبع إلإجزئية إلا أن يكون كلامه هل منها الأتفتين من أن ضرورة الرابع خسفة (قوله فالأس فيما ظاهر) وهو أنضر بين الأولين من كل منها ينبع كلية لعموم وضع الأصغر في الصغرى بالفعل فتلخص أن النتائج للكلية خسفة أضرب (قوله وهذه الأشكال الحج) تصرح بما عالم من قوله وافتخص بالحلمية لأن الجنس إذا احتضن بشيء احتضن به أبوابه (قوله بالحلمي) قال في الكبير : أي بالحلمية واللام للجنس ولم يروث لتأوله أي القضية بالقول له وإلى تفسير الحل بالحلمية أشار هنا بقوله من القضايا . وأقول : بختتم أن المراد بالقياس الحلي بل هذا أحسن لعدم إيجابه إلى التأويل ومثل ما قبل في قوله بالحلمي يقال في قوله بالشرطى (قوله ماذكر) فيه إشارة إلى الجواب عن الاعتراض على الصنف بتذكرة الضمير مع رجوعه إلى المؤثر (قوله وليس بالشرطى) تصرح بعامل مقابلة (قوله وتقديم الكلام على ذلك) أي على حكم الصنف بمختصات الأشكال بالحلمي من أنه تتبع في ذلك ابن الحاج وأنه يمتد عنهم بغيرهم يعبر بالاقتران من الشرطيات لعدم تعرّض الأقدمين له ولقلة جدواه (قوله أي بعضاً) أقول : دفع يجعل في معنى اللام ما ذكره الطرفية من أن المذوق بعض أجزاء المقدمة ، لا يقال الایهام موجود على معنى اللام أيضاً إذ بعض المقتمات يصدق بجزء من أجزاء المقدمة الواحدة ، لأننا نقول للراوٍ بعض المقتمات إحداثها وكلامه يقتضي أن حذفها كالم لا يجوز والظاهر أن حله إذا كان المقام مقام استدلال (قوله أو النتيجة) أي أو هاماً بأن حذفت الصغرى مع النتيجة أو الكبري مع النتيجة صور الحذف حس هاتان الصورتان وحذف كل واحدة وسيذكر هذه الثلاثة الشارح وألو في كلام المصنف ليست مانعة جمع لخواز حذفه البعض مع النتيجة كما عرفت ولما نعنة خلوا لجواز أن لا يقع حذف شيء ماذكر وقد قدم قل السعد عن الإشارات أنه ليس كل ما استعمل فيه أدوات الألفاظ يجب أن يكون إحدى التفصيات الثلاث نحو العالم إيماناً بعبد الله وإيماناً ينفع الناس (قوله لعلم) أي لأجل العلم بالمدحوف أو عند العلم به وأفهم أنه إذا فقد العلم بالمدحوف لا يجوز الحذف وهو كذلك وكالاقتران في جواز الحذف الاستثنائي ومحاذيف منه الاستثنائية والنتيجة قوله تعالى - لو كان فيما آلة إلا الله لفستدا - القدير لكنهما فلسدا فليكن فيما آلة غير الله (قوله هذا يحمد) أقول : هي النتيجة وكان الناس تأخذونها لأن تقدّمها يوم اعتبارها دعوى مع أن غرضه التأكيل لحذف الصفرى فقط بدليل تمثيله بعد حذف النتيجة وكذلك يقال في مثاله حذف الكبري (قوله هدار مان الح) هذا قياس على ومقابلة شرعى (قوله يحبس القى) أي ينبع من طلبه للخروج (قوله المقتمات) قال في كبيرة العالمة من السياق أهلاً ولا حاجة إليه لتقدّمها صراحة في قوله من تلك المقتمات وفي قوله بعض المقتمات (قوله إن لم تكن ضرورة) أي ولا سلامة أخذناه مساميًّا (قوله إلى ذي ضرورة) أي إلى قول ذي ضرورة أي ضرورة وقال في الكبير إلى قضيًّا

للمحن دور) وهو توقف التقى، على ما ينتهي توقفه (أو تسلسل) وهو عزت أمرٌ أمر إلى ملائكة له (الملزم أي لما زملي) هو دور أو تسلسل على تقدير عدم انتهائهما إلى الضرورة خلود النور هو فنا إذا استدل على الآخر بما ينتهي على ذلك التأخر ولزوم التسلسل هو فنا إذا توقف الأول على أدلة متوجهة لاغایة لها فلن انتهي الأمر إلى دليل غير ضروري مقدهاته ولا مسلمة لم يكف مثال مقدماته (١٤٠) ضرورة هذا العدد منقسم إلى متباينين وكل منقسم كذلك زوج، ومن ثم

ذات ضرورة أي إذا كانت المقدمتان أو إحداهما غير ضرورية ولا سامة انتهت إلى كسب بقياها وهكذا إلى أن تنتهي إلى قياس مقدماته ضرورياتان أو مسلمتان (قوله تعالى مدين دور الحج) تعطيل لهنها فقوله وتنتهي إلى ضرورة أي ولا يجوز أن لا تنتهي إليها لما (قوله توقف الشيء على ما ينتهي هو عليه) تقول العبرة في العفة: جاربة على ما هي له العود الضمير على ما فلا حاجة إلى أبرز الضمير بل يذهب حذفة لاصحه عوده على الشيء فاحفظه ولا تنظر لكلام فاسد قبل هنا، وتوقف كل منها على الآخر تارة يكون بغير واسطة وتارة يكون بواسطة ويسمى الأول مصراحا والثانية مضمرا والمراد التوقف المقصني سبق التوقف عليه فلا يتحقق بالجواهر والعرض لأن توقف كل منها على الآخر من لا يسبق والدور المفهوم ليس محالا (قوله وهو ترتيب) الظاهر أن تعييره في جانب الدور بالتوقف وفي جانب التسلسل بالترتب تنتهي (قوله الذي هن) أي ملزم وفيه إشارة إلى أن من في كلام المصنف بيانية (قوله هي تغير) متعلق بنعم (قوله فلزوم الدور الح) بيان ذلك أنه لوم تنته المقدمات أو بعضها إلى ماذكر لزم توقف العلم به على غيرها وكذا الحال في ذلك الغير وهكذا فإن عدنا إلى بعض الأوائل لزم الدور وإن ذهبنا إلى غاية لزم التسلسل فائزون الدور في الحالة الأولى ولزوم التسلسل في الحالة الثانية (قوله توقف الأول) أي القياس الأول (قوله فإن انتهى الح) مفهوم قوله وتنتهي الح (قوله لـ كان جائز الوجود) دليل للازمة أن الله شيء موجود وكل شيء موجود إنما وجوب الوجود أو جائزه وأما الاستثناء فتنتهي لأن الفرض أنه موجود (قوله إذ لو كان جائز الوجود الح) دليل للاستثنائية وهكذا الأولى الآتية كف دليل منها دليل للاستثنائية التي في الدليل قبله (قوله لفسدت السموات والأرض) فسر السعد الفشاد بالخروج عن النظام المشاهد وبضمهم بعدم وجودها من أصله وبضمهم بعدم إمداد المؤودات بما هو قائم وجودها من الأكون والآلوان والأعراض (قوله وكونهما لفسدا ضروري) أقول: الضروري بالمشاهدة كونهما لم يفسدا بالفشل واللازم على تعدد الإله جواز فسادها لفسادها بالفشل لجواز اصطلاح الآلهين كما قالوا وعدم جواز فسادها غير ضروري بالمشاهدة فلن تنته هذه الأدلة إلى الضروري وهيكل المقويات بالتزام أن اللازم الفساد بالفشل بناء على مذهب إليه جواز فسادها لفسادها عند تعدد الحكم على ما أشير إليه بقوله تعالى - ولعل بضمهم على بعض - فتأمل (قوله وكذا إذا قات الح) هذمثال من الاقترانيات وما قبله مثل من الاستثنائيات (قوله وكل من) فيه تغليب العقل على غيرهم (قوله ويستدل على الثانية منها) أي من هاتين المقدمتين وهي كل متغير حادث (قوله كان الوجود طارئا) أي والطروع عين المطلوب وهو الحدوث (قوله من القياس الأول) هو العالم صفاته حادثة وكل من من صفاتاته حادثة فهو حادث فتسدل على الصغرى بقولنا العالم صفاته متغيرة وكل متغير حادث والأولى

من هاتين المقدمتين ضروري للمشاهدة ونستدل على الثانية منها
بأن التغير ان كان من عدم إلى وجود كان الوجود طارئاً أو من وجود إلى عدم كان الوجود جائز والجائز لا يقع إلا حادثاً ونستدل على الكبرى من القياس الأول بقولنا كل من صفاتاته حادثة لا يعزى عن المؤودات وكل من لا يعزى عن المؤودات لا يسبتها وكل من لا يسبق المؤودات فهو حادث فقد انتهينا إلى الضرورة ولا عبرة باعتراضات الفلسفة على بعض ذلك **الحلمت فلن ذلك مكتبة**.

[فصل : في القياس الاستثنائي] وهو مقتطف من مقدمتين إحداهما شرطية ونسمى كبرى والأخرى تدل على وضع أحاط فيها أورضه
لبتبع وضع الآخر أو رضه وتسمى صغرى (منه) أي القياس (ما) أي القياس أو القياس الذي (يدعى) أي يسمى (بالاستثنائي)
لا تتهمه على القضية الاستثنائية فهو التي فيها عرف الاستثناء، وهو لكن وقال السيد (١٤١) مى استثنائيا لأن المستدل

ينتعطف بالقىدة

[فصل : في القياس الاستثنائي] [قوله وتسى كبرى] لأنها أكبر من الاستثنائية إذ أفالظها أعلى
الاستثنائية على ما ذكر
في الشرطية فيضمه
أو يرضه والتعديل
الأول يرجح إلى هذا
(يعرف بالشرطى)
باسكان الياء مخففة
لوزن لأن أحسى
الاعتراض (أى شك
(وهو) أي الاستثنائي
القياس (الذى دل)
على النتيجة * أو) على
(متى) أي تقييضا
(بالفعل) بأن تكون
النتيجة صورتها
مذكورة فيه أو تقييضا
كذلك (بالقول) أي
بأن تكون النتيجة
متفرقة الأجزاء في
القياس كاسبق في
الاقراني . مثال الأول
أى تكون النتيجة
مذكورة بالفعل كما
كانت الشمس طالعة
كأن النهار موجودا
لكن الشمس ظالمة
يتبع النهار موجود
وهو مذكور بصورة
في القياس . واعتراض
أى النتيجة لابد أن

فيه كافي شرح ابن يعقوب موسطا (قوله على ما ذكر في الشرطية فضله أو يرضه) أي على مقدم
الشرطية فيضمه وعلى تاليه افترضه (قوله والتعديل الأول يرجح إلى هذا) زاد في الكبير وإن اعتبران
بالاعتراض إذ أداة الاستثناء أى التحوى سميت بذلك لرجوع التسلك بها إلى الكلام السابق فيخرج
بها ما لا لهادخل في الكلام السابق له . وحاصله أن الرجوع على كل من التعليين متتحقق لكنه
معتبر أولا في التعلييل الثاني والمعتبر أولا في التعلييل الأول نفس القضية المرجوع بها إلى هي الاستثنائية
(قوله يعرف بالشرطى) أي أنه اسان قال في الكبير حسن بذلك إيمانا على ماء من أن الاقراني
لايتركب من الشرطيات أو الزوم الشرطية له بخلاف الاقراني فإنه على القول بأنه يتركب من
الشرطيات وهو المعتمد لايترام فيه ذلك لأنه يتركب من عض الحلقات أيضا وهو الأذ كثراه (قوله
أى تقييضا) دفع بذلك اعتراضا على الصنف (قوله بأن تكون النتيجة صورتها الح) تصوير الدلالة
على ذلك بالفعل يعن به أن للراود بالدلالة على ذلك الاشتغال عليه لاما ينبدره منها وهو الاقرادة حتى يرد أن
الاقراني يزيد أيضا النتيجة بالفعل (قوله وأن تقييضا كذلك) أي أو يكون تقييضا كذلك كذاك
فيه (قوله بأن تكون النتيجة متفرقة الأجزاء الح) تصوير الدلالة بالذوق والنفيه (قوله مثال الأول)
أى الدلالة على النتيجة بالفعل ولم يمثل الفانق الذي هو الدلالة على تقييضا بالفعل اكتفاء بما سيأتي
ولم يكفي به في الأول ليتضاعف الاعتراض الآلى فالتدفع ناقيل هنا (قوله واعتراض) أي على كون
النتيجة مذكورة فيه بالفعل كما هو ظاهر صنيعه هنا وضربي كلامه في الكبير أولى قوله دل على
النتيجة أو ضتها بشقيه فيكون في قول الشارح بأن النتيجة اكتفاء أى توبيخها كما قيل . (قوله
والجواب أن المعن) أي المعن كون النتيجة مذكورة فيه بالفعل قوله إن مفهومها أى وما ذكرها وقوله
وإن كانت المعايرة حاصلة الواو الحال وإن وضليه أى وإن كانت المعايرة بين النتيجة والثالثى
حاصلة في المعيشة باعتبار المعن وقوله لأن النهار موجود أى لأن هذا القول عند كونه نتيجة الح
وقوله نقيبة أى مستقلة . هذا وقد أورد الشارح في كبيرة الاعتراض المباب عنه بهذا الجواب بما لفظه

ن تكون خبرا وقضية تحتمل الصدق والكذب والثالث ليس كذلك لأنه جزء قضية . والجواب أن المعنى أن صورتها مذكورة
في القياس أى مثل صورتها موجود فيه وإن كانت المعايرة حاصلة لأن النهار موجود عند كونه نتيجة قضية تحتمل الصدق
والكذب وهند كونه تاليا الشرطية جزء قضية لا تحتمل صدق ولا كذبا ، ثم الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي : أى ، إما متسقة
أى متنسقة معه على القليل قوله (فإذا كذا الشرطى) أي المقابلة الشرطية (ذا اتصال) فهو متنسقة

وذكر باعتبار تأويل الشرطية بالمعنى (أنتج ومنع) أي إثبات (ذاك) أي المقسم (وضع التالي) نحو كلام هذا إنسانا كان حيوانا لكنه كان ينتج أنه حيوان (و) أنتج (رفع تعال) أي نفحة (رفع أول) أي المقسم بأن تول في هذا المال لكنه ليس بحيوان ينتج أنه ليس بآسان (ولا * يلزم) إنتاج (ف) أي من المقسم أو وضع التالي (عسكهما) أي من رفع المقدم بأن تدعيون التالي من أنه قد يكون من نعم من المقسم ولا يلزم من رفع الأخت (لما اخلا) أي انتج من رفع المقدم أو وضع التالي من أنه قد يكون من نعم من المقسم لا ينبع من رفع الأخت (ف) أي من من رفع المقدم أو وضع التالي من أنه قد يكون من نعم من المقسم ولا ينبع من رفع الأخت ولا إثباته ولا من وضع الأخت وضع الأخت ولا رفع فلوقت لكنه ليس بآسان لم ينتج أنه غير حيوان ولا أنه حيوان أوقت لكنه حيوان ولا أنه غير إنسان وشرط إنتاج الشرطية أن تكون موجهة لزومية وأن تكون كافية أو في مادتها أي حالي يتحقق زيد مكرم الآن والمحضية المعنوية في قوله قد يكون إذا جالسي زيد عند الزوال حدته لكنه يجالسي عند الزوال فإنه يتحقق أي أحدهما عند الزوال وكذا يقال في المقولة نحو إما أن يكون هذا الجسم وهو حالي أو جعلا لكنه وهو حالي ليس يجاهل ومثل ما إذا كان وضع اللزوم أو العناية والاستثنائية واحدا ما إذا كانت الاستثنائية عامة تشمل وقت الانتصاف أو الافتصار بالدخول الوقت بذلك العموم نحو قوله إذا جالسي زيد عند الزوال حدته لكنه يجالسي جميع النهار فإنه يتحقق أي أحدهما عند الزوال أفاده في الكبير وأفاد فيه أيضا أن للو استثنائين تأتي لامتناع الأول لامتناع الثاني تتحقق أن لامتناع الثاني على العلم بامتناع الأول من غير التفات إلى أن علمه انتقام الجزاء في الخارج

واعتراض على الأول يعني كون النتيجة مدكورة فيه بالفعل بأنه يتضمن عدم مغایرة النتيجة للقياس وهو مناف لما أقتضاه تعريف القياس من وجوب المعايرة لقوله # فيه مستلزم بالذات قوله آخرا # أنه وعده عنه هنا إلى الاعتراض المذكور بعدم قوته مجازاً كلام في الكبير إذ المراد بالمعارضة كلام أن لا تكون النتيجة عن أحدى المقددين وهي فما ذكر في جزء إحداهما لا يعني إحداهما (قوله وذ كلام) أي الشرطى قوله باللفظ الأحسن بالقول (قوله أنتج وضع ذلك الح) إنما أنتج وضع المقدم وقطع التالي لأن للقدم مازوم للبالي ونبوت اللزوم يتضمن ثبوت اللازم وإنما أنتج رفع التالي رفع المقدم لاستلزم انتقام اللازم انتقام اللزوم (قوله وضع التالي) أي وضع مثل التالي كما تقدم أن النتيجة غير التالي (قوله ولا يلزم إنتاج) أي فالضير عائد على الانتاج فهو من أنتج (قوله في عسكهما) أي يعكس وضع المقدم ورفع التالي أي مقابل كل منها فعكس وضع المقدم أي مقابله رفع المقدم ويعكس رفع التالي أي مقابله ورفع التالي (قوله أي من) قال في الكبير: أو باقية على معناها من الطرفية يجعل عبوزها ظرفاً عبازاً (قوله من أنه قد يكون الح) أي ومن أن المقدم مازوم والباقي اللازم فيلزم من ثبوت اللزوم ثبوت اللازم ولا يلزم من نفسه شيء # ولا يلزم من نق اللازم نق مازومه ولا يلزم من ثبوته شيء # (قوله أعم من المقدم) كما في المثال المقدم قال في الكبير وأما إذا كان التالي مساواً للقدم نحو كلما كان إنساناً كان ناطقاً فاستلزم نق المقدم نق التالي وإثبات التالي إثبات المقدم ليس بالنظر إلى صورة القياس بل إلى مادته المخصوصة والمعتبر هو الأول لأن زر أئم لا يقولون إن الموجة الكلية تتعكس ك نفسها مع تحقق حمة ذلك فيما إذا كان المحمول مساواً لل موضوع # (قوله وشرط إنتاج الح) كان الأسباب تأخيره إلى آخر الباب المتعلقة بالصلة والمنفصلة (قوله أن تكون موجهة) فلا تتحقق السالبة متصلة كانت أو منفصلة قوله لزومية أي في المصلة وكان عليه أن يقول أو عناديه أي في المنفصلة كما في الكبير قوله بعد أو كونه وضع اللزوم أو العناية فلا تتحقق الانفالية متصلة كانت أو منفصلة قوله وأن تكون كلية فلا تتحقق المجزية متصلة كانت أو منفصلة على تفصيل سببها إليه قوله أو في مادتها أي في مادة الكلية وهو المهمة والجزئية الواقعتان في مادة أي موضوع يصلح للكلية كقول السنوي في الاستدلال على وجود عالمية الأهل وهي إطلاق لو لكتها في موضوع صالح للكلية لأن يقال كلما لم يكن له حدث لزم أن يكون أحد الأشرين الح قوله أو كونه وضع اللزوم الح عطف على أن تكون كلية وبهذا تأكيدها لمعنى يعني أنه يقوم مقام كلية الشرطية أن تكون مخصوصة وضع لللزوم أو العناية فيها أي حاله يعني وضع الاستثناء أي وضع ذات الاستثناء وهي الاستثنائية فلا يضر حيـثـنـدـ كـوـنـ التـفـيـهـ غـيرـ كـلـيـةـ لأنـ المـخـصـوـسـةـ فـيـ حـكـمـ الـكـلـيـةـ حـيـثـنـدـ كـاـلـهـ المـخـصـوـسـةـ المهمة في قوله إن قسم زيد الآن فهو مكرم لكنه قدم الآن فإنه يتحقق زيد مكرم الآن والمحضية المعنوية في قوله قد يكون إذا جالسي زيد عند الزوال حدته لكنه يجالسي عند الزوال فإنه يتحقق أي أحدهما عند الزوال وكذا يقال في المقولة نحو إما أن يكون هذا الجسم وهو حالي أو جعلا لكنه وهو حالي ليس يجاهل ومثل ما إذا كان وضع اللزوم أو العناية والاستثنائية واحدا ما إذا كانت الاستثنائية عامة تشمل وقت الانتصاف أو الافتصار بالدخول الوقت بذلك العموم نحو قوله إذا جالسي زيد عند الزوال حدته لكنه يجالسي جميع النهار فإنه يتحقق أي أحدهما عند الزوال أفاده في الكبير وأفاد فيه أيضا أن للو استثنائين تأتي لامتناع الأول لامتناع الثاني تتحقق أن لامتناع الثاني على العلم بامتناع الأول من غير التفات إلى أن علمه انتقام الجزاء في الخارج

(ان يكن) الش. طي (منفصل) أي قضية منفصلة فهي إما حقيقة أو مانعة خالقان كانت حقيقة (فوضع ذا) أي أحد ذا فـ(إما) (باتج رفع ذاك) أي الطرف الآخر نحو إما أن يكون الوجود قد بما وإما أن يكون حادثا لكنه قد يم بفتح أنه ليس بحادث أول أكته حادث بفتح أنه غير قديم (والعكس كذا) أي رفع أحد الطرفين بفتح وضع الآخر كإذاقت لكنه ليس يقدم بفتح أنه حادث أول لكنه ليس بحادث بفتح أنه قديم (وذاك) أي كون وضع أحد الطرفين (١٤٣) بفتح رفع الآخر والعكس

(في التفصيل (الأخص))

ماهي وتأتي لامتناع الثاني لامتناع الأول بمعنى أن امتناع الأول عليه في الخارج لامتناع الثاني وعلى الأول قوله تعالى - لو كان فيما آلة إلا الله لهستنا - فهو مسوق ليستدل بامتناع النساد على امتناع عدد الآلة وعلى الثاني قوله تعالى - فلو شاء لهاما كل أجمعين - فهو لافادة أن علة انتفاء هذه العلة الجميع في الخارج انتفاء علة الشيئه بها وعلى هذا اقتصر علماء العربية لأنهم لا يستعملونها في القياسات لتصحيل العلم بالنتائج وإن اعترض عليهم ابن الحاجب وعلى الأول المناطقة لأنهم إنما يستعملونها في القياسات للملك (قوله وإن يكن الشرطى) بمعنى الشرطية وذكر لامعا - وكذا يقال غالباً (قوله فإن كانت حقيقة) أخذه من قول المصنف بهذه وذالك في الأخص . والحاصل أن للحقيقة أربعة تأثير ولكل من مانعة الجم ومانعة الحالونتيجترين (قوله أي أحد طرفها) اطلاق ذاتي على أحد الطرفين لابعينه جائز من اطلاق اسم الخاص على العام إذ هو موضوع لكل جزء بينه من جزئيات المشار إليه أفاده في الكبير (قوله وإن يكن الشرطى) بفتح رفع ذاك) لامتناع اجتماعهما (قوله كذلك) قال في السفير: أي المفروى وهو هنا تبديل الوضع بالرفع إما والرفع بالوضع (قوله كذلك) لا إيهام اختلاف المعنى المستعمل فيه اسم الاشارة في الشرط الأول والشرط الثاني (قوله وإن يكن الشرطى) لامتناع غيرها مما (قوله لأنها أخص الح) هو إحدى طرقيتين تقدمتا في بحث القضايا والثانوية تبيان الثلاثة (قوله كانت الاستثنائية عين التبيعة) أي فيلزم الاستدلال على التي بنفسه كما في الكبير . أقول : إن أراد العينة لفظاً فغير مسلم على إطلاعه لأنها إذا استثنينا الطرف الاصحاني اتسع نقى الطرف السامي مثلاً إذا قلنا إنما أن يكون الوجود قدماً أو غير قديم لكنه قديم بفتح أنه ليس بغير قديم فالتبوع غير الاستثنائية لفظاً وإن أراد العينة معنى فالامر كذلك في المركبة من التي والساوى لنقيضه . وبحسب بأننا نختار الشق الأول ونقول يكفى في إثبات المركبة من التي ونقضه كون الاستثنائية عين التبيعة فيما إذا استثنينا الطرف السامي كان قلنا في الثالث المذكور لكنه غير قديم فإنه بفتح أنه غير قديم لأنهم لا يعتبرون إلا ما اطروحت فأداته (قوله ثم) للتبييب الله كري أو للتبييب في الشرف لأن المفريقة أشرف من غيرها قاله في الكبير (قوله دون عكس) غير مبنية مخدوف أي هذا الحكم وهو اتاحة وضع أحد الطرفين رفع الآخر ثابت دون عكس له وهو اتاحة رفع أحد ما وضع الآخر فلايس ثابت قاله شيخنا العبدوى (قوله فهو) أي مانع الرفع : أي فشكه عكس ذا الحكم فلما حذف النصف افضل الضمير وقام مقامه ويشترط في مانعة الحال هنا أن تترك من سالبتين كافى مثل الشارح أؤمن موجبة وسالية نحو دائماً إما أن يكون زيد في البحر أو لا ينبع لكنه ليس في البحر بفتح الباب ينبع أول لكنه ينبع بفتح أنه في البحر فإن ترکبته من موجباتهن نحو العالم إما عرض ولما حادث لم ينبع شيئاً فالوقت لكنه غير عرض لم ينبع أنه حادث لأن غير العرض أعم من الحادث أول لكنه ليس بحادث لم ينبع أنه عرض إذ لا لازم بين نقى الحدوث والعرضية بل بينهما التباين (قوله لامتناع الحال)

فولقت لكنه ليس بأيضاً لم ينبع أنه أسود ولا أنه غير أسود لأنه لا يلزم من رفع أحد الضدين اثبات الآخر ولا فيه جواز وجود منه آخر ككونه أحمر (وإذا مانع رفع) أي خلق (كان) ثانع خبر كان تقدم عليها وأمهما ضمير يعود على النص (فهو) أي مانع الرفع (عكس ذا) أي رفع أحد طرفه ينبع وضع الآخر دون العكس لامتناع الحال عنها واحتمال اجتماعها على الصدق نحو إما أن يكون الذي غير أبيض أو غير أسود لكنه أبيض ينبع أنه غير أسود أو لكنه أسود ينبع أنه غير أبيض ولو قلت لكنه غير أبيض لم ينبع أنه أسود وأنه غير أسود أول لكنه غير أسود لم ينبع أنه أبيض ولا أنه غير أبيض وذلك ظاهر وباهت التوفيق ،

[فصل في الواقع]

[القياس]

عنة لقوله ينتج وضع الآخر وقوله واحتال اجتاعهما على قوله دون العكس فقه لف وشر من رب .

[فصل : في الواقع القياس] [مع لاحق : أي مباحثة القياس البسيط في الاستدلال وهو أربعة القياسات

المركب وقياس الخلف والاستقراء والتسلسل وسيأتي في كلامه مادعا قياس الخلف فالاضافة في الواقع

القياس جنسية لاستنارةة أما هو فما صاحبه اثبات المطلوب بابطال تقديره ومي قياس الخلف لأن

يؤدي إلى الخلف : أي الحال على تقدير عدم حقيقة المطلوب وقبل لأن المطلوب يأتي من خلف الذي

هو تقديره ويترك من قياسين أحدهما اقرانه والآخر استثنائي لتلخيصهما لوم يتحقق المطلوب

بتتحقق تقديره ولو تتحقق تقديره تتحقق حال ينتج ليم يتحقق المطلوب لتحقق حال لكن الحال ليس

بتتحقق فالمطلوب متتحقق مثلاً يقول لوم يتحقق اتفاء وجوب الركبة على الصي لتحقق وجوباً عليه

ولو تتحقق وجوباً عليه لتحقق وجوب الصلاة ينتج أنه لوم يتحقق اتفاء وجوب الركبة على الصي لتحقق

وجوب الصلاة عليه الذي غير متتحقق ينتج أن اتفاء وجوب الركبة على الصي متتحقق وهو المطلوب

وإنما كان القياس المركب وقياس الخلف ملحوظين بالقياس البسيط لأنهما لما كانوا في الظاهر مختلفين القياس

البسيط جملة ملحوظته وإن كانوا في الحقيقة برحمة الله (قوله وقد عرفت الج) لعله دخول على المتن

أشار به إلى أن التركيب الذي في القياس المركب خلاف التركيب اللازم لمطلب القياس لأن التركيب اللازم

له هو التركيب من مقتضتين (قوله أي من القياس) أي من مطلب القياس (قوله ما يدعونه من كي) أي

القياس الذي يدعونه أو قياس يدعونه وقسمية المركب قياس ظاهرة في مخصوص النتائج أما موصولةها

فهو أئمة بسيطة مع كل منها تبيّنه لكن لما كان المطلوب هو مجموعها سمى المجموع قياسا

مركيماً من حيث إصالة إلى المطلوب (قوله في الحقيقة) أي وإن كان بحسب الظاهر قياساً واحداً لكن

هذا إنما يتأتى في مخصوص النتائج أما موصولةها فهو في الحقيقة وفي الظاهر أئمة فإذا سقط قوله في

الحقيقة لناسب القسمين (قوله فركبه) حوار الشرط الذي يمده على منهك الكوفين ويعنى

البعريين ودليل المجرمين على منهك المطلوب (قوله كافية تركيبة التي أتيتها لك لأن

القرب على إرادة علم المركب علم الكيفية لا إيجادها الذي هو مدلول قوله فركبه قال ابن يعقوب ثم

قال وإنما يحتاج إلى ذلك التركيب أن كان الجسم بعد تسليمي النتيجة الأولى لا تقوم عليه الحجة

ولا يحصل مفسود المستدل من إقامة الحجة عليه بآيات المدعى فيؤي بالكلام على وجه التدرّج حتى

يتنهى إلى المقصود أه (قوله أي أجعلها) يعني أنه ضمن اقل معنى أجعل كما في الكبير (قوله نتيجة)

فاعمل ملائم ولبرؤن الفعل لأن الفاعل عجاز التأثير وتقوى بالفصل الذي لو وجد مع حقيقة التأثير

لسough ترك التأثير (قوله ينتج) بالملزم في حوار الأسر (قوله إلى هم جرا) أدخل إلى على هم مع أنها

اسم فعل وهو لا يدخل عليه عمل واعتذر الشارح في كierre عنه بأنه كانه استعمل هم في غير ما وضعت

له أى أطلقها على الاستمراره ويشير إليه هنا بقوله فيما يأتي فكانه قبل هنااته إلى الاستمرار الج

وفي ما فيه وقال ابن يعقوب وأصل هم أن تستعمل لطلب الإقبال ثم استعتبرت لطلب الاستمرار وكأنه

يقول هنا يستمر التركيب وكذلك استمراراً وعبر عن هذا الاستمرار بالجزء : أي الانحراف لأن الأمر المنجر

مستمر وإلى في كلامه إمام القراءة المخول على أمر معنوف موضوع بقول معنوف أى إلى حصول أمر

يقال فيه يستمر التركيب واستمراره لكنه يقول إلى حصوله وهو مقصود للستدل أو مقدرة المخول على حصولها

ولا يخلو كل من تكتف به ملخصاً (قوله ومكة) أي معنى هذا التركيب برمته فسروا ما مأخذ من

هم ، وتمهوا الج مأخذ من جرا كما نقل عن تحرير الشارح (قوله فيما دووم عليه) أي في

على الصدر

أى جروا أو على الحال أى على التمييز ذكره الشيخ السنوسي في شرح مسلم وبضمه بالمعنى وقال القاضي زكي يا ثلثا عن العلامة الحلال ابن هشام أنه بعد طلاعه على كلام غيره وتوقفه في أنه عربي قال إنهم يقال لابعنى الحلى

الحسى ولا يعنى الطالب
حقيقة بل يعنى
الاستمرار على الشىء
وبمعنى الخبر وعبر عنه
بالطلب كافى قوله تعالى
ـ ولتحمل خطاياكم،
فليمددا له الرحمن مما
وجرا مصدر جره إذا
سحبه بيق مصدرأ أو
يجعل حالاً مؤكدة
وليس المراد الجر
الحسى بل التعميم
في السحب في قوله
هذا الحكم منسج
على كفها أى شامل
فكأنه قيل هنا الله
إلى استمرار قلب
النتيجة مقدمة
استمرا را ومستمرا كا
يقال كان ذلك عام
كذا وهم جوا أى
 واستمر ذلك في بقية
الأعوام فقل كل
إنسان نامو كل نام جسم
يتتج كل إنسان جسم
ثم قل كل إنسان جسم
وكل جسم مركب يتتج
كل إنسان مركب وقوس
عليه النباش آخذ
بلياز خفية وكل آخذ
للمال خفية سارق وكل
سارق قطع يده (متصل
النتائج)قياس المركب

مستمرل مادور عليه أى في الاستمرار على الشىء الذى دووم عليه كالعادة مثلًا واستعماله فيه إما
بطريق النقل أو بطريق التجوز لعلاقة المشابهة بين السير والاستمرار فيأشتمل كل على طلب الفقصد
أو على أزمنة متواالية ثم صار حقيقة عرفية (قوله أى جروا وجرا) يحتمل أن يكون إشارة إلى أن عامل
المصدر معدوف وعمل امتناع حذف عامل المصدر المؤكد إذا لم يتم المتصدر مقام العامل ويعتبر أن يكون
إشارة إلى أنهم على هذا يعنى جروا تأمل (قوله أو على الحال) أى للؤسته أو المؤكدة باعتبار اختلاف
المقصود بهم قوله أى على التمييز إنما يظهره إذا أريد بهم معنى عهلو مثلاً أما إذا أريد معنى سروا فلا
(قوله وقال القاضي زكي) لما كان ماقله الشيخ السنوسي عملاً لم يبين فيه معنى كل من المقتضيين على
حدتها وليس فيه من الفائدة ما في عبارة القاضي زكي ياقل عبارة القاضي زكي بالتشتمل على بيان معنى
كل على حدتها وعلى زبادة الفائدة (قوله في أنه) أى هم جرا (قوله إنهم) في في هذا التركيب فلابناني
أنها تأتي في غيره لطلب الحلى الحسى كاف قوله تعالى ـ هم إلينا ـ وبمعنى أحضروا كل قوله تعالى ـ هم
شهداءكم ـ وإضافة معنى إلى ما بعده للبيان (قوله ولا يعنى الطلب) أقول: أسلفنا عن ابن يعقوب صحة بقائها
على إفادة طلب الاستمرار، لإيقال المنطق طلب الحلى الحسى فقط كقابل ، لأننا نقول قوله بعد بل يعنى
الاستمرار على الشىء وبمعنى الخبر بنا فيه فهم (قوله حقيقة) أقول يحتمل رجوعه لكل من الحلى الحسى
والطلب ويعتبر جوعه للطلب فقط وعلى كل فهو غيرحتاج إليه (قوله بل يعنى الاستمرار على الشىء)
راجع لقوله لا يعنى الحلى الحسى وقوله وبمعنى الخبر إلى الأخبار بهذا الاستمرار راجع لقوله ولا يعنى
الطلب والاضراب انتقالاً باعتبار النقى إبطالياً باعتبار النقى (قوله وعبر عنه بالطلب) أى بصيغة الطلب
وقوله كافى قوله أى تعيراً كالتعبير عن الأخبار بصيغة الطلب في الآتيين المذكورتين (قوله بيق مصدر)
أى مؤكداً لعامله وهو هم الذي يعنى استمر وقوله حال مؤكدة أى لعاملها كما عرفت (قوله بل
التعيم) أى تعيم الشىء أى الاستمرار عليه بدلليل ماسبي في كلامه وما يأتى فيه وبذلك يعرف ماق كلام
بعض هنا (قوله كافى السحب الخ) المشبه لايعطي حكم المشبه به من كل وجه فلا ينافي أن التعميم
المفسر به الخبر بمعنى الاستمرار والتعميم المفسر به السحب بايقاع على ظاهره من الشمول (قولهاته إلى الخ)
مقصنه أن إلى في كلام المصنف باقية على ظاهرها من الاتهاء و قال في الكبير إنه يعني مع أى واقع
نتيجه به مقامة مع الاستمرار على ذلك استمرا إلى أن يحصل المطلوب (قوله استمرا وأمستمرا)
الأول على كون جرا مصدراً والثانى على كونه حالاً ولم يبين المعنى على احتمال كونه تعيزاً إشارة إلى
بعد (قوله فقل كل إنسان الخ) معطوف على اتهه (قوله القياس المركب) إشارة إلى أن الذي صفة
لمخدوف (قوله أى الذي لانتطوى الخ) ففسر لقوله الذي حوى الخ (قوله بل تذكر بالفعل فيه مرتين الخ)
أقول: الذي أفاده ابن يعقوب أنها تذكر بالفعل مرة واحدة نتيجة حيث قال مثال هذا التركيب أى
تركيب الأقىيس قياساً واحداً أن يكون المطلوب مثلًا العالم لا بد له من خالق فتقول العالم ملزم للصفات
الحادية وكل ملازم للحادية حادث فالعالم حادث وكل حادث يمكن فاعل ممكن وكل ممكن يحتاج إلى خالق
فالعالم يحتاج إلى خالق وهو المطلوب ويسمى هذا موصول النتائج لذكراها ولو أستقطعتها للعلم وقلت العالم
ملازم للحوادث وكل ملازم للحوادث حادث وكل حادث يمكن وكل يمكن تحتاج إلى خالق أنت
النتيجة الأولى يعنيها ويسمى هذه مفصل النتائج لأنها لم تذكر مصلة بالنتائج أهـ والانساف أن هذا

(الذى حوى) النتائج (يكون) أى الذي لانتطوى فيه النتائج بل تذكر بالفعل فيه مرتين أو لاتنتيجة وثانياً مقدمة لقياس
آخر كقولك كل إنسان حيوان وحكل حيوان حساس فكل إنسان حساس ثم يقول كل إنسان حساس وكل حساس نام
فكل إنسان نام وهذا مبني بذلك، لوصل النتائج بال前提是ـ

يعود على الذى أو على
القياس ومفعول حوى
معدوف أى النتائج
وقوله (أو مقصومها)
معطوف على متصل
النتائج وهو عكس
الموصول فالملفصول هو
الذى فصل عنه
النتائج فلم تذكر نحو
كل إنسان حيوان
وكل حيوان حساس
بنك لفصل النتائج
عن القياس في الذكر
وإن كانت مراده من
حيث المعنى (كل)
منهما (سواء) فإذا
المطلوب (وإن بجزئى
على كل استدلل) بحذف
ياء كلية بعد تحريفها
(فذا بالاستقراء عندهم
عقل) أى عقل مسمى
بالاستقراء قال السعد
والصحيح في تفسيره
ما ذكر الإمام حجة
الإسلام وهو أنه عبارة
عن تصفح أمور جزئية
ليحكم بحكمها على أمر
يشمل تلك الجزئيات اهـ
ثم التصفح إما كالماء
وهو الاستقراء التام
وإما أكثرها وهو
الاستقراء غير التام
وهو أيضاً الاستقراء
المشهور كله الاستقرارات
التي تحدث أكثيرها عن حكم
فكه الأسئللة عند المفهـ

أوجه وأنسب بجملة المتصل النتائج قياساً واحداً بحسب الظاهر فإنهم (قوله والذى حوى مبتدأ) أى خبره
جملة يكون متصل النتائج والرابط الضمير في يكون (قوله أو بحسب مبتدأ معدوف أى هو الذى) على هذا
يكون ضمير يكون راجعاً إلى ما في قول المصنف ما يدركه من كباش الضمير المقدر مبتدأ يرجع إلى متصل
النتائج ف تكون جملة المبتدأ المقدر والخبر المذكور وهو الذى حوى مسورة لبيان متصل النتائج الواقع
خبر يكون وهل تنسى هذه الجملة اعتراضية لوقوعها بين يكون وخبرها أولى تنسى لتقديم الخبر عن عمله
حرره (قوله يعود على الذى) أى الواقع صفة لمحذف قوله أو على القياس أى الذى هو الموصوف المحذف
والمال واحد غير أنه اعتبر في الأول الصفة لذكرها وفي الثاني الموصوف لأنه المتبع ولا يخفي أن
الوجهين إنما يظهران على أن الذى مبتدأ أساساً أنه خبراً لمبتدأ معدوف فلا يمكن أن يحمل القياس
في عبارته على القياس للدلول عليه بما في قول المصنف سابقاً ما يدعونه مركباً فيكون في كلامه لفـ
ونشر صرف ويوافق ما ترناه سابقاً في مرجع ضمير يكون على الاحتمال الثاني لاعتراض القياس المذكور
في الترجمة لأن المراد به القياس البسيط ومتصل النتائج ومقصومها قسماً من المركب كاهو ظاهر
(قوله أو مقصومها) أو للتقييم فهي يعني الواو (قوله معطوف على متصل النتائج) هذا إنما يصح
على أن الذى بحسب مبتدأ معدوف أياً على أنه مبتدأ فلاماً يلزم عليه من الفساد لأن ضمير يكون عليه
يرجع إلى الذى حوى النتائج فيكون المعنى يكون الذى حوى النتائج متصل النتائج أو مقصومها
وهو باطل لأن الذى حوى النتائج لا يكون مقصومها (قوله وإن بجزئى على كل استدلل) أى بحكم جزئى
أى جزئيات على حكم كل المراد بالجزئى هنا وفيما يأتيالجزئى الإضافى سواء كان حقيقياً أو لا كذا في
الكبير، ونوقشت بأن الظاهر أنه هنا يتعين حمله على الحقيقة لأن المتبع إنما هو الجزئيات الحقيقة (قوله
بحذف ياء كلية) أى لاتقاء الساكنين قوله بعد تحريفها أى لأجل النظم (قوله فذا) أى الاستدلال
المذكور المفهوم من استدلل فالاستقراء على كلامه الاستدلال بحكم الجزئى على حكم الكلى وفسـ
أيضاً بالحكم على الكلى بما وجد في أكثر جزئياته وكلا التفسيرين ضعيف لما سيأتي (قوله
أى عقل مسمى بالاستقراء) أشار إلى أن الحال والمبرور متعلق بمحذف ويصح أن يكون متعلقاً
بعقل على تضمينه معنى عرف أو سعي (قوله وال الصحيح وجه محنته اشتثاله على المعنى اللغوى مع
زيادة كاهو شأن المعانى الاصطلاحية ولوافته كلام أى نصر الفارابى وغيره (قوله عن تصفح)
أى تتبع (قوله وسو الاستقراء التام) ويسمى بالقسم (قوله وأما أكثرها) كذا في جمع الجواب
أيضاً قال في الآيات اليسيرات يلزم صرحاً بمنتصف الجزئيات فأقل فلا يكون استقراء على هذا
الكلام وحيثما يشكل الأمر بسائل استند الفقهاء فيها إلى الاستقراء مع أنه لم يقع فيها استدلل بجميع
الجزئيات ولا بأكثريها كاف كون أقل من الحيف تسع سنين وأن أقله يوم وليلة وأكثريه حسنة عشر
و غالباً ما تُؤْسَبُ فاتهـ صرحاً بمنتصف الشافعى في جميع ذلك هو الاستقراء و معلوم أن الشافعى
لم يستقرى حال جميع نساء العالم فزمانه ولا حال أكثرهن بل ولا حال نصفهن ولا يقرب منه فضلاً
عن نساء العالم على الاطلاق للقطع بعدم استقرارهـ حال جميع نساء الأعصار المتقدمة منهنـ وجد
الإنسان والمتاخرة عنه إلى قيام الساعة فالوجه ترك التقييد بالأكثريـ الناقص وإن قيدهـ كثـرـ من
المناطقةـ بل يقيـدـ بالبعضـ كـماـ وـقـعـ فـعـبـارـةـ غـيرـ وـاحـدـ كـلامـ فـالـحـصـولـ وـتبعـهـ الأـسـنـوـيـ وـيـنـقـضـ ضـبـطـ
البعـضـ بـماـ يـحـصـلـ مـعـ ظـنـ عـمـومـ الـحـكـمـ اـهـ (قوله وهو أيضاً الحـ) أـيـ كـايـسـيـ بالـاستـقـراءـ التـامـ
يـسـيـ أـيـضاـ بـالـاستـقـراءـ المشـهـورـ، وـهـاـسـ ثـالـثـ الـاستـقـراءـ النـاقـصـ فـهـاـ أـسـهـ ثـلـاثـ صـرـحـ بذلكـ فـكـيرـ
(قوله كما إذا استقررتـ) في بعض النـسـخـ استـقـرـتـ بـقـلـ الـهـمـزةـ أـلـفـاـ لـتـحـفـيفـ ثـمـ قـلـ الـأـلـفـ يـاـ

**فلكت على كل حيوان بأنه يحرك نفسه وربما يكون فرد من أفراد الحيوان لم تستقره على خلافه وذلك كاجسامه
فتذهب بحركة عند الفتح فكه الأعلى وكذلك إذا استقرنا جزيئات الحيوان الطويلة العمر فوجدها قليلة المزلاطة مثل الانسان
والمفترس والجمل فلذلك على كل حيوان طول عمره بأنه قليل المراة (١٤٧) والاستقرار دائم نافع ضد القوى**

لascalma بضمير المخاطب وقوله الحيوانات أي أكثرها (قوله فكـت على كل حـيـوان) أي من تـسـاحـ وفـيـهـ لـظـنـكـ أـنـ بـقـيـةـ الـحـيـوـانـاتـ الـتـىـ لـمـ تـسـتـقـرـهـاـ تـحـرـكـ أـيـضاـ فـكـهـاـ الـأـسـفـلـ عـنـدـ الـحـكـمـ الـاسـتـقـرـائـىـ ثـمـ تـبـينـ لـنـاـ بـدـ حـكـكـ بـذـاكـ لـاـ مـلـعـنـاـ عـلـىـ تـسـاحـ أـنـ لـاـ يـحـرـكـ فـكـهـ الـأـسـفـلـ عـنـدـ الـمـضـنـعـ وـلـيـسـ الـرـادـ أـنـ الـقـائـسـ كـانـ يـعـلـمـ حـيـنـ ذـكـرـ الـقـيـاسـ أـنـ تـسـاحـ لـاـ يـحـرـكـ بـلـ حـيـنـ قـاسـ غـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ مـنـ تـبـعـ أـكـثـرـ جـزـيـاتـ الـحـيـوـانـ أـنـ بـقـيـةـ كـذـلـكـ فـوـحـمـ مـسـتـنـدـ فـيـهـ إـلـىـ الـقـلـنـ أـفـادـ شـيخـناـ الـصـدـوـيـ (قولـهـ قـلـيلـ الـرـارـةـ) الـمـارـةـ جـلـدـةـ لـطـيفـةـ لـذـرـقـ بـالـكـبـدـ هـيـ طـرفـ الـرـةـ بـكـسـرـ الـلـيـمـ وـالـأـنـسـ بـالـقـلـةـ أـنـ يـرـأـ بـالـمـارـةـ مـافـيهـ (قولـهـ نـافـعـ يـفـيدـ الـيـقـينـ) لـأـنـ الـقـيـاسـ لـلنـطـقـ لـلـقـسـمـ (قولـهـ بـإـمـامـشـ توـغـيرـ مـاشـ) الـظـاهـرـأـنـ أـرـادـ بـالـمـاشـيـ مـالـيـطـرـعـادـةـ وـبـنـرـالـاشـيـ مـايـطـرـعـادـةـ (قولـهـ وـعـكـهـ) لـابـدـ مـنـ تـقـديرـ مـاضـيـنـ أـيـ بـجـمـوعـ مـقـدـمـقـ عـكـهـ لـأـنـ الـعـكـسـ الـتـىـ هوـ الـاسـتـدـلـالـ لـيـسـ هوـ الـقـيـاسـ لـلنـطـقـ لـذـهـوقـلـ مؤـلـفـ وـالـاسـتـدـلـالـ مـصـدـرـ كـذـاـ فـيـ الـكـبـيرـ (قولـهـ وـالـخـالـفـةـ يـنـهـماـ) أـيـ بـيـنـ الـاـسـتـرـهـ وـالـقـيـاسـ لـلنـطـقـ

وفي إشارة إلى أن المكس في كلامه بالمعنى اللغوي وهو المخالف (قوله لأن في التقىيس) اسم إن صميم الشأن وقوله يحكم على جزئيات كلى . أتول : هذا لا يشمل حوز زيد إنسان وكل إنسان حيون لأن الحكم إنما هو على جزئي واحد لوجود الحكم به في كلية إلا أن تجعل إضافة جزئيات إلى كلية للجنس فتصبح بالجزئي الواحد (قوله وسطا بين جزئيه) بهمزة مكسورة فيه مشتدة (قوله حل) أي قيس كاف الكبير (قوله حكم النيد الح) أي في قولنا النبي كالمير بجماع الاسكار فهو حرام (قوله فذاك) أي فعل المفهوم من حل (قوله جعل) مفعوله الأول جعل نائب ظاعل ومنصوبه الثاني عدوف أي جعل من الأدلة أو جعل مسمى بالتشيل (قوله والأصول) إنما كان أصول لاشتماله على المعن اللغوي وز يادة (قوله في معنى مشتركينهما) هذا هو الجامع فدخول في هنا غير مدخولها في قوله سابقاً حل في حكم (قوله العلل) صفة ثانية للحكم (قوله فيترك من أربعة حدود الح) تسمية هذه

الآن كان الأربعة حدوذاً والمشبه أصفر والحكم أكبر والجامع أوسط اصطلاح الناطقة وأصطلاح الفقهاء تسمية الأصفر فرعاً والمشبه به أصلاً والأكبر حكماً أي حكموا به والأوسط جامعاً على المتكلمون سمعون التغليل استدللاً بالشاهد على القاتب وسمون المشبه غالباً والمشبه به شاهداً كذلك الكبير وإليكم ذكره أن المشبه به يقال له أصل في اصطلاح الناطقة فإن كان الواقع أن تسميته أصلأ اصطلاح لهم كائناً بدار من عبارته هنا فالآخر ظاهر والآلات تسميته أصلأ قوله وأصل مشبه به جرياً على اصطلاح الفقهاء بعد جريمه في تسمية بقية الأركان على اصطلاح الناطقة (قوله ولا يفيد القطع الحرج) قال في الكبير الأصل ولا يفيد قياس الاستقراء وقياس التغليل القطع بنتائجهما خذف المضاف وأظهر في محل الاضمار إذ الدليل هنا هو الاستقراء والتغليل إذ المراد جنس الدليل ويصح أن يكون الدليل بمعنى المدلول فلا يقتدر لغط النتيجة ولا يكون هناك إظهار في محل الاضمار انه وأشار في الصغير والكبير إلى أن قوله والتغليل مدعوف على الاستقراء بلاحظة مضاف حذف لدلالة المضاف الأول عليه وبه يندفع الاعتراض بأن لكل من الاستقراء والتغليل قياس مستقل ومتضمن عبارته أن جموعهما قياس واحد . وينجح أيضاً بجعل الاضافة للجنس وعلى

الجامع الأسكندر (فذاك أتيل جعل) قال السعد والأصوب أنه تشبيه جزئي بجزئي في معنى متترك ينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعال بذلك المعنى انتهى فيترك من أربعة حدود أكبر كلّي وهو حرام وأوسط كلّي وهو مسکر وأصغر وهو البند وأصل مشبهه وهو آخر (ولابن القطع بالدليل) أي نتيجة الدليل وأنه في محل الاضمار لأن الدليل هنا هو الاستقراء والتشبيه

هذا لاحاجة إلى تقدير قياس في المطوف (قوله قياس الاستقراء وقياس التحيل) أي إذا رد الاستقراء والتحيل إلى صورة قيسين كأن قلت في الاستقراء كل حيوان فرس وبغل وحمار وهكذا إلى أن يلفت الأكثرون وكل فرس وبغل وحمار وهكذا يحرك فكه الأسفل عند الضغط وال الحال فيه من الصغرى وكأن قلت في التحيل النبيذ مسکر وكل مسکر حراماً والحلل فيه من الكبيرة عندمن لا يسامها (قوله لما نقدم) من أنه ربما يكون فرد لم تستقره على خلاف ما حاكت به فهذا تعليل لعدم إفاده قياس الاستقراء القطع بالنتيجة وقوله إذ ليس يلزم الخ علة لعدم إفاده قياس التحيل ذلك فالأخذ في كلامه لعلة الأول والقصور.

أقسام الحجية

قال في الكبير لما فرغ من تقسيم القياس باعتبار الصورة إلى افتراضي واستثنائي والافتراضي إلى الأشكال الأربعية على مسبق شرع في تقسيمه باعتبار المادة إلى نقل وعقل وتقسيم العقل إلى الصناعات الحسنية والحجية مأخذ ذلك من حج خصمه أي غلبه لأن التمسك بها يغلب خصميه (قوله وججه) مبتدأ المسوغ للابتداء به أقصد الجنس أو التفصيل (قوله نقلية) منسوبة إلى النقل لاستنادها إليه وإن كان العقل هو المدرك لها ونسبت إلى النقل ليتميز ما يتوقف على النقل عن غيره (قوله وهي ما كان من الكتاب والسنة والاجماع) الواو يعني أو وزاد في كيده وما تستتبع منها إه وأسقطه هنا لأن المراد ما كان من صريحها أو المستتبع منها ثم المراد أيضاً ما كان جميع مقاماته أو إحداها من الكتاب الخ لاستناده عن الشارح في كيده من أن بإحدى مقاماته تغليق والأخرى عقلية تغليق لأن الترك من المتوقف على النقل وغير المتوقف متوقف (قوله عقلية) منسوبة إلى العقل لأن العقل لا يتوقف في إثباتها على نقل. فإن قلت: سيجعل البرهان من أقسام العقلية مع أنه قد يترک من مقدمتين كاتهام تغليق أو إدانتها. مثل الأول إذا توافر أن زيد زني فقلت زيد زني وكل من زنى يحيى. ومثل الثاني بنينا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وأظهر المعجزة وكل من هو كذلك فهو نبي فالأولى من هاتين المقدمتين تغليق بالتوارد. قلت لا يلزم من جعل البرهان من أقسام العقلية أنه لا يكون إلا عقلياً لأن المراد أن العقلية تكون برهاناً وغيره ولا يلزم منه حصر البرهان في العقلية بل قد يكون قليلاً وهذا كما قسم الإنسان إلى أبيض وغيره فلا يقتضي ذلك أن الأبيض لا يكون غير إنسان. واعلم أن البرهان الذي كاتن مقدمته أو إدانتها تغليق نظرية أربيد الاستدلال عليه الآية من انتهاء مقدمته أو مقدمته التغليق إلى عقلية لأن العقلية أصل التغليق مثلاً قولنا في القياس السابق وكل من زنى يحيى إذا أربيد الاستدلال عليها يستدل عليها بغير الصادق أى القرآن أو الحديث ثم يستدل على صدق ما أتي به الرسول صلى الله عليه وسلم بالمعجزة وهي تتوقف على إثبات الوجود له تعالى والبقاء والخلافة للحوادث والقيام بالنفس والوحدةانية والقدرة والإرادة والعلم والحياة بالأدلة العقلية كا وهو بمروي في عمله هذا كله على تسليم أن البرهان لا يختص عند المناظفة بما مقدمته عقليتان وقد يقال بالخصوص عنهما بذلك لأنهم إنما يبحثون عن العقليات ولا يلزم منه انتفاء اليقين عن التغليق وإنما اللازم أن لا تسمى برهاناً اصطلاحاً وقد طال في بيان ذلك في الكبير (قوله وجه الحصر الخ) هذا الوجه جعل قصدية التغليق إلى الأفهام لا عقلية إذ لو كان عقلياً لكانت الأقسام تسعة لأن التصديق لم يأجز وكل منها إما أن تتحقق حقائقه أو لا تتحقق مثلاً في الواقع أولاً وهذه نهاية يضم إليها التغليق المقابل للتصديق فتكون الأقسام تسعة (قوله كالتغليق) الكيف استقصائية (قوله فالغريب للتصديق الجازم الحق) تقول: كان عليه أن يقول الجازم المعتبر حقائقه الحق في الواقع وكذا كان عليه أن يزد المعتبر حقائقه في الجازم غير الحق (قوله ولتصديق الجازم غير الحق السفطة) وجه يلقيتها الجازم مع كون مقتضياتها كافية لأن التستدل به ليظهر ثباتها فهـي بهذا الاعتبار تغليق تصدق أجاز ما غير مطابق وقول سيدى سعيد إنها لا تغليقينا

(قياس الاستقراء)
لما ختم (و) قياس
التحيل إذ ليس يلزم
من تشابه أمرين في
شيء تشابههما في
جميع الأشياء.

[أقسام الحجية]
(وججه) بما (قلبة)
وهي ما كان من الكتاب
والسنة والاجماع وإما
(عقلية) و (أقسام
هذا) أي العقلية
خمسة جليه أي
ظاهره عند أهل المنطق
وجه الحصر أنها تفيد
إياها تصديقاً أو تأثيراً
في غيره كالتغليق
والتصديق إثباتاً أو
غير جازم والجائز إما
أن تتعبر حقيقته أولاً
والمعتبر أياً تحقق في الواقع
أولاً فالمفید للتصديق
الجازم الحق البرهان
والمتصديق الجازم غير
الحق السفطة

ولاظنا وإنما تحصل منها الشكوك والشبه الكاذبة إنما هو إذ انظر إلى الواقع فلا ينافي مقالة الشارح مثل ذلك يقال في الجدل ونحوه إذا كانت المقدمات كاذبة في الواقع فإذا نظر إلى الواقع فالباطل مقالة الشارح وذلك الأحسن عطفه على غير الحق أي ولتصديق المزاج الذي لا يعتبر فيه الحال (قوله تعالى بل عموم الاعتراف) أقول: الظاهر أنه يمكن اعتراف بالحزم فكان ينبغي حذف لفظة عموم إلا أن براد به عموم اعتراف الحزم بجميع المقدمات فتأمل (قوله وهو والسفسطة داخلان في المقالة) أقول: بيانه ماضيًّا له من جمل المقالة إسماً لأحد أنواع السفسطة والشاغبة اسمًا لنوع آخر منها والتي يدفع هذه النافأة ما يُؤخذ من متفرق كلامه في الشرحين وهو أن المقالة تستعمل بمعنىين معنٍ خاص ومعنٍ عام فالمعنى العام مألف من مقدمات غير حقيقة في الواقع فإن اعترف بها الحزم كانت جدلاً والإفاسفسطة والمعنى الخاص ما كان من السفسطة مؤلفاً من مقدمات تشبه الحق وليس به قتحم المقالة في قوله هنا وهو والسفسطة داخلان في المقالة على المقالة بالمعنى العام ويعمل قوله في أحدهى صور السفسطة وتسمى مقالة على المقالة بالمعنى الخاص بل للمقالة استعمال ثالث يؤخذ من قوله في الكبير ولم يذكر المصنف الشاغبة والمقالة لأن مقدماتهما هي مقدمات السفسطة وإنما تختلف الثلاثة باعتبار فباعتبار أن مستعملها يقابل بها أصحاب البرهان ويوجه الناس الحكمة تسمى سفسطة وباعتبار أنه يقابل بها من ينسب نفسه للجدال وخداع أهل الحق والتشوش عليهم تسمى شاغبة وإن لم يعتبر المستدل شيئاً من ذلك فهو مقالط لنفسه أهـ مع بعض إيضاح من ابن يعقوب ويؤخذ منه أيضاً أن ما يأتي من تسمية أحد أنواع السفسطة منشاغة على أحد مستعملين فيها فلاتفاق (قوله أولاً) أي في الذكر ألمات تبيّنها بحسب القصة فسيأتي (قوله قياس مؤلف من مقدمات الحـ) قال في الكبير: لا يشترط في تسمية القياس خطابة أن يكون كل من مقدمتيه غير يقيني بل يمكن أن تكون إحداهما ظنية أو مقبولة وإن كانت الأخرى يقينية وذلك لأنه يغلب الشخيص على غيره حق إن الركك من اليقيني والظني ظني ولذلك نظائر كثيرة فقوله هنا مقوولة أو مظنونة: أي كلاماً أو بحثاً وظاهر كلامه أن الخطابة لا تكون إلا بقياس والحق أنها تدقن تكون قياساً وقد تكون استقراء وقد تكون تمثيلاً وقد تكون على صورة قياس غير يقيني الاتجاه كالموجاتين من الشكل الثاني بشرط أن يغدو الاتجاه ولا ينافي ما من دخول الخطابة داخل فيه قوله في الكبير (قوله ألم من مقدمات مظنونة) أهـ وإن كان المراد أن بعض أفراد الخطابة داخل فيه قوله في الكبير (قوله قياس غير يقيني القياس مع خروج الاستقراء والتخليل منه لأن مستعملها يوردها بصورة المجزم ثم أن أري بالمقبولة فيما سبق ما يشمل المظنونة والمعتقدة اعتقاداً جازماً كان بين المعرف والمعطوف عليه العموم والخاص من وجه وإن أري بها المظنونة فقط كان بينهما العموم والخاص مطلقاً وإن أري بها المعتقدة اعتقاداً جازماً كان بينهما التباين (قوله وإن كان بينهما اعتقاداً راجحاً) صفة كافية (قوله نحو كل حائل الحـ) الأمثلة الثلاثة لنوع الثاني ومثال الأول ظاهر والتبديل إن كان للخطابة الركبة من المقدمات المظنونة كان في كلامه حذف بعض المقدمات وإن كان للخدمات المظنونة فلا حذف وكذا يقال في نظائره (قوله يسار العدو) أي يعلمه بالسر والتغريب بلاد الإسلام (قوله والغرض منها) أي الغرض الأصلي وإلا فقد تستعمل للرد على المدعى دعوى (قوله ترغيب الناس فيما يفهمونهم) أي أورت هبهم عمما يضرهم في كلامه اكتفاء (قوله من مقدمات تبسط منها) أي من جماعتها أو بعضها النفس سواء كانت مسلمة أو غير مسلمة صادقة أو كاذبة كذا في الكبير (قوله نحو الحـ) عبارته في الكبير فمثل مفهيد البسيط والتغريب قول من رب التغريب في شرب المخمرة هذه خمرة وكل حمرة ياقوتة سبالة فإن النفس الخبيثة ترغب بسبب ذلك فيها أهـ (قوله نحو العمل صرعة) هذا يقوله من يريد قبض النفس وتغريفها عن عمل النحل والمرأة بكسر اليم وتشديد الراء

**وغير الورود صرم مثل
قام في وسطه روت
والفرض منه افتلال
النفس بالسترغيب
والترهيب ويزيد بدان
يكون على وزن أوصوات
طيب . (و) ثالثها**

**(برهان) وهو قياس
مؤلف من مقدمات
يقينية لاتاج اليقين
وسيائى . ورابعها
(جدل) وهو مؤلف
من مقدمات مشهورة
وتحتفل باختلاف
الأزمنة والأمسكينة
وغيرها أومسلمة عند
الناس أو عند الحسينين
نحو هذا ظلم وكل ظلم
قيبيح لهذا قبيح ونحو
هذه مراجعة للضففاء
وكل مراجعة للضففاء
محومة ونحو هذا خبر
واحد عدل وكل خبر
واحد عدل يسمى به
والفرض منه إلزم
الحصم وإيقاع القاصر
عن البراك البرهان
(وطلاقها) (سفطة
نلت الأمل) وهو قياس
مؤلف من مقدمات
وهيبة كاذبة نحو هذا
ميت وكل ميت جماد
فهذا جماد أو شيبة
بالحق وليس به كقولنا
في صور تغرس على حائط**

ما في المراة من الصفراء وضبطه بعض الشيوخ بالدال الهملة للشدة وهي ما يجتمع في الجرح من القبيح
ومهومعة بفتح الواو الشديدة : أي مقاومة أي هيق النحل وضبطها بصضم بالكسر وهو أيضا صحيحا
(قوله ونحو الورد الح) هذا يقوله من يرد بقبض النفس وتغيرها عن الورد والرلا بالورد أحد أدواته
وهو الأحمر لأن الذي يشبهه الصرم المذكور وقائم أي واقع متصبأ أو هارب فهو على الأول صفة لبسيل ولبي
الثاني صفة لصرم (قوله ويزيد) أي الانفعال بأن يكون : أي بسبب أن يكون على وزن ولذي يظهره
أن المراد بالوزن مأيم البحور المعرفة وغيرها كالزجل ودوبيت وعما على الوزن قول الناصر :
عذ بالتحول وإن بالذل متعصما بالله تعلم كما أهل النبي سموا

فالريح تحطم ان هبت عواصفها دوح الغار وينجو الشبع والرم

(قوله من مقدمات يقينية) أي جميعها وقوله لاتاج اليقين غاية للتأليف لالاحتراز كاسياى (قوله وهو
مؤلف من مقدمات مشهورة الح) ظاهر صنيع المصنف أن الخطابة مغابرة للجدل فلا تجتمع معه وقد يقال
إن المقدمات المقبولة يجوز أن تكون مشهورة والخدمات المظنونة يجوز أن تكون مسلمة فيحصل
الاجتماع إلا أن يقال إن قيد الحديثية مراعي في كل منها فالخطابة موقنة أو مظنونة من
حيث هي مقبولة أو مظنونة والجدل مؤلف من مقدمات مشهورة أو مسلمة من حيث هي مشهورة أو مسلمة
كذا في التفصي (قوله مشهورة أو مسلمة) أي جميعها أو بعضها كافى الكبير وفيه أن المشهورة ماتطابق
آراء الكل عليها كحسن الاحسان إلى الآباء والفقراء أو آراء الملائكة كوحدة الله أو آراء طافحة مخصوصة
كاستحاله التسلسل والمسلمة ما يسلمه الخصم ويقبله أو ما يلزم منه تسليمه وقبوله لكنه مستدل عليه آخر
أو في مقام آخر له وما يلزم الخصم تسليمه وقبوله لكونه مستدل عليه في علم آخر هو عن مالحظت عليه
آراء طافحة مخصوصة فيكون بين المشهورة والمسلمة عموم وخصوص من وجده فإن فسرت المسلمة بحسبه
المباحثتان فقط أو الخصم فقط كان بينهما التفاير (قوله وتحتفظ) أي المقدمات المشهورة : أي تختلف
شهرتها في ما كانت مشهورة في زمان دون زمان وفي مكان دون مكان ومن دون آخرين قوله
وغيرها : أي كالأشخاص قال في الكبير والمراد أن تضايا الجدل تؤخذ من حيث اتهام مشهورة أو مسلمة من
غير اعتبار كونها يقينية وإن كانت في الواقع يقينية بل أولية فهو أعم من البرهان بحسب الملة وكما يكون
قياسا يكون استقراء وتخيلا فهو أعم منه صورة أضيالا يأتيف ماس من دخول الجدل كحقيقة المثلثة في
تعريف القياس لأن الداخل في تعريفه بعض صور الجدل لا يبعض تصرف (قوله أو مسلمة عند
الناس) معطوف على مشهورة وقد عاملت بما نقلناه سابقا عن الشرح الكبير أن المسلمة عند الناس
داخلة في المشهور سواء أريدي جميع الناس أو طافحة منهم فكان الأحسن حذفها (قوله أو عند الحسينين)
أقول : الأولى كاذبة يأخذ من شرحه الكبير أن يقول عن وعند الحصم (قوله نحوزهذا ظلم الح) قبل الأمثلة الثلاثة
على اللف والنشر المرتب قال في الكبير والجدل حسن إن كان المقصود به حسنة كأن يظهر هناك فعل
للناس في العقائد الدينية أو غيرها فيجب على من أتقن هذا الباب أن يظهر للناس سوء طويته عينا إنما
يكتفى القطر من ححسن غيره وكفاية أن كان له ملخصا (قوله وخلاصها) أقول : يلزم عليه حذف التنوين
في كلام المصنف فكان الأولى أن يقول وخامس لها أو خامس إليها أي مصدرها بنفسه حسنة كما في الكبير
(قوله سفطة) قال في الكبير ما خذلته من سوف وهي الحكمة واستطا وهو التلبيس ومن هنا الحكمة
المتوهنة (قوله وهيبة الح) أي كلها أو بعضها ومني قوله وهيبة أن الورم حكم بها في غير المحسوسات
وإنما قلتها في غير المحسوسات لأن أحکام الورم في المحسوسات حققة صدقها العقل بل إنها في المقولات الصرفة
فكاذبة (قوله أو شيبة بالحق الح) الظاهر أن عطف هذا وبابه على وهيبة كاذبة من عطف الملايين

على العام وقوله بالحق أي بما اعتبرت حقيته من غير اعتبار كونه مشهوراً أولاً وقوله فيما بعد بالمشهورة أي بما اعتبرت شهرته من غير اعتبار كونه حقاً أولاً (قوله هذا فرس الح) فهذا القول يشبه القول الذي استعمل فيه الفرس بمعناه الحقيقي وأفاد شيئاً من المسوى أن الراد يكون المقتمات تشبه الحق أن مدلول بعضها يشبه وهو الصورة المنشورة المعرف عنها بالفرس في قولنا هذا فرس وأنه ليس المراد أن الفرض المذكور يشبه بالمقدمة الحق (قوله أoshiyeh بالمشهورة) الراد أنها ليست مشهورة بحيث يُعرف بها الناس لكنها تشبه المشهورة لأنها حق مختبأ في وهم كثير من الناس عن ليس لهم علم قال شيئاً من المسوى (قوله يحيط) من باب ضرب ويعتمد قوله قراءة التشديد والخطيب في الأصل السير على غير هدئي . شبيه المتكلم على غير هدئي (قوله مشاغبة) المشاغبة والشغاف والشباب والشنب بالاسكان في اللغة تهيج الحسام والشر (قوله ومن قبل المشاغبة الح) جعل المغاطلة الخارجية من قبيل المشاغبة لظهور معنى المشاغبة لاتهام المغاطلة الخارجية وقال في الكبير: المغاطلة الخارجية من المغاطلة الغنوية لا الاصطلاحية ولا تناقض كالاخناني فتأمل (قوله ما يسمى المغاطلة الخارجية) سميت بذلك لكونها باسم أجنبي عن البحث المتكلم فيه سواء وعمت قبل البحث أولى أن تألف أو تدعه (قوله يعني) بفتح الياء من غافلته يعنيه (قوله وهو حرام) أي لغير ضرورة كما يؤخذ مما بعد (قوله ونحوه) كالرافع والمعنى والمترافق والمترافق والمترافق حين أقبل مجلس المنازعة وفيه ابن العلم أحد روّاس الرافضة فالتالي أحبابه وقل قد جاءكم الشيطان فسمع القاضي ذلك من بعد فما جلس أقبل على ابن العلم وأصحابه وقال لهم قال الله تعالى - ألم تأت رسلنا الشياطين على الكافرين توزّهُمْ أرا - ومن ذلك ما وقع له مع آهانته من الكلام ينهي بما فرموا به العلّم يكتفي من البلاعات التي يرمي بها العلّم على بعضهم وإبعاده لآمور أشيائها قبل وقتها . ومن ذلك ما وقع له في مجلس السولة حين ناظر الأحدب ورؤوس معزّلة بعذاره وعدداً كثيراً من معزّلة البصرة فقال الأحدب لبعض تلاميذه سالم هل أن يكفل الحلق ما يطيقون وغيره أن يقيّب مذهب أهل السنة في جوهره التكليف بما لا يطاق بل قال بعضهم إنه واعظ في العقائد كتكليف من في أقصى البلاد من البداء الذين لا يكادون يفقهون قوله بالنظر والمرارة فقال القاضي إن أردت بالتكليف القول المجرد فقدم بذلك قال الله تعالى - قل كونوا حجارةً أو حديداً - الآية ونحن لا نقدر أن نكون كذلك وقال - اتوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين - فطالبهم بالاعلامون وقال - يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجدة فلا يليسترون - وإن أردت بالتكليف الذي تعرفه وهو طلب ماصح فعله وترك الكلام متناقض وسوء الظن فأرسل لك قلت تكليف والتوكيل اقتضاه فعل ما فيه مشقة على المكلف وما لا يطاق لا يفعل لابعثة ولا يغيرها فسكت القائل وأخذ الأحدب في الكلام فقال: أيها الرجل سئلت عن كلام مفهوم فطرحه في الاحتلالات وليس ذلك بجواب وجوابه إذا سئلت أن تقول نعم أولاً قال القاضي فأغضبني كلامه إذ لم يقرني تقرير الشيخ وقلت ياهذا أنت ثائم ورجل لا يلمسه إلا ماطرحت السؤال في احتلال من الاحتلالات إلا وقد دينت الوجه الختمة فإن كان معك في المسألة كلام فأنت به وإن كلمت في غيرها فأعادك الكلام الأول فقال الملك أيها الشيخ قددين وجوابه الإحتلال وليس لك أن تعانبه ولأن ماتعلمكم إلا لافتائدة لا للهاترة وللاملا ليلى بالعلماء ومن ذلك ما وقع لشيخنا مع بعض المدرسين وكان أصله من اليهود حيث بحث معه شيئاً فقال له المدرس هذا العلم الذي تقرأ فيه علم الأصول معارض شيئاً أنه لا يفرق بين علم الأصول وبين غيره يعنيه فقال له شيئاً لم يتلبس على التوراة معارض أنه كان أصله يهودياً ومن ذلك ما وقع له مع بعض من جاء به في درسه متعنتاً حين تكلم شيئاً على تعرف الليل والنهر فقال له ذلك البعض وكان أدور هل يجوز أن يجمع الله بين الليل والنهر فقال له

شيخنا قد جمع الله بينهما في وجهك فضحك الحاضر ونأخمن الكبير مع بفوف تعمق (ذو الموز ، ١٠)
أوشبيه (أى بالحق وأشهره) ويوجد بعض النسخ أوشبيه بالإضافة إلى أشمير وهو تحريف (الله
(قوله أجلاها) أى أتواها البرهان لأنه يفيد القطع بخلاف غيره (قوله فالجدل) أى لأنها يحجب من
مقدمات قريبة من اليقين وهي المشهورات والمسمات (قوله فالخطابة) أى لأنها تقيد الظن بخلاف
الشعر والسفسطة (قوله فالشعر) أى لاتفعال النفس به كأنفعها باليقين والظن (قوله ما أنت) عطف
بيان على البرهان أو خبر مبتدأ معنوف قال بعض المحققين وهذا تعريف بالرسم لأن القيس صورة البرهان
والقدمات البقينية مادته واليقين المستفاد غايته والأولان داخلان والثالث خارج والتعريف المركب من
الداخل والخارج رسم (قوله ليتعلق به قوله الحق) أى لا الاحتراز عن شيء (قوله وغيرها) من الشعر
والسفسطة (قوله غاية) أى للتأليف أى لا الاحتراز (قوله اعتقاد جازم الحق) قال في الكبير: فخرج بالاعتقاد
الثالث والوجه وباللازم الظن إن قلنا إنه يسمى اعتقادا وإلا فهو خارج من الاعتقاد فلا حاجة إلى التقيد
باللازم وبالطابق الجهل المركب ولا يقبل التغيير اعتقاد المقد المصب لأنّه قبل التغيير بالتشكيك .
وعاترر بأنّ اليقين من النظرات قد ينبع عن بعض مباديه فيشك فيه بل ربما يحكم بخلافه .
وأجيب بأنّ اليقين مادا دليله الصحيح حاضرا في الذهن يعتقد فيه الثالث بخلاف اعتقاد المقد فأنه يمكن
زواله وإن كان مستنداته الذي هو المقد بفتح اللام موجود بالتشكيك انتهى ملخصا (قوله والبرهان قسان
الحق) قال في الكبير: الوسيط في البرهان لا بد أن يكون علة لحصول التصديق بالحكم المطلوب ذهناً وإن لم يكن
البرهان برهان عليه ثم لا يخلو إما أن يكون يكون الأوسط مع ذلك علامة ثبوت ذلك الحكم في الخارج أيضاً وسمى
برهاناً لما إلى أن قال وإن لا يكون كذلك وسيجيئ برهاناً إينا ، ثم قال والحاصل أنه مقى استدل بالعلة
على المعلول والمورّ على الآخر كان البرهان لما وفق استدل بالمعلول على العلة والأثر على المؤثر كان البرهان إينا
إه (قوله إه) بتشديد اليم وإن كان المنسوب إليه لم تخفيه لأنّ القاعدة العريضة أثك إذا نسبت إلى
ال الثنائي تضاعف الثنائي منه (قوله في الذهن والخارج) متعلق ثبوت (قوله متfunن الأخلاط) أى الطياع
الأربع الموجودة فيه وفي كل إنسان السوداء والصفراء والبلuem غير أنّ الشخص قد يغلب عليه
إحداها فينسب إليها والمراد بتقعنها تغيرها وخروجها عن الاستقامة (قوله فيها) أى في الذهن والخارج
أما كون التعرف علة في الذهن فلا اعتباره أولاً واعتبار الثبوت المذكور آخر لأنه لا معنى لكون العلة
ذهبية إلا أنّ العقل يعتبرها ساقية على معاولها وأما كونه علة في الخارج فلتنت المحى عليه إذا وجد خارجاً
كم فهو مشاهد (قوله إذ يحيى بالسؤال إه) أقول: لا يظهر تعليل إفادته إليه لكنه يحيى به المسؤول إه بل
الظاهر العكس وهو تعليل كونه يحيى به المسؤول بل بأفادته إليه فكان عليه أن يقول لأنّه يحيى به المسؤول
بل بأفادته إليه وعبارته في الكبير: أحسن من عبارته هنا ونصها ويسعى برهاناً لما منسوب لله إذ يحيى به
السؤال بل كان كذلك ثبتت قلت لافتاده إليه أى العلة للحكم إه (قوله فالمحى علة ثبوت تعفن
الأخلاط في الذهن) أى لا اعتبار العقل إياها أولاً والتعفن آخراً وقوله لافي الخارج أى لأنّ الأم في العكس
(قوله إنّه الحكم) هو تعفن الأخلاط في مثل الإنبي وقوله أى ثبوته أى في الخارج وإن قال في كيده في العقل
وبعده بعض من كتب لما لا يحيى على من تأمل وقوله دون لينه أى عانته في الخارج التي هي المعتبرة فاندفع
ما يقال إنه يفيد العلة في الذهن فهلا سمي لها (قوله من قوله) أى مأخوذهن قوله وهو المناسب أنّ أن تفيد
ثبوت الحكم (قوله من أوليات) قال شيئاً العدو بضم الممزة وسكون الواو مع أولى كاصبهه بعض
المتحققين إه • وقول: الظاهر أنّ ماجرى على الآلسن من قبح الممزدة وتشديداً أو صحّيحاً أيضاً نسبة إلى

الأول لحكم العقل بهامن أول وهلة لمدم توقفها على شيء يمدتصور الطرفين بل هذا الضبط متبع في المتن لأن المواقف للوزن (قوله والمراد الحج) دفع بهذا المراد ما يرد على ظاهر المتن من القصور لاقتضائه وجوب ترك البرهان من الضرورة باتsst الآتية مع أنه قد يترتب ترك البرهان من تلك التسقية وإن كان يجب اتهاؤها إلى ضرورة بين. وحاليا الدفع أنه ليس المراد أنه يجب ترك البرهان من تلك التسقية بل المراد أنه يجب تركه منها أو مياتي إليها (قوله إن القدرات اليقينية) أول: الأنس يجعله من أوليات الحج بدلاً من مقنمات الحج أن يقول والمراد أن البرهان يترك بما الحج لأن تسريره يعني أن من قوله من أوليات تبصريه (قوله من التسقية) أول: الأنس حذف الناء لأن المدحود مؤنث وإن كان حذف المدحود يسوع نبوتها (قوله أو مياتي إليها) معطوف على متعلق من التسقية المذكورة (قوله وجه الضبط) أى الحصر (قوله من الحس) أى الظاهر والباطن ويوجد في بعض النسخ من الحسن الجبر وليس لهذا التعميم معنى (قوله على وسط) أى دليل كاسياً (قوله فهي الأوليات) أى التعميم مع رجوعه إلى الأول للذكر صراحتاً للخبر وكذا يقال في نظائره الآتية (قوله فهي قضايا الحج) أول: التعرض لهذا القسم يوجب أن الآناع المصور فيها سبعة والغرض توجيه الحصر في التسقية كلدرج عليه للصنف فكان الأولى للذكر التعرض له في بيان وجه الحصر (قوله قياساتها معها) أى أدلة تماصحة لما في التهن لاتفاقها (قوله إن كان للحس الظاهر) أى منسو بالحس الظاهر وليس للمراد بالحس الظاهر حخصوص الأ يصل وقوله فالمسوّات أى الأول الذي فيه الإحساس بالحس الظاهر المحسوسات وقوله أو الباطن أى منسو بالحس الباطن وقوله فالوجودانيات. وأعلم أن إضافة المقام يحتاج إلى الكلام على الملوس الباطنة فنقول قال ابن عثوب في شرحه على التلخيص مانسه. أعلم أن القوة الباطنة للدركة أربعة: القوة العاقلة والقدرة الوهمية وقوّة الحس الشترك والقدرة المفكّرة. فاما القوة العاقلة فزعموا أنها قائمة بالنفس أو بالقلب شرك الكليات والجزئيات المقدرة عن عوارض المادة المعروضة الصور والأبعاد كالطول والعرض والمعنى لأنها غير معرفة ولا يفهم بها إلا الجبر ويعودوا أن لها خزانة هي العقل الفياض الذي هو فلك القمر. وأما الوهمية فهي القوة الدركة للعائني الجزئية الموجودة في المحسوسات بشرط أن تكون تلك الدركة كائنات جزئيات لاتتأتى إلى مدركها من طريق الحواس وذلك كدارك الصدقة أو المدحود فزيده مثلاً وكدرارك الشاة معنها هو الآياد في الذئب مثلاً ولذلك يقال إن البهائم لها وهم تدرك به أن لها حساً وتحكم تلك القوة بأحكام كاذبة ثم تلك القوة أعني الوهمية قائمة بأول التجويف الآخر من المساغ وذلك أن للدماغ تحاويف أى يطعونوا واحدها في مقدم الدماغ وآخر في مؤخره وآخر في وسطه فزعموا أن الهمم قائم بأول التجويف الآخر وهو خزانة تسمى الداكرة والحافظة قائمة بمؤخر التجويف الهمم. وأما الحس الشترك وهو الذي تتأدى إليه الصور المحسوسية الجزئية من الحواس الظاهرة فهو قوية قائمة بأول التجويف الأول من الدماغ وتحكم بين تلك الصور المتأدية إليها كالحكم بأن هذا الأصفر هو نفس هذا الحلو متلاً ويعنون بالصور ما يمكن إدراكه بعض الحواس الظاهرة ولو كان مسموعاً ويعنون بالعائني الجزئية الدركة للوح ما لا يمكن إدراكه وبخراطته الخيال وهو قوية قائمة بأخر التجويف الحس الشترك تبي في تلك الصور بعد غيابها عن الحس الشترك. وأما المفكرة فهي قوية تصرف في الصور الخيالية وفي العائني الجزئية الوهمية وهي دائماً لاتسكن يقلاة ولا مثماً وإذا حكت بين تلك الصور وتلك العائني فإن كان حكمها بواسطة العقل كان صواباً أو وهم وأخيال كان غالباً كذلك كحكم بأن رئيس الحمار ثابت على جثة الإنسان والعكس ولا ينقطع تصرفها بل تصرف بها النفس كيف اتفق وهي إنما تسمى مفكرة في الحقيقة إن تصرفت بواسطة العقل وحده أو مع الوهم وإن تصرفت بواسطة الوهم وحده أو أيهما خست باسم

المتخيلة أو المتشوهة ولم يذكروا لها خزانة بل خزانتها خزانة القوى الآخر . وقد صرخ بعض حذاق المحققين بأن النفس هي المدركة بواسطة هذه القوى وأن نسبة الادراك إليها كنسبة القطع إلى السكين فييد صاحبها وهذا كله عند الحكماء . وأما أهل السنة فيجزون هذا التفصيل والتعدد على وجه العادة والجعل من الله تعالى ويحوز عندهم أن يكون المدرك قوة واحدة وسمى بهذه الأسماء اعتبار تعلقها بذلك المدركات وحكمها بذلك الأحكام اه وفي كلامه اعتبار المدركة تارة والخزانة أخرى إشارة إلى جواز اعتبارين في فقههم (قوله وهو المتواترات) أي المتوقف الذي في الحسن حسـ السمع المتواترات (قوله أو غيره) بالرفع معطوف على حسـ السمع أو بالجرـ معطوف على السمع (قوله وإن توقف على الحدس) أقول: توجه عبارته أن الحدسيات لا تتوقف على تكرر مع أن الحدسيات كالخبرات في تذكر الشاهدة ومقارنة قياس خني كااصرت بذلك في الكبير وسيأتي إيضاحه فيجب أن يحمل قوله على تكرر أي فقط أي من غير حدس فيتعدد تظاهر القابلة (قوله وليس هذا حسـ عقلياـ) إذ لو كان حسـ عقلياـ لزادت الأقسام باعتبار أن الشيء الذي يتوقف عليه بعد الاحساس لا ينحصر عقلاـ في التذكر والحدس واعتبار غير ذلك أيضاـ (قوله بل للضبط) أي بل هو جعل لأجل الضبط وسهولة الحفظ (قوله فالآوليات ما يحكم الحـ) أي أقوال أو قضايا وبها عبر الشارح في كثيره في الأنواع الستة وجعل مواقعة على جمع ليناسب قوله الآوليات (قوله مجرد تصور طرفـ) أي وإن كان تصور طرفـ أو أحدـها كسبـاـ قالـ فيـ الكبيرـ: وقد يتوقف العقلـ فيـ الحكمـ الأولـ بعد تصورـ الأطرافـ إـ مـ الـ تـ قـ سـ انـ الغـ زـ يـةـ كـ الـ صـ بـ يـانـ وـ الـ بـ لـ وـ إـ مـ الـ تـ دـ نـ يـسـ الفـ طـ رـةـ بالـ عـ اـ قـ الـ ضـ اـ دـةـ للـ آـوـ لـ يـاتـ كـ يـكـ وـ لـ بـ عـضـ الـ عـوـمـ وـ الـ جـهـ اـهـ (قولهـ والـ كـلـ أـعـظـمـ منـ الجـزـءـ) أيـ جـزـءـ ذـلـكـ الكلـ فـلـيـنـافـيـ أـنـ هـذـاـ الجـزـءـ كـيـكـوـنـ أـعـظـمـ مـنـ كـلـ غـيـرـ كـلـهـ (قولـ بـعـنـ باـطـنـيـةـ) قالـ فيـ الكبيرـ: وأـمـاـ الـ يـحـكمـ بهاـ العـقـلـ بـأـسـطـةـ الـحـوـاسـ الـظـاهـرـةـ كـ الـحـكـمـ بـأـنـ الشـمـسـ مـضـيـةـ فـيـ الـمـسـوـاتـ وـهـيـ السـادـسـةـ فـيـ كـلـ الصـنـفـ اـهـ معـ بـعـضـ حـذـفـ وـتـسـمـيـةـ هـذـهـ مـشـاهـدـاتـ وـهـيـ بـأـلـحـوـاسـ الـظـاهـرـةـ مـسـوـاتـ بـجـرـدـ اـصـطـلاحـ للـصـنـفـ وـأـنـ الـحـاجـبـ وـمـنـ وـاقـعـهـمـ وـإـلـفـقـدـ تـقـدـمـ أـنـ كـلـ يـسـمـيـ باـسـمـ الـآـخـرـ (قولـ كـأـنـ لـنـاـ جـوـعـاـ عـطـشـاـ) الـآـقـوبـ كـرـسـ هـزـةـ إـنـ عـلـىـ مـعـنـىـ كـهـدـهـ الـقـضـيـةـ وـلـاحـاجـةـ إـلـىـ اـرـتـكـابـ خـلـافـهـ لـأـلـجـارـ جـاءـ عـبـارـةـ هـنـاـ إـلـىـ عـبـارـةـ فـيـ الـكـيـرـ الـقـلـقـ الـنـصـمـاـ كـ الـحـكـمـ بـأـنـ لـنـاـ جـوـعـاـ غـصـبـاـ إـذـ هـذـاـغـيرـ لـازـمـ قـالـ شـيـخـ الـعـدـوـيـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ الـجـمـوعـ فـيـ هـوـرـاغـ الـجـسـمـ عـمـاـ بـهـ قـوـامـهـ وـقـيلـ الـأـمـ الـذـيـ يـنـالـ الـحـيـوانـ مـنـ خـلـوـ العـدـةـ عـنـ الطـعـامـ فـيـ الـثـانـيـ وجودـيـ وـعـلـىـ الـأـوـلـ عـدـيـ (قولـ وـهـيـ مـاـ يـحـتـاجـ لـجـ) عـبـارـةـ فـيـ الـكـيـرـ وـهـيـ قـضـاـيـاـ يـحـكـمـ بـهـاـ الـعـقـلـ مـشـاهـدـاتـ مـتـكـرـرـةـ مـفـيـدـةـ لـيـقـنـنـ بـأـسـطـةـ قـيـاسـ خـنـيـ وـهـوـ أـنـ الـوقـعـ الـتـكـرـرـ عـلـىـ نـهـجـ وـاحـدـ لـهـ مـنـ سـبـ وـإـنـ لـمـ يـعـرـفـ مـاهـيـةـ ذـلـكـ السـبـ وـكـلـ اـعـلـمـ وـجـودـ السـبـ عـلـىـ وـجـودـ السـبـ قـطـعاـ ثـمـ هـيـ قدـ تـخـتـصـ كـقـوـلـناـ السـقـمـوـنـيـاءـ تـسـهـلـ الصـفـراءـ وـكـبـيـةـ الـطـبـيـاتـ وـقـدـتـمـ كـلـ الـعـمـرـ كـرـمـ وـالـسـقـمـوـنـيـاءـ كـلـ الـقـامـوسـ نـيـاتـ يـسـتـخـرـجـ مـنـ تـجـاوـيـهـ شـيـرـ طـبـ وـجـفـفـ وـيـسـمـيـ باـسـمـ بـنـائـهـ وـمـضـادـهـ لـلـعـدـةـ وـالـأـحـشـاءـ أـكـثـرـ مـنـ جـيـيمـ السـهـلـاتـ وـيـصـلـحـ بـالـأـشـيـاءـ الـعـطـرـةـ كـ الـفـلـفـلـ وـالـزـنـجـبـلـ وـالـأـنـجـيـلـ وـالـأـنـسـونـ مـقـدـارـ ستـ شـعـيرـاتـ مـنـ إـلـىـ عـشـرـينـ شـعـيرـةـ يـسـهـلـ الـمـرـةـ الصـفـراءـ وـتـحـيزـ الـجـرـبـاتـ عـنـ الـاسـتـقـراءـ بـأـنـهاـ لـاتـفـارـقـ هـذـاـ الـتـيـاسـ بـخـلـافـ الـاسـتـقـراءـ اـهـ ثـمـ نـقـلـ عـنـ الـيـوسـيـ نـفـسـيـ السـبـ بـالـعـلـةـ دـفـعـاـ لـيـقـالـ لـأـيـامـ مـنـ وـجـودـ السـبـ وـجـودـ السـبـ لـامـكـانـ وـجـودـ مـاـعـنـأـ تـخـلـفـ شـرـطـ وـفـيـ الـصـبـاحـ السـقـمـوـنـيـاءـ بـفتحـ الـسـينـ وـالـقـافـ وـالـمـدـ مـوـرـفـةـ قـيلـ بـيـونـيـةـ وـقـيلـ سـيـرـانـيـةـ اـهـ (قولـ مـرـةـ بـعـدـ أـخـرـ) لـوـقـالـ تـكـرـارـ اـيـفـيـدـ الـيـقـنـ لـكـانـ ظـاهـراـ (قولـ بـأـسـطـةـ السـاعـ الـحـ) وـيـشـرـطـ سـتـادـ الـخـبـرـينـ إـلـىـ الـحـسـ أـيـ حـسـ كـانـ مـنـ الـحـوـاسـ الـظـاهـرـةـ خـرـجـ الـمـسـتـدـلـ إـلـىـ الدـلـيلـ الـعـقـلـ كـالـأـخـارـ عـنـ حـدـوثـ الـعـالـمـ وـإـذـ كـانـ هـنـاـكـ طـبـقـاتـ فـأـكـثـرـ فـلـابـدـ فـيـ كـلـ طـبـقـةـ مـنـ أـمـنـ تـوـاطـهـمـ عـلـىـ

وظهرت المجزرة على

يديه (وحسديات)

وهي ما يحكم فيه العقل

بحدس مفید للعلم

والحدس سرور

البادي والمطالب في

الذهن دفعه وهو

معنى قول المحققين

الظفر عند الالتفات

إلى المطالب في الذهن

مع الحدود الوسطى

كقولنا نور القراء

مستقادات نور الشمس

الاختلاف تشكلاه

النورية بحسب قوله

من الشمس وبعده

عنها وفرق بينها وبين

الغربات فإنها واقعة

بغير اختيار مختلف

الغربات (وحسوسات)

وهي ما يحكم فيه العقل

بواسطة الحسن الظاهر

من غير توقف على

شيء آخر كقولنا

الشمس مشرفة والنار

عمرقة (فتاك جلة

القينيات) أي الق

يتألف منها البرهان

أو ما ينتهي إلى الواقع

يذكر المصنف القضائي

التي قياساتها معها وهي

واسطة لاعتبارها

الذهن عن تصور

الطرفين كقولنا

الأربعة روح

الكتاب ومن كون أخبار الطبقة الأخيرة عن حسن وال الصحيح أنه لا يعتبر عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين يعتقدون توافقهم على الكتاب ويختلف ذلك باختلاف الواقع والخبرين قال في الكبير والعلم الحاصل من التواتر والتتجزءة والملبس الذي لا يكون حجة على النيلجواز أن لا يحصل له مثل ما حاصل لك أه قوله وظهرت المجزرة اسم فاعل من الاعجاز وهو إثبات الصدق الذي هو ضد التذرعة تجذب به إلى اظهار العجز ثم أستدعي مجازا إلى ما هو سبب عذالة في إظهاره والناء للنقل من الوفصية إلى الاصحية كافية حسنة وبيئة وقيل للبالغة وهي الأسر المفارق العادة للقرؤن بالتحدى الحال على صدق من ظهرت على يديه والتحدي دعوى النبوة ولو بلسان الحال فلا يقل هذا القيد بخرج أكثر معجزاته على الله عليه وسلم إذ لم يقتربن أكثراها بدعوى النبي (قوله وحسديات) بفتح الدال للصرورة (قوله بحسب) أي بواسطة حدس مفید للعلم لقوته وقيمة مفید للعلم الحدس الذي لا يفيد العلم بعدم قوته قوته مفید للعلم (قوله سرور المبادي والمطالب) أي حسولهما وحضورها في النهن دفعه واحدة أي صحة واحدة فهى بفتح الدال والراء بالمبادي الأداء وبالطالب التتابع وإنما كان ذلك دفعه واحدة لأنها لو كان هناك انتقال من المبادي إلى المطالب لكن هناك فكر فتكون الحدسات من النظريات والفرضيات التي درج عليه وفي كلام بعضهم أن مع الحدسات انتقالاً سريعاً ولم يذكرها ابن الحاج في الضروريات وعده شارحة العدد من الظنيات ومنها ما يصر من أن نور القمر مستفاد من نور الشمس وهو التوجه الذي درج عليه كثير من العماماء لأنهم يتحملون عقلانياً أن يكون نور القمر من شيء آخر وكذلك الإذار أيا رشأ تحول إبان فيه ماه لأسماه أنه يتيقن أن ذلك الرشائش من ذلك اللاد لا يحتال أنهم غير موعدة بضمير الخبرات أيضاً من الظنيات قال اليوسي وبعض الفاطلين من المطر بالرسول والحسد والتوارات التي هي ثباتات جعلها نظرات على الظاهرة قياس خفي كل منها والخلاف لفظي راجع إلى قصيرة الضرورى والنظرياته وبضمير آخر الخبرات والتوارات من الضروريات والنظريات التي درج عليه وبكلها ماسحة من الضروريات والنظريات (قوله وهو) أي قصيرة الحدس الذي ذكره معنى قول المحققين الظفر أي بحصول المطالب وقوله في النهن متعلق بحصول المطالب المقدرة وكذا قوله مع الحدود الوسطى والرادة بالحسد والسطى الأداء لأنها ماسحة في حصول المطالب ويتقرر بهذا التعريف على هذا الوجه يتضح كل الأدلة كون التعريف الأول صواب هذا التعريف (قوله كقولنا نور القمر الخ) تقدم الكلام مبسوطاً على هذه القضية وقوله لاختلاف تشكلاه النورية هذا هو المد الوسط (قوله وفرق بينها الح) لما كان بين الحدسات والخبرات مشاركة في التذكر ومقارنة القياس الحق احتاج لفرق بينهما (قوله بأنها) أي الحدسات واقعه بغير اختيار من الحدود بخلاف الخبرات فإنها واقعه باختيار الخبر وضله وفرق أيضاً بأن السبب في الخبرات معلوم السيبة غير معلوم الماهية وفي الحدسات معلوم بالوجهين ذكره في الكبير (قوله وحسوسات) حيث بذلك لأن الحكم بها مركب من الحسن والعقل لا القتل فقط كما هو ظاهر ولا حسن فقط لأن المحسوس جزء من أحكام كمية واعتراض على التعمير بالحسد بأنه إنما يقال أحسن زيد كذا أو بذلك قياس اسم مفعوله حسن وأما حسن الثلاثي فإنه معان آخر لاتناس هنا وهي قتل ومسح وأنفع ونجاح بأنه قد يتوضع في مثل ذلك وهل الحواس الحسنية تستقل بالادرارك أولاده في إدراك كهامن العقل رأيان وبدل الأولى أن البهائم تدرك بحواسها ولا عقل لها ويبدل للثالثي أن الإنسان إذا نائم وافتتح عيناه لا يدرك شيئاً وذهب قوم إلى أن الحسن لا يفيد فيقينا لنطعله في أمورها وانظر بقية دليله والرد عليهم في الكبير (قوله بواسطة الحسن الظاهر) أي البصر وغيرها وذلك مثل ثالثين (قوله أي التي يتألف الح) دفع بهذا ما يرد على قوله فذلك جلة القينيات من أن القينيات قد تكون مكتسبة بالبرهان فكيف حصرها في ستة (قوله ولېذ كالمصنف القضائي الح)

بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بتساوين والوسط ما يترتبن بقولنا لأنه كقولنا بعد الأربعة زوج لأنها منقسمة بتساوين وكل منقسم

(١٥٦) بتساوين زوج فهذا وسط متصور في الذهن عند تصور الأربعه وكأن

أى مع عدد كثير إيهاف الضروريات (قوله بسبب وسط حاضر) متعلق بقولنا (قوله والوسط ما يترتبن
الخط) سمي وسطاً لأنه واسطة في العلم بالمطلوب كما مر (قوله بقولنا لأنه الخط) أى أو ما فيه (قوله وكان
الخط لم يحزم لعدم الدليل (قوله وعليه تكون) أى الأوليات مالا يتوقف الخط أى تفسير بذلك (قوله
لم يذكرها) أى القضايا التي قياساتها معها فيها ضمير لاحرف تنبية داخل على هنا (قوله لأنها في الأصل
كسيبة) أى فليعددها المصنف اعتباراً بأصولها (قوله لكنها الخط) توجيه لهذا كثثير إيهاف الضروريات (قوله
لأنهيب عن الخيال) تفسير قوله ضرورياً (قوله فعدها) تفريع على قوله صارت هي أيضاً ضرورة
(قوله وغيره ذكرها الخط) عطف على قوله ولم يذكرها المصنف أو استئناف (قوله وعد المحسوسات الخط)
أى فعدد الأنواع على كل ستة (قوله في الرابط) يعني الارتباط وقوله بين الدليل والنتيجة أى بين العلم أو
الظن بالدليل والعلم أو الظن بالنتيجة كأساسى (قوله وفي دلالة الخط) في الكلام المصنف تجوز وحذف الأول
التوجز بالدلالة إلى الارتباط وإليه أشار الشارح بقوله يعني وفي الارتباط الخط والناتي حذف العلم أو الظن
قبل المقدمات وقبل النتيجة واحتياج إلى ما ذكر ليوافق كلام المصنف الواقع فإن الخلاف إنما هو في
الارتباط بين العلين أو الظنين إذ لا خلاف في الدلالة ولا في الارتباط بين نفس المقدمات ونفس النتيجة
كما أوضحه في الكبير (قوله على العلم) راجع للعلم ، وقوله أو الظن راجع للظن (قوله خلاف) أى
مع اتفاق جميع الطواف على استلزم العلم بالمقدمات المرتبة بالترتيب الخاص المستوفية للشروط للعلم
بالنتيجة أعم من أن يكون الاستلزم عقلياً أو عادياً فالخلاف إنما هو في حل العلم بالنتيجة أفاده في الكبير
وأقول : في حواشى الناصر الواقفي على مرح جمع الجواب أن هناك قوماً قفوا حصول العلم عقب
النظر فيحرر (قوله فلما كان للدليل ارتباط بالدلول) لعله يعني أن اطلاق الدلالة على الارتباط
مجاز مرسى من اطلاق اسم السبب على السبب (قوله ولذا) أى لكونه أطلق الدلالة على الارتباط
اعتبر ثانياً معنى الارتباط فقل عقلي ولم يقل عقلية وقوله اعتبر ثانياً أى بعد اعتبار لفظ الدلالة والتغيير
به أولاً والاضافة في معنى الارتباط للبيان (قوله أى هذا الارتباط عقلي) أى فعقلي خبر مبتدأ
مدحوف والعلم أو الظن بالنتيجة على هذا القول والذي بعده بخلق الله تعالى وعلى الآخرين لا كما
ستعرفه (قوله بلا تعليل ولا تولد) قاله ليغاير هذا القول قول الفلسفة وقول المعتبرة الآتین إذ
الفلاسفة القاتلون بأنه واجب لا ينكرون أنه عقلي وقول المعتبرة القاتلتين بالتولد يستلزم أنه عقلي وإن
كانوا هم يدعون أنه عادي وذلك لأن مدحهم مأخذ من مذهب الفلسفة في الطبائع والطبيعة تستلزم
مطابعها عند وجود الشرط واتفاقه المانع قاله في الكبير (قوله فلا يمكن تخلف العلم أو الظن الخط)
اعتراض بأنه فعل القادر المختار الذي ان شاء فعل وإن شاء ترك فكيف يكون وأسباب . وأجيب بأن عدم
افتکاك اللازم عن المزدوم لایتافي جوازه بمعنى أن الفاعل المختار إن شاء خلق المزدوم وخلق اللازم وإن شاء
تركه ماما عالآن يتحقق المزدوم ولا يتحقق اللازم وهكذا كل متلازمين عقلاً كالجوهر والأعراض المتلازمان
ولو توجه هذا الاعتراض لم يثبت لازم عقلي في الكائنات . وحاصله أن ترك اللازم مع خلق المزدوم عمال
لاتتعلق به القدرة فلا يلزم نفي الاختيار قاله في الكبير (قوله عند عدم أضداد النظر العامة) أى للنظر
وغيره كاف الكبير بيان تكون أصداداً للنظر وغيره والظرف متعاقب بلا يكن . وأقول : كان الأسباب
أن يقول عند عدم أضداد علم النتيجة أو نفيه العامة لأن القصد اشتراط اتفاقه مانع علم النتيجة أو نفيه
أو الظن بالنتيجة (خلاف آت) فلما كان للدليل ارتباط بالدلول أطلق الدلالة على الارتباط

ولذا اعتبر ثانياً معنى الارتباط فقال (عقل) أى هذا الارتباط عقلي بلا تعليل ولا تولد فلا يمكن تخلف العلم أو الظن
بالنتيجة يعني وفي الارتباط من العلم أو الظن بال前提是 عند عدم أضداد النظر العام وهي ما لا ينبع عنها المنظور فيه

عم

به والجهل به أن المُرْجِب

(أو عادی) بلا تولد

فيتمكن تغافله بـأن

يتنهی شخص فـ

البلاده إلى أن يعلم

أو يعلم المقدمات ولا

يتحقق لاندراج الأصغر

تحت الأوسط فلا يطـ

أولاً يظن النتيجة وـ

هذا التصور نظر لأن

من الشرط الفطن

للاندراج (أو تولد)

عقلی أی ذوق تولد معنی

آن القدرة الحادثة أثرت

فـالعلم أو الفتن بالنتيجة

بواسطة تأثيرها في العلم

أو الفتن بالقدمتين إذ

التولد أن يوجد فعل

لفاعل فـعلا آخر

(أو واجب) عقلی أی

منسوب إلى الوجوب

بعض التعليل أی

أو بطريق الوجوب أی

التعليل يعني أن العلم

أو الفتن لـالقدمتين علىه

أثرت في وجود العمل

أو الفتن بالنتيجة

(والاول) وهو أنه

عـقلـيـاـ بـالـتـعـلـيلـ وـلـاـ تـولـدـ

(المؤيد) لـأـمـامـ الـحرـمـينـ

وـالـثـانـيـ لـشـيخـ الـأشـعـريـ

وـالـأـقـاصـيـ القـولـانـ

وـالـثـالـثـ لـلـمـزـلـةـ وهوـ

فـاسـدـ بـقوـاطـعـ الـبرـاهـينـ

المـتـرـرـةـ فـعـلـهاـ وـقـالـ

الـأـمـامـ السـنـوـيـ فـسـرـ

علم المقدمات أو نتها (قوله بالبال) أى في التعلم متعلق بـخطر (قوله وفي معناها) كالجنون والاغماء، (قوله وما يقابلها) معطوف على أضداد النظر العامة : أى وعند عدم مـاـيـقـابـهاـ (قوله من الأضداد الخاصة) أى بالنظر كـافـيـ الكـبـيرـ ومنـيـةـ وـقولـهـ كـالـعـالـمـ بـأـيـ بالـنـظـورـ فـيـهـ قولهـ أـيـ الرـكـبـ أـمـاـ الجـهـلـ بـأـيـ سـيـطـ فيـجـامـعـ النـظـرـ بـلـ هـوـشـرـطـ فـيـهـ ثـاقـبـ بـعـضـ الـحـواـشـيـ منـ التـوـقـفـ فـيـ التـقـيـبـ بـالـمـرـكـ لـأـوـجـهـ لـهـ قـالـفـيـ الكـبـيرـ وـكـالـفـنـ وـالـشـكـ وـالـوـهـ فـانـ قـيـلـ العـالـمـ يـضـادـ غـيرـ النـظـرـ فـانـ يـضـادـ الجـهـلـ فـكـيـفـ يـكـوـنـ منـ الـأـضـادـ الـخـاصـةـ بـالـنـظـرـ فـالـجـوـابـ أـنـ الـحـكـمـ عـلـىـ الـعـلـمـ وـالـجـهـلـ الـرـكـبـ وـالـفـنـ وـالـشـكـ وـالـوـهـ بـأـيـهـ يـضـادـ النـظـرـ لـأـغـيـرـ لـيـقـافـ أـنـهـ مـتـنـادـ فـيـهـ بـأـيـهـ وـبـيـانـ كـوـنـ الـعـلـمـ يـضـادـ النـظـرـ أـلـعـالـمـ لـوـنـظـرـ لـكـانـ نـظـرـ تـحـصـيلاـ لـالـحـاـصـلـ فـيـ الـفـلـسـفـةـ الـعـالـمـ فـيـ الـدـلـلـ إـنـاـ هـوـلـاـ خـبـارـ دـالـلـتـهـ لـالـإـسـتـدـلـالـ بـهـ أـوـهـ يـقـدرـ زـوـالـ الـعـلـمـ الـأـوـلـ وـوجهـ كـوـنـ الجـهـلـ الـرـكـبـ يـضـادـ النـظـرـ أـنـ صـاحـبـهـ لـوـنـظـرـ لـالـزـلـامـ تـحـصـيلـ الـحـاـصـلـ أـيـاـ لـأـيـهـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ مـعـقـدـهـ وـعـقـدـهـ حـاـصـلـ عـنـهـ. نـعـمـ اـنـ كـانـ النـظـرـ لـأـجـلـ اـخـبـارـ مـعـقـدـهـ يـسـتـمـرـ عـلـيـهـ أـوـيـرـجـعـ عـنـهـ لـمـ يـكـنـ مـضـادـاـ لـنـظـرـ بـلـ بـجـامـعـهـ وـوجهـ كـوـنـ الـفـنـ لـأـغـيـرـ بـعـدـ باـعـتـبارـ جـلـتـهاـ لـأـكـلـ وـاحـدـمـنـهاـ فـلـيـقـافـ أـنـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـ يـضـادـ غـيرـ الـنـظـرـ فـافـهمـ (قولهـ أـيـ عـادـيـ) أـوـتـشـوـيـعـ الـخـلـافـ (قولهـ بلاـ تـولـدـ). قـالـ لـيـغـارـ هـذـاـ القـوـلـ قـولـ المـعـرـفـةـ فـاهـمـ بـزـمـونـ أـنـ عـادـيـ كـاـ هوـ مـعـلـومـ عـنـهـ فـيـ بـعـثـ التـوـلـدـاتـ وـإـنـ كـانـ يـازـمـمـ أـنـ عـقـلـ كـاسـرـ وـمـ يـقـلـ هـنـاـ وـلـاـعـلـيلـ لـعـدـمـ القـائـلـ بـأـنـ الـارـبـاطـ عـادـيـ بـالـتـعـلـيلـ حـقـ يـحـتـرـزـ عـنـهـ فـاـيـ بـعـضـ الـحـواـشـيـ مـنـ التـوـقـفـ فـيـ عـدـمـ قـوـلـهـ هـنـاـ ذـلـكـ غـيرـ ظـاهـرـ (قولهـ فـيـمـكـنـ تـحـلـفـهـ) أـيـ الـعـلـمـ أـوـ الـفـنـ (قولهـ لـأـنـ مـنـ الـشـرـوطـ) أـيـ شـرـوطـ الـقـيـاسـ الـمـنـتـجـ الـقـطـفـنـ لـانـدـرـاجـ أـيـ وـهـوـهـاـ مـفـقـدـ تـقـلـفـ الـعـلـمـ أـوـ الـفـنـ بـالـنـتـيـجـةـ لـقـدـ شـرـطـ الـقـيـاسـ وـالـكـلـامـ إـعـاـ

هـوـ فـيـ الـقـيـاسـ الـسـتـوـقـ لـالـشـرـوطـ . وـالـجـوـابـ عـنـهـ بـاـمـكـانـ أـنـ الـأـشـعـرـيـ صـاحـبـ هـذـاـ الـذـهـبـ لـاـ يـشـتـرـطـ التـقـطـفـنـ لـانـدـرـاجـ لـاـ يـخـفـ بـعـدـ فـالـأـوـلـ تـسوـرـهـ بـأـنـ يـخـلـقـ اللـهـ الـعـلـمـ أـوـ الـفـنـ بـالـقـدـمـتـيـنـ دـوـنـ الـعـلـمـ أـوـ الـفـنـ بـالـنـتـيـجـةـ خـرـقـاـ لـلـعـادـةـ (قولهـ أـيـ تـولـدـ عـقـلـ) وـمـصـفـ بـالـعـقـلـ بـاـعـتـبارـ مـاـيـلـزـمـهـ فـيـ نـفـسـ الـأـسـرـ وـإـلـاـهـ بـزـمـونـ

أـنـ عـادـيـ كـأـعـرـفـ وـعـنـهـ عـقـلـاـنـ مـلـزـومـ فـيـ وـاجـبـ عـقـلاـ (قولهـ أـيـ ذـوـتـولـدـ) وـيـخـتـمـ أـنـ التـولـدـ بـعـنـ التـولـدـ فـلاـ حـذـفـ وـيـؤـمـدـ قـولـهـ بـعـدـ أـوـ وـاجـبـ (قولهـ أـيـ ذـوـتـولـدـ) مـفـوـلـ بـرـجـهـ عـلـاـخـرـ وـالـفـعـلـ الـأـوـلـ هـوـ التـوـنـدـهـ كـأـلـمـ أـوـ الـفـنـ بـالـقـدـمـتـيـنـ إـذـ الـمـرـادـ بـالـعـلـهـ هـاـ الـأـمـرـ فـيـ دـخـلـ

فـيـ الـعـلـمـ وـإـنـ قـلـتـاـ إـنـهـمـ مـقـوـلـةـ الـكـيـفـ وـالـفـعـلـ الـثـانـيـ هـوـ التـوـلـدـ الـعـالـمـ أـوـ الـفـنـ بـالـنـتـيـجـةـ . وـأـقـولـ بـإـسـنـادـ الـإـيجـادـ إـلـيـ الـفـعـلـ مـحـازـ عـقـلـ مـنـ بـابـ الـاسـنـادـ إـلـيـ الـوـاسـطـةـ فـلـيـقـافـ أـنـ الـمـؤـرـ عنـدـمـ فـيـ الـفـلـيـنـ الـقـدـرـةـ

الـحـادـثـةـ كـاـذـكـرـهـ أـوـلـاـ (قولهـ أـيـ مـنـسـوـبـ إـلـيـ الـوـجـوبـ) فـوـاجـبـ مـنـ النـسـبـ الـدـىـ عـلـىـ فـاعـلـ كـلـابـ وـتـامـ كـاـفـ الـكـبـيرـ لـامـ الـوـصـفـ الـمـوـضـعـ لـذـاتـ وـمـعـ قـاـمـهـاـ وـإـلـاـكـانـ بـعـنـ مـعـلـ عـلـىـ صـيـغـهـ اسمـ الـفـاعـلـ وـهـوـ غـيرـ سـيـحـ وـقـولـهـ أـيـ بـطـرـيقـ الـوـجـوبـ نـفـسـرـ قـولـ الـمـصـنـفـ أـوـ وـاجـبـ بـيـنـ بـعـنـ النـسـبـ وـقـولـهـ

أـيـ الـتـعـلـيلـ زـيـادـةـ اـيـصـاحـ وـإـنـ كـفـ قـولـهـ بـعـدـ بـعـنـ الـتـعـلـيلـ (قولهـ المؤـيدـ) لـأـنـ اـخـتـارـهـ الـأـمـامـ الـراـزـيـ أـيـضاـ وـشـهـرـ حـجـةـ الـاسـلـامـ وـغـيرـهـ وـلـأـنـ ماـ اـحـتـجـ بـهـ الشـيـخـ الـأـشـعـرـيـ يـعـكـنـ الـقـدـحـ فـيـ كـابـسـطـهـ فـيـ الـكـبـيرـ (قولهـ لـأـمـامـ الـحرـمـينـ) خـبـرـتـانـ قـولـهـ الـأـوـلـ (قولـهـ بـقـوـاطـعـ الـبـرـاهـينـ) أـيـ الـدـالـلـهـ عـلـىـ أـنـ لـاـتـأـثـرـ الـقـدـرـةـ الـحـادـثـةـ لـاـمـ بـاشـرـةـ وـلـأـتـولـدـ وـأـنـ اللـهـ تـعـالـيـ مـنـفـرـدـ بـكـلـ تـأـيـرـ وـإـضـافـةـ قـوـاطـعـ إـلـيـ الـبـرـاهـينـ مـنـ إـضـافـةـ الصـفـةـ الـلـازـمـةـ إـلـيـ مـوـصـفـهـ (قولـهـ بـالـتـولـدـ مـطـلـقاـ) أـيـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـلـةـ وـقـيـرـهـ (قولـهـ فـيـ الـأـسـبـابـ الـطـبـيـعـيـةـ)

الـكـبـيـرـ وـهـذـاـ الـذـهـبـ أـيـ قـولـهـ بـالـتـولـدـ مـطـلـقاـ أـخـذـهـ مـنـ مـذـهـبـ الـفـلـسـفـةـ فـيـ الـأـسـبـابـ الـطـبـيـعـيـةـ

ويجوز أن يمنع من التوله مانع فأخذ المترلة ذلك ولقبوه تولدا لثلايظهره مأخذهم وقالوا فعل فاعل السب فيروا العباره اتهى باختصار وتقديم وتأخير واستثنوا القيس الذى تقدم عليه ونسى ثم استرجعوا فقلوا فيه بقول الإمام أى أنه عقلى من غير تولد ولا تعيل وهذه ترقه من غير فارق لأنه لا بد فيما استثنوا من إعمال الفكر وترتيب المقدمات التي غفل عنها الذهن حق بمحصل الاسترجاع على أن المذهب قاسد من أصله . والرابع مذهب المبكاء وهو قاسد أيضا بتوطيع البراهين المقروءة في محلها فعلم بما ذكرناه أن بين المقدمتين والظن ينتجهما ما تبليطا إذا كانت الصورة صحيحة وإن لم يكن ذلك الزوال لا يمنع حصوله عندهما عقلأ أو عادة فيجري في الحال السابق بخلاف ذلك على جواز عدم ثبات الظن إذ تجويز الزوال إنما يكتن زواله فالارتباط بهما قوله على عدم ثبات الظن أقول: أى على جواز عدم ثبات الظن إذ تجويز الزوال إنما يبدل على جواز عدم ثباته لأعلى عدمه بالفعل وإنما يبدل على عدمه بالفعل زواله وبالفعل قوله لا على اتفاء حصوله في فينيهما ارتباط وقوله عق الظاهر قال في الكير أى أو معه اه وقد منع هذا البحث بين قاسم وأيد كلام الحال الحالى فقال عجب عنه بأنه لامشأنه إلا عدم التبه لوجه استدلال الشارح بذلك فان وجده أنه لما لم يمكن زوال الظن لظروف الطارض أمكن عدم حصوله ابتداء لمقارنة المعارض لأن المعارض إذا كان مفتلاً لسقوط الظن بعد حصوله كان منشأ عدم حصوله ابتداء كا هو في غاية الظهور والعجب خفاء ذلك على الكمال تم رأيت السيد الشريف السمهودي أجاب بذلك فله الحمد على موافقة هذا الإمام وأما قوله فإن القيس إذا كان صحيحا لسوره لا يتختلف عنه حصول الظن فيجب عنه بأن هذا مسلم

معه . العلامتان ابن أبي شريف وشيخ الاسلام بنا قدمنا . وحاصله أن تجويز الزوال إنما هو بمثيل على عدم ثبات الظن بعد حصوله على الحد حبه عقب للنظر الصحيح اليه

عند انتقاء المعارض وكلامنا مع المعارض اه . وقال أيضاً وجه الفرق أن الدليل اليقين المؤدى إلى العلم قطعي التأدية إليه والقطعي لإعراضه شئ من قطعي أو ظني فلا يختلف عنه العلم أبداً بخلاف الدليل الظني المؤدى إلى الفتن فإنه ظني التأدية إليه والظني تمكن معارضته بقطعي أو ظني فتنتي التأدية اه .

خاتمة في بيان خطأ البرهان

وختامة الشي' أنه ما يحتمل ذلك الشي' ، وأصطلاحاً الألفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله اقتصر عليه) جواب عن اعتراض سيدى سعيد بأن الخطأ لا يختص بالبرهان بل يكون في غيره ويحدى من ذلك الحتماً في القىاس كله فكان الأنسب أن يقول خطأ القىاس (قوله بخلاف الخطابة الح) قال في الكبير ولو سلم أنه يشترط فيها انتقاء جميع مasicati لقنا إنه خص البرهان بالذكر لأنه المقصود الأهم والمكتسب به اليقين اه (قوله ولما ثانت السفسطة) إذ هي مركبة من مقدمات وهية كاذبة (قوله حيث وجداً) أي الخطأ والظرف متعلق بما تعلق به الجار والمحور بعد (قوله فهو بما الح) النساء زائدة في خبر الخطأ بحسب صنيع الشارح وإن كان خبره بحسب صنيع الصنف في مادة (قوله وهي كل من مقدمتيه) أي باعتبار لفظيهما أو باعتبار معنيهما ليتأتى التقسيم الآى (قوله في اللفظ) أي من جهة اللفظ وقوله كاشتراك قال في الكبير خطأ اشتراك واضافة الخطأ إلى الاشتراك لأدنى ملابسة أي الخطأ الحالى بسبب الاشتراك والمراد بالاشتراك هنا أن يكون للخطأ إطلاقان فأكثراً ولو بسبب اعراض تصر بي كالمختار للفاعل والمفعول أو بسبب التجوز إلى أحدهما كالنفس للحيوان الصالهل والصورة المقوشة على هيئة (قوله وكل قوه لا يتم الوطء فيه) أي و-tiered الظهر فالمقدمتان على هذا صادقان إلا أن الحد الوسط لم يتكرر معنى فإن أردت الحيس فيما كانت الكبرى كاذبة أو الظهر فيما كانت الصغرى كاذبة إذ الغرض أن المشار إليه حيس أما لو كان المشار إليه الظهر وكان هو المراد بالمقدمتين فالقياس صحيح مادة وصورة . فأن قلت: السادس على الأول من جهة الصورة فكيف جعلتموه من فساد المادة . قلت: لما كان عدم تكرر الوسط معنى ناشئاً من المشترك الذى هو جزء من أجزاء المادة جعلاه من فساد المادة بهذا الاعتبار وإن كان يصح جعله من فساد الصورة باعتبار عدم التكرر معنى انظر الكبير (قوله قال المؤلف الح) أنسد إلى المؤلف لاعتراض سيدى سعيد عليه بأن لغة القصر إنما هي في أب وأخ وحم لاف ذى يعني صاحب وفم بلا عيم فلنهمما إنما يعرّبان بالأحرف كما به عليه المرادي فكان الأولى أن يبدل ذلك بمنا قولنا :

في اللفظ كاشتراك أو جعل ذى تبيان مرادقاً في المأخذ

اه ونقله في الكبير وأقره (قوله تباين) أي جزئي كأن يكون بين اللفظين العموم والخصوص المطلق كما في المثال الآلى وقوله في الحقيقة متعلق بتباين (قوله تميز مثل) أي من جهة المأخذ فيؤخذ المباين كأخذ المراد في تحقق لوناً يداًسان وكل بشرحيوان (قوله نحو هذا مارم مشيراً إلى سيف غير قاطع وكل صارم سيف) هكذا أيضاف الكبير ووقع في بعض نسخ هذا الشرح تبديل في هذا المثال فليطرح والفساد في هذا المثال في صفراء حيث أطلق فيها الصارم على السيف غير القاطع توهماً أن الصارم مرادف للسيف وأنه اسم الهمزة المخصوصة وإن لم يقطع (قوله تباين حقيقة السيوف) أي تباين يجرياً لأن بينهما العموم والخصوص المطلق (قوله وأمام المعنى) أي من جهة المعنى قال في الكبير مقابل قوله في اللفظ أي الخطأ في المادة إما في اللفظ وإما في المعنى فسأل في المعنى للجنس قبطل جمعيتها اه (قوله لاتصال الكاذبة) قال في الكبير وعلى الخطأ في المعنى قوله لأجل التباس القضية الكاذبة بقضية ذات صدق أي صادقة وقد يكون التباس الصادقة بسبب المشترك أو الحقيقة أو المجاز كما لو قلت هذه عين مشيراً إلى الباصرة وكل عين جاري به

فاصداً الباصرة أو الباصرة وغيرها من باب استعمال المشترك في معنئيه عندمن يجوزه وهو الام الشافعى رضى الله عنه ومن واقفه لهذا خطأ الفوز أى نشأ من اشتراك المفظ والمعنى الكبرى كاذبة شبيه بالصادقة وقد نصَّ شيخ شيخنا على أن كون الكلمة الكاذبة شبيه بالصادقة إما من جهة المفظ كالمشترك والحقيقة والغاز وإيمان جهة المعنى فتحتمل أن يقال إن تعليم الخطأ في المعنى بالتباس الكاذبة بالصادقة لينافق أن يكون الخطأ في المفظ أى ما يعلل بذلك أو يقال إن قوله لاتباس الكاذبة بذلك صدق راجع للآخرين أعني قوله في المفظ قوله في المعنى اتهى وقوله هنا تعليم الخطأ أى في قول المصنف وخطأ البرهان جرى على الاعتراض الثاني . وأقول : لو قال تعليم لكتينو الخطأ أى أن سبب حصول الخطأ هذا الالتباس لكان أولى لأن التعليم يحسمون القضية لا الموضوعها وإن يكن حمل عبارته عليه بتقدير المضاف (قوله ففهم الخطابة) أى المتأطب به فالصدر يعني اسم المفعول (قوله كمثل) تعليم للخطأ في المعنى ولنظير مثل صلة لتأكيد معنى الكاف كفالة في الكبير (قوله جعل العرضي كاذب) أى منه في حكمه ولمراد هنا بالكاف مثبت لكل فرد من أفراد ما محل عليه من غير واسطة أمر مبين كالكتاب بالقيقة والتحرك بالذات والعرضي ما ليس كذلك كالكتاب بالفعل والتحرك بالذات في حكمه أفاده في الكبير (قوله نحو الحالس المخ) فالتحرك بالعرض جعل في هذا المثال كالتحرك بالذات في حكمه وهو عنم الثابت فموضع واحد إذا أريد بالتحرك في الكبير التحرك بالعرض وهي حيئتذ مثبتة بالصادقة (قوله فاحداتها كاذبة) هي الصفرى إن أريد بالتحرك بالذات لأن الفرض أنه متحرك بالعرض فقط والكبرى إن أريد بالتحرك بالعرض (قوله إن أريد بالتحرك فيما معنى واحد) هذا الشق هو منفي التشيل (قوله بالمعنى المقدم) أى في مبحث الكلى (قوله وإن جعل ناتج) أو يعني الواو والنتائج يعني النتيجة كما أشار إليه الشارح بقوله أى وأن يجعل النتيجة وأنماض المصادر بأن والنفع ليبين أن إضافة جعل إلى ناتج من إضافة المصدر إلى مفهوم الأول وبين أن إحدى المقدمات مفعوله الثاني لاتابع ناتج وجعل النتيجة إحدى المقدمات يسمى مصادرة على المطلوب كما في الكبير (قوله فالنتيجة عن الصفرى) ومثال مالنتيجة عن الكبرى في المعنى الإنسان بشرط وكل بشرط حاكم (قوله وهذا) أى النوع الثاني يحاط به المصنف للخطأ في المعنى وهو جعل النتيجة إحدى المقدمات وقوله وإن كان الج الواو للحال وإن وصلية (قوله وقد بحث المخ) استثناف ي يأتي سبق لبيان البحث المقدم . وإلاضافة كما في شرح سيدى سعيد أى الغلط فيما جعلت فيه النتيجة عن إحدى المقدمات ليس من جهة مادة القياس فأنها صادقة ولا من جهة صورتها فانها محسنة وأنماضها فيها الغلط من جهة أن النتيجة ليست قولاً آخر بل إحدى المقدمات والواجب أن تكون غيرها كما علمت في حد القياس وإذا كانت المقدمات صادقة فكيف تكون من أنواع الالتباس الصادقة بالكاف كاذبة أهال في الكبير : وإذا دققت النظر وجدت إحدى المقدمتين كاذبة لأن فيها جعل الشيء على نفسه والجمل يقتضى المعايرة بين الطرفين في المفهوم فعمل الشيء على نفسه يقتضى المعايرة بين الشيء ونفسه ومحاورة الشيء لنفسه مخلافة الواقع فالدلال على معاير الشيء نفسه بعملها عليها كذنب فصح جعله من الالتباس الكاذبة بالصادقة لكن هذا واضح في الاقتراض أى الاستثنائي فإذا جعلت فيه الاستثنائية عن النتيجة لم يلزم أن يكون في إحدى المقدمتين ثبوت الشيء نفسه وإن كان فيه الاستدلال على الشيء بنفسه نحو داعياً إلينا أن يكون العدد زوجاً أو غير زوج لكنه زوج يتبع أنه زوج فالنتيجة عن الاستثنائية ولم يكن في إحدى المقدمتين جعل الشيء على نفسه ثم إنما نقول : لا تكون النتيجة فيها عن إحدى المقدمتين ولا يلزم جعل الشيء على نفسه في إحدى المقدمتين إلا إذا لم يرد الإخبار بأن النتيجة تسمى حركة وأن الإنسان يسمى بشر أو لا يحصل التغير باعتبار ملاحظة التسمية إذ

(ففهم الخطأ) . كمثل (جعل العرضي كاذب) (عزم الحالس في السفينة متحرك وكل متحرك لainتبت في موضع واحد فاصداتها كاذبة إن أريده بالتحرر لا فيما معنى واحد فإن أريد بالتحرر في الأولى الثانية المترد بالذات لم يوجد تكرر وهذا غير العرضي والذاتي بالمعنى المتقدم (أو) جعل (ناتج) أى أو أن تجعل النتيجة (إحدى المقدمات) نحو هذه نقلة وكل نقلة حركة بهذه حركة فالنتيجة عن الصفرى لأن الحركة مرادفة للنقلة وهذا وإن كان للبحث فيه مجال لكن البحث في المثل ليس من شأن الفحص وإن بحث سيدى سعيد بأنه إذا كانت المقدمات صادقة فكيف تكون من أنواع الالتباس الصادقة بالكاف كاذبة

نحو الفرس حيوان وكل

حيوان ناطق وهذا

سيال أصفر والسائل

الأصفر مرة فهذا مر

ويسمى مثله إيهام

العكس لأنه لما رأى

أن كل صفة سيال

أصفر ظن أن كل سيال

أصفر صفة وحقيقة

إيهام العكس أن يقل

الغالط أو المغالط إحدى

جزئي التضمية مكان

آخر (و) كـ(جعل

كالقطبي غير القطبي)

بجزء غير بالاضافة أي

جعل غير القطب

كالقطبي فصل بين

المضاف والمضاف إليه

بالفم الأول الثاني وهو

جازر لأنه منصب

المضاف نحو هذه ميت

وكلي ميت جاد (والثان)

بحذف الياء تخفيفاً أو

للوزن وهو خطأ الصورة

(كـخسروج عن

أشكاله) أي أشكال

القياس نحو كل إنسان

حيوان وكل فرس

جسم إذن يوجد تكرر

والقياس الاقتراني لابد

فيه من مكرر (وترك

شرط النجع) أي

الاتصال (من إكماله)

أي إكمال خطأ الصورة

كـأن يترك إيجاب

السرى أو كلية الكبرى في الشكل الأول نحو لاشيء من الإنسان بفرس وكل فرس جسم أو كل إنسان حيوان وبعض الحيوان

(٤٢ - صيان)

مهما وفى هذا البيت حسن الاختتم وهو أن يذكر شيئاً يشعر بالاكمال وانقضاء المقصد (هذا

المعنى بالبشر معاير مفهوماً للدلول الانسان وللسماي بالانسان معاير مفهوماً للدلول البشر فالسامي بأحد

الاعيinون مفهوماً للسامي بالآخره ملخصاً (قوله وكالحكم للجنس) اللام يعنى على كافى الكبير

وقوله حكم النوع أي بالمحكوم به النوع وقوله الخاص به صفة الحكم والضمير يرجع إلى النوع وفي

كلام الله نصف بحث لأن القدمة التي حكم فيها على الجنس حكم النوع هي الكاذبة ولست متتبعة بقصيدة

صادقة ولايسصح جعل هذا النوع من أنواع النباس الكاذبة بالصادقة ويمكن أن يقال النباس الكاذبة

بالصادقة ليس علة لجحيم أنواع الخطأ في المعنى بل بعضها فاته (قوله والسائل الأصفر صورة) الـاستغرافية

بدليل أن المثال مثل الحكم على كل فرد من أفراد الجنس حكم النوع والمرة ما في المواردة من المبالغ الأصفر

(قوله ويسمى مثله) أي مثل الحكم على الجنس حكم النوع أي يسمى هو ومنه كالحكم على الصنف بحكم

النوع نحو النجني إنسان وكل إنسان أسود (قوله إيهام العكس) أي إيقاع صفة العكس في الوجه أي ونم

نفسه إن كان غالطاً وهم غيره إن كان مغالطاً (قوله أن يقلب الغالط) من الغالط وقوله أو المغالط من

الغالط (قوله وجعل كالقطبي غير القطبي) قال في الكبير: أي وجعل غير القطب من اللقطمات الظنية

أول وهى أول الاعتقادية التقليدية مثل القطبى ويظهر أن هذا من عطف العام على المضاف لأن ماتقدم

فيضاً فيه جعل غير القطبى كالقطبى (قوله بالفعل الثاني) أي للضاف وكون كالقطبى مفعولاً ثانياً ظاهر

على اعتبار الطرف دون المتعلق وعلى أن الكاف اسم يعنى مثل أماعلى اعتبار للتعلق دون الطرف فهو

متعلق للتفعول الثاني بعكس اللام وأما على اعتبارها ببعض التفعول الثاني (قوله وهو) أي الفصل

للهذى كور جازل أنه منصب المضاف فهو مستكمل شروط الفصل بين المضاف والمضاف إليه وهى كون المضاف

شبيها بالفعل في العمل وكون الفاصل منصبته وكونه واحداً أفاده في الكبير (قوله نحو هذه ميت وكل ميت

جماد). أقول: الكبرى وهى لأن الوهم يحكم بجمادية الميت لكنه كالماء في عدم الروح والاحسان

والحركة بخلافت هذا القياس كالقطبى وتزلت ميزتها في أحدها جازمه له ويردهنا ماريد على النوع الثاني

قبله من البحث والمواب وقد ذكر في الكبير صوراً من جعل غير القطبى كالقطبى وذكر من أسباب

الغلط جملة فارجع إليه (قوله والقياس الاقترانى لإذيفته من مكرر) أما الاستثنائى فستنقع عنه وإن

قال الشارح فيما مرّ وفى كثيرة هنا أن فيه التكرار بالقوية لأنه يرتد إلى الشكل الأول من الاقترانى

(قوله وترك) بالجزء عطفاً على الخروج فيكون قوله من إكمال حالاً من شرط والضمير يرجع إلى

النتج أو البرهان أو من ترك والضمير يرجع إلى خطأ الصورة والمراد بالإكمال التفصيل أي حالة كون

الشرط مأموراً عليه تحصيل النجع أو البرهان أو حالة كون الترك من أسباب تحصيل خطأ الصورة

أو بالرفع مبتدأ ومن إكماله خبر والضمير على هذا يرجع إلى خطأ الصورة والمراد بالإكمال التفصيل

أي من أسباب تحصيله (قوله نحو لاشيء الح) تعيين على وجه اللف ونشر المرتب (قوله وهو أن

يذكر) أي التسلسل نظاماً كان أو ناثراً (قوله هنا) إن كان الناتم يعنى المتسم قاسم الاشارة يرجع

إلى الخامسة أو إلى بيان خطأ الصورة وان كان يعنى الجميع فهو راجع إلى جملة ماذكره في هذا المتن من

السائل المنطقية . قال في الكبير: الاشارة للألفاظ أو المعانى أو النقوش أو الألفاظ والمعانى أو الألفاظ

والنقوش أو المعانى والنقوش أو الثلاثة وهذه سبع احتلالات أولاهما أن الاشارة للألفاظ بالألفاظ باعتبار دلالتها

على المعانى اه : أي على سبيل الاستعارة التصريحية لتشبيهها بالمحسوس وهل هي أصلية أو تعبية

خلاف بيته في رسالتنا في الاستعارات وأنا كان هذا الاشتغال أولى من احتلال الاشارة إلى الماء، النقوش

لعدم تيسرها كتيس الألفاظ ومن احتفال الاشارة إلى المعانى لتوقفها إفاده واستفادة غالباً على الألفاظ

وماتوقف غدره عليه أولى باعتبار ومن بيان وجه الأولوية على هذين يفهم وجه الأولوية على المركب

السرى أو كلية الكبرى في الشكل الأول نحو لاشيء من الإنسان بفرس وكل فرس جسم أو كل إنسان حيوان وبعض

تمام الفرض القصود
صفة كافية (من)
بيانية أو تبعيضية
(أمهات) أي أصول
(النطاق الحمود) لأنه
يسون الفكر عن
الخطأ وخرج غير
المحمود وهو المشوب
بصلات الفلسفة
على أنه أيضاً محموداً ناماً
منع من الاشتغال به
لاختلاطه بذلك (قد
اتهى) متلاساً (محمد
رب الفلق) أي الصحيح
(مارمته) أي قصدته
(من فن علم المنطق)
إضافة العلم للنطق من
إضافة المسمى إلى
الاسم وهذا البيت
لواه المؤلف أمره
ياده فدخله رجاء
بركته (ن詠مه العبد
الدليل المقتدر) أبلغ
من الفسقير (لحمة
المولى العظيم)

منها فقط أومع غيرها ومن أحد هامع غيره. وأقول: هذه السبعة بطرق التفصيل عما يتوهشون اختلاط
لأن الألفاظ التي هي المسماة على الاختلاط الأول إما أن تكون لامع اعتبار شيء أو مع اعتبار دلالتها على
المعاني أو مع اعتبار نقشها أو مع اعتبارها، والمعانى التي هي المسماة على الاختلاط الثاني إما أن
تكون لامع اعتبار شيء أو مع اعتبار انفهمها من الألفاظ أو مع اعتبار نقش دوالها بالنقوش أو مع
اعتبارها، والنقوش التي هي المسماة على الاختلاط الثالث إما أن تكون لامع اعتبار شيء أو مع اعتبار
دلالتها على الألفاظ أو مع اعتبار انفهم المعانى منها بواسطة الألفاظ أو مع اعتبارها فهذه إنما عشر
اختلاط في الاختلافات الثلاثة الأولى في كل اختلاط أربعة، ومجموع الألفاظ والمفاسد الذي هو المسماة على
الاختلاط الرابع إما أن يكون لامع اعتبار شيء أو مع ارتباط المجموع من حيث هو مجموع بالنقوش أو مع
اعتبار ارتباط الألفاظ بالنقوش أو مع اعتبار ارتباط المعانى بالنقوش أو مع اعتبارها، ومجموع الألفاظ
والنقوش الذي هو المسماة على الاختلاط الخامس إما أن يكون لامع اعتبار شيء أو مع اعتبار ارتباط
المجموع من حيث هو مجموع بالمعانى أو مع اعتبار ارتباط الألفاظ بالمعانى أو مع اعتبار ارتباط النقوش
بالمعانى أو مع اعتبارها، ومجموع المعانى والنقوش الذي هو المسماة على الاختلاط السادس إما أن يكون لامع
اعتبار شيء أو مع اعتبار ارتباط المجموع من حيث هو مجموع بالألفاظ أو مع اعتبار ارتباط المعانى بالألفاظ
أو مع اعتبار ارتباط النقوش بالألفاظ أو مع اعتبارها فهذه خمسة عشر احتلاطاً أخرى في الاختلافات الثلاثة
التي قبل الأخير في كل اختلاط خمسة تضم للإنجليزية عشرة يكون الحال سبعة وعشرين، والتاسع والعشرين
سابع الاختلافات وهو كون المسماة مجموع الألفاظ والمعانى والنقوش فاحفظه (قوله تمام الفرض) أي ذي
العرض لأن المؤلف ليس غرضه الشاشي آخر بل هو ذو غرض أي حامل عليه وهو حصول القبول كافي شرح
المعنى أي أن يحصل له الراضى الله تعالى وهذه المرتبة أعلى من أن يعمل لحصول ثواب غير الرضا كالقصور
واللسان واللور أو دفع عذاب أو أنه لا حذف ويكون أطلق السبب وأراد السبب قال في الكثير (قوله صفة
كافحة) قال في الكبير لأن كلام من الفرض وما يقبل للفرض لا يكون إلا مقصوداً (قوله بيانية أو تبعيضية)
قال في الكبير وبيه الدليل أن هذا التأليف ليس جميع أمميات النطاق أي أصوله إلا أن يقال إنه جمعها
ادعاء وبما تناه باعتبار أن من حصل له ملائكة يحصل بها ما يجيء من أممياته (قوله من أمهات) أي
دواه أمميات إن كانت الاشارة إلى الألفاظ فإن كانت إلى المعانى فلا حاجة إلى التقدير فأداته في الكبير
(قوله على أنه أيضاً محمود) أي والتحقيق كان على أنه أيضاً محمود في نفسه وأختلاطه بصلاته
لایقابل منه مما لأن ذلك عارض لحاجة وهي المكن من الردة عليهم والعارض لا يعتمد به (قوله من
الاشتغال) أي اشتغال القاصر (قوله لاختلاطه بذلك) أي يعاذ كرم من ضلالاتهم فيخاف على القاصر
من تمكن بضمها في قلبه (قوله من إضافة المسمى إلى الاسم) أو العام إلى الخاص ولم يتمكّن على
إضافة فن إلى علم وفي حاشية شيخنا العدوى أنها أيضًا من إضافة المسمى إلى الاسم أو العام إلى الخاص (قوله
وهذا البيت الحادي) أي فلا اغتراب بحصول التكرار على أنه قد يقال أعاد حدث تمام مقوده لأجل
قوله بمدرب الفلق (قوله أبلغ من الفقير). وأقول: المفترض مفعلن فهو يدل على المحدث والغير صفة
مشبهة فهي تدل على الدوام فالغير أبلغ من الفقير إلا أن يقال اسم الفاعل قد يدل بمعونة المقام على
تجدد الحديث مرة بعد أخرى وعكضاً فيكون المفترض دالاً بمعونة المقام على تجدد حدوث افتقار بعد
افتقار وهكذا بخلاف الصفة المشبهة فإنها تصدق بافتقار واحد دائم فكان أبلغ منه بذلك الاعتبار. ولا يقال
الأبلغية باعتبار زراعة بناء المفترض على بناء الفقير. لأننيقول: محل دلالة زراعة البناء على زراعة المفاسد
النوع يمكن أن تكون الكلمات التي فاعل أو صفات مشهتين. نعم يمكن أن يجعل المفترض صفة مشهبة

(آخر، الأخرى) نعم العبد. قال الحوق: وهو تريف لنسينا على ما شهـر في السنة الناس وليس كذلك بـلـ التـورـتـ من أثـلـ أـسـلـافـاـ وـأـسـلـافـهـمـ أـنـ نـسـيـناـ للـعـبـاسـ بـنـ مـرـدـاسـ (عـابـدـ الرـحـمـنـ) إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ اـسـمـ الصـنـفـ عـصـبـ الرـحـمـنـ (الـرـجـعـيـ) لـهـ قـوـلـهـ مـعـ الـأـخـذـ وـأـمـاـ الـخـلـقـ فـيـضـلـ بـاـشـاءـ وـأـمـاـ الـخـلـقـ فـيـضـلـ بـاـشـاءـ فـيـ الأـسـبـابـ (منـ رـبـهـ الـثـانـ) أـيـ الـتـمـ أوـ الـمـدـدـ الـتـمـ . وـأـمـاـ الـتـهـىـ عـنـ الـمـلـخـلـوقـ (١٦٣)

ينجـرـ يـدـهـ عـنـ قـصـدـ الـحـدـوـثـ فـيـمـ مـاـ ذـكـرـ (قولـهـ المـقـتـرـ) قالـيـ الكـيـرـ: أـلـيـقـ مـنـ القـادـرـ هـ وـ وجـهـ أـنـ زـيـادةـ الـبـنـاءـ تـدـلـ عـلـىـ زـيـادةـ الـمـقـىـ فـيـ مـقـدـىـ الـنـوـعـ كـلـهـاـ (قولـهـ الـأـخـرـىـ) نـسـيـةـ إـلـىـ الـأـخـرـ جـبـ بالـغـربـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـ كـلـ بـعـضـ الـطـلـبـةـ مـنـ الـمـارـبـةـ (قولـهـ عـلـىـ مـاـ شـهـرـ) حـالـمـ نـسـبـ أـيـ حـالـ كـوـنـ جـارـ يـأـتـيـ عـلـىـ مـاـ شـهـرـ . وـ قـوـلـهـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ أـيـ وـلـيـسـ نـسـيـناـ فـيـ الـوـاقـعـ كـذـلـكـ وـهـذـاـ النـقـيـ إـنـيـاتـجـهـ إـذـلـمـ تـكـنـ بـلـ السـيـنـيـ بـقـرـبـ ذـكـرـ الـجـبـ الـمـسـىـ بـالـأـخـرـ وـإـلـاـكـانـ نـسـيـاـ إـلـىـ الـمـكـانـ صـيـحـاـ (قولـهـ وـأـسـلـافـهـمـ) الضـيـرـ يـرـجـعـ إـلـىـ أـسـلـافـنـاـ أـوـ إـلـىـ النـاسـ (قولـهـ عـابـدـ الرـحـمـنـ) صـاحـيـ مـشـهـورـ (قولـهـ وـأـمـاـ الـتـهـىـ الـحـلـ) جـوـابـ عـمـاـ يـارـدـ عـلـىـ الـاحـتـالـ الثـانـيـ وـ دـلـيـلـ الـتـهـىـ عـنـ الـمـلـةـ بـعـنـ تـعـدـاـتـ الـتـمـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ - يـأـيـهـ الـدـيـنـ آـمـنـواـ لـاتـبـطـلـواـ صـدـقـاـكـ بـالـمـلـنـ وـ الـأـذـىـ - وـ وـجـهـ الـدـلـلـ أـنـ الـتـهـىـ عـنـ الـسـبـبـ نـهـىـ عـنـ الـسـبـبـ . لـاـيـقـلـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ سـبـبـ الـإـيـاطـلـ جـمـعـ الـمـنـ وـ الـأـذـىـ فـلـاـتـكـونـ فـيـ دـلـلـةـ عـلـىـ الـتـهـىـ عـنـ الـمـلـنـ وـحدـهـ . لـأـنـاقـولـ: الـسـنـةـ وـ الـإـجـمـاعـ غـيـرـاـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـ الـمـلـةـ تـفـسـنـ الـأـذـىـ وـقـدـ أـوـضـحـاـ ذـلـكـ فـيـ حـوـاشـيـنـاـ عـلـىـ سـرـجـ آـدـابـ الـبـحـثـ لـنـلـاـ حـنـقـ (قولـهـ وـلـرـادـ دـعـمـ الـمـؤـاخـذـةـ) لـمـ كـانـ سـتـرـ لـاـيـقـضـيـ عـدـمـ الـمـؤـاخـذـةـ قـالـ وـلـرـادـ الـحـ (قولـهـ تـحـيـطـ بـالـذـنـوبـ) قـالـ الـكـيـرـ: أـيـ تـعـلـقـ بـكـلـ فـرـدـ مـنـهـاـ (قولـهـ رـيـنـ الـذـنـوبـ) قـالـ فـيـ الـقـامـوسـ الـرـيـنـ الـطـبـعـ وـ الـدـنـسـ ، رـانـ ذـنـبـهـ عـلـىـ قـلـبـهـ رـيـنـاـ وـ رـوـبـنـاـ غـلـبـ وـ كـلـ مـاغـلـبـ رـانـثـوـ بـكـ وـ عـلـيـكـ وـالـنـفـسـ خـيـثـ وـغـثـتـ اـتـهـىـ وـإـضـافـةـ رـيـنـ إـلـىـ الذـنـوبـ عـلـىـ مـعـنـ الـلـامـ (قولـهـ الـمـدـدـ) أـيـ الـحـيـطةـ وـهـوـ الـحـالـمـلـ يـسـحـ جـرـحـهـ مـصـفـتـيـنـ لـذـنـوبـ وـ نـصـبـهـماـ صـفـتـيـنـ لـحـبـ وـهـذـاـ هوـ الـأـحـسـنـ (قولـهـ وـيـنـ عـلـامـ الـغـيـوبـ) أـيـ وـيـنـ مـشـاهـدـةـ عـلـامـ الـغـيـوبـ الـثـابـتـةـ لـأـهـلـ الـلـهـ (قولـهـ وـالـعـطـاءـ تـخـيـلـ) أـيـ وـتـكـشـفـ تـرـشـيـحـ وـيـسـحـ أـنـ تـكـوـنـ الـاستـعـارـةـ تـرـشـيـحـ فـيـ الـغـطـاءـ بـأـنـ شـبـهـ اـنـطـهـاـنـ الـقـلـوبـ بـالـذـنـوبـ بـالـقـلـوبـ بـجـامـعـ الـنـعـ فـيـ كـلـ وـتـكـشـفـ تـرـشـيـحـ (قولـهـ بـعـنـ الـعـالـاـ) أـيـ بـعـنـ الـغـرـفـ الـعـالـاـ وـهـذـاـ أـوـلـىـ مـنـ جـمـلـ شـيـخـنـاـ الـدـعـوـيـ الـأـضـافـةـ مـنـ إـضـافـةـ الـمـوـصـفـ إـلـىـ الصـفـةـ كـاـلـ لـيـخـنـ وـ قـوـلـهـ جـمـعـ عـلـيـاهـ خـلـفـ الـدـنـيـاـ (قولـهـ بـلـ التـفـضـلـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ) يـشـيرـ إـلـىـ أـنـ مـاـ اـقـتـاهـ كـلـامـ الـمـصـنـفـ مـنـ أـنـ هـنـاكـ مـتـفـضـلـ غـيـرـهـ تـعـالـىـ إـنـماـ هـوـ بـحـبـ الـظـاهـرـ (قولـهـ وـكـنـ أـنـجـيـ) أـيـ فـيـ الـإـسـلـامـ (قولـهـ عـنـ الـبـاءـ) أـيـ الـسـبـيـةـ أـوـ الـقـتـورـ الـنـصـحـ (قولـهـ الـفـسـادـ) هـوـ خـرـوجـ الشـيـ عنـ الـإـسـقـامـةـ وـ الـصـلـاحـ ضـدـهـ كـاـفـ الـبـيـضاـوـيـ (قولـهـ بـأـنـ نـكـبـ الـحـ) تـصـوـرـ لـلـاصـلـاحـ عـلـىـ أـنـ الـلـامـ بـعـنـ الـبـاءـ وـ الـنـصـحـ فـيـ الـاصـلـاحـ عـلـىـ أـنـهـ بـعـنـ فـيـ وـحـلـ الـاصـلـاحـ قـوـلـهـ تـكـتـبـ وـ وـحـلـ الـنـصـحـ قـوـلـهـ بـعـدـ إـيمـانـ الـنـظـرـ (قولـهـ فـلـاـ تـهـجـمـ) بـضمـ الـحـيمـ (قولـهـ وـتـبـعـيـلـ) عـطـفـ مـرـادـفـ (قولـهـ ثـمـ هـذـاـ تـوـاضـعـ الـحـ) دـفـعـهـ مـاـيـقـالـ حـيـثـ كـانـ الـمـصـنـفـ بـمـبـدـاـ فـاـ الـحـامـلـ لـهـ عـلـىـ الـتـأـلـيفـ . وـ حـاـصـ الـجـوـابـ أـنـ وـصـفـهـ نـفـسـهـ بـذـلـكـ مـنـ بـابـ الـتـوـاضـعـ مـعـ أـنـ إـعـاـصـتـهـ لـهـ عـوـمـلـهـ (قولـهـ وـلـمـ يـأـمـنـ) أـيـ وـبـكـوـهـ لـمـ يـأـمـنـ (قولـهـ بـالـتـأـمـلـ) الـبـاءـ لـلـأـبـسـةـ قـالـهـ فـيـ الـكـيـرـ (قولـهـ أـنـ صـلـحـ) أـيـ فـيـ صـلـبـ الـتـمـ وـ يـحـمـلـ هـذـاـ عـلـىـ الـأـذـنـ بـالـاصـلـاحـ فـيـ صـلـبـ الـتـمـ وـ قـوـلـهـ *ـ وـكـنـ لـمـ صـلـحـ الـفـسـادـ نـاصـاـ *ـ عـلـىـ الـأـذـنـ فـيـ الـاصـلـاحـ عـلـىـ الـمـامـشـ اـنـدـفـعـ تـوـمـ الـتـكـرـارـ فـيـ كـلـامـ (قولـهـ وـإـنـ كـانـ الـاصـلـاحـ بـدـيـهـةـ) فـيـ الـبـاءـ أـوـفـ (الـفـسـادـ) الـذـيـ يـظـهـرـكـ (نـاصـاـ) بـأـنـ تـكـتـبـ بـعـدـ إـيمـانـ الـنـظـرـ عـلـىـ الـمـامـشـ لـهـ كـذـاـ إـذـ رـبـاـ يـكـونـ مـاجـلـهـ سـوابـهـ الـحـطـاـ فـلـاـ تـهـجـمـ بـيـادـيـ الـرـأـيـ عـلـىـ التـخـطـةـ وـ لـأـتـ بـعـارـةـ فـيـهـاسـوـ أدـبـ بـلـ اـنـتـبـاعـيـمـ وـ الـتـبـجيـلـ ثـمـ هـذـاـ تـوـاضـعـ مـنـ الـمـصـنـفـ بـحـيثـ وـمـفـقـهـ بـكـونـهـ مـبـتـداـ وـلـمـ يـأـمـنـ وـقـعـ الـحـلـاـ (أـصـلـحـ الـفـسـادـ بـالـتـأـمـلـ) هـذـاـ إـذـنـ مـنـ الـمـؤـاسـلـنـ يـكـونـ أـهـلـأـنـ صـلـحـ إـنـدـرـأـيـ خـلـلاـ (وـيـانـ) كـانـ الـاصـلـاحـ (بـدـيـهـةـ) أـيـ ذـاـ بـدـيـهـةـ بـأـنـ كـانـ بـيـادـيـ الـرـأـيـ (فـلـاـ تـبـدـلـ)

بـ **مِهْلَلا عَلَى**
الصُّوبَ خَلَافَ
مَذَكُورَ (إِذْ قَهْرَ كَمَ
مَهْفَ) قَوْلَا (صِيَحاً)
أَنْ جَاهِلَ الصَّبِحَ
رَدِيشَاقَسَا وَكَمْ مَبِيدَأَ
جَهْرَهُ حَذَنْدَفَ أَى
مَوْجُودَوَالْأَوَى تَقْدِيرَهِ
بَعْدَ قَوْلَهِ (الْأَجْلَ كَوْنَ
فَهْمَهُ قَبِيَحاً) الْجَارِ
وَالْمَبْرُورَ مَتَّلَقَانَ
بِزِيفَ وَهَذَا إِشَارَةٌ
إِلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ :
وَكَمْ مَنْ عَاتِبَ قَوْلَا صِيَحاً
وَأَقْتَدَمَنَ الْفَهْمَ السَّقِيمَ
(وَقَلْ مَنْ لَمْ يَنْتَصِفَ
لَقَصِيدَيِ) بَلْ لَامَنِ
الْمَدْرَحَ وَاجَبَ
الْبَنْدَقِيِ. وَلَبِقَ إِحدَى
وَهَشْرِينَ سَنَهُ *
مَعْنَدَرَة) أَى عَنْرَ
(مَقْبُولَةَ مَسْتَحْسَنَهِ)
لَكَوْنَ هَذَا الْسِّنْ يَقْلَ
فِيهِ مَنْ يَحْصُلُ فِيَهُ الْعِلْمَ
وَهَذَا أَيْضًا تَوَاضَعُ مِنْ
الْمَلْوَقَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
(لَاسِيَا) أَى لَامِشَ
الْشَّخْصُ الَّذِي (فِي
عَشَرَ الْقَرُونَ) مِنْ
الْمَجْرَةِ مَوْجُودٌ . قَالَ
الْمَلْوَقُ، وَفِيَهُنَّ قَرْنَ أَحَدَ
عَشَرَ فَوْلَا قَيلَ لَكُلَّ
عَدْدَ مِنَ الْعَشْرَةِ إِلَى
ثَمَانِينَ فَتَلَكَ ءَانِيَةَ
أَقْوَالَ وَقَيْلَ مَائَهَ وَإِيَاهَ
أَعْقَى وَقَيْلَ مَائَهَ وَعَشْرَونَ

بـ **إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَسْنَفَ حَذَفَ كَانَ مَعَ اسْمَهَا . وَأَقْوَلُ: جَعْلُهُ الْأَسْمَ الْأَصْلَحُ يَوْقِعُ فِي الرَّكَأَةِ لَأَنَّ الرَّلَدَ**
بِالْأَصْلَحِ هَذَا تَبْدِيلٌ حَطَّا بِغَيْرِهِ فِي صَلْبِ الْمَنْ فَيُصِيرُ الْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ التَّبْدِيلُ بِدِيَهَةٍ فَلَا يَنْتَلِ
وَيَنْكِنُ دَفْهَهُ بِأَنَّ بَرَادَ الْأَصْلَحَ الْوَاقِعَ اسْمًا لِكَانَ التَّبْدِيلُ النَّهْيُ لِالْأَخْارِجِيِّ أَيْ وَإِنْ كَانَ التَّبْدِيلُ الْحَالِصُ
فِي ذَهْنِكَ الْمَزُومُ عَلَيْهِ بِدِيَهَةٍ فَلَا تَبْدِيلٌ فِي الْخَارِجِ أَيْ فَلَا تَوْقِعُ ذَلِكَ التَّبْدِيلُ النَّهْيُ فِي الْخَارِجِ وَأَسْهَلُ مِنْ
ذَلِكَ جَعْلُ اسْمَهَا الْفَسَادَ بِتَقْدِيرِ مَضَافٍ أَيْ وَإِنْ كَانَ ظَهُورُ الْفَسَادَ لَحْ (قَوْلَهُ وَلَاتَّ بِعَادِلِ لَحْ) فِي
إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ كَلامَ الْمَسْنَفِ فِي أَكْتَفَاءِ وَأَنْ قَوْلَهُ * وَإِنْ بِدِيَهَةٍ فَلَا تَبْدِيلٌ * رَاجِعٌ لِكُلِّ مِنْ قَوْلِهِ :
*** وَكَنْ لِاَصْلَحِ الْفَسَادِ نَاصِحًا * قَوْلَهُ * وَأَصْلَحِ الْفَسَادِ بِالْأَتَمْلِ * (قَوْلَهُ إِذْ قَيْلَ) إِذْ تَمْلِيَةَ**
(قَوْلَهُ كَمَ) هِي لِاَنْشَاءِ التَّكَبِيرِ مِبْنَةٌ عَلَى الْسَّكُونِ لِتَضَمِنُهَا مَعْرِفَةَ رَبِّ الْتَّكَبِيرِ وَتَسْمِيَةَ خَبِيرَهُ لِأَنَّ
إِنشَاءِ التَّكَبِيرِ يَسْتَأْزِمُ الْإِخْبَارَ بِالْكَثْرَةِ بِخَلَافِ الْأَسْتَهْمَامِيةِ (قَوْلَهُ مَزِيفَ) بِالْجَرِ تَمِيزَ لَكَمْ وَجَرَهُ
بِإِضَافَةِ كَمِ إِلَيْهِ عَلَى الصَّحِيحِ وَقِيلُ بِعْنَى الْمَاءِ الْمُقْتَرَأِ أَوْ بِالرَّفِعِ عَلَى أَنَّهُ حَبْرُكَمْ وَمِيزَهَا عَذَنْدَفُ أَيْ كَمْ كَشْصُ
مَزِيفَأَوْ بِالنَّصْبِ عَلَى لَفْهَةِ مِنْ يَنْصَبْ تَمِيزَ كَمِ الْحَبْرِيَّةِ وَإِلَى جَوَازِهِ ذَهْبِ سَبِيُو بِهِ الْبَرِدَوَالْفَارَسِيِّ وَالْسِّيرَافِيِّ
وَالشَّاوِيْنِ لِكَنَّ الرَّسَمَ لِيَنْتَسِبَ النَّصْبِوَالْحَبْرِ عَلَى الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ عَذَنْدَفُ أَيْ مَوْجُودٌ وَقَسْرُويِّ بِالثَّالِثَةِ
قَوْلُ الْفَزْرَدَقَ : كَمْ كَمْ عَيْمَةَ الْبَيْتِ لَكَنَّ الْحَرْفِيِّ عَلَى الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ لَيْسَ عَذَنْدَفًا بَلْ هُوَ قَدْ حَلَبَتْ (قَوْلَهُ
وَالْأَوَّلِيَّ تَقْدِيرَهِ بَعْدَ قَوْلَهُ لِأَجْلِ لَحْ) أَيْ لِتَكُونَ الْعَلَمَ مَتَّصَلَةً بِالْمَالُولِ أَيْ غَيْرِ مَفْصُولِ يَنْهَا بِالْحَبْرِ (قَوْلَهُ
لَمْ لَمْ يَنْتَصِفَ لِمَقْصِدِي) أَيْ يَعْدُلُ فِيَهَا قَصْدَهُ الَّذِي هُوَ هَذَا النَّظَمُ بِأَنَّهُ اَعْتَرَضَ عَلَيْهِ فِي فَالَّلَامِ بِعَنْفِ فِي
وَمَقْصِدَهُ مَصْلُورٌ مَعِيْهِ بِعْنَى اَسْمَ الْمَغْفُولِ أَوْ اَسْمَ الْمَغْفُولِ بِجَعْلِ الْمَسَائِلِ طَرْفًا لِلْقَصْدِ (قَوْلَهُ
الْعَنْزِ) مَصْدِرُ عَذَنْهِ يَعْنِدَهُ كَضْرَهُ بِيَضْرِهِ كَمْ أَفَادَهُ صَاحِبُ الْقَامُوسِ وَيَطْلَقُ كَثِيرًا بِعْنَى مَا يَعْنِدُهُ بِهِ
وَالْعَنْيُ الْمَصْدِرِيُّ هُوَ الرَّادُهُنَا وَهَذَا قَالَ فِي الْكَبِيرِ بِعْنَى الْأَعْتَذَارِ (قَوْلَهُ وَاجِبَ) أَيْ مَتَّأَكِدُ أَدَوْ بِعْنَى
مَائِيَّبَ عَلَى فَهَلِهِ وَيَعْقَبُ عَلَى تَرَكَهُ فَإِنَّ مِنْ سَعَيْ اَعْتَرَاضًا عَلَى أَحَدٍ فِي قُفْلِ وَعَلَمْ أَنَّهُ عَذَنْهُ وَجَبَ عَلَيْهِ
رَدَ الْاعْتَرَاضِ وَالْاعْتَذَارِ عَنْهِ إِنْ لَمْ يَخْشِ ضَرَرًا قَالَهُ فِي الْكَبِيرِ (قَوْلَهُ لِلْبَنْدَقِيِّ) لَيْسَ لِلتَّحْصِيصِ لِأَنَّ
الْاعْتَذَارَ مَطْلُوبٌ لِغَيْرِ الْبَنْدَقِيِّ أَيْضاً لِكَنْ اَقْصَرُ عَلَى الْبَنْدَقِيِّ لَأَنَّ طَلَبَهُ لَهُ أَسْتَدَ (قَوْلَهُ وَلِبَقَ) جَمِيعُ ابْنِ
كَافِ الْكَبِيرِ . وَاعْمَلْ أَنْ قَوْلَهُ وَلِبَقَ الْمَغَارِبَ لِمَاصِرِ مِنْ طَلَبِ الْعَنْزِ لِلْبَنْدَقِيِّ الْمَسْتَفَادَ مِنْ قَوْلِهِ :
*** الْمَدْرَحَ وَاجَبَ لِلْبَنْدَقِيِّ لَأَنَّهُ لَيْسَ كَلَمَ مَبِيدَأَ كَلَمَ مَبِيدَيِ صَغِيرَافِ الْسِّنِ وَلَيْسَ كَلَمَ صَغِيرَافِ الْسِّنِ مَبِيدَأَوَالْأَغْرَبِ**
مَعَاوِقُ الْمَسْنَفِ بِكَثِيرِ مَوْقِعِ لَابِنِ مَرْزُوقِ فَإِنَّهُ نَظَمُ جَمِيلَ الْحَوْنَجِيِّ وَهُوَ ابْنُ نَحْوَسَتِ سَنِينَ كَاصِرَجَ بِذَلِكَ
فِي نَظَمِهِ (قَوْلَهُ مَسْعَدَرَة) أَيْ عَذَنْرَ قَالَ فِي الْكَبِيرِ: مَصْدِرِيَّبِعِيْهِ بِعْنَى اَعْتَذَارِوَالْأَنْيَثَيِّ أَيْ فِي مَقْوِلَةِ مَسْتَحْسَنَةِ
بِاعْتَبَرَ لَفْظَ مَعْنَدَرَةَ أَهَ وَالْمَعْنَدَرَةَ إِذَا كَانَتْ مَصْدِرًا كَانَتْ بِكَسْرِ الدَّالِ وَفَتْحَهَا وَإِذَا كَانَتْ مَثَلَثَةَ
الْدَالِ أَفَادَهُ فِي الْقَامُوسِ (قَوْلَهُ لَاسِيَا) لِيَسْتَ مِنْ كَلَاتِ الْأَسْتَنَاءِ حَقِيقَةِ الْكَنْذِ كَرْوَهَهَا بِالْأَنْ ما يَعْنِدُهَا
عَنْجَ عَما يَعْنِدُهَا مِنْ حِيثُ أَوْلُو يَنْبَالِلَكَمْ كَمَا يَقْبَلُهَا لِأَنَّا فَيَقْبَلُهَا لِلْجَنْسِ وَسَيْ بَعْنَى مُثَلَّ مِنْ اسْمَهَا وَمَا يَعْنِيَ الْذِي فَيَأْبُدُهَا
خَرْلَخَدُوفَ وَجَوْهَا لِلْمَسْنَهَةِ لَاسِيَا أَلَوَهِيَ لِتَقْرِبُ بِعَدَهَا الْجَلْهَهُ وَلَمَذَهَهَا لِلْمَسْنَهَةِ جَارِ حَذْفُ صَدَرِ صَلَاهَهَا وَلَوْلَهُ
تَطْلُو نَسْكَرَهَا مَوْصُوفَهُ وَخَرْلَخَدُوفَ فَادَقَلَتْ: جَاءَ فِي الْقَوْمِ وَلَاسِيَا زِيدَفَالْعَنِيِّ وَلَامِشَلَهُ الَّذِي أُورِجَلَهُ
زِيدَمُوجُودَيِّينِ الْقَوْمِ الدِّينِ جَاءَنِيَّهُ أَيْ بَلْ هُوَ أَخْسَنُ وَأَشَدَّ إِلْخَاصًا فِي الْجَنْيِ إِلَيْهِ وَبِسُورَجَلَهُ مَازَلَهُهُ
وَجَرَ ما يَعْنِدُهَا بِاَبْضَافَهُ مِنْ بَحْرَجَزَ تَعْرِيفَهُ أَيْ بَحْرَجَزَ تَعْرِيفَهُ أَيْ بَحْرَجَزَ تَعْرِيفَهُ أَيْ قَالَ فِي الْكَبِيرِ: وَالْأَوَّلِ
مَعْرَفَهُ عَلَيْهِنَّ بِعْضِ الْمَوْضِعِ اَعْتَرَاضِيَّهُ إِذَا لَاسِيَا مَعَ بَعْدَهَا جَمِيلَهَا مَسْتَقَلَهَا وَنَصَرَتْ فِي هَذِهِ الْفَلَظَهِ تَصْرِفَاتِ
كَثِيرَهَا لِكَثْرَهَا اَسْتَعْمَلَهَا قَيْلَهَا بِعْنَدَلَهَا لَاسِيَا بِتَحْفِيَهَا مَعَ وَجْدَلَهَا وَحْدَهَا وَقَدْ حَذَفَهَا مَعَ بَعْدِهَا

وهو اتفاء العمل بالقصد (والفساد بالفتون) جمع فتنة (وكان في أوائل المحرم * تأليف هذا الجزء) الذي وزنه تستعمل ست مرات (النظم من سنة) بالتنزيل للوزن (الحادي وأربعين) حالته من أوائل أومن المحرم (من بصلبيفه من الشين) من المجرة السبوبة على صاحبها أصل الصلاة والسلام (ثم العطالة) قدم معناتها (والسلام) أي زيادة طلب التعجب والإعظام (سرداب) على رسول الله خبر من هدى و على (آله) وحبه التفات * (الستالكين سبل) جمع سبيل وهو الطريق أي طريق (النجاة) وسبلها امتنال الأمورات واجتناب التهيات (ماقطعت شمس النهار) بالكتابة والسبل تخيل والسلوك على كل حال ترشح (قوله ماقطعت شمس النهار) لها الذي هو إلى جهة الشرق أما ما يظهر لنا من سيرها إلى جهة المغرب فليس من ذاتها بل عارض لها من حركة الفلك الأعظم إلى جهة المغرب لأنه يحرك عركته هذه جميع ما احتوى عليه من الأفلاك وما فيها من الكواكب ولا يخفى أن القيد غير مراد وأن تتصد التعميم في جميع الأوقات على طريق الكتابة (قوله وهي التاسع) أعلم أن الحكام قسموا منقطة الفلك الثامن الذي هو ذلك التوابت التي عشر قسماً وسبعين كل قسم منها برج ثالثين قسماً وسبعين كل قسم ثانية وقسموا كل ثانية ستين قسماً وللثانية والتقويب والتقوس والمجدى

الاسم على جملها يعني خصوصاً تكون مخصوصة العمل على أنها مفعول مطلق مع ذلك حتى تعيّن نسبة باسمها فإذا قلت: أحبب زيداً ولا اسم راكباً أو لا اسم على الفرس فهو يعني خصوصاً راكباً أو خصوصاً على الفرس حال من مفعول الفعل المقدر: أي وأنه بزيادة الحبة خصوصاً راكباً أو على الفرس وكذا انصر أحبه ولا اسم وهو راكب أو لا اسم إن ركب وجواب الشرط مدلول لا اسم أي إن ركب نفسه بزيادة الحبة ويجوز تجحیِّ الواو وعدم جيئها في هذه الحالة أيضاً أعني إذا جعلت بهذه المصدر إلا أن جيئها كذلك وهي اعتراضية أيضاً وبهذا تكون المفعول والأول أولى مدلول شخص ما ذكره الرضي وعلى الحلة الثانية تنزل عبارة الصنفاته لم يذكر عقب لا اسمها بل بما بعد محاجار وعزوز وهو قوله في عشر القرون فهو ظاهر أحبب زيداً لا اسم على الفرس فهو يعني خصوصاً في عشر القرون حتى عشر القرون حال من مفعول الفعل المقدر أي أحسن بي إحدى وعشرين سنة بزيادة الاعتذار خصوصاً في عشر القرون ويصح أن تنزل على الحلة الأولى على معنى لامثل الذي هو أولاً مثل شخص في عشر القرون موجود بينهم أي هو أولى منهم بالاعتذار وإذا كان هذا في عشر القرون فما بالك بهذا القرن الثاني عشر الذي ذهب فيه العلامة الأعلام وكشفت فيه نسخ العلم وانتشرت فيه ظلمات الجهل العام:

هذا الزمان الذي كنا نعاشره قول كعب وفي قول ابن مسعود إن دام هذا ولم تحدث له غير لم يبك ميت ولم يغز بموله إن يبغض انتصار (قوله وقيل من عشرة إلى مائة وعشرين) صاحب هذا القول يمعن كلامه في العترة والشاة والشترين وما ينتميا قرناً (قوله أكتفر عن كان قبله) مفعول مطلق أي غفراناً كثيرون كان قبله أي من عذر الشخص الذي كان قبله وفي بعض النسخ مما كان قبله فشاوقة على القرن والهاء راجعة إليه أي غدرناً كثيرون عذرنا الذي كان قبله أي من العذر في القرن الذي كان قبله وبمحنة غير ذلك (قوله ذي الجهل) قال في الكبير وهو اتفاء العمل بالقصد في مثل الجهل البسيط والجهل المركب لأنه إن لم يكن مع اعتقاد أنه علم ببساطة وإلا فربك أنه ملخصاً ومقتضاه أن المركب عدي المشهور أنه وجودي وأنه اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه (قوله إحدى وأربعين) بذلك من سنة أو عطف بيان لكن لا بد من أن يراد أول سبق إحدى وأربعين إذ ليس بمعنى إحدى وأربعين نفس السنة التي وقع فيها التأليف. نعم على التفول بآيات بذلك الكل من البعض لا يحتاج إلى تقدير ويجوز في دون أربعين والثمين الفتح والكسر قاله الكبير (قوله حال من أوائل أومن المحرم) أي قول المصنف من سنة حال الخ فكان الناس ذكره قبل قوله إحدى وأربعين كافضل في الكبير لما في صنيمه هنا من الإبهام (قوله النقاش) جمع ثقة يعني الموثق به (قوله جميع سبيل وهو الطريق) كل من سبيل والطريق بذلك ويؤثر كما في القاموس (قوله وسبلها امتنال الح) فشيء امتنال الأمورات واجتناب التهيات بالسبل الحسية واستبعادها لاظفاف السبل استعارة تصريحية أو شبيه التجاة بالمبوب حتى على طريق الاستعارة بالكتابة والسبل تخيل والسلوك على كل حال ترشح (قوله ماقطعت شمس النهار) أي بسرها الدائمة لما الذي هو إلى جهة الشرق أما ما يظهر لنا من سيرها إلى جهة المغرب فليس من ذاتها بل عارض لها من حركة الفلك الأعظم إلى جهة المغرب لأنه يحرك عركته هذه جميع ما احتوى عليه من الأفلاك وما فيها من الكواكب ولا يخفى أن القيد غير مراد وأن تتصد التعميم في جميع الأوقات على طريق الكتابة (قوله وهي التاسع) أعلم أن الحكام قسموا منقطة الفلك الثامن الذي هو ذلك التوابت التي عشر قسماً وسبعين كل قسم منها برج ثالثين قسماً وسبعين كل قسم ثانية وقسموا كل ثانية ستين قسماً وسبعوا كل قسم دقيقة وقسموا كل دقيقة ستين قسماً وسبعوا كل قسم ثانية وقسموا كل ثانية ستين قسماً وللثانية والتقويب والتقوس والمجدى

ويمواكل قسم ثالثة وهكذا ولانفارق الشمس مسامته هذه المنطقه أصلاً فنجد مسامته الشمس وهي في ذلكها تساي من تلك الأقسام الانى عشر قيل : حلت في البرج الفلافي وإذا فارق مسامته وابتدأت في مسامته ما يليه قيل قطعه وحلت فيليه ومنطقه كل فلوك دائرة عظيمة بعدها عن قطبيه على حد سواء (قوله والملو) وفي بعض النسخ أو الحال وكلاهما صحيح لأنه يسمى بالاسمين لأن كواكب هذا البرج على صورة شخص معه دلو على أنه فقاره يسمى باسم الملو وتارة سمى باسم صاحب الملو والكلام على هذه البروج مقام آخر (قوله في سنة) شمسية وهي من انتقال الشمس إلى أول جزء من الحمل إلى انتقالها إليه ومقدار أيامها ثلاثة وخمسة وستون وربع يوم (قوله وقطع كل يوم) أي وليلة قوله درجة أي تقربي وإلافق ينقص ماقطعه في اليوم والليلة عن الدرجة بدقة وبدقيتين وبثلاث دقائق وقد يزيد بدقة وبدقيتين فقط جانب النص أكثراً وكذا الحنك يأنها تقيم في كل برج ثلاثة وستين يوماً تقربي أيضاً وإن فال غالب أنها تقطعه في أكثر من ثلاثة وستين يوماً بكسر ولهذا كله زادت السنة الشمسية على ثلاثة وستين يوماً بخمسة أيام وربع فاحفظه (قوله وقيم في كل برج ثلاثة وستين يوماً) أي مقدار ثلاثة وستين يوماً لأنها كثيراً ما تنتقل لأول البرج في أيام اليوم أو الليله وتنقل عن آخره كذلك (قوله البدر) هو القمر ليلاً قام ثوره عند استقباله لها يجتمع نصفه النير وذلك عند مقابلته للشمس بأن يكون يenie وينها ستة بروج ولا يلزم أن يكون ليلة أربعة عشر كما يعرفه من له أدنى إلمام بالهندية قوelow هو القمر ليلاً أربعة عشر تقربي والنير صفة لازمة إذ البدر لا يكون إلا مثيراً والمحسوس لا يسمى بدرأ (قوله في الديج) جمع دجية بضم الدال وسكون الجيم وهي الكلمة كذا في القاموس (قوله وقطع الفلك في شهر) اعلم أن الشهر هو من اجتماع القمر بالشمس إلى اجتماعه بها فهو يقطع الفلك في أقل من شهر لأنه إنما يجتمع بها تانياً بعد أن يقطع الفلك ويقطع ماقطعه الشمس في تلك اللدة التي بين الاجتماعين من الدورة الثانية وهو برج الأقريباً من نصف درجة من درجاته الثلاثين ولما كانت اللدة التي بين الاجتماعين أقل من ثلاثة وستين يوماً بأقل من نصف يوم بشيء يسير تقتضي ذلك من شمسية وستين فكانت ثلاثة وأربعة وخمسين يوماً وخمس يوماً وسدس يوم كلام تفصيل ذلك من رسالة العلامة أبي الفتاح الصوف في التواريخ (قوله وقيم في كل برج ليتلين وتلنا) هذا أيضاً تقربي لأنه مبني على أن مسيره في اليوم والليلة ثلاثة عشر درجة إلا شيئاً يسيراً وهو تقويب فإنه قد ينقص مسيره في اليوم والليلة عن ذلك وقد يزيد ومنتهي النقص إحدى عشر درجة وكسر ومنتهي الزرادة أربعة عشر درجة وكسر هكذا يتبين تقوير هذه الموضع فاحفظه ولا تنظر إلى ما يخالفه مما يقع في حاشية شيخنا العدوى على شرح الناظم جل من لا يخطئ (قوله فسبحان مكون الأكوان) أي موجد الموجودات فالاكوان جمع كون بمعنى الكائن أو بمعنى المكون بفتح الواو أي الموجد بفتح الجيم والله تعالى أعلم قال المؤلف : تم تبييض هذه الحاشية على يد مؤلفها الفقير إلى رحمة مولاه محمد بن على الصبان عامله الله تعالى بالغفران والاحسان وكان عاماً تبيضاً يوم الأربعاء لأربع ليالٍ بقيت من شهر حرم الحرام افتتاح سنة ١٩٧٢ سبع وتسعين ومائة وألف من المجرة النبوية على صاحبها أضل الصلاة والسلام ، وكان عاماً تسويتها يوم الخميس ثلاثة عشر ليلة خلت من رمضان سنة ١٣٨٠ مائتين ومائة وألف .

والملو والموت وقطع
الشمس الفلك في سنة
وقطع كل يوم
درجة وقيم في كل
برج ثلاثة وستين يوماً (و)
ما (طلع) أي مدة
طلع (البدر النير في
الديج) ويقطع الفلك
في كل شهر وقيم في
كل برج ليتلين وتلنا
فسبحان مكون
الأكوان .
وابحمد الله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا
محمد سيد المسلمين
ومصلى الله عليه وصحبه
أجمعين .

فهرس

حلية البيان على شرح المجرى على متن السلم

صيغة		صيغة
٢	٦٧ خطبة الكتاب	٢
٧	٦٨ مطلب أما بعد	١٢
٩	٦٩ هل المعلم يجوز أو ينعي والمرور	١٣
١٤	٧٠ دخول الماء في خبر البشارة إذا أشهى	
١٥	٧١ اسم الشرط	
١٦	٧٢ تعريف الحادث	٢٠
١٧	٧٣ تعريف المثلث	٢٤
١٨	٧٤ الفرق بين الأيمان والآسلام	٢٧
١٩	٧٥ هل الصلاة من الشتركة المفترضة أو	
٢٠	٧٦ المنوى	
٢١	٧٧ الفرق بين الجمع واسم الجنس وبين جمع الكلمة والله	٢٨
٢٢	٧٨ مما يمكن من شيء	٣٠
٢٣	٧٩ في تعريف النفس	٣٢
٢٤	٨٠ مبادي علم النطق	٣٥
٢٥	٨١ الفرق بين المفادة والمثابة والفرض	٣٦
٢٦	٨٢ والصلة الثانية	
٢٧	٨٣ أسماء الكتب من علم الشخص	
٢٨	٨٤ نصل في جواز الاختلال به	٣٩
٢٩	٨٥ أنواع العلم المحدث	٤٢
٣٠	٨٦ مطلب العلم من أي المقولات	٤٣
٣١	٨٧ تعريف التصور والتصديق	٤٤
٣٢	٨٨ أنواع الدلالة اللفظية الوضعية	٤٩
٣٣	٨٩ مطلب انتقاد كل من الدلالات بالآخرين	٥٢
٣٤	٩٠ في لفظ الشمس	
٣٥	٩١ دلالة العام على بعض أفراده	٥٣
٣٦	٩٢ في إعراب ضلائع عن كذا	٥٥
٣٧	٩٣ نصل في مباحث الألفاظ	٥٧
٣٨		
٣٩		
٤٠		
٤١		
٤٢		
٤٣		
٤٤		
٤٥		
٤٦		
٤٧		
٤٨		
٤٩		
٥٠		
٥١		
٥٢		
٥٣		
٥٤		
٥٥		
٥٦		
٥٧		
٥٨		
٥٩		
٦٠		
٦١		
٦٢		
٦٣		
٦٤		
٦٥		
٦٦		
٦٧		
٦٨		
٦٩		
٧٠		
٧١		
٧٢		
٧٣		
٧٤		
٧٥		
٧٦		
٧٧		
٧٨		
٧٩		
٨٠		
٨١		
٨٢		
٨٣		
٨٤		
٨٥		
٨٦		
٨٧		
٨٨		
٨٩		
٩٠		
٩١		
٩٢		
٩٣		
٩٤		
٩٥		
٩٦		
٩٧		
٩٨		
٩٩		
١٠٠		
١٠١		
١٠٢		
١٠٣		
١٠٤		
١٠٥		
١٠٦		
١٠٧		
١٠٨		
١٠٩		
١١٠		

٩٤١ فصل في القياس الاستثنائي	١١٢ فصل في تعریف وأحكام المکس المسوقة
١٤٤ فصل في الواقع القياس	عکس التصیص للواقع والخلاف
٤٦٦ قیاس الافتخار	١١٦ باب في القياس
١٤٧ القياس المنطق	١١٩ قیاس المسألة
قياس التغییر	١٢١ القياس الاقتنی
١٤٨ اقسام الحجۃ	١٢٦ فصل في الاشكال وغيرها من المفہوم
١٥٢ القياس الى والان	١٢٩ شرط الشکل الأول
١٥٩ خاتمة في بيان حکما البرهان	١٣٠ شرط الشکل الثاني
١٦١ بحث مرجح اسم الاشارة للتألیف	١٣٢ شرط الشکل الثالث
يتحمل احتلالات سبة إنجحا وعماية	١٣٣ شرط الشکل الرابع
وعشرين تصيیلا	١٣٧ الرمز الى الضرب بالتشییع
١٦٤ امور لایسا	١٣٨ حکم التشییع

قدم بحمد الله طبع خاتمة الشيخ « محمد بن علي الشبان » على شرح [السلم]
لشيخ « العبد المأوى » مستحسناً بتعريفه

احمد سعد على

من علماء الأزهر الشرف ورئيس التصحیح

[الكتاب في يوم الافتیاد ١٠٠ وجوب ١٣٥٧ - الواقع ٥ سبتمبر سنة ١٣٨٨ م]

ملحق الطبعة

محمد أمین عمران

مدير الطبعة

دیسمیم مصطفیٰ الحلبي